الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة البليدة 2

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

دور القطاع الخاص في تطوير قطاع التأمين الجزائري ومساهمته في الاقتصاد الوطني للفترة 1995-2017

أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه (ل.م.د) في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد التأمينات

إعداد الطالبة:

حميداني دونيا

المناقشة بتاريخ 2021/01/30 أمام اللجنة المشكلة من:

رزيق كمال	أستاذ التعليم العالي	جامعة البليدة 2	رئيسا
للوشي محمد	أستاذ التعليم العالي	جامعة البليدة 2	مشرفا ومقررا
ساخي بوبكر	أستاذ محاضر أ	جامعة البليدة 2	عضوا مناقشا
حاوشين ابتسام	أستاذ محاضر أ	جامعة البليدة 2	عضوا مناقشا
بورمانة عبد القادر	أستاذ محاضر أ	المركز الجامعي تيبازة	عضوا مناقشا
قاشي خالد	أستاذ التعليم العالي	المركز الجامعي تيبازة	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2021/2020

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة البليدة 2

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

دور القطاع الخاص في تطوير قطاع التأمين الجزائري ومساهمته في الاقتصاد الوطني للفترة 1995-2017

أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه (ل.م.د) في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد التأمينات

إعداد الطالبة:
حميداني دونيا

إشراف:
أ. د. للوشي محمد

السنة الجامعية: 2021/2020

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الإهداء

الحمد لله الذي أعاننا بالعلم وزيننا بالحلم وأكرمنا بالتقوى

اهدي هذا العمل إلى:

أحق الناس بحسن صحبتهما، إلى من تعلمت منهما حب الله، والثبات على المبدأ والديّ الكريمين أطال الله في عمرهما.

إلى من أكن لهم صدق الحب والحنان، من يصنعون ابتسامة الحياة إلى أخواتي وإخوتي.

إلى من عرفت، وصادقت كنزة، فيروز، سهام، ريم، آمال.

إلى من خففت عني مصاعب هذه المذكرة، ومشقة الطريق: كنزة.

إلى الذين شاركوني مختلف مراحل مشوار دراستي في جامعة البليدة 2، واخص بالذكر المسؤولين على تخصص اقتصاد التأمينات بجامعة البليدة 2 وخصوصا البروفيسور بيشاري كريم، وكل عمال وعاملات الإدارة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير الذين لم يبخلوا علينا بالمساعدة والدعم والتوجيه.

إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل.

دونيا

شكر وتقدير

" ربي أوزعني أن اشكر نعمتك التي أنعمت عليّ وعلى والديّ وأن أعمل صالحا ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين"

النمل-19-

الحمد لله نحمده حمدا كثيرا على نعمه التي لا تعد ولا تحصى ومنها أنه وفقني في إتمام هذا العمل وكان فضله عليّ عظيما.

وعرفانا بالجميل، أتقدم بالشكر الجزيل والثناء الخالص والتقدير الصادق إلى كل من ساعدني على انجاز هذا العمل وأخص بالذكر:

* الأستاذ الفاضل المشرف على هذه الأطروحة" **البروفيسور للوشي محمد**".

* البروفيسور بيشاري كريم رئيس لجنة التكوين في الدكتوراه تخصص اقتصاد التأمينات بجامعة البليدة2.

* الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة لقبولهم تقييم ومناقشة هذا العمل.

* كل عمال مديرية التأمينات بوزارة المالية بالجزائر العاصمة.

* كل عمال المجلس الوطني للتأمينات.

بارك الله فيكم جميعا

الملخص

الملخص باللغة العربية

نتيجة للتحولات الاقتصادية التي عرفتها الجزائر خلال مرحلة التسعينات وانتقالها من النظام الاشتراكي الى نظام اقتصاد السوق بغية النهوض بالاقتصاد الوطني والرفع من مردوديته، كان لا بد على الجزائر ادخال إصلاحات عميقة على مختلف القطاعات الاقتصادية بهدف زيادة نسبة مساهمتها في بناء الاقتصاد الوطني، يعتبر قطاع التأمينات من بين أهم القطاعات التي مستها تغييرات جذرية في خضم الإصلاحات المتبعة والتوجه نحو الاقتصاد الحر، حيث فرض هذا الأخير ضرورة تحرير السوق الجزائرية للتأمينات أمام المتعاملين الخواص المحليين بموجب الأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات وكسر احتكار الدولة للقطاع الذي دام لسنوات طويلة ، عرف هذا الأمر تعديل واتمام بموجب القانون 04/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 والذي تم من خلاله توسيع نطاق المنافسة بفتح المجال أمام جميع المتعاملين الخواص مهما اختلفت جنسيتهم.

تهدف هذه الدراسة الى تحديد دور القطاع الخاص للتأمينات في تطوير قطاع التأمين الجزائري ومدى مساهمته في الاقتصاد الوطني، لبلوغ هذا الهدف تم الاستعانة بجملة من الاحصائيات والبيانات والمؤشرات التي من خلالها يتم تقييم أداء قطاع التأمين الجزائري ومدى نجاعة الإصلاحات التي مست القطاع منذ سنة 1995، حيث تم الاعتماد على التقارير السنوية لنشاط التأمين في الجزائر التي تصدرها كل من وزارة المالية والمجلس الوطني للتأمينات. توصلت الدراسة الى أن قطاع التأمين الجزائري حقق معدلات نمو ايجابية بعد تحريره أمام المستثمرين الخواص إلا أنه لا يزال يعاني من التأخر في أدائه والبطء في نموه مقارنة بالمستويات العالمية وهذا ما أظهرته مؤشرات القطاع التي تم اعتمادها خلال الفترة المدروسة حيث لم يتجاوز متوسط اختراق التأمين في الجزائر 1% أين بلغ المتوسط العالمي 7%، كما أظهرت مؤشرات مساهمة نشاط التأمين في تمويل الاستثمار الوطني وتعبئة الادخار المحلي معدلات منخفضة تعكس الدور الحقيقي للقطاع في تمويل وتنشيط التنمية الاقتصادية.

رغم أن الدولة الجزائرية بذلت الكثير من الجهود للنهوض بقطاع التأمين كللت بتحريره أمام المستثمرين الخواص إلا أن شركات القطاع الخاص لم تساهم بالمستوى المطلوب في إعادة تنشيط القطاع والرفع من نسب مساهمته في دعم النمو الاقتصادي، كما أن الشركات العمومية لا تزال المهيمن الرئيسي على القطاع رغم كسر الاحتكار منذ أكثر من عشرين عاما، لذا وجب إعادة النظر في جملة العراقيل والمعوقات التي تقف كحاجز أمام تطور قطاع التأمين الجزائري ككل والقطاع الخاص وبالتالي المساهمة الفعالة في تنشيط الاقتصاد الوطني.

الكلمات المفتاحية: قطاع التأمين الجزائري، قطاع التأمين الخاص، اقتصاد وطني، انتاج التأمين، التعويضات، التوظيفات المالية، معدل اختراق التأمين، كثافة التأمين.

الملخص باللغة الإنجليزية

As a result of the economic transformations that Algeria experienced during the nineties and its transition from the socialist system to the market economy system in order to advance the national economy and increase its profitability, Algeria had to introduce profound reforms in various economic sectors with the aim of increasing the percentage of its contribution to building the national economy. Among the most important sectors affected by drastic changes in the midst of the reforms followed and the trend towards a free economy, as the latter imposed the necessity of liberalizing the Algerian market for insurance in front of local private dealers according to the order 95/07 related to insurance and breaking the state's monopoly on the sector that lasted for many years. According to Law 04/06 of February 20, 2006, through which the competition was expanded by opening the way to all private dealers, regardless of their nationalities.

This study aims to define the role of the private insurance sector in developing the Algerian insurance sector and the extent of its contribution to the national economy. To achieve this goal, a set of statistics, data and indicators were used through which the performance of the Algerian insurance sector and the effectiveness of reforms that affected the sector since 1995 are evaluated. The annual reports on insurance activity in Algeria issued by the Ministry of Finance and the National Council of Insurances were relied upon. The study found that the Algerian insurance sector achieved positive growth rates after its liberalization in front of private investors, but it is still suffering from delays in its performance and slow growth compared to international levels, and this is what the sector indicators that were adopted during the studied period showed, as the average insurance penetration in Algeria did not exceed 1% Where the global average reached 7%, and indicators of the contribution of insurance activity in financing national investment and mobilizing domestic savings showed low rates that reflect the real role of the sector in financing and stimulating economic development.

Although the Algerian state has made a lot of efforts to promote the insurance sector, which resulted in its liberalization in front of private investors, private sector companies did not contribute to the required level in revitalizing the sector and increasing its contribution to supporting economic growth, and public companies are still the main dominant in the sector despite the breakdown The monopoly has been for more than twenty years, so it is necessary to reconsider the various obstacles and obstacles that

stand as a barrier to the development of the Algerian insurance sector as a whole and the private sector, and thus an effective contribution to revitalizing the national economy.

Key words: the Algerian insurance sector, private insurance sector, national economy, insurance production, compensation, financial investments, insurance penetration rate, insurance density.

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
الاهداء	II
الشكر والتقدير	III
الملخص باللغة العربية	V
الملخص باللغة الإنجليزية	VI
فهرس المحتويات	VIII–XI
قائمة الجداول	XIII–XVII
قائمة الأشكال	XIX–XXI
مقدمة	أ–ش
الفصل الأول: نشأة وتطور قطاع التأمينات بالجزائر	
تمهيد	2
المبحث الأول: مراحل تطور التأمين بالجزائر	3
المطلب الأول: التأمين في الجزائر أثناء المرحلة الاستعمارية (1830–1962)	3
المطلب الثاني: التأمين في الجزائر أثناء مرحلة ما بعد الاستقلال (1962–1988)	6
المطلب الثالث: التأمين في الجزائر أثناء مرحلة الإصلاحات الاقتصادية (1988 الى يومنا هذا)	10
المطلب الرابع: النصوص التنظيمية والتشريعية المنظمة لقطاع التأمين الجزائري	16
المبحث الثاني: الإطار التشريعي والتنظيمي لقطاع التأمينات بالجزائر	22
المطلب الأول: تأسيس شركات التأمين و/ أو إعادة التأمين بالجزائر	22
المطلب الثاني: مهام ممارسي مهنة التأمين بالجزائر	31
المطلب الثالث: التنظيم المحاسبي لشركات التأمين بالجزائر	39
المطلب الرابع: الالتزامات والاحتياطيات القانونية لشركات التأمين و/ أو إعادة التأمين	42
المبحث الثالث: هيكل قطاع التأمينات بالجزائر	50
المطلب الأول: الشركات العمومية الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات	51

المطلب الثاني: شركات التأمين الخاصة والمختلطة الناشطة في السوق الجزائرية	57
المطلب الثالث: التعاضديات والتعاونيات الناشطة في السوق الجزائرية	63
المطلب الرابع: هيئات المراقبة على قطاع التأمين بالجزائر	68
المبحث الرابع: منتجات سوق التأمين الجزائري	76
المطلب الأول: التأمين على الأضرار	76
المطلب الثاني: التأمين من المسؤولية	84
المطلب الثالث: التأمين على الأشخاص والرسملة	87
خلاصة الفصل	96
الفصل الثاني: التعريف بنشاط التأمين ومساهمته في الاقتصاد الوطني	
تمهيد	98
المبحث الأول: الإطار النظري للتأمين	99
المطلب الأول: ما هية التأمين	99
المطلب الثاني: فوائد التأمين وتقسيماته	109
المطلب الثالث: عقد التأمين	118
المطلب الرابع: إعادة التأمين	125
المبحث الثاني: مدخل الى شركات التأمين	133
المطلب الأول: شركات التأمين	133
المطلب الثاني: خصائص أنشطة شركات التأمين ومصادر تمويلها	141
المطلب الثالث: استثمارات شركات التأمين	146
المطلب الرابع: هيكل استثمارات شركات التأمين	153
المبحث الثالث: علاقة قطاع التأمين بالاقتصاد الوطني	159
المطلب الأول: دور قطاع التأمين على مستوى الاقتصاد الوطني	159
المطلب الثاني: علاقة قطاع التأمين بمتغيرات الاقتصاد الوطني	168
المطلب الثالث: علاقة قطاع التأمين بقطاعات النشاط الاقتصادي	175
المطلب الرابع: تأثير الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية على قطاع التأمين	179

خلاصة الفصل	186
الفصل الثالث: تشخيص واقع قطاع التأمين الجزائري في ظل الانفتاح على الرأس المال الخاص	
تمهيد	188
المبحث الأول: لمحة حول حالة قطاع التأمين الجزائري في ظل احتكار الدولة	189
المطلب الأول: تحليل انتاج وتعويضات قطاع التأمين الجزائري	189
المطلب الثاني: مساهمة قطاع التأمين الجزائري في الاقتصاد الوطني	200
المبحث الثاني: تحرير قطاع التأمين الجزائري، دوافعه وأسبابه	208
المطلب الأول: دوافع وأسباب التوجه نحو تحرير قطاع التأمينات الجزائري	209
المطلب الثاني: الانعكاسات المتوقعة لتحرير خدمات التأمين على سوق التأمين الجزائري	218
المبحث الثالث: تقييم أداء قطاع التأمين الجزائري بعد دخول الرأس المال الخاص	222
المطلب الأول: انتاج قطاع التأمين الجزائري في ظل الانفتاح على الرأس المال الخاص	222
المطلب الثاني: تعويضات قطاع التأمين الجزائري	235
المطلب الثالث: المنتجات المبتكرة في السوق الجزائرية وقنوات توزيعها في ظل تحرير القطاع	243
المطلب الرابع: مساهمة قطاع التأمين في الاقتصاد الوطني	253
المبحث الرابع: مقارنة سوق التأمين الجزائري بمحيطه الافريقي، العربي والعالمي	269
المطلب الأول: سوق التأمين الجزائري وسوق التأمين الافريقي	270
المطلب الثاني: سوق التأمين الجزائري وسوق التأمين العربي	274
المطلب الثالث: سوق التأمين الجزائري وسوق التأمين العالمي	277
المطلب الرابع: معوقات وعراقيل نمو قطاع التأمين الجزائري	284
خلاصة الفصل	291

الفصل الرابع: حصة شركات التأمين الخاصة في السوق الجزائرية للتأمينات ومساهمتها في الاقتصاد الوطني	
تمهيد	293
المبحث الأول: القطاع الخاص للتأمينات خلال المرحلة 1995-2005	294
المطلب الأول: تحليل الإنتاج	294
المطلب الثاني: تحليل التعويضات	301
المطلب الثالث: مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاقتصاد الوطني	311
المبحث الثاني: القطاع الخاص للتأمينات خلال المرحلة 2006-2010	327
المطلب الأول: تحليل الإنتاج	327
المطلب الثاني: تحليل التعويضات	336
المطلب الثالث: مساهمة قطاع التأمين الخاص الجزائري في الاقتصاد الوطني	344
المبحث الثالث: القطاع الخاص للتأمينات خلال المرحلة 2011-2017	358
المطلب الأول: تحليل الإنتاج	358
المطلب الثاني: تحليل التعويضات	368
المطلب الثالث: مساهمة القطاع الخاص للتأمينات في الاقتصاد الوطني	375
المطلب الرابع: معوقات وعراقيل نمو قطاع التأمين الخاص الجزائري	387
خلاصة الفصل	399
الخاتمة	401
المراجع	416

قائمة الجداول

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	جوانب الاختلاف بين سمسار التأمين والوكيل العام للتأمين	35
02	منتجات التأمين الموزعة من طرف شركات التأمين الجزائرية	67
03	انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب الشركات خلال الفترة 1966-1995	191
04	مساهمة شركات التأمين الجزائرية في انتاج الفروع التأمينية خلال الفترة 1973-1991	192
05	توزيع الإنتاج حسب فروع التأمين خلال الفترة 1992-1995	194
06	انتاج إعادة التأمين خلال الفترة 1992-1995	196
07	تعويضات قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1975-1995	198
08	نسبة التعويضات للإنتاج خلال الفترة 1975-1995	199
09	كثافة التأمين بالجزائر للفترة 1975-19955	201
10	معدل اختراق التأمين للجزائر خلال الفترة 1975-1995	203
11	التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام خلال الفترة 1975-1995	205
12	رقم أعمال قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017	224
13	انتاج التأمين في الجزائر حسب الفروع للفترة 1995-2005	225
14	انتاج التأمين في الجزائر حسب الفروع للفترة 2006-2017	226
15	الإنتاج الكلي وحصة وسطاء التأمين من الانتاج للفترة 1995-2017	229
16	نمو رقم أعمال الوكلاء العامون وسماسرة التأمين خلال الفترة 2006-2017	230
17	رقم أعمال الشركة المركزية لإعادة التأمين للفترة 1995-2017	233
18	تنازلات إعادة التأمين خلال الفترة 2006-2017	234
19	تعويضات قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017	235
20	تعويضات التأمين في الجزائر حسب الفروع للفترة 2006-2017	236
21	تسوية الأضرار من طرف قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017	241
22	نسبة التعويضات للإنتاج خلال الفترة 1995-2017	243
23	منتجات التأمين الجديدة (المبتكرة) في قطاع التأمين الجزائري	245
24	هيكل شبكة توزيع منتجات التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2017	247
25	منتجات التأمين المصرفي الموزعة على مستوى البنوك	250

26	رقم أعمال التأمين البنكي في الجزائر للفترة 2011-2017	250
27	الحصة السوقية لقنوات توزيع المنتجات التأمينية بالجزائر للفترة 1995-2017	251
28	الكثافة التأمينية في الجزائر خلال الفترة 1995-2017	253
29	معدل اختراق التأمين للجزائر خلال الفترة 1995-2017	255
30	مساهمة التعويضات في الناتج الداخلي الخام خلال الفترة 1995-2017	256
31	مساهمة قطاع التأمين في الادخار المحلي خلال الفترة 1995-2017	259
32	التوظيفات المالية لقطاع التأمين الجزائري حسب الأصناف للفترة 1995-2005	262
33	التوظيفات المالية لقطاع التأمين الجزائري حسب الأصناف للفترة 2006-2017	262
34	عائد التوظيفات المالية خلال الفترة 1995-2017	264
35	مساهمة قطاع التأمين في الاستثمار الوطني للفترة 1995-2017	266
36	مساهمة قطاع التأمين في استقطاب العمالة خلال الفترة 2000-2017	268
37	مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين الافريقي خلال سنة 2012	271
38	مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين الافريقي خلال سنة 2013	271
39	مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين الافريقي خلال سنة 2014	272
40	مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين الافريقي خلال سنة 2015	272
41	مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين الافريقي خلال سنة 2016	273
42	مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين الافريقي خلال سنة 2017	273
43	مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العربي خلال سنة 2012	275
44	مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العربي خلال سنة 2013	275
45	مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العربي خلال سنة 2014	275
46	مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العربي خلال سنة 2015	276
47	مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العربي خلال سنة 2016	276
48	مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العربي خلال سنة 2017	276
49	مؤشرات سوق التأمين العالمي حسب كل منطقة جغرافية خلال سنة 2012	278
50	مؤشرات سوق التأمين العالمي حسب كل منطقة جغرافية خلال سنة 2013	278
51	مؤشرات سوق التأمين العالمي حسب كل منطقة جغرافية خلال سنة 2014	278
52	مؤشرات سوق التأمين العالمي حسب كل منطقة جغرافية خلال سنة 2015	279
53	مؤشرات سوق التأمين العالمي حسب كل منطقة جغرافية خلال سنة 2016	279
54	مؤشرات سوق التأمين العالمي حسب كل منطقة جغرافية خلال سنة 2017	279

55	مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العالمية خلال سنة 2012	281
56	مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العالمية خلال سنة 2013	281
57	مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العالمية خلال سنة 2014	282
58	مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العالمية خلال سنة 2015	282
59	مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العالمية خلال سنة 2016	283
60	مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العالمية خلال سنة 2017	283
61	الحصة السوقية لقطاع التأمين الخاص في السوق الجزائرية للتأمينات خلال الفترة 1995-2005	296
62	انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 1995-2005	297
63	انتاج وسطاء التأمين حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 2000-2005	300
64	الحصة التعويضية المدفوعة حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005	302
65	التعويضات المدفوعة حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 1995-2005	304
66	نسبة التعويضات للإنتاج حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005	307
67	الديون التقنية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية للفترة 1995-2005	309
68	معدل الاختراق حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005	311
69	التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام حسب قطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 1995-2005	314
70	كثافة التأمين حسب قطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 1995-2005	316
71	مساهمة قطاعات نشاط التأمين في الادخار المحلي خلال الفترة 1995-2005	318
72	التوظيفات المالية حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005	319
73	التوظيفات المالية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 1995-2005	322

74	المنتجات المالية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 1995-2005	323
75	مساهمة قطاعات نشاط التأمين في الاستثمار الوطني للفترة 1995-2005	325
76	الحصة السوقية لقطاع التأمين الخاص في السوق الجزائرية للتأمينات خلال الفترة 2006-2010	328
77	انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 2006-2010	329
78	مساهمة شركات التأمين الخاصة في انتاج الفروع التأمينية لسنة 2010	332
79	انتاج الوسطاء حسب نوع الشركات الناشطة في السوق للفترة 2006-2010	333
80	انتاج الوكالات المباشرة ووسطاء التأمين من الإنتاج الكلي حسب نوع الشركات للفترة 2006-2010	335
81	الحصة التعويضية لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2010	337
82	التعويضات المدفوعة حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 2006-2010	338
83	الديون التقنية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 2006-2010	342
84	نسبة التعويضات للإنتاج حسب نوع القطاعات التأمينية خلال الفترة 2006-2010	340
85	معدل الاختراق حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2010	344
86	التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام حسب قطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 2006-2010	346
87	كثافة التأمين حسب قطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 2006-2010	347
88	مساهمة قطاعات نشاط التأمين في الجزائر في تعبئة الادخار المحلي خلال الفترة 2006-2010	349
89	التوظيفات المالية حسب قطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 2006-2010	350
90	التوظيفات المالية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 2006-2010	353
91	المنتجات المالية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 2006-2010	354
92	مساهمة قطاعات نشاط التأمين في الاستثمار الوطني خلال الفترة 2006-2010	356

93	حصة قطاع التأمين الخاص في السوق الجزائرية للتأمينات خلال الفترة 2011-2017	359
94	انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات خلال الفترة 2011-2017	362
95	هيكل الإنتاج حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 2011-2017	363
96	مساهمة شركات التأمين الخاصة في انتاج الفروع التأمينية خلال سنة 2017	364
97	انتاج وسطاء التأمين حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 2011-2017	367
98	التعويضات المدفوعة حسب قطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 2011-2017	368
99	التعويضات المدفوعة حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 2011-2017	370
100	الديون التقنية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 2011-2017	373
101	نسبة التعويضات للإنتاج حسب قطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 2011-2017	374
102	معدل الاختراق حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2011-2017	375
103	التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2011-2017	377
104	كثافة التأمين حسب قطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 2011-2017	378
105	مساهمة قطاعات نشاط التأمين في الادخار المحلي خلال الفترة 2011-2017	380
106	التوظيفات المالية حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2011-2017	381
107	التوظيفات المالية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 2011-2017	382
108	المنتجات المالية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 2011-2017	385
109	مساهمة قطاعات نشاط التأمين في الاستثمار الوطني خلال الفترة 2011-2017	386

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الاختصاصات الاكتوارية في صناعة التأمين	37
02	هيكل السوق الجزائرية للتأمينات	66
03	دور التأمين في الاقتصاد	112
04	أهم تقسيمات التأمين	117
05	أدوات الاستثمار في شركات التأمين	158
06	تطور تعويضات قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1975-1995	198
07	تطور نسبة التعويضات للإنتاج خلال الفترة 1975-1995	200
08	تطور كثافة التأمين بالجزائر خلال الفترة 1975-1995	202
09	تطور معدل اختراق التأمين للجزائر خلال الفترة 1975-1995	204
10	تطور التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام خلال الفترة 1975-1995	206
11	متوسط انتاج التأمين في الجزائر حسب الفروع خلال الفترة 1995-2017	228
12	تطور انتاج وسطاء التأمين من اجمالي انتاج القطاع خلال الفترة 1995-2017	230
13	تطور تعويضات قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017	236
14	متوسط تعويضات السوق الجزائرية للتأمينات حسب الفروع خلال الفترة 2006-2017	238
15	تطور الديون التقنية لقطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017	240
16	تطور التعويضات المدفوعة والتعويضات قيد الدفع لقطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017	242
17	تطور رقم أعمال التأمين البنكي خلال الفترة 2011-2017	251
18	تطور الحصة السوقية لقنوات توزيع المنتجات التأمينية في الجزائر خلال الفترة 1995-2017	252
19	تطور كثافة التأمين بالجزائر للفترة 1995-2017	254
20	تطور معدل اختراق التأمين للجزائر خلال الفترة 1995-2017	256

21	تطور مساهمة تعويضات قطاع التأمين في الناتج الداخلي الخام خلال الفترة 1995-2017	257
22	تطور توظيفات قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017	261
23	تطور التوظيفات المالية والمنتجات المالية خلال الفترة 1995-2017	265
24	تطور مساهمة قطاع التأمين في الاستثمار الوطني خلال الفترة 1995-2017	267
25	تطور مساهمة قطاع التأمين الجزائري في استقطاب العمالة للفترة 2000-2017	269
62	متوسط الحصة السوقية لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005	296
27	تطور انتاج نشاط التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 1995-2005	299
28	متوسط الحصة التعويضية لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005	303
29	التعويضات المدفوعة حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 1995-2005	306
30	تطور معدل الاختراق حسب قطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 1995-2005	313
31	تطور نسبة التعويضات الى الناتج الداخلي الخام لقطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 1995-2005	315
32	تطور كثافة التأمين حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005	317
33	متوسط الحصة السوقية لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2010	328
34	انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 2006-2010	331
35	تطور انتاج وسطاء التأمين حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 2006-2010	334

36	التعويضات المدفوعة حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 2006-2010	339
37	تطور معدل الاختراق لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2010	345
38	التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام حسب قطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 2006-2010	347
39	تطور كثافة التأمين حسب قطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 2006-2010	348
40	متوسط الحصة السوقية لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2011-2017	360
41	تطور انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 2011-2017	364
42	متوسط الحصة التعويضية لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2011-2017	369
43	تطور معدل الاختراق حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2011-2017	376
44	التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام حسب قطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 2011-2017	378

مقدمة

مقدمة

ان مرحلة الثمانينات تعتبر منعرجا هاما في تاريخ الجزائر الاقتصادي، فبعد أزمة انهيار أسعار المحروقات في سنة 1986 وما نتج عنها من تدهور للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في البلاد من ارتفاع معدلات البطالة والتضخم وانخفاض معدلات النمو الاقتصادي عمدت الدولة الجزائرية الى ضرورة إعادة النظر في هيكلة الاقتصاد بغية تصحيح الاختلالات العميقة التي يعاني منها الاقتصاد الجزائري فتبنت جملة من البرامج التصحيحية قصد تصليح الوضع القائم وإعادة النهوض بالاقتصاد الوطني، أهم برنامج تصحيحي أقبلت الجزائر عليه هو برنامج التصحيح الهيكلي منذ بداية التسعينات والذي فرضت أحكامه ضرورة تغيير النظام الاقتصادي المتبع فانتقلت الجزائر على خلفية هذا التوجه التصحيحي من النظام الاشتراكي الى نظام اقتصاد السوق محاولة من وراء ذلك مسايرة التطورات الاقتصادية التي يشهدها المستوى الدولي والانتقال بالاقتصاد من وضعية الركود الى وضعية فعالة وبالتالي الرفع من معدلات النمو الاقتصادي.

فرض انتقال الجزائر نحو الاقتصاد الحر وتغيير مسارها الاقتصادي مع مطلع التسعينات إضافة الى دخولها في اتفاق شراكة مع الاتحاد الأوربي معبرة عن رغبتها في الانضمام الى المنظمة العالمية للتجارة التي من بين شروطها الرضوخ الى الأحكام والقوانين المفروضة من قبل المنظمة وتجسيدها على أرض الواقع ضرورة ادخال جملة من التعديلات والتغييرات على مختلف القطاعات الاقتصادية وهذا في خضم الإصلاحات المتبعة، بدخول الجزائر في مرحلة الإصلاحات كان لا بد عليها من إعادة تنظيم مختلف القطاعات بهدف زيادة نسبة مشاركتها في بناء الاقتصاد الوطني، يعتبر قطاع الخدمات المالية من بين أهم القطاعات التي مستها تعديلات هيكلية حيث يشمل بدوره قطاع التأمينات ومختلف الخدمات المتعلقة به إضافة الى قطاع البنوك ومختلف الخدمات المالية الأخرى.

مقدمة

يعتبر قطاع التأمينات وقطاع البنوك من أهم ما يقوم عليه الاقتصاد الوطني لأي دولة فقطاع التأمين لا يختلف دوره عن بقية القطاعات الأخرى فهو يعتبر أحد الركائز الرئيسية للاقتصاد الوطني وذلك لارتباطه الكبير بأهم قطاعات النشاط الاقتصادي، كما يعتبر من أهم قنوات الادخار وتمويل الاستثمار داخل البلد وبالتالي مساهمته الفعالة في تحقيق التنمية الاقتصادية ودفع عجلة النمو، هذا ما جعل السلطات الجزائرية تتدخل وتتخذ الإجراءات اللازمة للنهوض بقطاع التأمينات حيث عرف هذا الأخير ضرورة ادخال تعديلات جذرية عليه في خضم الإصلاحات المتبعة تماشيا مع النهج الاقتصادي الجديد كللت بتحرير السوق الجزائرية للتأمينات أمام المستثمرين الخواص عن طريق المرسوم 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995.

تعتبر سنة 1995 نقطة تحول مميزة في تاريخ قطاع التأمينات بالجزائر حيث شهد القطاع تغيرات عميقة في خضم الإصلاحات الهيكلية التي مر بها الاقتصاد الوطني و هذا في ظل صدور الأمر 07/95 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات حيث ألغى مبدأ احتكار الدولة لقطاع التأمينات والذي دام أكثر من عشرين عاما وفتح المجال للاستثمار من طرف الخواص لتمكينهم من انشاء شركات ذات شكل تعاضدي أو شركات ذات أسهم لممارسة عمليات التأمين كما تم إعادة ادراج الوسطاء (الوكلاء العامون والسماسرة) ضمن نشاط التأمين بعدما تم الغائهم في ظل احتكار الدولة للقطاع لسنوات طويلة، واكب هذا التوجه استحداث لجان وهيئات تسهر على مراقبة وتنظيم وضمان السير الجيد للقطاع لتحقيق مصالح وأهداف كل من طرفي التأمين تماشيا مع سياسة التحرير وفتح السوق، جاءت كل هذه الإجراءات التصحيحية بهدف ضبط السوق الجزائرية للتأمينات ووضعها في جو تغمره المنافسة وبالتالي الرفع من جودة الخدمات المقدمة من قبل الشركات الناشطة ودفعهم نحو ابتكار منتجات جديدة تتوافق مع متطلبات المجتمع والحياة الاقتصادية مما ينعكس بالإيجاب على مساهمة القطاع في الاقتصاد الوطني.

عرف القانون 95-07 تعديلا سنة 2006 بموجب القانون 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 تطرق هذا الأخير الى جملة النقائص والاختلالات التي يعاني منها القانون 07/95 المتعلق بالتأمينات كما عمل على توسيع نطاق المنافسة بفتح المجال أمام شركات التأمين الأجنبية لممارسة نشاطها في السوق الجزائرية كما أجبر هذا القانون شركات التأمين الى الفصل في نشاطها تأمينات الحياة وغير الحياة بغية إعطاء دفعة قوية للنهوض بالتأمين على الأشخاص بهذا أصبحت السوق الجزائرية تنقسم الى فرعين أساسيين للتأمين فرع لتأمين الأضرار وفرع لتأمين الأشخاص، كما استحدثت قنوات توزيع جديدة للمنتجات التأمينية وذلك بالسماح للبنوك بتوزيع منتجات التأمين عبر شبابيكها.

1. الاشكالية

انطلاقا مما سبق فان هذه الدراسة تتمحور حول التساؤل الرئيسي التالي:

ما هو دور القطاع الخاص للتأمينات في تطوير قطاع التأمين الجزائري؟ وما مقدار مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاقتصاد الوطني؟

2. الأسئلة الفرعية

للإجابة على التساؤل الرئيسي نطرح جملة من التساؤلات التي يحاول البحث الإجابة عليها والتي نستعرضها كما يلي:

- ما هي أهم النصوص التشريعية والتنظيمية لقطاع التأمين بالجزائر؟ وما هي مزاياها على مستوى قطاع التأمين الخاص الجزائري؟
- كيف يساهم نشاط التأمين في الاقتصاد الوطني؟
- ما هي أهم أسباب ودوافع التوجه نحو تحرير السوق الجزائرية للتأمينات؟

- ما هو واقع آداء قطاع التأمين الجزائري بعد تحريره أمام المستثمرين الخواص والى أي مدى ساهم في تنمية الاقتصاد الوطني؟

3. فرضيات الدراسة

يستعين البحث بجملة من الفرضيات مفادها

الفرضية الأولى: ينشط قطاع التأمين الجزائري في ظل بيئة تشريعية وتنظيمية غنية ومتنوعة تكفل الاشراف والرقابة وتنظيم القطاع وتهدف الى توسيع دور المستثمرين الخواص وتحفيزهم.

الفرضية الثانية: يعد نشاط التأمين أحد أهم ركائز الاقتصاد الوطني لأي دولة، إذ يساهم في تمويل وتنمية الاقتصاد الوطني من خلال تجميع المدخرات وإعادة استثمارها.

الفرضية الثالثة: لا تزال مساهمة قطاع التأمين الجزائري في دعم نمو الاقتصاد الوطني ضعيفة على مستوى جميع المؤشرات رغم سلسلة الإصلاحات التي مست القطاع والانفتاح على الرأس المال الخاص.

الفرضية الرابعة: مساهمة شركات التأمين الخاصة في ترقية قطاع التأمين الجزائري وفي تنمية الاقتصاد الوطني لم ترقى بعد الى مستوى التطلعات رغم مرور فترة ليست بالقصيرة من دخول المستثمرين الخواص السوق الوطنية.

4. أهمية الدراسة

يكتسي الموضوع أهمية بالغة نظرا لنقص البحوث التي تعالج موضوع القطاع الخاص للتأمينات في السوق الجزائرية ومدى مساهمته في الاقتصاد الوطني ، فنظرا للدور الذي يلعبه قطاع التأمين في دفع وتيرة التنمية الاقتصادية وبتوجه الجزائر نحو اقتصاد السوق وتبنيها لجملة الإصلاحات الاقتصادية في سنوات التسعينات والتي كان من بينها إعادة اصلاح قطاع التأمين نظرا لارتباطه بالاقتصاد ككل وتحريره أمام المؤمنين الخواص (محليين وأجانب) منذ سنة 1995 بعد أن كان حكرا

على الدولة فقط مما أدى الى ظهور فاعلين جدد في السوق وبروز عنصر المنافسة بين الشركات الحديثة والتقليدية. فهذا البحث سيساهم مساهمة فعلية في معرفة الدور الذي يضيفه قطاع التأمين الخاص في تطوير قطاع التأمينات الجزائري والى أي مدى ساهم في دفع عجلة النمو الاقتصادي، كما سيمكننا هذا البحث من معرفة المكانة التي أصبح يكتسيها قطاع التأمينات الجزائري عربيا وافريقيا وعالميا بعد ادخال جملة الإصلاحات.

5. أهداف الدراسة

من خلال هذه الدراسة نسعى الى بلوغ الأهداف التالية:

- تقييم مدى نجاعة الإصلاحات المطبقة والتي مست قطاع التأمين الجزائري وهذا في ظل التطورات والتغيرات التي يشهدها الاقتصاد العالمي.
- التطلع الى ما مدى تأثير قطاع التأمين الخاص الجزائري على الاقتصاد الوطني، والوقوف على مكانة القطاع الخاص في سوق التأمينات بالاعتماد على عدة مؤشرات.
- الاطلاع على إيجابيات وسلبيات سياسة التحرير التي مست قطاع التأمينات منذ 1995.
- التعرف على مختلف الأطر التنظيمية والتشريعية المنظمة لقطاع التأمينات بالجزائر وهل الدولة الجزائرية وفرت البيئة الاستثمارية المناسبة لتطوير ونمو القطاع الخاص.
- تشخيص واقع قطاع التأمين الجزائري بعد تحريره أمام المنافسة المحلية والأجنبية وتقييم أدائه بالمقارنة مع أسواق عالمية.
- اقتراح ما يمكن اقتراحه من الحلول الفعالة لتنشيط أدوار قطاع التأمين الخاص في السوق الجزائرية للتأمينات بما يتناسب مع تطوير وتنمية الاقتصاد الوطني.
- التعرف على مدى تحول العملاء نحو شركات التأمين الخاصة من خلال قياس الكثافة التأمينية للقطاع الخاص ومقارنتها مع بقية قطاعات نشاط التأمين في السوق الجزائرية.

6. حدود الدراسة

لمعالجة هذا الموضوع تمحورت دراستنا حول التأمينات التجارية فقط في الجزائر بما فيها التأمينات المباشرة وإعادة التأمين، كما اقتصرت الدراسة على قطاع التأمين الخاص الجزائري ودوره في تطوير قطاع التأمين ومساهمته في الاقتصاد الوطني خلال الفترة 1995-2017 وهي الفترة التي تلت تحرير السوق الجزائرية للتأمينات أمام الرأس المال الخاص بموجب الأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات الذي وضع حد لاحتكار الدولة الجزائرية لقطاع التأمينات، ولتقييم أداء القطاع بعد تحريره والتطلع على مدى نجاعة الإصلاحات التي انتهجتها الدولة الجزائرية والتي مست قطاع التأمينات منذ سنة 1995 قمنا بإعطاء لمحة حول حالة السوق الجزائرية للتأمينات ومدى مساهمتها في النمو الاقتصادي في ظل احتكار الدولة الجزائرية للقطاع وهذا بغية الوقوف على جل التطورات والتغيرات التي شهدها القطاع قبل وبعد تحريره سنة 1995.

7. مبررات اختيار الموضوع

ترجع في حقيقة الأمر مبررات اختيار هذا الموضوع الى دوافع وأسباب أهمها:

- اختيار موضوع يتناسب مع مجال الدراسة.
- الرغبة في معرفة القيمة المضافة لقطاع التأمين الخاص الجزائري في الاقتصاد الوطني، وهل السلطات الجزائرية وجدت في تحرير السوق الجزائرية للتأمينات ودخول الفاعلين الخواص السوق الوطنية الوسيلة لتنشيط وترقية قطاع التأمين.
- تسليط الضوء على واقع قطاع التأمين الجزائري بعد تحريره أمام المنافسة المحلية والأجنبية.
- وضع الحقائق أمام أنظار وأعين المهتمين والمتتبعين لتطورات القطاع، وتحديد أهم العراقيل والعقبات التي تحول دون نمو القطاع وتطويره بالشكل المطلوب.

- الرغبة في معرفة مكانة الجزائر ضمن أسواق التأمين العالمية وهذا بعد الخوض في جملة الإصلاحات التي مست قطاع التأمين الجزائري.

8. منهج الدراسة

يخضع منهج البحث في الحقيقة لمجموعة من المعايير حيث تقتضي الدراسة الى اتباع عدة مناهج وذلك للإجابة على جملة التساؤلات المطروحة واختبار صحة الفرضيات، حيث تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي بشكل كبير في الجوانب النظرية والتطبيقية وهو منهج مركب يحمل هذا المنهج جانبين لا يقوم إذا فقد أحد هاذين الجانبين فقد اعتمدنا على المنهج الوصفي لعرض المفاهيم المتعلقة بالموضوع، أما في دراسة وتحليل وتقييم قطاع التأمينات و القطاع الخاص وتطوره في الجزائر فأخذنا المنهج التحليلي في المعالجة، كما سنعتمد على المنهج التاريخي لعرض مختلف مراحل تطور التأمين بالجزائر ولعرض مختلف القوانين والتشريعات المنظمة لقطاع التأمينات بالجزائر.

9. الدراسات السابقة

فيما يتعلق بمسح الدراسات السابقة في هذا الموضوع، فلا توجد تلك التي تناولت موضوعنا بالتحديد. حيث سبقتنا في مجال التأمين دراسات فتحت أمامنا آفاق للبحث ولكن أغلب هذه الدراسات تناولت دور قطاع التأمين في الاقتصاد الوطني بشكل عام، فهذه الدراسة ستسلط الضوء على قطاع التأمين الخاص لغرض معرفة الدور الذي أضافه هذا القطاع لقطاع التأمينات بالجزائر وللاقتصاد الوطني بعد فتح وتحرير السوق في سنة 1995، وهل ساهم هذا القطاع فعليا في تحسين وتطوير قطاع التأمينات بالجزائر، ومن الدراسات السابقة نجد:

- أطروحة دكتوراه للباحث **بناي مصطفى** تحت عنوان: «**واقع وآفاق شركات التأمين الجزائرية في ظل الإصلاحات الاقتصادية والمتغيرات الدولية 2005-2011**" للسنة الجامعية 2013-201

تمثلت إشكالية الدراسة في: **ما هو واقع شركات التأمين الجزائرية في ظل الإصلاحات الاقتصادية والمتغيرات الدولية، وما هي آفاقها المستقبلية؟**

تمثلت أهم أهداف الدراسة في تبيين أهم الخصائص التي تمتاز بها شركات التأمين ودورها في خلق مشاريع استثمارية، تبيين حقيقة وموقع قطاع التأمين في الاقتصاد الجزائري وإبراز دور شركات التأمين الجزائرية في تعبئة الادخار وفي تنشيط رؤوس الأموال في خضم الإصلاحات الاقتصادية، التعرف على الآثار الإيجابية والسلبية للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات على شركات التأمين الجزائرية.

من أهم النتائج التي توصلت لها الدراسة تمثلت في أن قطاع التأمين ركيزة متينة لدعم الاقتصاد من خلال تأثيره على عدة متغيرات، هيمنة الشركات العمومية على قطاع التأمين الجزائري حيث استحوذت على 71.5% من السوق الوطنية وهذا بعد مرور أكثر من ثمانية عشر سنة من فتح السوق أمام المنافسة، مساهمة قطاع التأمين في الناتج الداخلي الخام بقيت ضعيفة حيث بلغ متوسط معدل الاختراق 0.6% وبقي بعيدا عن المتوسط العالمي الذي بلغ 7.1% وهذا ما يظهر ضعف قطاع التأمين الجزائري رغم الإصلاحات التي جاءت لتفعيل دور القطاع كما أن متوسط مؤشر الكثافة في الجزائر بلغ 26.47 دولار /ساكن والذي بقي بعيدا عن المتوسط العالمي الذي بلغ 614 دولار /ساكن. كما توصلت الدراسة الى ضعف وقصور مجالات الاستثمار والغياب الجزئي للبورصة وأسواق المال مما أثر سلبا على السياسات الاستثمارية لشركات التأمين وعلى عوائد استثمارها كما أن الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وما جاءت به من مضامين أكسب النشاط التأميني طابعا دوليا مما جعل الشركات التأمينية بالجزائر أمام فرص تتطلب اغتنامها.

➢ أطروحة دكتوراه للباحث **غفصي توفيق** تحت عنوان: " **سياسات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالاقتصاد الوطني دراسة ميدانية خلال الفترة (1995-2015)**" السنة الجامعية 2017-2018

تمثلت إشكالية الدراسة في: **ما طبيعة السياسات المقترحة لترقية قطاع التأمين الجزائري من أجل تفعيل دوره في النهوض بالاقتصاد الوطني؟**

تهدف الدراسة الى ابراز أهمية نشاط التأمين في الاقتصاديات الوطنية ودوره في مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية، التعرف على ظروف نشأة التأمين في الجزائر والى مراحل تطوره والإصلاحات التي خضع لها وواقعه وتحدياته، تقييم أداء قطاع التأمين الجزائري بمقارنة مؤشراته مع المؤشرات السائدة عالميا وفي دول أخرى كما تطرقت الدراسة الى أهم العوامل والقيود التي تكبح تطور نشاط التأمين في الجزائر.

أهم نتائج الدراسة تمثلت في ضعف ومحدودية مساهمة قطاع التأمين الجزائري في الاقتصاد الوطني حيث عكس مؤشر معدل الاختراق الضعف الكبير والمزمن لمساهمة القطاع في الناتج لداخلي الخام والتي لم تتعدى نسبة المساهمة خلال فترة الدراسة 0.8% مقارنة ب 6.7% متوسط المعدل العالمي، ضعف مساهمة قطاع التأمين الجزائري في تنمية الاقتصاد الوطني يتأتى أساسا من تدني نشاط التأمين على الأشخاص حيث بلغ متوسط معدل الاختراق بهذا النشاط خلال فترة الدراسة 0.04% مقابل 2.8% كمعدل عالمي. كما توصلت الدراسة الى المساهمة الضعيفة للقطاع في تعبئة الادخار المحلي حيث لم يتعدى متوسطها خلال فترة الدراسة 0.18% ويرجع ذلك الى تدني حصيلة الأقساط المباشرة المدفوعة لشركات التأمين والناتجة بدورها عن ضعف الطلب على منتجاتها وبالتالي انخفاض أرصدة الاحتياطات الفنية المكونة من أجل مقابلة التعويضات المتوقعة لجمهور

المستأمنين والتي تمثل المورد الأساسي لاستثمارات شركات التأمين والناتج بدوره عن ضعف الإنتاج المسجل في صنف التأمين على الأشخاص.

- رسالة ماجستير للطالبة **نور الهدى لعميد** تحت عنوان: " **واقع سوق التأمين الجزائري في ظل الانفتاح الاقتصادي**" للسنة الجامعية 2009-2010

تمحورت إشكالية الدراسة حول: **ما هو واقع سوق التأمين الجزائري وما هي آفاقه في ظل التحولات الاقتصادية الجارية في العالم وتحول الجزائر الى اقتصاد السوق؟**

تهدف الدراسة الى ابراز الدور البالغ للتأمين في الاقتصاديات الحديثة بصفة عامة والدور الذي يمكن أن يؤديه في الاقتصاد الوطني الجزائري بصفة خاصة إذا تم الاهتمام به.

أهم النتائج التي توصلت لها الدراسة تمثلت في: محدودية الوعي التأميني وعدم انتشار الثقافة التأمينية مما يؤثر سلبا على سوق التأمين بالإضافة الى النقص الشديد في البيانات والإحصاءات اللازمة لمزاولة عمليات التأمين، عدم شفافية السوق وانخفاض نصيب الفرد الجزائري من مختلف أنواع التأمين مقارنة بالمستويات العالمية، تخلف سوق التأمين الجزائري عن الأسواق العالمية والمغاربية وعدم توفر شروط تقدم نشاط التأمين في سوق التأمين الجزائري من حيث الشروط الاقتصادية أو من حيث الميكانيزمات التقنية، عدم تنوع خدمات التأمين المقدمة في السوق الجزائرية وعدم استحداث أو تطوير المنتجات الحالية كما يعتبر سوق التأمين من الأسواق النامية إلا أنه غير مستغل وخاصة في مجال تأمينات الحياة.

- رسالة ماجستير للطالبة **حدباوي أسماء** تحت عنوان:" **الحاجة للنهوض بقطاع التأمينات وضرورة تجاوز المعوقات –دراسة السوق الجزائرية–**" للسنة الجامعية 2011-2012.

تمحورت إشكالية الدراسة حول: **ما هي العقبات والعراقيل التي أدت الى ضعف قطاع التأمين بالجزائر، وبالتالي ضعف مساهمة هذا الأخير في تمويل الاقتصاد الوطني والنهوض به؟**

تهدف الدراسة الى ابراز أهمية قطاع التأمين والبحث في الأسباب الحقيقية وراء ضعف قطاع التأمين في الجزائر من أجل اقتراح حلول مناسبة لهذه العراقيل.

استخلصت الدراسة النتائج التالية: يعتبر قطاع التأمين من بين أهم القطاعات الاقتصادية من خلال المساهمة في دفع النمو الاقتصادي عن طريق جمع الادخارات وتمويل الاستثمارات والمحافظة على الممتلكات، ضعف الوعي التأميني لدى أفراد المجتمع وعدم التفريق بين التأمين التجاري والتأمين الاجتماعي، محدودية شبكة توزيع منتجات التأمين في سوق التأمين الجزائري وضعف دور الوسطاء واعتماد شركات التأمين الناشطة بسوق التأمين الجزائري على الوكالات المباشرة بصفة كبيرة في توزيع الخدمات التأمينية بالإضافة الى ضعف وتخلف قطاع التأمين الجزائري مقارنة بالدول المجاورة –المغرب وتونس) بالرغم من تشابه البيئة الاقتصادية.

بمقارنة الدراسات السابقة التي تطرقنا لها مع موضوع بحثي الذي تمحور حول :" **دور القطاع الخاص للتأمينات في تطوير قطاع التأمين الجزائري ومساهمته في الاقتصاد الوطني للفترة 1995-2017**" لاحظت أن جميع الدراسات السابقة تطرقت الى علاقة ومساهمة قطاع التأمين بصفة عامة وقطاع التأمين الجزائري بصفة خاصة بالاقتصاد الوطني بعد الإصلاحات الاقتصادية التي مست قطاع التأمين الجزائري والتي تمثلت في تحرير السوق أمام المنافسة ولكن لم يتطرق ولا باحث لدراسة وتقييم قطاع التأمين الخاص الجزائري ودوره في تطوير قطاع التأمين من خلال تحليل انتاج وتعويضات القطاع الخاص بالإضافة الى قياس نسبة مساهمته في الاقتصاد الوطني اعتمادا على عدة مؤشرات كمؤشري الكثافة والاختراق، نسبة مساهمته في الاستثمار والادخار المحلي وهذا خلال الفترة 1995-2017.

10. تقسيمات البحث

من أجل الالمام بكافة جوانب الموضوع والاجابة على كافة التساؤلات تم تقسيم هيكل البحث الى أربعة فصول أساسية بالإضافة الى مقدمة وخاتمة.

تعرضنا في الفصل الأول الى نشأة وتطور قطاع التأمين في الجزائر، من خلال أربعة مباحث رئيسية حيث تطرقنا في المبحث الأول الى عرض المسار التاريخي لتطور التأمين في الجزائر، أما المبحث الثاني فخصصناه الى عرض الإطار التشريعي والتنظيمي لقطاع التأمين الجزائري، المبحث الثالث تعرضنا فيه الى هيكل السوق الجزائرية للتأمينات، أما الرابع فتناولنا من خلاله مختلف منتجات السوق الجزائرية للتأمينات.

الفصل الثاني تعرضنا من خلاله الى التعريف بنشاط التأمين ومساهمته في الاقتصاد الوطني، من خلال ثلاث مباحث أساسية، تناولنا في المبحث الأول الإطار النظري والمفاهيمي للتأمين، ثم تطرقنا الى مختلف المفاهيم والخصائص والوظائف التي تتميز بها شركات التأمين في المبحث الثاني الذي جاء بعنوان مدخل الى شركات التأمين، أما المبحث الثالث فتعرضنا من خلاله الى علاقة قطاع التأمين بالاقتصاد الوطني.

الفصل الثالث تطرقنا من خلاله الى تشخيص واقع قطاع التأمين الجزائري في ظل الانفتاح على الرأس المال الخاص، والذي تناولناه في أربعة مباحث أساسية، الأول خصصناه لعرض لمحة حول حالة قطاع التأمين الجزائري في ظل احتكار الدولة، أما الثاني فتطرقنا من خلاله الى دوافع وانعكاسات تحرير السوق الجزائرية للتأمينات، تعرضنا في المبحث الثالث الى تقييم أداء قطاع التأمين الجزائري بعد دخول الرأس المال الخاص، كما قمنا بمقارنة قطاع التأمين الجزائري بمحيطه الافريقي، العربي والعالمي من خلال المبحث الرابع.

الفصل الرابع خصص لعرض حصة شركات التأمين الخاصة في السوق الجزائرية للتأمينات ومساهمتها في الاقتصاد الوطني، من خلال ثلاثة مباحث أساسية، الأول تطرقنا فيه الى القطاع الخاص للتأمينات خلال المرحلة 1995-2005، والثاني تعرضنا من خلاله الى عرض القطاع الخاص للتأمينات خلال المرحلة 2006-2010، وتناولنا في المبحث الثالث القطاع الخاص للتأمينات خلال المرحلة 2011-2017.

الفصل الأول

نشأة وتطور قطاع التأمينات بالجزائر

تمهيد

شهد قطاع التأمينات بالجزائر تطورات وتغيرات هائلة باختلاف المراحل التي مرت بها الدولة الجزائرية، فبعد أن كانت شركات التأمين الأجنبية وخاصة منها الفرنسية هي التي تسير نشاط التأمين أثناء الفترة الاستعمارية بقيت معظم هذه القوانين الأجنبية سارية المفعول حتى بعد استراد السيادة الوطنية، ونظرا للدور الذي يلعبه قطاع التأمين على المستوى الاقتصادي لأي دولة أولت الدولة الجزائرية اهتمامها بهذا القطاع فكانت تتدخل من حين الى آخر محاولة تصحيح الوضع القائم وإعادة النظر في المنظومة التشريعية وذلك بإصدار قوانين وتنظيمات خاصة بها وتعديل ما هو قائم بما يتماشى مع البنية الاجتماعية والاقتصادية وكذا السياسية التي تمر بها البلاد وتكون مسايرة لبرامج التنمية التي تسعى الدولة بلوغها ساعية من وراء ذلك تفعيل دور قطاع التأمين في زيادة موارد الدولة نظرا لضخامة الأموال التي تضخ في سوق التأمين سنويا وزيادة نمو القطاع حيث أن نموه يتوقف على توفر الشروط الأساسية لتطويره داخل الدولة وتنوع المنتجات التأمينية التي يقدمها القطاع.

ففي هذا الفصل سنقوم بدراسة نشأة وتطور قطاع التأمينات بالجزائر من خلال التطرق الى مختلف مراحل تطور التأمين بالجزائر، أهم القوانين والتشريعات المنظمة لقطاع التأمينات بالجزائر مع دراسة هيكل سوق التأمينات بالجزائر وهذا من خلال التعرف على جميع شركات التأمين و/أو إعادة التأمين الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات، مع عرض للمنتجات التأمينية في السوق الجزائرية. لهذا الغرض قمنا بتقسيم هذا الفصل الى المباحث التالية:

المبحث الأول: مراحل تطور التأمين في الجزائر

المبحث الثاني: الإطار التشريعي والتنظيمي لقطاع التأمينات بالجزائر

المبحث الثالث: هيكل قطاع التأمينات بالجزائر

المبحث الرابع: منتجات سوق التأمين الجزائري

المبحث الأول: مراحل تطور التأمين بالجزائر

مر قطاع التأمينات الجزائري بمراحل عديدة بداية بالفترة الاستعمارية التي كان فيها القطاع مسيّرا من طرف شركات أجنبية ثم مرحلة الاستقلال التي شهد فيها السوق الجزائري للتأمينات تطورات وتغيرات كثيرة حيث تم في هذه المرحلة فرض احتكار الدولة لقطاع التأمينات وإصدار أول قانون جزائري خاص بالتأمينات وصولا الى مرحلة فتح وتحرير القطاع أمام المستثمرين الخواص والأجانب. من خلال هذا المبحث سنقوم بتتبع مختلف مراحل تطور قطاع التأمين بالجزائر على النحو التالي.

المطلب الأول: التأمين في الجزائر أثناء المرحلة الاستعمارية (1930-1962)

في مرحلة الاحتلال الفرنسي كان التشريع الفرنسي القائم هو المطبق في الجزائر، فامتد الى الجزائر التشريع الفرنسي المتعلق بالتأمين وخاصة منه قانون 13 جويلية 1930 المنظم لعقد التأمين وكان قطاع التأمين في الجزائر مستغلا من طرف شركات أجنبية[1].

تتمثل مجالات تطبيق هذا القانون في تنظيم عقد التأمين البري وهذا ما أكدته المادة الأولى منه التي تنص على أن هذا القانون لا يتعلق إلا بالتأمينات البرية، ومن ثم فهو يستثني التأمين في المجال البحري الذي كان خاضعا الى نصوص أخرى ويستثني كذلك عمليات عقود التأمين المتعلقة بائتمان القرض، كما قسم مجال التأمين البري الى قسمين وهما: مجال التأمين من الأضرار والتأمين على الأشخاص.

القانون الفرنسي لعام 1930 في تنظيمه للتأمين على الأشياء ركز على نوعين فقط وهما: التأمين ضد الحريق والتأمين ضد الجليد وهلاك الماشية، وتجاهل ذلك القانون مجالات أخرى كان يمكن أن

[1] عبد الرزاق بن خروف، **التأمينات الخاصة في التشريع الجزائري الجزء الأول التأمينات البرية**، الطبعة الثالثة، مطبعة ردكول (الجزائر)، 2002، ص 32.

تكون محل تنظيم في مجال التأمين على الأضرار كالتأمين ضد السرقة والأضرار الناجمة عن المياه وتلف الأشياء.

في التأمين على الأشخاص القانون المذكور أعطى اهتماما كبيرا للتأمين على الحياة، حيث نظم صوره المختلفة كالتأمين لحال الحياة وحال الوفاة والتأمين المختلط والتأمين لصالح الغير والتأمين التكميلي...الخ، لكن تجاهل هذا القانون أنواعا أخرى للتأمين على الأشخاص كالتأمين على المرض والتأمين ضد الحوادث المختلفة التي تلحق أضرارا بجسم الانسان والتأمين الجماعي، وتكمن أهمية القانون الفرنسي لعام 1930 في تنظيمه لعقود التأمين بصورة محكمة ويعتبر أول محاولة جادة من قبل المشرع الفرنسي في هذا المجال، وتتجلى أهميته في القواعد الآمرة التي تحكم العلاقة بين المؤمن والمؤمن له، وتحديده للالتزامات المتبادلة بينهما ووضعه لترتيبات معينة يفرغ فيها العقد[1].

صدرت فيما بعد عدة نصوص تتعلق بعقود التأمين مكملة للقانون الفرنسي المؤرخ في 13 جويلية 1930، وأهمها تتمثل في:

القانون المؤرخ في 14 جوان 1938 تتمثل أهمية هذا القانون في تنظيم رقابة الدولة على قطاع التأمين البري وتحديده للمعايير التي ينبغي توافرها في شركات التأمين كالقدرة الفنية والمالية، كما يؤسس هيئة عليا لمتابعة قطاع التأمين والشركات التي تمارس هذا النشاط وتسمى هذه الهيئة بالهيئة العليا للتأمينات. كما نظم هذا القانون الاعتماد ومراقبة الدولة لشركات التأمين، كما حدد ماهية امتيازات شركات التأمين والضمانات التي يوفرها لأشخاص التأمين، كما منع هذا القانون الشركات الأجنبية من ممارسة عمليات التأمين في فرنسا وكذلك بالجزائر بعد حصولها على اعتماد من السلطات الفرنسية.

[1] معراج جديدي، **محاضرات في قانون التأمين الجزائري**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية (الجزائر)، ص ص 15،16.

المرسوم المكمل الصادر في 30 ديسمبر 1938 الذي يتعلق بطرق انشاء شركات التأمين والقواعد التي تخضع لها في تسييرها. ففي هذا الشأن أو كل عمليات التأمين لشركات التأمين التبادلي من جهة والشركات التجارية من جهة ثانية، كما صدر مرسومين في 15 أكتوبر 1962 تضمن الأول منهما تعديلات لمرسوم قانون 30 ديسمبر 1938 تتعلق بشركات التأمين وتحديد رؤوس أموالها، والثاني تعلق بتعديل وتكملة مرسوم قانون 14 جوان 1938 حيث مس عدة جوانب من القواعد التي تخضع لها الشركات في ممارستها لعمليات التأمين. كما كانت هناك عدة نصوص تنظم عقود التأمين في الجزائر في مجالات معينة كالتأمين الالزامي على السيارات المحدد بالقانون المؤرخ في 27 فيفري 1958، والمرسوم التطبيقي له المؤرخ في جانفي 1959، والتأمين الاجتماعي بمقتضى قانون 10 أوت 1943، والتأمين على المؤسسات الاستشفائية العمومية وفق المرسوم 17 أفريل 1943، والتأمين على المحلات العمومية بمقتضى الأمر المؤرخ في 4 أوت 1945، والتأمين على النقل العمومي للبضائع والمسافرين حسب مرسوم 14 نوفمبر 1949، والتأمين على التظاهرات الرياضية وفق مرسوم 23 ديسمبر 1958، والتأمين للجمعيات الرياضية بمقتضى قرار صادر في 5 ماي 1962[1].

[1] معراج جديدي، مرجع سابق، ص ص 16، 18.

المطلب الثاني: التأمين في الجزائر أثناء مرحلة ما بعد الاستقلال (1962-1988)

شهد سوق التأمين الجزائري بعد الاستقلال 236 شركة تأمين، في بداية الأمر عمل المشرع الجزائري بإعادة تسيير نصوص هذه الشركات الخاضعة لنظام التأمين الفرنسي بالقانون 62-157 الصادر في 21 ديسمبر 1962 في انتظار تشريعات جديدة من أجل الحفاظ على مصالح وفوائد الوطن، بعد ذلك عمل المشرع الجزائري على سن قوانين جزائرية لتسوية التعويضات للمؤمن لهم[1].

بعد الاستقلال وبمقتضى قانون31 ديسمبر 1962 بقي التشريع الفرنسي القائم هو التشريع المعمول به ما عدا ما كان يتنافى منه مع السيادة الوطنية. وهكذا استمر العمل بالنصوص التشريعية والتنظيمية في مجال التأمين سواء كانت عامة كالقانون المدني والقانون التجاري، أو خاصة كقانون 13 جويلية 1930 المتعلق بالتأمين البري وقانون 27 فبراير 1958 المتعلق بإلزامية التأمين على السيارات.

بعد الاستقلال كان قطاع التأمين مستغلا من طرف شركات أجنبية، فرنسية في معظمها، وكانت أغلب الشركات الفرنسية شركات فرعية مركزها في فرنسا. ولم تكن خاضعة لرقابة الدولة الجزائرية وكانت تدفع الى شركات إعادة التأمين الفرنسية فلم تكن الجزائر تستفيد منها بسبب التحويل المستمر لرؤوس الأموال الى الخارج. لهذا السبب اتخذت قرارات أولية في سنة 1963 تتمثل على الأخص في إنشاء إعادة التأمين وفي إحداث رقابة الدولة على مؤسسات التأمين.

فبموجب قانون 63-197 الصادر في 08 يونيو 1963 فرضت إعادة التأمين بالنسبة الى جميع عمليات التأمين الجارية في الجزائر وذلك لدى الصندوق الذي أنشأ لهذا الشأن وهو الصندوق الجزائري للتأمين وإعادة التأمينCAAR .

[1] **Le secteur des assurances en Algérie**, bulletin de la compagnie centrale de la réassurance, publications des services économiques, ambassade de France en Algérie, septembre 2013, N°9, p 1.

في15 أكتوبر 1963 صدر قرار من وزير المالية يحدد النسبة المدفوعة ب 10% من رقم أعمال الشركة الممارسة، وبموجب القانون رقم 63-201 الصادر في 08 يونيو 1963 أحدثت رقابة الدولة على جميع شركات التأمين التي تمارس نشاطها في الجزائر، فتتمثل هذه الرقابة على الأخص في فرض الاعتماد وهو إجراء إداري يتعين على كل شركة أن تحصل عليه لممارسة نشاطها والحصول على هذا الاعتماد كان يتطلب دفع ضمان مالي يقدر ب 25% من معدل الأقساط الصافية الصادرة من الشركة في السنوات الخمس الأخير. وكان هذا الإجراء غير ملائم للشركات الأجنبية مما دفع أغلبها الى الانسحاب، كما أن الشركات التي لم تقدم طلب الاعتماد اعتبرت منسحبة وألزمت بتصفية حساباتها، وكان عدد الشركات التي قبلت الخضوع الى الإجراءات الجديدة قليلا إذ لم يتجاوز سبعة عشر شركة ومن بينها الشركة الجزائرية للتأمين(SAA)، والتعاونية الجزائرية للتأمين الخاصة بعمال التربية والثقافة (MAATEC)[1].

ثم جاء احتكار الدولة لقطاع التأمين، فقد بدأ بصدور الأمر رقم 66-127 المؤرخ في 27 ماي 1966، الذي وضع حدا لاستغلال التأمين في الجزائر من طرف شركات أجنبية، بإنشائه احتكار الدولة في هذا الميدان، وفي هذا الإطار أشارت المادة الأولى من الأمر المذكور، الى أنه:" **من الآن فصاعدا، يرجع استغلال كل عمليات التأمين، الى الدولة**" وهذا ما أكده المشرع الجزائري في الفقرة الأولى من المادة الأولى من قانون التأمينات المؤرخ في 09 أوت 1980 التي جاء فيها:" **تمارس شركات تأمين الدولة احتكار الدولة لعمليات التأمين**".

ان قرار احتكار الدولة لقطاع التأمين، تبعته مبادرات قصد منها تحقيق التنسيق ما بين هذا القطاع وبقية نشاطات الدولة. يضاف الى ذلك أن السلطة العامة أعادت تنظيم مؤسسات التأمين، وخصصت

[1] عبد الرزاق بن خروف، مرجع سبق ذكره، ص 32.

لكل واحدة منها دورا معينا[1]. فبعد المرحلة الأولى التي تميز تطور قطاع التأمين واحتكاره من طرف الدولة عرف هذا القطاع خطوة أخرى تعمق تكريس الاحتكار فيه ليكون احتكارا مزدوجا بإقرار تخصص شركات التأمين العاملة في السوق الوطنية في فروع معينة –أي التخصص أكثر في منتجات تأمينية محددة دون أن يعني ذلك إضفاء الحصرية لهذا الفرع أو ذاك على هذا المنتوج أو ذاك، لكنه يعكس التوجه الجديد المستهدف بإعادة تنظيم قطاع التأمين على غرار مع ما جرى أو يجري في بقية القطاعات، وهذا مع بداية السبعينات نتيجة النمو المتسارع لمساحة ومكونات الخيرات القابلة للتأمين وهو النمو الذي لا يخلو طبعا من مشاكل عديدة متنوعة ومتفاقمة وهو ما دفع السلطات العمومية الى البحث عن الأدوات التي تراها قادرة على الاسهام في تعزيز السوق الوطنية للتأمينات وتحسين تسيير قطاعها، وضمان أحسن توزيع وأنجع طريق لتحقيق أهداف هذا النشاط ولعب دوريه الاقتصادي والاجتماعي[2].

ولقد مس التأميم آنذاك الشركة الجزائرية للتأمين، وهي شركة ذات رؤوس أموال مختلطة جزائرية–مصرية، أما بقية الشركات الأجنبية فقد سبق لها أن انسحبت كما أشرنا من قبل.

والهيئات التي مارست عملية احتكار الدولة الجزائرية لنشاط التأمين هي: الشركة الجزائرية للتأمين SAA والصندوق الجزائري للتأمين وإعادة التأمين CAAR وهذا بالإضافة الى مؤسسات التأمين التبادلي سابقة الذكر التي لم تمسها تدابير التأميم.

---

[1] راشد راشد، **التأمينات البرية الخاصة في ضوء قانون التأمينات الجزائري المؤرخ في 09 أوت 1980**، ديوان المطبوعات الجامعية (الجزائر)، بدون سنة نشر، ص 05.

[2] محي الدين شبيرة، **ملاءة شركات التأمين في حالة تحقق كارثة طبيعية (مقاربة: مقارنة)**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص: تأمينات وبنوك، جامعة العربي بن مهيدي (أم البواقي)، 2013–2014، ص 139.

تطور احتكار الدولة بإنشاء الشركة المركزية لإعادة التأمينCCR عام 1973 بموجب الأمر 1954/73 المؤرخ في 1973/01/01 في نفس السنة، وهذه الشركة تقوم بعمليات إعادة التأمين للمخاطر التي تفوق قدرة الشركات الوطنية. كما ظهرت أيضا شركة أخرى لتأمينات النقل لممارسة جانب من هذا الاحتكار وذلك بمقتضى المرسوم المؤرخ في 30 أبريل 1985.

وبالموازاة مع هذه المؤسسات، فقد تطور النظام القانوني لعقد التأمين بواسطة مجموعة من الأحكام الخاصة والعامة، من أهمها، هو الأمر الصادر بتاريخ 30 يناير 1974، وهذا يتعلق بنظام التأمين الالزامي على السيارات، والقانون المدني الجزائري الصادر بالأمر رقم 1958/75المؤرخ في 1975/9/26 الذي تضمن فصلا كاملا لتنظيم عقد التأمين وتحديد أنواع التأمين. والقانون التجاري الصادر في 1975/9/26 حيث حددت المادة الثانية منه طبيعة عقد التأمين، وفي سنة 1980 صدر أول قانون جزائري متكامل في مجال التأمين. إذ أنه قام بتحديد مختلف قواعد عقد التأمين، وبيان حقوق والتزامات أطرافه، وطرق ابرامه، وانقضائه، وتحديد مجالات عقد التأمين، ولهذا القانون أهمية كبيرة[1]. كما تعززت ترسانة القوانين الضابطة للقطاع بصدور مجموعة مراسيم سنة 1985 تعيد تنظيم شركات التأمين وتضبط تخصص كل واحدة منها في نوع من أنواع التغطيات التأمينية، وتعدل أسماء بعض هذه الشركات، فيما أنشئت أخرى جديدة وتضبط النظام الأساسي للبعض الآخر، إلا أن الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية التي عرفتها الجزائر سنة 1988 اختزل هذا التخصص. ان هذه الإصلاحات جاءت باستقلالية المؤسسات، المفضية الى مراجعة الشكل القانوني للمؤسسات العمومية وتهيئة مناخ المنافسة في السوق الوطنية بإعادة الحق لكل شركات التأمين للاشتغال في أي من منتجات القطاع انتاجا وتسويقا وضمانة دون عائق أو شروط، مما خلق

[1] معراج جديدي، مرجع سبق ذكره، ص ص 21، 22.

جوا تنافسيا بين الشركات الثلاث التي كانت قائمة حينها وحدا بكل واحدة لبذل كل مساعيها لجذب أكبر عدد ممكن من الزبائن في مختلف الفروع وتوسيع شبكة توزيع منتجاتها ابتداءا من 1989[1].

ولقد ظل احتكار الدولة لهذا القطاع قائما بواسطة تلك المؤسسات العمومية لفترة طويلة نسبيا حيث انتهت بصدور قانون عام 1995 يقضي بإلغاء ذلك الاحتكار.

المطلب الثالث: التأمين في الجزائر أثناء مرحلة الإصلاحات الاقتصادية (1988 الى يومنا هذا)

مر قطاع التأمين في الجزائر خلال مرحلة الإصلاحات الاقتصادية بمرحلتين تمثلت الأولى في الغاء التخصص ورفع الاحتكار والتي امتدت من سنة 1988 الى 1995، بينما تمثلت الثانية في مرحلة ما بعد تحرير السوق الجزائرية للتأمينات وكسر الاحتكار والتي امتدت من سنة 1995 الى يومنا هذا.

1. مرحلة الغاء التخصص ورفع الاحتكار (1988-1995): تعد مرحلة تمهيدية لتحرير قطاع التأمين، وتعود أسبابها الى تأثير الإصلاحات الهيكلية والتنظيمية التي استهدفت المؤسسات الاقتصادية العمومية، التي كانت تسعى الى الاستقلالية حسب القانون رقم 01/88 المؤرخ في 01 جانفي 1988 الذي فتح باب المنافسة فيما بينها كدافع للرفع من مردوديتها، الشيء نفسه ينطبق على شركات التأمين، حيث قررت الحكومة سنة 1990 الغاء مبدأ التخصص ليتماشى مع استقلالية المؤسسات ولإتاحة الفرصة من الناحية الفنية لتوازن أفضل، وبهذا أصبحت الشركات تمارس جميع عمليات التأمين بروح المنافسة بينها من أجل الوصول الى تقديم خدمة أفضل وبتكلفة أقل، باستثناء الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR) التي بقيت تحتكر إعادة التأمين لحساب الدولة. ولضمان

[1] محي الدين شبيرة، **مرجع سبق ذكره**، ص 142.

تنفيذ الإصلاحات تم تأسيس الاتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين UAR في 22 فيفري 1994.

بعد إلغاء مبدأ التخصص وفتح السوق على المنافسة لم يحقق نشاط التأمين ما كان منتظرا منه، كما أن طبيعة الاحتكار الذي ميز سوق التأمين الجزائري طيلة السنوات السابقة شكل عائقا أمام تطور القطاع، بتضييقه مجال المنافسة وحصرها فقط بين مؤسسات التأمين العمومية. وأظهرت التجربة الممتدة من 1990 سنة إلغاء مبدأ التخصص الى غاية 1995 تاريخ رفع احتكار الدولة لقطاع التأمين، حيث أن استقلالية مؤسسات التأمين العمومية وفتح مجال المنافسة بينها لم يكن كافيا لديناميكية تجارية حقيقية لتطوير قطاع التأمين الوطني، مما دفع بالدولة والوزارة الوصية الى التفكير في إجراء تعديل على القوانين المنظمة لنشاط التأمين، فصدر سنة 1995 القانون 95-07 الذي تضمن تعديلات عميقة لقطاع التأمينات على الصعيد القانوني والتنظيمي[1].

2. مرحلة ما بعد الغاء احتكار الدولة الجزائرية لقطاع التأمين وتحرير السوق (1995 الى يومنا هذا): في 1995، صدر الأمر رقم 95-07 الصادر بتاريخ 25 جانفي 1995 الذي يعد بمثابة النص المرجعي في القانون الجزائري للتأمينات بحيث سمح بوضع حد لاحتكار الدولة لنشاط التأمين وفتح المجال للاستثمار من طرف الخواص، وأعاد ادراج نشاط الوسطاء ضمن نشاط التأمين بالجزائر (الوكلاء والسماسرة) الذين لم يكونوا موجودين في القطاع عند احتكار الدولة لهذا النشاط[2] كما يهدف هذا التشريع الجديد الى وضع السوق الوطنية في جو من المنافسة من أجل ترقية مستوى الخدمات

[1] بالي مصعب، **مساهمة قطاع التأمين في نمو الاقتصاد الجزائري: دراسة قياسية باستخدام نموذج (ARDL) للفترة 1980/2016**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، فرع العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك وتأمينات، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2018/2017، ص 97.

[2] **Guide des assurances en Algérie**, Edition 2015, présenté par KPMG, Dépôt légal : 2918-2014, ISBN : 978-9947-807-24-8, p 12.

المقدمة، وكذلك تطوير الفروع التأمينية وتنويع محافظها ويعتبر ادخال الوسطاء في نشاط التأمين أحد العوامل المهمة لإصلاح قطاع التأمين ولتحسين عرض نوعية المنتجات وتسويقها بغرض ترقية سوق التأمينات وتحسين نوعية الخدمات وتوجيه الادخار وتنمية التراكم فضلا عن ضمان حماية حقيقية للأشخاص والممتلكات، وبالموازاة مع تحديده للوسائل الكفيلة ببلوغ الأهداف المنشودة من خلال ضمان رقابة الدولة على نشاط التأمين ومراجعة نظام التأمينات الاجبارية واضفاء التوازن بين مصالح المؤمن لهم وشركات التأمين بإنشاء المجلس الوطني للتأمينات لدوره الفعال في تطوير نشاط التأمين.

وفي إطار تنظيم نشاط التأمين وتوسيع مجالاته خاصة في ظل تحديث المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعم نموها وإعادة الهيكلة الصناعية بات من الضروري منح مجالا للتأمين أهمية بالغة من حيث تحديث أطره القانونية وأشخاصه المعنوية والطبيعية من حيث وضع ضمانات وقائية وعصرنة نشاطه.

فضمن المسعى الهادف الى اصلاح المنظومة المالية يأتي القانون المعدل والمتمم للأمر المتعلق بالتأمينات بغية توفير ظروف مواتية وتطوير القطاع من حيث التحكم في نشاطه وتفعيل أدائه بما يحقق ترقيته وتطويره من خلال تجسيد أهدافه، وفي هذا السياق انعقدت جلسة لدراسة مشروع القانون المعدل والمتمم للأمر 07/95 المؤرخ في 23 شعبان 1415 هـ الموافق ل 25 يناير 1995 يوم الثلاثاء 3 يناير 2006 وتم المصادقة على هذا المشروع يوم الأربعاء 4 يناير 2006[1].

عرف القانون 95-07 تعديلا سنة 2006 بموجب القانون 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 عدل بمقتضاه أحكاما مختلفة تتمثل في:

[1] حمول طارق، **اصلاح المنظومة القانونية لقطاع التأمين في الجزائر وتوجهاته الحديثة: دراسة تقييمية**، مقال منشور في موقع التأمين للعرب، 4 فبراير 2017.

- تعزيز نشاط التأمين على الأشخاص
- تعميم تأمين المجموعات
- اصلاح حق المستفيد
- انشاء شركة التأمين البنكي
- الفصل في نشاط الشركات (تأمينات الحياة، غير تأمينات الحياة)
- تعزيز الأمن المالي
- انشاء صندوق ضمان المؤمنين
- فتح السوق للشركات الأجنبية للتأمين و/أو إعادة التأمين
- انشاء لجنة لمراقبة التأمينات

في 2007 عمدت الدولة لتحديد كيفيات وشروط فتح مكاتب تمثيل شركات التأمين وإعادة التأمين وذلك وفقا لتراخيص تمنح بقرار من الوزير المكلف بالمالية، وهذا من خلال القرار المؤرخ في 02 يناير 2007.

لقد جاء المرسوم التنفيذي رقم 07-152 المؤرخ في 22 ماي 2007 والذي يحدد شروط منح شركات التأمين وإعادة التأمين الاعتماد وكيفيات منحه، كما تضمن المرسوم كيفيات وشروط توزيع منتجات التأمين عن طريق البنوك والمؤسسات المالية وما شابهها وشركات التوزيع الأخرى.

حدد المرسوم التنفيذي رقم 07-220 المؤرخ في 14 يوليو 2007 شروط اعتماد خبراء ومحافظي العواريات وخبراء التأمين وشروط ممارسة مهامهم وشطبهم، ويتم اعتمادهم عن طريق جمعية شركات التأمين[1].

[1] **Guide des assurances en Algérie**, Edition 2015, présenté par KPMG, Dépôt légal : 2918-2014, ISBN : 978-9947-807-24-8, p p 12-14.

تميزت سنة 2008 بالتسوية النهائية للنزاع الجزائري الفرنسي على عمليات التأمين الذي يرجع الى سنة 1966، عندما قامت الدولة الجزائرية المستقلة حديثا بتأميم صناعة التأمين حيث قامت شركات التأمين الفرنسية بإيقاف كل أنشطتها والانسحاب من السوق التأمينية الجزائرية ومغادرة الجزائر، وعلى اثرها قامت الشركات العمومية الجزائرية (الشركة الجزائرية للتأمين والصندوق الجزائري للتأمين وإعادة التأمين) بالوفاء بالتزامات وتسوية مختلف مطالبات شركات التأمين الفرنسية دون إمكانية استخدام الأصول المقابلة لها، وذلك لأن الممتلكات المكتسبة بالمقابل لهذه الالتزامات ظلت قانونيا ملكا للشركات الفرنسية. ولتسوية هذا النزاع نهائيا تم التوقيع على اتفاقية 06 مارس 2008 بباريس بين شركات التأمين الجزائرية وشركات التأمين الفرنسية لتنظيم تحويل المحفظة بين الطرفين بأثر رجعي ابتداء من سنة 1966، وكنتيجة لهذه التسوية تم السماح للشركات التأمينية الفرنسية بالاستثمار في الجزائر مرة أخرى بعد 42 سنة والقيام بجميع عمليات التأمين في الجزائر[1].

في 2009 نشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المرسوم التنفيذي رقم 09-375 الصادر في 16 نوفمبر 2009، الذي جاء بهدف إتمام المرسوم رقم 95-344 الصادر في 30 أكتوبر 1995 المتعلق برأس المال الاجتماعي (أو صناديق التسوية) الحد الأدنى لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين. كما أن الحد الأدنى لرأس المال الاجتماعي لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين حددت ب:

- 1مليار دج للسهم الواحد للشركات الممارسة لعمليات التأمين على الأشخاص وعمليات التأمين القيمة.
- اثنان مليار دج للسهم الواحد للشركات الممارسة لعمليات التأمين على الأضرار.

[1] مرقوم كلثوم، **صيرفة التأمين في ظل تحرير الخدمات المالية: إشارة لحالة الجزائر**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2016-2017، ص 165.

- خمسة مليار دج للسهم الواحد للشركات التي تعمل حصريا في عمليات إعادة التأمين.

في 2010 حدد القرار المؤرخ في 19 أكتوبر 2010 شروط وكيفيات مشاركة سماسرة إعادة التأمين الأجانب في عقود أو تنازلات إعادة التأمين لشركات التأمين أو إعادة التأمين المعتمدة وفروع شركات التأمين الأجنبية المعتمدة في الجزائر وهي تخضع الى لجنة الإشراف على التأمينات.

تميز قطاع التأمينات سنة 2011 بمنح الاعتماد لستة شركات جديدة من بينها خمسة شركات تأمين مختصة في التأمين على الأشخاص، يأتي هذا الاعتماد تطبيقا لمبدأ الفصل بين تأمينات الأشخاص والتأمينات على الأضرار وفقا لأحكام القانون 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المعدل والمتمم للأمر 95-07 الصادر بتاريخ 25 جانفي 1995 والمتعلق بالتأمينات، وأصبح سوق التأمينات ينقسم الى نوعين من شركات التأمين (شركات لتأمين الأضرار وشركات لتأمين الأشخاص) حيث دخل هذا الإجراء حيز التنفيذ شهر جويلية 2011 وبذلك أصبح قطاع التأمين يتمتع باختصاص نسبي[1].

في سنة 2013 حدد المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المؤرخ في 28 مارس سنة 2013 (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية/ العدد 18) شروط وكيفيات تكوين وتحديد الالتزامات المقننة وكذا تمثيل هذه الالتزامات في أصول موازنة شركات التأمين و/ أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية المعتمدة. كما حدد المرسوم التنفيذي رقم 13-115 المؤرخ في 28 مارس 2013 المعدل للمرسوم التنفيذي رقم 95-343 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 حدود قدرة شركات التأمين على الوفاء.

تميزت سنة 2017 بصدور المرسوم التنفيذي رقم 17-192 المؤرخ في 11يونيو سنة 2017(الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية/ العدد 36)، الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم

[1] **Guide des assurances en Algérie**, Edition 2015, présenté par KPMG, Dépôt légal : 2918-2014, ISBN : 978-9947-807-24-8, p p 12-14.

95-340 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 والذي يحدد شروط منح وسطاء التأمين الاعتماد والأهلية المهنية وسحبه منهم ومكافأتهم ومراقبتهم.

المطلب الرابع: النصوص التنظيمية والتشريعية المنظمة لقطاع التأمين الجزائري

من خلال هذا المطلب سوف نبين أهم النصوص التشريعية والمراسيم التنفيذية وكذا القرارات التي اجتهدت الدولة الجزائرية في إصدارها وتعديلها واتمامها بهدف ترقية وتطوير والنهوض بقطاع التأمين الجزائري. تتمثل أهم القوانين والأوامر، المراسيم التنفيذية والقرارات التي أصدرتها الدولة الجزائرية منذ الاستقلال في[1]:

1. القوانين والأوامر

- أمر رقم 66-128 مؤرخ في 6 صفر عام 1376 الموافق ل 27 ماي 1966 يتضمن انشاء احتكار الدولة لعمليات التأمين.
- أمر رقم 66-129 مؤرخ في 6 صفر 1376 الموافق ل 27 ماي 1966 يتضمن تأميم الشركة الجزائرية للتأمين.
- أمر رقم 73-54 مؤرخ في 4 رمضان عام 1303 الموافق أول أكتوبر 1973 يتضمن احداث الشركة المركزية لإعادة التأمين والمصادقة على قانونها الأساسي.
- قانون رقم 80-07 مؤرخ في 28 رمضان 1400 الموافق ل 9 غشت سنة 1980 يتعلق بالتأمينات.

[1] للمزيد من التفاصيل راجع الجرائد الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية عبر موقعها الالكتروني https://www.joradp.dz تاريخ زيارة الموقع 2018/02/20.

- قانون رقم 88-31 مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1408 الموافق ل 19 يوليو سنة 1988 يعدل ويتمم الأمر رقم 74-15 المؤرخ في 30 يناير سنة 1974 المتعلق بإلزامية التأمين على السيارات وبنظام التعويض عن الأضرار.

- أمر رقم 95-07 مؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق ل 25 يناير 1995، يتعلق بالتأمينات.

- أمر رقم 03-12 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق ل 26 غشت 2003، يتعلق بإلزامية التأمين على الكوارث الطبيعية وبتعويض الضحايا.

- قانون رقم 06-04 مؤرخ في 21 محرم 1427 الموافق ل 20 فبراير 2006، يعدل ويتمم الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق ل 25 يناير 1995 المتعلق بالتأمينات.

2. المراسيم التنظيمية

- مرسوم تنفيذي رقم 85-80 مؤرخ في 10 شعبان 1405 الموافق ل 30 أفريل 1985 يعدل القانون الأساسي الخاص بالصندوق الجزائري للتأمين وإعادة التأمين ويجعل تسميته الجديدة" الشركة الجزائرية للتأمين".

- مرسوم رقم 85-82 مؤرخ في 10 شعبان 1405 الموافق ل 30 أفريل 1985 يتضمن انشاء الشركة الجزائرية لتأمينات النقل وتحديد قانونها الأساسي.

- مرسوم رقم 85-83 مؤرخ في 10 شعبان 1405 الموافق ل 30 أفريل 1985 يعدل القانون الأساسي الخاص بالشركة المركزية لإعادة التأمين.

- مرسوم تنفيذي رقم 95-338 مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1416 الموافق ل 30 أكتوبر 1995، يتعلق بإعداد قائمة عمليات التأمين وحصرها.

- مرسوم تنفيذي رقم 95-339 مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1416 الموافق ل 30 أكتوبر 1995، يتضمن صلاحيات المجلس الوطني للتأمين وتكوينه وتنظيمه وعمله.

- مرسوم تنفيذي رقم 95-340 مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1416 الموافق ل 30 أكتوبر 1995، يحدد شروط منح وسحب التأمين الاعتماد والأهلية المهنية ومكافأتهم ومراقبتهم.

- مرسوم تنفيذي رقم 95-341 مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1416 الموافق ل 30 أكتوبر 1995، يتضمن القانون الأساسي للوكيل العام للتأمين.

- مرسوم تنفيذي رقم 95-342 مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1416 الموافق ل 30 أكتوبر 1995، يتعلق بالالتزامات المقننة.

- مرسوم تنفيذي رقم 95-343 مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1416 الموافق ل 30 أكتوبر 1995 يتعلق بحدود قدرة شركات التأمين على الوفاء.

- مرسوم تنفيذي رقم 95-344 مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1416 الموافق ل 30 أكتوبر 1995، يتعلق بالحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين.

- مرسوم تنفيذي رقم 95-409 مؤرخ في 16 رجب عام 1416 الموافق ل 9 ديسمبر 1995، يتعلق بالتنازل الالزامي في مجال إعادة التأمين.

- مرسوم تنفيذي رقم 95-410 مؤرخ في 16 رجب 1416 الموافق ل 9 ديسمبر 1995 يتعلق بمختلف تركيبات تأمينات الأشخاص.

- مرسوم تنفيذي رقم 95-411 مؤرخ في 16 رجب عام 1416 الموافق ل 9 ديسمبر 1995، يتضمن الزامية تأمين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين من مسؤوليتهم المدنية في استغلال المنشآت التي تستقبل الجمهور.

– مرسوم تنفيذي رقم 95–412 مؤرخ في 16 رجب 1416 الموافق ل 9 ديسمبر 1995، يحدد البضائع ومعدات التجهيز التي تستورد عن طريق البحر والجو، وتعفى من الزامية التأمين لدى شركة تأمين معتمدة في الجزائر.

– مرسوم تنفيذي رقم 95–413 مؤرخ في 16 رجب 1416 الموافق ل 9 ديسمبر 1995، يتعلق بإلزامية تأمين الشركات والمؤسسات التابعة للقطاعات الاقتصادية المدنية من مسؤوليتها المدنية.

– مرسوم تنفيذي رقم 95–414 مؤرخ في 16 رجب عام 1416 الموافق ل 9 ديسمبر 1995، يتعلق بإلزامية التأمين في البناء من مسؤولية المتدخلين المدنية المهنية.

– مرسوم تنفيذي رقم 95–415 مؤرخ في 16 رجب 1416 الموافق ل 9 ديسمبر 1995 يتعلق بإلزامية التأمين من خطر الحريق.

– مرسوم تنفيذي رقم 96–267 مؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1417 الموافق ل 3 غشت 1996، يحدد شروط منح شركات التأمين و/أو إعادة التأمين الاعتماد، وكيفيات منحه.

– مرسوم تنفيذي رقم 98–312 مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1419 الموافق ل 30 سبتمبر 1998، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 95–409 المؤرخ في 16 رجب عام 1416 الموافق ل 9 ديسمبر 1995 والمتعلق بالتنازل الالزامي في مجال إعادة التأمين.

– مرسوم تنفيذي رقم 99–75 مؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1419 الموافق ل 11 أفريل 1999، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96–235 المؤرخ في 16 صفر عام 1417 الموافق ل 2 يوليو سنة 1996 الذي يحدد شروط تسيير الأخطار المغطاة بتأمين القرض عند التصدير وكيفياته.

- مرسوم تنفيذي رقم 07-137 مؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1428 الموافق ل 19 ماي 2007، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 95-339 المؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1416 الموافق ل 30أكتوبر 1995 والمتضمن صلاحيات المجلس الوطني للتأمين وتكوينه وتنظيمه وعمله.

- مرسوم تنفيذي رقم 07-138 مؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1428 الموافق ل 19 ماي 2007، يحدد مهام مركزية الأخطار وتنظيمها وسيرها.

- مرسوم تنفيذي رقم 07-220 مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1428 الموافق ل 14 يوليو سنة 2007، يحدد شروط اعتماد خبراء ومحافظي العواريات وخبراء التأمين لدى شركات التأمين وشروط ممارسة مهامهم وشطبهم.

- مرسوم تنفيذي رقم 08-113 مؤرخ في 3 ربيع الثاني عام 1429 الموافق ل 9 أفريل 2008، يوضح مهام لجنة الاشراف على التأمينات.

- مرسوم تنفيذي رقم 09-111 مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1430 الموافق ل 7 أفريل 2009، يحدد كيفيات تنظيم صندوق ضمان المؤمن لهم وسيره وكذا شروطه المالية.

- مرسوم تنفيذي رقم 09-257 مؤرخ في 20 شعبان عام 1430 الموافق ل 11غشت سنة 2009، يحدد تشكيل الجهاز المتخصص في مجال تعريفة التأمينات وتنظيمه وسيره.

- مرسوم تنفيذي رقم 09-375 مؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1430 الموافق ل 16 نوفمبر 2009، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 95-344 المؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1416 الموافق ل 30 أكتوبر 1995 والمتعلق بالحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين.

- مرسوم تنفيذي رقم 13-114 مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1434 الموافق ل 28 مارس 2013، يتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين.

– مرسوم تنفيذي رقم 13–115 مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1434 الموافق ل 28 مارس 2013، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 95–343 المؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1416 الموافق ل 30 أكتوبر 1995 والمتعلق بحدود قدرة شركات التأمين على الوفاء.

– مرسوم تنفيذي رقم 17–192 مؤرخ في 16 رمضان عام 1438 الموافق ل 11 يونيو سنة 2017، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 95–340 المؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1416، الموافق ل 30 أكتوبر 1995 الذي يحدد شروط منح وسطاء التأمين، الاعتماد والأهلية المهنية وسحبه منهم ومكافأتهم ومراقبتهم.

3. القرارات

– قرار مؤرخ في 6 ربيع الأول عام 1417 الموافق ل 22 يوليو 1996 يحدد قائمة الوثائق الواجب ارسالها من طرف شركات التأمين و/ أو إعادة التأمين الى إدارة المراقبة وأشكالها.

– قرار مؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1417 الموافق ل 23 يوليو 1996، يحدد قائمة الدفاتر والسجلات التي تمسكها شركات التأمين و/ أو إعادة التأمين ووسطاء التأمين وأشكالها.

– قرار مؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1417 الموافق ل 2 أكتوبر 1996 يحدد النسب الدنيا الواجب تخصيصها لكل نوع من التوظيفات التي تقوم بها شركات التأمين و/ أو إعادة التأمين.

المبحث الثاني: الإطار التشريعي والتنظيمي لقطاع التأمينات بالجزائر

يتكون قطاع التأمينات بالجزائر من شركات تأمين و/أو إعادة التأمين تمارس مختلف عمليات التأمين وإعادة التأمين وتعمل على التقليل من فجوة الخطر الذي يمكن أن يصيب المستفيدين من العملية التأمينية بدفع الضرر عليهم. تمارس هذه الشركات نشاطها ضمن إطار تشريعي وتنظيمي قامت السلطات العليا العمومية بسنه بما يتناسب مع النماذج المراد الوصول إليها ولضبط قطاع التأمين وحماية كل الناشطين فيه. من خلال هذا المبحث سنقوم بعرض الإطار التشريعي والتنظيمي لقطاع التأمينات بالجزائر.

المطلب الأول: تأسيس شركات التأمين و/أو إعادة التأمين بالجزائر

وفقا لما جاء في الأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات فإنه تخضع شركات التأمين و/أو إعادة التأمين في تكوينها الى القانون الجزائري وتأخذ شكلين إما شركة ذات أسهم أو شركة ذات شكل تعاضدي، كما يمكن للهيئات التي تمارس عمليات التأمين دون أن يكون غرضها الربح أن تكتسي شكل الشركة التعاضدية.

1. شروط منح الاعتماد لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين

لا يمكن لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين أن تمارس نشاطها إلا بعد الحصول على اعتماد من الوزير المكلف بالمالية. ويسلم الاعتماد لشركات التأمين بقرار من الوزير المكلف بالمالية بعد إبداء رأي المجلس الوطني للتأمينات، كما يجب أن يتضمن الاعتماد عملية التأمين و/أو عمليات التأمين التي أهلت الشركة لممارستها[1].

يطلب الاعتماد في الحالات الأتية:

[1] المادة 204،218 من الأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 13).

- إنشاء شركة جديدة
- اندماج شركات معتمدة أو انفصالها عن بعضها
- ممارسة أصناف جديدة من التأمين

كما يجب أن يتضمن ملف الاعتماد الوثائق التالية:

- طلب يوضح عملية أو عمليات التأمين التي تنوي الشركة ممارستها.
- محضر الجمعية العامة التأسيسية
- وثيقة تثبت تحرير رأس المال
- نسخة من القانون الأساسي
- قائمة المسيرين الرئيسيين، مصحوبة بالوثائق التي تثبت الكفاءة المهنية لدى هؤلاء المسيرين.
- مستخرج من صحيفة السوابق القضائية رقم 03 الخاص بكل واحد من المؤسسين المتصرفين والمسيرين الرئيسيين للشركة.

يجب أن ترسل الوثائق المنصوص عليها في البنود 04،05،06 الى إدارة الرقابة عندما يطرأ أي تغيير في حياة الشركة.

- نسخة من استمارات ووثائق التأمين المعدة للتوزيع على الجمهور أو للنشر، فيما يخص كل عملية من عمليات التأمين التي طلب من أجلها الاعتماد.
- نسخة من التسعيرات الخاصة بكل عملية من عمليات التأمين التي طلب من أجلها الاعتماد.
- مخطط تقديري

يجب أن ترسل ملفات الاعتماد الى الوزير المكلف بالمالية، كما يجب على شركات التأمين الأجنبية التي مارست في الجزائر قبل صدور الأمر رقم 66-127 المؤرخ في 27 ماي 1966 الذي يؤسس احتكار الدولة لعمليات التأمين، تسوية التزاماتها قبل الحصول على الاعتماد[1].

وحسب المادة 217 من الأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات فإنه لا يستطيع إطلاقا أن يؤسس ويدير ويقود شركات التأمين و/أو إعادة التأمين الأشخاص الثابتة إدانتهم بارتكاب جنحة يعاقب عليها القانون العام أو عن سرقة أو عن خيانة الأمانة أو احتيال أو ارتكاب جنحة تعاقب عليها القوانين الخاصة بعقوبات الاحتيال أو عن نهب أموال أو قيم أو عن إصدار صكوك بدون رصيد أو عن إخفاء أشياء تم الحصول عليها بواسطة هذه الجنح أو عن تصرفات غير مشرفة إبان الحرب التحريرية.

كل إدانة عن محاولة ارتكاب الجرائم المذكورة أعلاه أو التواطؤ على ارتكابها تترتب عنها سقوط نفس الأهلية. كما يخضع المفلسون الذين لم يرد لهم الاعتبار للموانع المنصوص عليها في الفقرة الأولى من هذه المادة، وتمتد هذه الموانع لتشمل كل شخص أدين بسبب مخالفة التشريع والتنظيم المتعلقين بالتأمينات.

2. سحب الاعتماد من شركات التأمين و/أو إعادة التأمين

باستثناء حالة التوقف عن النشاط المصرح به وحالات الحل والتسوية القضائية والافلاس، لا يمكن سحب الاعتماد كليا أو جزئيا إلا لسبب من الأسباب التالية:

- إذا كانت الشركة لا تسير طبقا للتشريع والتنظيم المعمول لهما أو لقوانينها أو لغياب شرط من الشروط الأساسية للاعتماد.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 96-267 المؤرخ في 3 غشت 1996، الذي يحدد شروط منح شركات التأمين و/أو إعادة التأمين الاعتماد، وكيفيات منحه.

- إذا اتضح بأن الوضعية المالية للشركة غير كافية للوفاء بالتزاماتها.
- إذا كانت الشركة تطبق بصفة معتمدة زيادات أو تخفيضات غير منصوص عليها في التعريفات المبلغة الى إدارة الرقابة.
- في حالة عدم ممارسة الشركة لنشاطها لمدة سنة واحدة ابتداء من تاريخ تبليغ الاعتماد أو في حالة توقفها عن اكتتاب عقود التأمين لمدة سنة واحدة.
- تستمر آثار عقود التأمين السارية عند سحب الاعتماد الى غاية نشر قرار الوزير المكلف بالمالية الذي يبت في مصيرها[1].

كما لا يجوز سحب الاعتماد جزئيا أو كليا إلا إذا تم إعذار الشركة مسبقا بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع وصل الاستلام توضح فيها أوجه التقصير الثابتة ضدها، ويطلب فيها منها تقديم ملاحظاتها كتابيا الى إدارة الرقابة في أجل أقصاه شهر واحد ابتداء من استلام الاعذار، يتم سحب الاعتماد كليا أو جزئيا بموجب قرار الوزير المكلف بالمالية بعد ابداء رأي المجلس الوطني للتأمينات[2].

3. الشروط الشكلية لتأسيس شركات التأمين بالجزائر

هناك عدة أشكال لتأسيس شركات التأمين و/أو إعادة التأمين في الجزائر، فيمكن أن يأخذ التأسيس شكل شركة ذات أسهم أو شكل تعاونية، أو يأخذ شكل مكتب تمثيل، كما يمكن أن يتم تأسيس فرع لشركة تأمين. لذا سنقوم بعرض الأشكال التي يمكن أن تأخذها شركات التأمين و/ أو إعادة التأمين في الجزائر أثناء تأسيسها.

[1] المادة 220 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات والتي تخص سحب الاعتماد من شركات التأمين.

[2] المادة 221 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

1.3.الشركة

إن شركات التأمين و/أو إعادة التأمين خاضعة للقانون الجزائري، وعليه فإنه يمكن تأسيسها تحت شكل شركة ذات أسهم، أو تحت شكل تعاونية. شركات التأمين و/ أو إعادة التأمين هي شركات تجارية تمارس نشاطا ذا طابع خدماتي في مجال اكتتاب وتنفيذ عقود التأمين و/ أو إعادة التأمين كما هي محددة في التشريع المعمول به، تعتبر شركات التأمين و/ أو إعادة التأمين عبارة عن أشخاص معنوية خاضعة للقانون الخاص وفي شكلها القانوني تعد من قبيل الشركات ذات الصبغة التجارية كما يخضع اعتماد شركات التأمين و/ أو إعادة التأمين الوطنية بمختلف صورها لإجراء الاعتماد بوصفها من النشاطات المقننة أو المنظمة فضلا عن اجراء القيد في السجل التجاري والذي هو شرط لبدء ممارس النشاط الفعلي للشخصية المعنوية للشركة ودليل على اكتسابها صفة التاجر.

أما بالنسبة لتعاضديات التأمين فهي من حيث هدفها تسعى لتقديم خدمات تأمين ولكن من حيث شكلها هي " جمعية" ذات نشاط اجتماعي وعليه يكون من الصعوبة تحديد الجهة التي تتولى منحها الاعتماد ولكن عمليا الاعتماد يمنح من قبل الوزير المكلف بالمالية.

نميز في مجال التأسيس بين شركات التأمين العمومية وبين الشركات الخاصة، وإذا كانت الشركات الخاصة لا تخضع سواء الى شرط الاعتماد فإن شركات التأمين العمومية تخضع لاستشارة أجهزة أخرى فشركات التأمين العمومية تحتاج الى موافقة هيئة أخرى ممثلة في مجلس مساهمات الدولة، وذلك عندما يكون رأسمالها التأسيسي ملك كله أو جزء منه للدولة فهي تعد في هذه الحالة من قبيل المؤسسات العمومية ذات الصبغة الاقتصادية أو التجارية. فشركات التأمين العامة هي مؤسسات عمومية تحوز الدولة أو أي شخص معنوي عام آخر خاضع للقانون العام أغلبية رأسمالها

الاجتماعي مباشرة أو بصفة غير مباشرة سواء في شكل حصص أو أسهم أو شهادات استثمار أو سندات مساهمة أو قيم منقولة[1].

إن الشروط التأسيسية لشركات التأمين خاضعة للقانون العام للشركات والى المشرع الحامل على عاتقه أمور التأمينات، وبالتالي فالنوعيات المرتبطة بالنشاط هي كالتالي:

- الشركة تختار للاكتتاب في العملية المتعلقة سواء بالتأمينات على الأشخاص، أو بالتأمينات على الخسائر، وحسب المادة 203 و204 من الأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات فإن شركات التأمين و/أو إعادة التأمين هي شركات تمارس اكتتابا وتنفيذ عقود التأمين و/أو إعادة التأمين كما هي محددة في التشريع المعمول به. كما لا يمكن لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين أن تمارس نشاطها إلا بعد الحصول على اعتماد من الوزير المكلف بالمالية ولا يمكنها أن تمارس سوى العمليات التي اعتمدت من أجلها.
- موضوع الشركة مخصص حصريا لممارسة عمليات التأمين ولإقصاء جميع النشاطات التجارية الأخرى (المادة 09 من الأمر 96-267).
- المدراء الرئيسيين للشركة عليهم أن يكونوا في حالة عقلية جيدة وتأهيل مهني مبرر بوثائق[2].

يحدد الحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين كما يلي[3]:

- 200 مليون دج بالنسبة الى شركات المساهمة التي تنفرد بممارسة عمليات تأمين الأشخاص، ولا تمارس تنازلات عن إعادة التأمين في الخارج.

---

[1] مقني بن عمار، **الضوابط الإدارية لاعتماد شركات ووسطاء التأمين دراسة في القانون الجزائري**، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد 03 جانفي (2016)، جامعة عمار ثلجي (الأغواط)، ص 99-105.

[2] **Guide des assurances en Algérie**, Edition 2009, présenté par KPMG, dépôt légal : 610-2009, ISBN : 978-9947-807-10-1, p28.

[3] المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 95-344 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين.

- 300 مليون دج بالنسبة الى شركات المساهمة التي تمارس جميع أنواع التأمين ولا تمارس تنازلات عن إعادة التأمين في الخارج.
- 450 مليون دج بالنسبة الى شركات المساهمة التي تمارس جميع أنواع التأمين وإعادة التأمين ومن ذلك التنازل عن إعادة التأمين في الخارج.

كما تحدد الأموال التأسيسية للشركات التعاضدية كما يلي[1]:

- 50 مليون دج بالنسبة الى الشركات التي تنفرد بممارسة عمليات تأمين الأشخاص.
- 100 مليون دج بالنسبة الى الشركات التي تمارس جميع أنواع التأمين.

الرأسمال الاجتماعي عليه أن يحرر كله ونقدا بواسطة الاكتتاب، وحسب المادة 216 من الأمر 95-07 المعدل والمتمم فيحدد الحد الأدنى للرأسمال الاجتماعي أو أموال التأسيس المطلوبة لإنشاء شركات التأمين و/أو إعادة التأمين حسب نوعية وعدد فروع التأمين التي طلب من أجلها الاعتماد.

2.3.مكتب تمثيل

يمكن لشركات التأمين الأجنبية فتح مكاتب تمثيل والقصد من وراء ذلك هو تدعيم نشاطات الشركة الأم والبحث عن علاقات تعاون وعمل بين المتعاملين الاقتصاديين وشركات التأمين و/ أو إعادة التأمين، هذه المكاتب التمثيلية يتم فتحها عادة في مقرات المعارض التجارية والاقتصادية وفي المطارات والموانئ وفي مقرات كبريات الشركات التجارية والصناعية والوكالات السياحية بهدف جلب زبائن ومتعاملين في قطاع خدمات التأمين مع مراعاة القواعد التي تضمن احترام المنافسة النزيهة وشفافية الممارسات التجارية، هذه المكاتب التمثيلية لا تحتاج الى مرسوم رئاسي بالموافقة الرسمية عليها بخلاف فروع الشركات الأجنبية وسماسرة التأمين الأجانب[2]، فحسب المادة 21 من

[1] المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 95-344 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين.

[2] مقني بن عمار، **مرجع سبق ذكره**، ص 123.

القانون رقم 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 فإنه يخضع فتح مكاتب تمثيل شركات التأمين و/أو إعادة التأمين في الجزائر الى الحصول المسبق على اعتماد يمنحه الوزير المكلف بالمالية.

إن شركة التأمين قبل أي قرار للاستقرار الدائم في الجزائر، يمكن لها أن تختار مكتبا للتمثيل كهيكل تمهيدي لعملياتها المستقبلية، وحسب المادة 20 من القانون 06-04 يسمح بفتح مكتب للتمثيل لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين، وبالتالي فالسماح بهذا الفتح يكون تحت تزكية وسلطة وزارة المالية.

قرار تطبيق هذه المادة بتاريخ 28 جانفي 2007، ينص على أن الرخصة الممنوحة بسبب وجود ضرورة دعم النشاطات الحالية للشركة الأم، والبحث عن علاقات أعمال بين الأعوان الاقتصاديين وشركة التأمين و/أو إعادة التأمين المزمع تمثيلها. كما يجب أن يحتوي ملف الترخيص على:

- طلب الترخيص لأجل فتح مكتب للتمثيل حسب النموذج المستخرج لدى الهيئة المكلفة بالتأمينات التابعة لوزارة المالية.
- نموذج القانون الأساسي للشركة الأم.
- مستخرج للسجل التجاري أو كل الوثائق الثبوتية اللازمة.
- قرار تعيين مسؤول مكتب التمثيل ممضي من قبل المؤهل القانوني التابع للشركة الأم.
- السيرة الذاتية وكل الوثائق الثبوتية للتأهيل الأكاديمي والمهني اللازمة لمسؤول مكتب التمثيل.
- مستخرج السوابق العدلية للإداريين والمديرين الرئيسيين لشركة التأمين و/أو إعادة التأمين.

– شهادة تثبت إيداع مبلغ بالعملة الصعبة يلائم على الأقل مصاريف العمل السنوي للمكتب التمثيلي في حساب بالعملة الوطنية(الدينار) قابل للتحويل (CEDAC) حامل لاسم المكتب التمثيلي أو المسؤول عنه[1].

3.3.فرع الشركة

حسب ما جاء في القانون رقم 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المعدل والمتمم للأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات فإنه يخضع فتح فروع لشركات التأمين الأجنبية بالجزائر الى الحصول المسبق على رخصة يمنحها الوزير المكلف بالمالية، مع مراعاة مبدأ المعاملة بالمثل. كما تخضع فروع شركات التأمين الأجنبية الى موافقة لجنة الاشراف على التأمينات.

كما حددت وزارة المالية كيفيات وشروط فتح فروع لشركات التأمين الأجنبية بالجزائر، وتتمثل هذه الكيفيات في[2]:

- ضرورة الحصول على ترخيص مسبق من الوزير المكلف بالمالية بعد تلقيه لطلب مرسل من طرف رئيس مجلس إدارة شركة التأمين الأجنبية المعنية بفتح فرع لها بالجزائر متضمنة ملفا كاملا بالتخصصات المراد مزاولتها في السوق الجزائرية.
- يجب على الشركة الأم مرافقة طلب اعتمادها بالوثائق المبررة للكفاءات المهنية للمسيرين الرئيسيين والعناصر البيانية لتنظيمها الداخلي.
- إيداع نسخة من القانون الأساسي للشركة ووثيقة تثبت اعتمادها في بلدها الأصلي ونسخة من السجل أو أي وثيقة رسمية تحل محله.

---

[1] **Guide des assurance en Algérie**, Edition 2009, présenté par KPMG, op.cit., p p29.30.

[2] www.djazairess.com/economics consulté le 20/01/2017.

- إيداع وثيقة إثبات الضمان لدى الخزينة العمومية تساوي على الأقل الحد الأدنى لرأس المال المطلوب لشركات التأمين أو إعادة التأمين المعتمدة ويجب إثباته في أي وقت.
- تحرر الوديعة بناء على رفع اليد الصادر من المدير العام للخزينة بعد إبداء رأي لجنة الاشراف على التأمينات.
- على الشركة الأم تعيين شخص على الأقل يتعهد لهما بتسيير فرعها بالجزائر.

المطلب الثاني: مهام ممارسي مهنة التأمين بالجزائر

من خلال هذا المطلب سنقوم بالتعرف على ممارسي مهنة التأمين بالجزائر ومهامهم وكذا التطرق الى شروط اعتمادهم وشطبهم حسب التشريع الجزائري.

1. وسطاء التأمين

حسب المادة 252 من الأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات، يعد وسطاء للتأمين في مفهوم هذا الأمر، الوكيل العام للتأمين وسمسار التأمين.

وحسب نص المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 95-340 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995، يعتبر وسيط التأمين، في مفهوم هذا المرسوم كل شخص له وضع وكيل عام للتأمين ويقوم بدور تقديم عمليات التأمين.

1.1. سمسار التأمين: سمسار التأمين شخص طبيعي أو معنوي يمارس لحسابه الخاص مهنة التوسط بين طالبي التأمين وشركات التأمين بغرض اكتتاب عقد التأمين، ويعد سمسار التأمين وكيلا للمؤمن له ومسؤولا تجاهه[1].

[1] المادة 258 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

تتوقف ممارسة مهنة سمسار التأمين على اعتماد يمنحه إياه الوزير المكلف بالمالية بقرار بعد استشارة المجلس الوطني للتأمين[1]. كما يتوقف اعتماد سمسار التأمين على توفر الشروط الآتية:

- **في الأشخاص الطبيعيين**

الخلق الحسن، بلوغ عمره 25 سنة على الأقل، الجنسية الجزائرية، الكفاءة المهنية المطلوبة، امتلاك الضمانات المالية المطلوبة.

- **في الأشخاص المعنويين**

يجب أن يتوفر في مسيري شركات السمسرة ما يلي:

الخلق الحسن، بلوغ عمره 25 سنة على الأقل، الجنسية الجزائرية، الكفاءة المهنية المطلوبة.

- **الشركاء**

يجب أن يتوفر في الشركاء ما يلي:

الخلق الحسن، الجنسية الجزائرية، الإقامة في الجزائر، تحرير رأسمال الشركة حسب الشروط المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما في هذا المجال، امتلاك الضمانات المالية المطلوبة، امتلاك القدرات المالية المطلوبة[2].

كما أنه لا تصبح ممارسة مهنة سمسار التأمين فعلية سواء في ذلك الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون إلا بعد الحصول على الاعتماد والتسجيل في السجل التجاري وفقا للتشريع المعمول به. كما يحرر الاعتماد باسم سمسار التأمين أو باسم شركة السمسرة في التأمين التي تطلب الاعتماد، ويجب أن يشمل على ما يلي:

---

[1] المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 95-340 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 الذي يحدد شروط منح وسطاء التأمين الاعتماد والأهلية المهنية وسحبه منهم ومكافآتهم ومراقبتهم.

[2] المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 95-340 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 الذي يحدد شروط منح وسطاء التأمين الاعتماد والأهلية المهنية وسحبه منهم ومكافآتهم ومراقبتهم.

- بيان دقيق لفروع التأمين
- الرقم التسلسلي وتاريخ الإصدار

كما تسجل الاعتمادات التي تسلم لسماسرة التأمين في سجل مرقم ومؤشر عليه يمسكه لهذا الغرض الوزير المكلف بالمالية[1].

يمكن أن يسحب الاعتماد من سمسار التأمين في الحالات التالية:

- أن يصبح غي مستوف الشروط المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما في هذا المجال.
- أن يوقف نهائيا وإراديا أنشطته، أو لا يمارسها ممارسة دائمة مدة عام على الأقل

يعلن الوزير المكلف بالمالية بقرار سحب الاعتماد بعد استشارة المجلس الوطني للتأمين[2].

2.1. الوكيل العام للتأمين

الوكيل العام للتأمين شخص طبيعي يمثل شركة أو عدة شركات للتأمين بموجب عقد التعيين المتضمن اعتماده بهذه الصفة، كما يضع الوكيل العام بصفته وكيلا:

- كفاءته التقنية تحت تصرف الجمهور قصد البحث عن عقد التأمين واكتتابه لحساب موكله.
- خدماته الشخصية وخدمات الوكالة العامة تحت تصرف الشركة أو الشركات التي يمثلها بالنسبة للعقود التي توكل له إدارتها[3].

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 95-340 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 الذي يحدد شروط منح وسطاء التأمين الاعتماد والأهلية المهنية وسحبه منهم ومكافآتهم ومراقبتهم.

[2] المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 95-340 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 الذي يحدد شروط منح وسطاء التأمين الاعتماد والأهلية المهنية وسحبه منهم ومكافآتهم ومراقبتهم.

[3] المادة 253 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

حسب المادة 254 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات فإن العقد النموذجي للتعيين المنظم للعلاقات بين الوكيل العام وشركة التأمين التي يمثلها تعده جمعية شركات التأمين، وفي حالة انعدام هذا العقد تعده إدارة الرقابة، وحسب نص المادة 255 من نفس الأمر فإنه يجب على الوكيل العام للتأمين أن يخصص إنتاجه للشركة أو الشركات التي يمثلها بخصوص عمليات التأمين التي اعتمد من أجلها، ولا يجوز له تمثيل أكثر من شركة واحدة بالنسبة لعمليات التأمين ذاتها. يتوقف اعتماد الوكيل العام للتأمين على توفر الشروط التالية:

الخلق الحسن، بلوغ عمره 25 سنة على الأقل، الجنسية الجزائرية، الكفاءة المهنية المطلوبة، امتلاك الضمانات المالية المطلوبة، كما يجب أن يرفق طلب الاعتماد بما يلي:

مستخرج من عقد الميلاد، مستخرج من صحيفة السوابق القضائية رقم 03، شهادة الجنسية، شهادة الإقامة، تصريح كتابي من طلب الاعتماد يثبت فيه أنه لا يمارس أي نشاط مهني يعده التشريع المعمول به منافيا لصفة الوكيل العام للتأمين، شهادة الكفاءة المهنية المطلوبة أو الدبلوم المطلوبة، وثائق تثبت الضمانات المالية المطلوبة[1]. والجدول التالي يوضح جوانب الاختلاف بين سمسار التأمين والوكيل العام للتأمين.

[1] المادة 16، 17 من المرسوم التنفيذي رقم 95-340 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 1995 الذي يحدد شروط منح وسطاء التأمين الاعتماد والأهلية المهنية وسحبه منهم ومكافآتهم ومراقبتهم.

الجدول رقم (01): جوانب الاختلاف بين سمسار التأمين والوكيل العام للتأمين

جوانب الاختلاف	سمسار التأمين	الوكيل العام للتأمين
الصفة	شخص طبيعي أو اعتباري	شخص طبيعي فقط
طبيعة النشاط	تاجر	وكيل معتمد
الاعتماد	الاعتماد من وزارة المالية بعد استشارة المجلس الوطني للتأمينات	الاتفاقية بينه وبين شركة أو شركات التأمين
طبيعة الالتزام	حر من أي التزام اتجاه شركات التأمين	يعمل بناءا على توكيل يقدم من شركة التأمين
عمولة الأتعاب	نسبة من القسط الصافي الخالي من الحقوق والرسوم	عمولة التسيير وعمولة الإنتاج

المصدر: توينار رمضان، حساني حسين، **دراسة تحليلية لواقع توزيع الخدمات التأمينية في الجزائر**، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، العدد السادس، جوان (2018)، ص 292.

3.1. الشروط المالية في وسطاء التأمين

يجب على وسطاء التأمين أن يثبتوا بعنوان الضمان المالي، ما يلي:

إيداع كفالة لدى الخزينة العمومية في حدود المبالغ الآتية:

- خمسمائة ألف دينار (500000دج) بالنسبة الى الوكيل العام للتأمين.
- مليون وخمسمائة ألف دينار (1500000دج) بالنسبة الى السمسار الذي يكون شخصا طبيعيا.
- مليون وخمسمائة ألف دينار(1500000دج) بالنسبة الى كل واحد من شركاء شركة السمسرة.

أو كفالة مصرفية تسلم في حدود المبلغ المذكور[1].

2. الخبراء ومحافظو العواريات والا كتواريين

1.2. الخبير: يعد خبيرا كل شخص مؤهل لتقديم الخدمة في مجال البحث عن الأسباب وطبيعة وامتداد الأضرار وتقييمها والتحقق من ضمان التأمين[2].

2.2. محافظ عواريات: يعتبر محافظ عواريات كل شخص مؤهل لتقديم الخدمة في مجال المعاينة والبحث عن أسباب وقوع الأضرار والخسائر والعواريات اللاحقة بالسفن والبضائع المؤمن عليها وتقديم التوصيات بشأن الإجراءات التحفظية والوقاية من الأضرار[3].

3.2. الاكتواريين: يعرف الاكتواري بأنه الخبير الفني في التأمين ودفعات الحياة والأدوات المالية، والذي يطبق معرفته الرياضية والحسابية على الصناعة واحصائيات الشركة لحساب مختلف القيم المالية. يلعب الاكتواريين دورا هاما في تصميم وتصحيح المنتجات التأمينية للشركة عبر تسعيرهم لتلك المنتجات وتثبيت نسب أرباح الوثيقة وتحيد مبلغ التزامات احتياطيات الشركة وحساب خيارات عدم اسقاط الحق وقيم قروض الوثيقة، إضافة الى ذلك فهم يقومون ببحث الاتجاهات الطويلة والقصيرة الأمد الخاصة بأسعار الفائدة والتضخم ومعدل الوفيات والاصابة بالأمراض ونفقات الشركة وتواريخ انقضاء مدد وثائق التأمين وقروض الوثيقة، ومن بين المهام التي يقوم بها الاكتواريون كذلك المساعدة على تثبيت الارشادات العريضة للاكتتاب في الشركة وقياس ربحية منتجاتها والمساعدة أيضا على التفاوض بشأن اتفاقيات إعادة التأمين حيث تقوم شركة التأمين من خلال اتفاقيات إعادة

[1] المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 95-340 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 الذي يحدد شروط منح وسطاء التأمين الاعتماد والأهلية المهنية وسحبه منهم ومكافآتهم ومراقبتهم.

[2] المادة 269 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

[3] المادة 270 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

التأمين بنقل بعض خطر التأمين أو كله الى شركة تأمين أخرى، وعادة ما يشارك الاكتواريين في علاقات الشركة مع مراقبي التأمين[1].

كما يعرف الاكتواري حسب التشريع الجزائري بأنه: "كل شخص يقوم بدراسات اقتصادية ومالية واحصائية بهدف اعداد أو تغيير عقود التأمين. ويقوم بتقييم أضرار وتكاليف المؤمن والمؤمن له، ويحدد أسعار الاشتراك بالسهر على مردودية الشركة، ويتابع نتائج الاستغلال ويراقب الاحتياطات المالية للشركة[2]". تتضمن المناصب الاكتوارية عددا من الاختصاصات نشير اليها من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (01): الاختصاصات الاكتوارية في صناعة التأمين

- اكتواري تسعيرات العروض (Illustration Actuary)
  - يؤيد ما ذا كانت تسعيرات عروض المؤمن بشأن المبيعات تتلاءم مع المتطلبات التشريعية المطبقة بخصوص عدالة العروض المقدمة لزبائن الشركة
- اكتواري الاستثمار (Investment Actuary)
  - تحليل واتخاذ القرارات المتعلقة باستراتيجيات الاستثمار لدى المؤمن
- اكتواري التسويق (Marketing Actuary)
  - تحليل واتخاذ القرارات المتعلقة بتسويق منتجات المؤمن
- اكتواري المنتج (Pruduct Actuary)
  - تحليل واتخاذ القرارات المتعلقة بتصميم وتسعير وثائق التأمين ودفعات الحياة
- اكتواري التقييم (Valuation Actuary)
  - تثبيت الاحتياطيات الدنيا المطلوبة للوثيقة والتقدم بالمقترحات الخاصة للتأكد من أن موجودات المؤمن واحتياطيات الوثيقة كافية لتلبية التزامات الشركة المالية

المصدر: ميريم أورسينا، جين ستون، مرجع سبق ذكره، ص 64.

[1] ميريم أورسينا، جين ستون، ترجمة بتصرف مركز رويل للتدريب القانوني والدراسات، **عمليات شركات التأمين**، الطبعة الثانية، 2008، ص 64.

[2] المادة 58 من الأمر 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المعدل والمتمم للأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

يمكن للأشخاص الطبيعيين والمعنويين أن يمارسوا مهنة خبير ومحافظ العواريات وخبير التأمين لدى شركات التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية كما نصت عليه المواد 269 و270 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات، تخضع هذه المهام الى اعتماد تسلمه جمعية شركات التأمين.

يوضح مقرر الاعتماد ميدان التخصص ويبلغ رئيس جمعية شركات التأمين المعنيين بهذا المقرر، كما تسجل جمعية شركات التأمين خبراء ومحافظي العواريات وخبراء التأمين المعتمدين في قائمة مفتوحة لهذا الغرض، وتبلغ هذه القائمة الى شركات التأمين كما تعلق في الأماكن التي تراها الجمعية ضرورية.

تتمثل المهام العامة لكل من خبير ومحافظ العواريات فيما يلي:

- البحث عن أسباب الحادث وإثبات وقوعه المادي.
- تحديد طبيعة الأضرار وحجمها.
- تقدير و/أو تقييم الأضرار.
- تدوين جميع المعاينات في التقرير.

زيادة على هذه المهام يؤهل محافظ العواريات للقيام بما يأتي:

- اقتراح الإجراءات التحفظية في صالح ملاك حمولة البضائع والمؤمن.
- القيام بأي نشاط يرمي الى الوقاية من الأضرار التي تلحق بالبضائع.

تتمثل مهمة خبير التأمين (الاكتواري) فيما يأتي:

- تحليل العوامل الاقتصادية والمالية والاحصائية قصد تحديد شروط التأمين.
- تقييم أخطار وتكاليف المؤمنين و/ أو المؤمن لهم.
- دراسة شروط مردودية شركة التأمين ويسرها.
- متابعة نتائج الاستغلال ومراقبة الاحتياطات المالية للشركة.

- اقتراح طرق تسعير الأخطار أو إبداء الرأي فيها.

كما يتعين على الخبراء ومحافظي العواريات والاكتواريين المعتمدين، أن يلتزمون بما يلي:

- ممارسة مهامهم بعناية طبقا لأعراف وتقاليد المهنة.
- التمتع بسلوك حسن.
- يلزم خبير ومحافظ العواريات وخبير التأمين بكتمان السر المهني واحترام قواعد المهنة.
- يتعين على خبير ومحافظ العواريات وخبير التأمين المعتمدين أن يقدموا نسخة من تقريرهم الى المؤمن والمؤمن له خلال الآجال المقررة في الشروط العامة المنصوص عليها في عقد التأمين.

يمكن جمعية شركات التأمين أن توقف أو تشطب خبير ومحافظ العواريات وخبير التأمين المعتمدين، بناء على تقرير معلل تقدمه شركة التأمين أو المؤمن له. يترتب على مقرر الشطب تلقائيا سحب اعتماد خبير أو محافظ العواريات أو خبير التأمين[1].

المطلب الثالث: التنظيم المحاسبي لشركات التأمين بالجزائر

نظرا لطبيعة العمليات التي تتميز بها شركات التأمين وتنوعها وتكرارها، فقد أوجب المشرع على هذه الشركات مسك مجموعة من الدفاتر والسجلات المحاسبية لتنظيم عملياتها، فحسب نص المادة "225" من الأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات فإن على شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وكذا وسطاء التأمين مسك الدفاتر والسجلات التي تحدد قائمتها وأشكالها بقرار من الوزير المكلف بالمالية.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 07-220 المؤرخ في 14 يوليو 2007، يحدد شروط اعتماد خبراء ومحافظي العواريات وخبراء التأمين لدى شركات التأمين وشروط ممارسة مهامهم وشطبهم (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 46).

1. الدفاتر المحاسبية لشركات التأمين بالجزائر

يجب على شركات التأمين و/أو إعادة التأمين أن تمسك الدفاتر الآتية[1]:

- الدفتر اليومي الذي تنقل فيه الملخصات الدورية لكل العمليات.
- الدفتر العام السميك الذي تمسك فيه جميع الحسابات.
- دفتر الميزانيات للتحقيق في كل فصل ثلاثي، يحتوي في آخر يوم من كل فصل ثلاثي على ملخص أرصدة كل الحسابات المفتوحة في الدفتر العام السميك.

– دفاتر كل من الصندوق والبنك والحساب الجاري البريدي، يبين فيها ما يأتي: الرصيد اليومي، فرز الإيرادات والمصاريف، مجاميع كل شهر، الملخصات منذ بداية السنة المالية، دفتر الجرد الدائم للقيم المنقولة والعقارات والقروض، دفتر الجرد السنوي.

2. السجلات المحاسبية لشركات التأمين بالجزائر

كما تتمثل السجلات التي يجب على شركات التأمين و/أو إعادة التأمين إمساكها في[2]:

1.2. سجل العقود

تبين فيه، تحت ترقيم متواصل يمكنه أن يحتوي على عدة سلاسل، المعلومات المتعلقة بالعقود الممنوحة. كما يجب أن تكون هذه المعلومات سهلة التناول وتحتوي على الأقل على العناصر الآتية: إما رقم العقد أو الملحق أو رقم المؤمن له مع كل العقود والملحقات الخاصة به، تاريخ الاكتتاب ومدة العقد، لقب المكتتب والمؤمن له، عند الاقتضاء اسم الوسيط أو رمزه، تاريخ بداية سريان العقد، طبيعة الفرع أو الفرع الجزئي، مبلغ حد ضمانات الرأسمال أو ضمانات الدخل المؤمن عليه.

---

[1] القرار المؤرخ في 23 يوليو 1996، يحدد قائمة الدفاتر والسجلات التي تمسكها شركات التأمين و/ أو إعادة التأمين ووسطاء التأمين وأشكالها (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 56).

[2] القرار المؤرخ في 23 يوليو 1996، يحدد قائمة الدفاتر والسجلات التي تمسكها شركات التأمين و/ أو إعادة التأمين ووسطاء التأمين وأشكالها.

2.2. سجل الحوادث

يبين فيه، تحت ترقيم متواصل يمكنه أن يحتوي على عدة سلاسل، الحوادث التي يمكن أن تحقق أو تكون قادرة على أن تحقق احدى الضمانات المنصوص عليها في العقد على الأقل، ويتم هذا التسجيل من خلال قيد سنة وقوع الحادث، أو فيما يخص النقل أو البناء، حسب سنة الاكتتاب ويحتوي على المعلومات الآتية: تاريخ الحادث ورقم تسجيله، رقم العقد، لقب المؤمن له، الفرع والفرع الجزئي، طبيعة الحادث، تقدير مبلغ الحادث.

3.2. سجل عمليات إعادة التأمين

يجب أن تكون معاملات إعادة التأمين الخاصة بالقبولات أو التنازلات أو المردودات مسجلة بتسلسل زمني مع المؤشرات الآتية: رقم ترتيب المعاملة، تاريخ الامضاء، تاريخ السريان، اسم المتنازل أو المتنازلين أو أصحاب المردودات، طبيعة الضمانات، موضوع المعاملة، تاريخ الاستحقاق، حجم المعاملة وحصة الشركة.

يجب أن تكون العقود المقبولة أو المتنازل عنها فرديا مسجلة وأن تتضمن نفس المؤشرات المتعلقة بعمليات إعادة التأمين المنجزة. كما يجب أن تكون عمليات التأمين المشترك التي تقوم بها مباشرة أو عن طريق مجموعة من شركات التأمين بالنسبة للحصة، مكتتبة ومسجلة حسب تسلسل زمني.

بالإضافة الى المعلومات المشروطة في العقود يجب أن يحتوي هذا التسجيل على المؤشرات الآتية: حصة الشركة واسم الشركة الرئيسية.

3. الدفاتر والسجلات المحاسبية التي يمسكها وسطاء التأمين بالجزائر

على وسطاء التأمين أن يمسكوا الدفاتر والسجلات الآتية[1]:

[1] القرار المؤرخ في 23 يوليو 1996، يحدد قائمة الدفاتر والسجلات التي تمسكها شركات التأمين و/ أو إعادة التأمين ووسطاء التأمين وأشكالها (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 56).

- دفتر الموجودات: الصندوق، البنك والحساب الجاري البريدي.
- سجل العقود.
- سجل كشوف الأقساط غير المدفوعة.
- سجل كشوف الايصالات المعادة.
- سجل كشوف الحوادث التي تمت تسويتها.

كما يجب على شركة التأمين فيما يخص العمليات المكتتبة عن طريق الوسطاء أن تمسك لكل واحد منهم ما يأتي: سجل كشوف الأقساط وكشف الحساب.

المطلب الرابع: الالتزامات والاحتياطيات القانونية لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين بالجزائر

من خلال هذا المطلب سنقوم بعرض مختلف الالتزامات والاحتياطات القانونية لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين بالجزائر حسب ما تضمنه التشريع الجزائري المنظم لقطاع التأمينات.

1. الالتزامات القانونية لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين

على شركات التأمين أن تكون ملتزمة ب[1]:

- تعويض الخسائر والأضرار الناتجة عن الحالات الطارئة، أو الناتجة عن خطأ غير متعمد من المؤمن له، أو الواقعة من أشخاص يكون المؤمن له مسؤولا مدنيا عنهم كيفما كانت نوعية الخطأ المرتكب وخطورته أو التي تسببها أشياء أو حيوانات يكون المؤمن له مسؤولا مدنيا عنها.

[1] من المادة 12 الى المادة 18 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

- تقديم الخدمة المحددة في العقد حسب الحالة عند تحقق الخطر المضمون أو عند حلول أجل العقد، ولا يلزم المؤمن بما يفوق ذلك.
- دفع التعويض أو المبلغ المحدد في العقد في أجل تنص عليه الشروط العامة لعقد التأمين، كما يجب أن يأمر المؤمن بإجراء الخبرة عندما تكون ضرورية في أجل أقصاه سبعة(07) أيام ابتداء من يوم استلام التصريح بالحادث، كما يلزم المؤمن بأن يعمل على إيداع تقرير الخبرة في الآجال المحددة في عقد التأمين.

أما فيما يخص العقود المجددة تلقائيا ففي هذه الحالة يلزم المؤمن ب:

- تذكير المؤمن له بتاريخ استحقاق القسط قبل شهر على الأقل مع تعيين المبلغ الواجب دفعه وأجل الدفع.
- يجب على المؤمن له أن يدفع القسط المطلوب خلال خمسة عشر(15) يوما على الأكثر من تاريخ الاستحقاق.
- في حالة عدم الدفع يجب على المؤمن أن يعذر المؤمن له بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الاشعار بالاستلام بدفع القسط المطلوب خلال الثلاثين يوما التالية لانقضاء الأجل المحدد، وعند انقضاء أجل الثلاثين يوما ومع مراعاة الأحكام المتعلقة بتأمينات الأشخاص يمكن للمؤمن أن يوقف الضمانات تلقائيا دون إشعار آخر ولا يعود سريان مفعولها إلا بعد دفع القسط المطلوب.
- للمؤمن الحق في فسخ العقد بعد عشرة (10) أيام من إيقاف الضمانات ويجب تبليغ الفسخ للمؤمن له بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الإشعار بالاستلام وفي حالة الفسخ يبقى المؤمن له مطالبا بدفع القسط المطابق لفترة الضمان. كما تستأنف آثار عقد التأمين غير

المفسوخ بالنسبة للمستقبل ابتداء من الساعة الثانية عشرة من اليوم الموالي لدفع القسط المتأخر في هذه الحالة فقط.

- يمكن للمؤمن في حالة زيادة احتمال زيادة تفاقم الخطر المؤمن عليه أن يقترح معدلا جديدا للقسط خلال ثلاثين (30) يوما تحسب ابتداء من تاريخ اطلاعه على ذلك التفاقم، وإذا لم يعرض المؤمن اقتراحه خلال المدة المذكورة يضمن تفاقم الأخطار الحاصلة دون زيادة في القسط. على المؤمن له أن يؤدي فارق القسط الذي طلبه المؤمن في ظرف ثلاثين يوما ابتداء من تاريخ استلامه الاقتراح الخاص بالمعدل الجديد للقسط، وإذا لم يدفعه جاز للمؤمن أن يفسخ العقد.

2. الاحتياطات والأرصدة التقنية والديون التقنية لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين بالجزائر

طبقا لنص المادة 224 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات فإنه:" يجب على شركات التأمين و/أو إعادة التأمين أن تكون قادرة في أي وقت على تبرير التقديرات المتعلقة بالالتزامات النظامية التي يتعين عليها تأسيسها وهي: الاحتياطات، الأرصدة التقنية والديون التقنية".

يجب أن تقابل هذه الالتزامات أصول معادلة لها وهي: سندات وودائع وقروض، قيم منقولة وسندات مماثلة، أصول عقارية.

يجب على هيئات التأمين وإعادة التأمين أن تكوّن وتسجّل في خصوم موازنتها، الاحتياطات والأرصدة التقنية والديون التقنية اللازمة لحسن سيرها.

1.2. الاحتياطيات والمخصصات الفنية في شركات التأمين

من المتعارف عليه في شركات التأمين وإعادة التأمين تكوين احتياطيات ومخصصات فنية بجانب الاحتياطيات والمخصصات الأخرى المتعارف عليها في الأنشطة التجارية والصناعية المختلفة ووفقا للمعايير المحاسبية لشركات التأمين وإعادة التأمين.

المخصصات تعتبر التزامات على شركة التأمين وهي حق من حقوق حملة الوثائق ولا تعتبر حقا من حقوق المساهمين وتعمل على تمكين الشركة من مواجهة التزاماتها تجاه المستأمنين، بالإضافة الى أن تكوين هذه المخصصات يتماشى مع المبادئ المحاسبية المعمول بها ومنها مبدأ الحيطة والحذر وأسس القياس المحاسبي.

الاحتياطي هو عبئ على الأرباح يحجز إما لتدعيم المركز المالي للمنشأة أو لمواجهة خسائر أو التزامات احتمالية غير مؤكدة الحدوث. أما المخصص فهو جزء من إيرادات المنشأة يحجز لمقابلة خسائر معينة أو التزامات مؤكدة الحدوث ولكن يصعب تحديد قيمتها بدقة.

الاحتياطي يتوقف على النتيجة النهائية لأعمال المنشأة ويتم تكوينه فقط إذا وجدت أرباح ولا يتم تكوينه في حالة تحقق خسائر ووعاؤه رصيد حساب الأرباح والخسائر ولكن المخصص لا يتوقف على نتيجة النشاط وإنما هو تكلفة الحصول على الايراد أو يساهم في الحصول على الايراد ويجب خصمه من الإيرادات قبل الوصول لصافي الدخل ومكانه هو حساب الإيرادات والمصروفات.

الاحتياطي حق من حقوق المساهمين ولهم الحق في المطالبة به إذا زاد عن الحد القانوني أي أنه جزء من رأس المال المملوك للمنشأة. أما المخصصات فتعتبر التزامات على المنشأة لحملة الوثائق.

ويقصد بالمخصصات الفنية في شركات التأمين ذلك النوع من المخصصات الذي يرتبط بطبيعة عمليات التأمين والخصائص الفنية التي تميزها وبالتالي يقتصر تكوين هذا النوع من المخصصات على الشركات التي تزاول عمليات التأمين دون غيرها من الشركات والهيئات[1]. ونعرض فيما يلي لأهم أنواع الاحتياطيات والمخصصات الفنية في شركات التأمين.

[1] ثناء محمد طعيمة، **محاسبة شركات التأمين: الإطار النظري والتطبيق العملي**، الطبعة الأولى 2002، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، ص 37-43.

1.1.2. احتياطي الأخطار السارية: ويتم تكوينه لمقابلة التزامات الشركة من عمليات التأمين الصادرة قبل انتهاء الدورة المالية التي عادة ما تبدأ (من 01 جانفي وتنتهي في آخر ديسمبر) وما زالت سارية بعد انتهائها.

2.1.2. احتياطي التعويضات تحت التسوية: ويتم تكوين هذا النوع من الاحتياطي للوفاء بالتزامات الشركة بدفع التعويضات للمؤمن لهم أو المستفيدين عن الفترة المالية المنقضية التي لم يتم سددها بعد بسبب الإجراءات الناتجة عن تقديم المؤمن له للوثائق الدالة عن وقوع الضرر ومطالبته بالتعويض، حيث تقوم الشركة بالتحقق من صحة ادعاءات المؤمن لهم لتقدير قيمة التعويض وكل هذه الأسباب تحتم على شركة التأمين الاحتفاظ باحتياطي التعويضات تحت التسوية.

3.1.2. احتياطي التقلبات العكسية: ويتم تكوينه لمقابلة أي خسائر غير متوقعة ولهذا تقوم شركات التأمين بالاحتفاظ سنويا بجزء من الأرباح لتغطية الأخطار التي قد تنشأ من الأخطار الطبيعية.

كما تشمل الاحتياطات في تأمينات الأشخاص وتكوين الأموال على ما يلي:

الاحتياطي الحسابي: يتم تقديره بمعرفة الخبير الاكتواري وهو عبارة عن تلك الزيادة التي يقضيها المؤمن في السنوات الأولى من عقد التأمين أو الجزء الذي يدخر للمؤمن له، ويخص التأمين على الحياة الذي له نوعان:

الفرع الأول: كما في صورة التأمين المؤقت لحالة الوفاة، نجد أن المؤمن يدفع قسطا متساوي طوال مدة التعاقد يزيد هذا القسط عن قسط الخطر في السنوات الأولى من التعاقد ويكون أقل من قسط التعاقد في السنوات الأخيرة نظرا لتزايد الخطر تلك الزيادة في السنوات الأولى يخصص لها حساب ترتفع فيه من سنة الى أخرى وتكون الاحتياطي الحسابي.

الفرع الثاني: التأمين في حالة البقاء ويضم قسمين احداهما موجه لتغطية الخطر المؤمن منه وقسم يحتفظ به لحساب المؤمن له، ويتراكم بمرور الزمن الى أن يكون مبلغ التأمين عند نهاية العقد.

وقد يكون الاحتياطي الحسابي اجمالي يتمثل فيما يحتفظ به المؤمن، لكل صنف من التأمين الذي يباشره، أما الاحتياطي الفردي فهو حصة كل مؤمن له في الاحتياطي الإجمالي[1].

2.2. الأرصدة التقنية

تهدف الأرصدة المقننة الى تعزيز قدرة شركة التأمين على الوفاء[2].

1.2.2. أنواع الأرصدة المقننة

يوجد نوعان من الأرصدة التقنية تتمثل في[3]:

الأرصدة المقننة القابلة للخصم

يجب على شركات التأمين أن تكون وتسجل في خصوم موازنتها، الأرصدة المقننة القابلة للخصم والمتمثلة في:

1. رصيد الضمان: يكون رصيد الضمان لتعزيز قدرة شركة التأمين على تغطية التزاماتها تجاه المؤمن لهم و/ أو المستفيدين من عقود التأمين. يمون رصيد الضمان باقتطاع 1% من مبلغ الأقساط أو الاشتراكات الصادرة و/أو المقبولة خلال السنة المالية، صافية من الالغاءات والرسوم.

يتوقف تموين هذا الرصيد عندما يساوي المبلغ الإجمالي المتكون من هذا الرصيد من رأسمال الشركة أو أموال تأسيسها، المبلغ الأكثر ارتفاعا والناتج عن احدى النسب التالية:

- 5% من مبلغ الأرصدة التقنية

---

[1] موساوي عمر، **محددات ايراد التأمين على الأشخاص في قطاع التأمين الجزائري: دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين**، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2015-2016، ص ص 39، 40.

[2] المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المؤرخ في 28 مارس 2013 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين و/ أو إعادة التأمين.

[3] من المادة 4 الى المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المؤرخ في 28 مارس 2013، المتعلق بالتزامات المقننة لشركات التأمين و/ أو إعادة التأمين.

- 7.5% من مبلغ الأقساط أو الاشتراكات الصادرة أو المقبولة خلال السنة المالية الأخيرة، صافية من الالغاءات والرسوم.

- 10 % من المعدل السنوي لمبلغ الخسائر المدفوعة خلال الثلاث (03) سنوات المالية الأخيرة.

2. الرصيد التكميلي الالزامي لأرصدة الخسائر المطلوب دفعها: يكون الرصيد التكميلي الالزامي لأرصدة الخسائر المطلوب دفعها لتعويض عجز محتمل في أرصدة الخسائر المطلوب دفعها والناتج خصوصا عن نقص في تقييمها وعن تصريحات الخسائر بعد اقفال السنة المالية وكذا النفقات المرتبطة بها، يمون هذا الرصيد باقتطاع 5% من مبلغ أرصدة الخسائر المطلوب دفعها. يعاد ضبط هذا الرصيد كل سنة تناسبا مع مبلغ أرصدة الخسائر المطلوب دفعها.

3. رصيد أخطار الكوارث الطبيعية

4. رصيد مجابهة استحقاق الالتزامات المقننة: يكون رصيد مجابهة استحقاق الالتزامات المقننة لمجابهة الالتزامات وذلك في حالة نقص قيمة مجموع الأصول الممثلة للالتزامات المقننة. يوافق هذا الرصيد بالنسبة للتوظيفات الممثلة الالتزامات المقننة، الفارق المحتسب بين المبلغ الإجمالي لقيمة السوق والمبلغ الإجمالي للقيمة المحاسبية الصافية للتوظيفات المعنية وهذا في حالة ما إذا كان هذا الفارق سالبا.

الأرصدة المقننة غير القابلة للخصم

يجب على شركات التأمين أن تسجل في خصوم موازنتها أي رصيد آخر مكون بمبادرة من هيئاتها المؤهلة، وفقا للتنظيم المعمول به.

2.2.2. تمثيل الالتزامات المقننة

تمثل في موازنة شركة التأمين، الأرصدة المقننة والأرصدة التقنية بعناصر أصول مماثلة. وتتمثل الأصول المقبولة في تمثيل الالتزامات المقننة في[1]:

قيم الدولة: سندات الخزينة، ودائع لدى الخزينة، السندات التي تصدرها الدولة أو تتمتع بضمانها.

القيم المنقولة الأخرى والسندات المماثلة الصادرة عن الهيئات المستوفية شروط القدرة على الوفاء: السندات والالتزامات الصادرة عن شركات التأمين أو إعادة التأمين والمؤسسات المالية الأخرى المعتمدة في الجزائر، السندات والالتزامات الصادرة في إطار الاتفاقات الحكومية، عن شركات التأمين أو إعادة التأمين غير المقيمة بالجزائر، السندات والالتزامات الصادرة عن المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.

الأصول العقارية: العقارات المبنية والأراضي المملوكة في الجزائر، غير المقيدة بحقوق عينية، الحقوق العقارية العينية الأخرى بالجزائر.

توظيفات أخرى: السوق النقدية، ودائع لدى المتنازلين، ودائع الى أجل لدى البنوك، أي نوع آخر من التوظيفات يحدده التشريع والتنظيم المعمول بهما.

[1] المادة 23 و24 من المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المؤرخ في 28 مارس 2013 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين و/ أو إعادة التأمين.

3.2. الديون التقنية

تمثل الديون التقنية[1] التزامات هيئة التأمين و/أو إعادة التأمين تجاه المؤمن لهم ومستفيدي عقود التأمين والمؤسسات المتنازلة في خصوم الموازنة، ويخضع تكوين هذه الديون لمجموعة من القواعد القانونية المتعلقة ب[2]:

- تأمين الأضرار
- المطالبات والمصاريف المستحقة الدفع
- الأقساط أو الاشتراكات الصادرة أو المقبولة المرحلة الى السنة الحالية تسمى " مخاطر جارية" من حيث التأمين الشخصي والتأمين ضد الحوادث الشخصية، والمؤونات الرياضية.

المبحث الثالث: هيكل قطاع التأمينات بالجزائر

شهد قطاع التأمينات بالجزائر قبل صدور الأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 هيمنة الشركات العمومية على القطاع فقد كانت هذه الشركات هي الوحيدة المخوّل لها ممارسة عمليات التأمين وإعادة التأمين بالجزائر الى حين صدور الأمر 95- 07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 الذي وضع حد لاحتكار الدولة لقطاع التأمين وفتح المجال للاستثمار من طرف الخواص لتمكينهم من ممارسة نشاط التأمين مما أدى الى التغيير في هيكل قطاع التأمينات بالجزائر حيث أصبحت السوق الجزائرية مع نهاية 2017 تتكون من 25 شركة تأمين موزعة بين شركات عمومية، خاصة، مختلطة وتعاضديات بالإضافة الى الشركات المتخصصة، وقصد التحكم وضمان السير الجيد للقطاع بما

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 95-342 الصادر في 30 أكتوبر 1995 المتعلق بالالتزامات المقننة (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 65).

[2] بدون مؤلف، **عناصر التنظيم الاحترازي لنشاط التأمين: مع إشارة خاصة لحالة الجزائر**، مجلة الاقتصاد والمالية، المجلد رقم 01، العدد 01 (2015)، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، المقال متوفر عبر الموقع الالكتروني www.univ-chlef.dz

يتماشى مع الأهداف المسطرة قامت السلطات الجزائرية بإحداث جهاز رقابة يعمل على مراقبة وتنظيم هذا القطاع، من خلال هذا المبحث سنقوم بدراسة مكونات قطاع التأمينات بالجزائر.

المطلب الأول: الشركات العمومية الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات

ينشط في السوق الجزائرية للتأمينات أربع شركات تأمين عمومية مباشرة عاملة في جميع فروع التأمين، منها من قامت بإنشاء فروع تابعة لها للتأمين على الحياة بموجب القانون 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 الذي يطلب من شركات التأمين الامتثال للوائح التي تتطلب الفصل بين تأمينات الحياة والأضرار الى كيانين منفصلين، بالإضافة الى ثلاث شركات عامة متخصصة في تأمين مخاطر الائتمان وشركة متخصصة في إعادة التأمين.

أولا: الشركات العمومية لتأمين الأضرار

ينشط في السوق الجزائرية للتأمينات أربع شركات عمومية مباشرة لتأمين الأضرار تتمثل في:

1. الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR

الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين[1] هي أقدم شركات التأمين بالجزائر. تم إنشائها في أعقاب الاستقلال في عام 1963 باسم صندوق التأمين وإعادة التأمين SRL ، وكانت مسؤولة عن التصرف القانوني لتمكين الدولة من السيطرة على سوق التأمين الجزائري، وفي وقت لاحق ومع مختلف مراحل إعادة هيكلة السوق الجزائرية وإنشاء الشركة المركزية لإعادة التأمين والشركة الجزائرية لتأمينات النقل CAAT تحول نشاطها وتحدد أساسا في إدارة المخاطر، وبعد الإصلاحات الاقتصادية التي أدخلها القانون عام 1988، الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين تحولت الى شركة مساهمة فيها وزارة المالية المساهم الوحيد، رأسمالها المسجل قدر ب4مليارات دج مدفوعة بالكامل.

[1] http:// www.caar.com.dz consulté le 06/12/2016.

في عام 1985 قامت ببيع محفظتها من تأمين وسائل النقل للشركة الجزائرية للتأمينات ليصبح اسم هذه الأخيرة الشركة الجزائرية لتأمينات النقلCAAT . تقوم LA CAAR بتسويق مجموعة من المنتجات منها تأمين السيارات، تأمين المخاطر المختلفة، تأمين المخاطر الصناعية، التأمين على الكوارث الطبيعية، تأمين وسائل النقل (البحرية والبرية والسكك الحديدية).

2. الشركة الجزائرية لتأمينات النقل CAAT

الشركة الجزائرية لتأمينات النقل[1]هي شركة اقتصادية عمومية تقوم بتقديم كل عمليات التأمين العام، شركة مساهمة برأس مال قدره 16مليار دج، ودولة الجزائر هي المساهم الرئيسي فيها.

تم إنشاؤها في عام 1985 بوصفها المؤسسة العامة، وتوفير في البداية جميع المخاطر المرتبطة بالنقل البحري والجوي والبري وهذا في مرحلة الاختصاص أين كانت كل شركة تأمين مختصة في أخطار معينة وكانت الدولة تمارس احتكارها على نشاطات التأمين، نهاية الثمانينات شهدت نمو في اختصاصات شركات التأمين فخلال هذه الفترة أعطيت الموافقة للشركة لممارسة كل أنواع التأمين.

ابتداء من جويلية 2011 أصبحت الشركة الجزائرية لتأمينات النقل شركة لتأمين الأضرار بكل أنواعها بموجب القانون الذي يقضي بفصل تأمينات الأضرار عن تأمينات الأشخاص، كما تعمل الشركة الجزائرية لتأمينات النقل CAAT على تطوير أعمال التأمين في سوق التأمين بالجزائر من خلال تجربتها في إدارة المخاطر وتطوير المنتجات التي تتناسب مع الاحتياجات من الوثائق، يبلغ حجم مبيعاتها 20 مليار دج، وتبلغ حصتها السوقية 16% في عام 2014.

3. شركة تأمين المحروقات CASH Assurance

تأسست في31 جويلية 1999، بدأت نشاطها في عام 2000، هي شركة مساهمة أنشأت من طرف سوناطراك (64%) ونفطال بنسبة (18%)، الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين(CAAR)

[1] http://www.caat.dz consulté le 06/12/2016.

بنسبة (12%) والشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR) بنسبة (6%)، حصتها السوقية نهاية 2012 قدرت ب 9%، محفظتها أسست لأخطار المحروقات والأخطار الكبرى الصناعية، رأسمالها الاجتماعي يقدر ب 7.8مليار دج[1].

4. الشركة الجزائرية للتأمين SAA

تعتبر الشركة الجزائرية للتأمين[2] شركة عمومية اقتصادية تلعب دورا هاما في سوق التأمينات الجزائرية من خلال المهام التي تقوم بها على كامل التراب الوطني، برأس مال اجتماعي قدره 20 مليار دج.

1963: تأسست الشركة الجزائرية للتأمين وكانت شركة مختلطة جزائرية مصرية بنسبة 61% و39% على التوالي.

1966: تم تأميم الشركة الجزائرية للتأمين.

1976: انشاء مبدأ التخصص لشركات التأمين، والشركة الجزائرية للتأمين عملت من أجل تطوير السوق فأصبحت تمارس فروع التأمين التالية: السيارات، تأمينات الأشخاص والأخطار البسيطة.

1989: تحولت الشركة الجزائرية للتأمين SAA الى شركة عمومية اقتصادية (EPE) في إطار استقلالية المؤسسات.

1990: رفع مبدأ التخصص لشركات التأمين فأصبحت الشركة الجزائرية للتأمين تمارس كل فروع التأمين التالية: تغطية المخاطر الصناعية والبناء، الهندسة والنقل، وتوسيع أنشطتها الى المخاطر الزراعية.

---

[1] **Guide des assurances en Algérie**, Edition 2015, présenté par KPMG, op.cit. p23.

[2] http://www.saa.dz consulté le 08/12/2016 .

ثانيا: الشركات العمومية لتأمين الأشخاص

الشركات العمومية لتأمينات الأشخاص أنشأت بموجب القانون 06-04 القاضي بإلزامية الفصل في نشاط شركات التأمين وهذا في غضون مهلة مدتها 5 سنوات لتطبيق الفصل، تتمثل الشركات العمومية لتأمينات الأشخاص الناشطة في السوق فيما يلي:

1. كرامة للتأمين Caarama Assurance

كرامة للتأمين هي فرع للتأمين على الحياة أنشأ 100% من طرف الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR)، برأس مال قدره DA1000.000.000، كرامة للتأمين أنشأت في إطار الأمر 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 القاضي بالفصل في نشاط شركات التأمين (تأمينات الحياة وغير الحياة) [1].

2. تأمين لايف الجزائر TAAMINE LIFE ALGERIA

بموجب القانون رقم 06-04 الذي أعطى مدة 05 سنوات لفصل تأمينات الأضرار عن الأشخاص قامت الشركة الجزائرية لتأمينات النقل(CAAT) بإنشاء شركة تابعة لها مختصة في تأمينات الأشخاص وسميت بتأمين لايف الجزائر"TAAMINE LIFE ALGERIE" وتسمى كذلك ب "TALA ASSURANCE"[2]، أنشأت الشركة في 09 مارس 2011 وبدأت نشاطها في 2011/07/01، رأسمالها الاجتماعي مقسم بين عدة مساهمين وهما:

- الشركة الجزائرية لتأمينات النقل (CAAT) بنسبة 55%.
- الصندوق الوطني للاستثمار بنسبة 35%.

[1] https://www.caar.com.dz consulté le 06/12/2016.

[2] www.cna.dz consulté le 03/04/2015.

- البنك الخارجي الجزائري بنسبة 15%[1].

ثالثا: شركات التأمين العمومية المتخصصة

تتميز الشركات المتخصصة بانفرادها في توفير التغطية التأمينية لفرع معين من فروع التأمين. تنشط في السوق الجزائرية للتأمينات أربع شركات عمومية متخصصة تتمثل في:

1. شركة تأمين قروض التصدير CAGEX

أنشأت في 10 جانفي 1996، بموجب المادة 04 من المرسوم 96-06، وهي عبارة عن شركة مساهمة برأسمال اجتماعي 450000000دج موزعة بين مساهمين: البنوك العمومية الخمسة (بنك التنمية المحلية، القرض الشعبي الجزائري، البنك الوطني الجزائري، البنك الخارجي الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية) وشركات التأمين العمومية الثلاث (الشركة الوطنية للتأمين، الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين، الشركة الجزائرية لتأمينات النقل)، والتعاضدية التي تمارس التأمين (الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي). الشركة الجزائرية للتأمين وضمان الصادرات متخصصة في مجال التأمين على الصادرات وهدفها حماية المصدر من الأخطار التجارية والسياسية والكوارث الطبيعية[2].

2. شركة ضمان القروض العقارية SGCI

شركة ضمان القروض العقارية هي شركة عمومية اقتصادية (EPE)، أنشأت في 05 أكتوبر 1997 برأس مال اجتماعي قدره 2.000.000.000دج، وبمساهمين هم:

- الخزينة العمومية بنسبة 40.35%
- البنوك العمومية 45.19%
- شركات التأمين العمومية 12.23%

[1] www.tala-assurance.dz consulté le 06/01/2017.

[2] www.cagex.dz consulté le 22/12/2017.

تتمثل مهام الشركة في تقديم ضمانات للبنوك والمؤسسات المالية المقرضة لحمايتها من خطر افلاس المشترين المستفيدين من القروض العقارية المستخدمة في بناء وتطوير العقارات للاستخدام السكني وذلك باستخدام الرهن العقاري[1].

3. الشركة الجزائرية لضمان قرض الاستثمار AGCI

تأسست عام 1998 تتخصص لممارسة عمليات التأمين المرتبطة بمنح قروض الاستثمار الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رأسمالها 2 مليار دج[2].

4. الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR

الشركة المركزية لإعادة التأمين[3] أنشأت وصودق على نظامها الأساسي بمقتضى الأمر رقم 73-54 المؤرخ في 01 أكتوبر 1973، والتي عدل نظامها الأساسي بمقتضى المرسوم رقم 85-83 المؤرخ في 30 أفريل 1985، الذي أشار الى أن هذه الشركة متمتعة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي أن غرضها يتمثل فيما يلي:

- القيام بعمليات إعادة التأمين على اختلاف اشكالها.
- المشاركة في تنمية السوق الوطنية لإعادة التأمين، برفع قدراتها على الحجز طبقا لمبادئ إعادة التأمين الأساسية وتقنيته.
- تحقيق التوازن المالي في مجال إعادة التأمين عن طريق عائدات مالية تعويضية وتطوير المبادلات والتعاون الدولي مع مراعاة الاختيارات الأساسية في البلاد.

---

[1] www.sgci.dz consulté le 22/12/2016

[2] زروقي إبراهيم، بدري عبد المجيد، **دور قطاع التأمين في تنمية الاقتصاد الوطني: دراسة مقارنة بين الجزائر ومصر**، الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية (الواقع العلمي وآفاق التطوير –تجارب الدول–)، جامعة حسيبة بن بوعلي(الشلف)، أيام 03 و04 ديسمبر 2012.

[3] راشد راشد، ، مرجع سبق ذكره، ص 06.

المطلب الثاني: شركات التأمين الخاصة والمختلطة الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات

من خلال هذا المطلب سنقوم بعرض الشركات الخاصة والمختلطة الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات.

أولا: شركات التأمين الخاصة

ينشط في السوق الجزائرية للتأمينات ثمانية (8) شركات خاصة تنقسم بين شركات لتأمين الأضرار وأخرى لتأمين الأشخاص.

1. شركات تأمين الأضرار

1.1. الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين CIAR

هي أول شركة خاصة في السوق الجزائرية، حصتها السوقية 7%، رأسمالها الاجتماعي يقدر ب 4.2 مليار دج[1].

2.1. الجزائرية للتأمين 2A

أنشأت في إطار الأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتضمن فتح وتحرير سوق التأمينات، حصلت على الرخصة رقم 98/14 في تاريخ 1998/08/05 لممارسة جميع عمليات التأمين وإعادة التأمين (أول رخصة صادرة لشركة تأمين خاصة 100%). الجزائرية للتأمين هي شركة مساهمة برأس مال قدره 2.000.000.000دج، وهي شركة التأمين الوحيدة في الجزائر التي منحت لها شهادة الايزو 9001[2].

---

[1] **Guide des assurances en Algérie**, Edition 2015, présenté par KPMG, op.cit., p 23.

[2] www.2a.dz consulté le 27/12/2016.

3.1. أليانس للتأمينات Alliance Assurance

هي شركة مساهمة تأسست بموجب المرسوم رقم 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995. في 2004 كان التأسيس الإداري لأليانس للتأمينات برأس مال أولي قدره 500 مليون دج، وكان الانطلاق الفعلي للنشاط في عام 2006، لتحتل الشركة المرتبة الثانية في القطاع الخاص للتأمينات في عام 2008 وقامت بالرفع في رأسمالها الى 800 مليون دج. تعتبر أليانس للتأمين أول شركة خاصة مدرجة في البورصة الجزائرية، يقدر رقم أعمال الشركة 3.7 مليار دج بارتفاع متوسط يقدر ب 35% من سنة 2007 الى سنة 2012[1].

رغم أنها لم تستهل نشاطها مبكرا إلا عام 2005 بحصة معدومة تؤول الى الصفر، غير أنها تمكنت في ظرف وجيز من تحقيق تموقع جيد برفع حصتها الى 4% عام 2012، وقد شرعت أليانس في تنويع تشكيلة منتجاتها بالإضافة الى توفير خدمات التأمين على الحياة لصالح شركائها الرئيسيين والمهنيين في الساحة، خاصة بعد توقيع اتفاقات مع شركاء في قطاع الرياضة، بالإضافة الى العقد الموقع مع فدرالية الوكالات العقارية، فضلا عن العودة القوية للتعاقد مع وكلاء السيارات وهو ما تم التوصل إليه مع شركة هونداي، تعدوا هذه الشركة من القلائل الذين تحدوا المناخ المعقد الذي يميز قطاع الأعمال بالاقتصاد الوطني في جانب التوجه نحو السوق المالية، وهو رهان كبير يعترض نشاط المستثمرين بالجزائر[2].

---

[1] http://www.allianceassurances.com.dz/pdf/rapport_Alliance_2013.pdf consulté le 27/12/2016.

[2] قندوز طارق، **متطلبات ومقتضيات المنافسة التأمينية بين القطاعين العام والخاص (الواقع والمأمول)**، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد الثالث (2016)، جامعة المسيلة، ص 140.

4.1. سلامة للتأمين Salama Assurance Algérie

شركة سلامة للتأمينات هي إحدى الفروع التابعة للشركة العربية الإسلامية للتأمين "إياك" الإماراتية ومقرها السعودية[1]. اعتمدت شركة سلامة للتأمينات الجزائر بمقتضى القرار رقم 46 الصادر بتاريخ 2 جويلية 2006 عن وزير المالية، وبذلك فهي قد امتصت شركة البركة والأمان للتأمين وإعادة التأمين المنشأة في 26 مارس 2000 والتي أصبحت اليوم سلامة لتأمينات الجزائر بعد انضمامها لمجموعة سلامة، رأسمالها الاجتماعي يقدر ب 2.000.000.000.00 دج وهي شركة ذات أسهم وتقوم بجميع عمليات التأمين المختلفة، وتعتبر الوحيدة من كل مؤسسات التأمين في الجزائر التي تتعامل بالتأمين التكافلي الإسلامي[2].

5.1. ترست الجزائر للتأمين وإعادة التأمين Trust Algéria

ترست الجزائر للتأمين وإعادة التأمين[3] تأسست في 25 أكتوبر 1997، وتعتبر من أكبر شركات التأمين الخاصة، رأسمالها الاجتماعي 2.05 مليار دج وموزع على مساهمين وهما:

- ترست البحرين بنسبة 95%
- القطرية العامة للتأمين بنسبة 5%.

---

[1] محمدي بوزينة، **شركات التأمين التكافلي (تجربة شركة سلامة للتأمينات الجزائر)**، الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية (الواقع العلمي وآفاق التطوير –تجارب الدول–)، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، خلال الفترة 03 و04 ديسمبر 2012.

[2] سعود وليد، **تجربة سلامة للتأمينات الجزائر في تسويق التأمين التكافلي في السوق الجزائري**، مداخلة لملتقى مؤسسات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس (سطيف)، خلال الفترة 25 و26 أفريل 2011، ص 09.

[3] **Guide des assurance en Algérie**, Edition 2015, présenté par KPMG, op.cit., p23.

6.1. المتوسطية العامة للتأمينات GAM Assurance

اعتمدت في جويلية 2001 من قبل وزارة المالية وبرأسمال خاص جزائري، عرفت الشركة عدة مشاكل مالية مما جعل الوزارة الوصية تتحفظ على قدرتها على الوفاء مما جعلها تسحب منها الاعتماد جزئيا فيما يخص فرع تأمين القروض، ليتم في أوت 2007 شراؤها من طرف المجموعة الأمريكية للاستثمار (EPE) (صندوق افريقيا)، وأصبح كل رأسمالها المقدر ب 2.747 مليار دج ملك للمجموعة[1].

2. شركات تأمين الأشخاص

1.2. كارديف الجزائر Cardif EL Djazair

كارديف الجزائر[2] تم اعتمادها في عام 2006، هي فرع من البنك الوطني الباريسي (BNP Paribas) والذي يعمل على توسيع نشاطاته في الجزائر، شركة تأمين متخصصة في الأغلفة المتعلقة بالائتمان والادخار الفردي والجماعي وكذا التأمين على الأشخاص. كارديف الجزائر هي شركة تأمين مبتكرة، هدفها في الجزائر أنها تسعى الى تنشيط تأمينات الأشخاص وربطها مع أنشطة البنك.

2.2. مصير الحياة Macir Vie

مصير الحياة أنشأت في 2011 وهي فرع من الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين(CIAR)، مصير الحياة (Macir vie) هي أول شركة تأمين خاصة 100% جزائرية متخصصة في تأمينات الأشخاص[3].

---

[1] بالي مصعب، صديقي مسعود، **تطور قطاع التأمين في الجزائر**، مجلة رؤى اقتصادية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، العدد 11(ديسمبر 2016)، ص 349.

[2] www.cardifeldjazair.dz consulté le 13/01/2017.

[3] www.macirvie.dz consulté le 14/01/2017.

ثانيا: شركات التأمين المختلطة

شركات التأمين المختلطة هي شركات تم اعتمادها لممارسة مختلف عمليات التأمين، أنشأت برأس مال مختلط سواء عمومي وخاص أو محلي وأجنبي. ينشط في السوق الجزائرية خمسة شركات تأمين مختلطة تنقسم بين شركات لتأمين الأضرار وأخرى لتأمين الأشخاص.

1. شركات تأمين الأضرار

1.1. أكسا الجزائر لتأمين الأضرار AXA Algérie Assurance Dommage

شركة مختلطة ذات أسهم أنشأت في جويلية 2011، رأسمالها الاجتماعي 2 مليار دج، موزعة على المساهمين كالتالي:

- فريق أكسا (AXA) بنسبة 49%
- البنك الخارجي الجزائري(BEA) بنسبة 15%
- صندوق النقد الدولي (FNI) بنسبة 36%

باشرت أكسا الجزائر لتأمينات الأضرار نشاطها في ديسمبر 2011.

2. شركات تأمين الأشخاص

1.2. أكسا الجزائر للتأمين على الحياة AXA Algérie Assurance Vie

شركة مختلطة ذات أسهم، تم اعتمادها في 02 نوفمبر 2011 برأسمال يعادل مليار دينار جزائري موزع بين الشركة الفرنسية أكسا والبنك الخارجي الجزائري والصندوق الوطني للاستثمار. رقم أعمالها بلغ سنة 2016 1.550 مليون دج وهي مختصة في تأمينات الحياة[1].

[1] يوسف بن ميسية، تقرير سوق التأمين الجزائري المقدم الى المؤتمر العام الثاني والثلاثون للاتحاد العام العربي للتأمين المنعقد في الحمامات (تونس) من 24 الى 27 حزيران 2018، ص 18.

2.2. شركة تأمين الاحتياط والصحة SAPA

شركة مختلطة ذات أسهم، تم انشاؤها في 10 مارس 2011[1] وهي فرع للتأمين على الأشخاص أنشأ في إطار اتفاقية شراكة بين كل من الشركة الوطنية للتأمين SAA بنسبة 34% وبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بنسبة 10% وبنك بنك التنمية المحلية BDL بنسبة 15% والمؤسسة الفرنسية للتأمين MASIF بنسبة 41%[2]، هي أول شركة تأمين على الأشخاص في الجزائر أنشأت بموجب الأمر الذي يقضي بفصل تأمينات الأشخاص عن تأمينات الأضرار، بدأت نشاطها في 1 جويلية 2011، برأس مال اجتماعي قدره 2مليار دج[3].

3.2. الشركة الجزائرية الخليجية لتأمين الأشخاص AGLIC

بموجب القرار المؤرخ في 22 فيفري 2015 تم اعتماد شركة التأمين المسماة " الشركة الجزائرية الخليجية لتأمين الأشخاص" وهي شركة ذات أسهم مختصة في تأمينات الأشخاص[4]، رأسمالها قدره 1 مليار دج مقسم على الشركاء الثلاث كالتالي: مجموعة الخليج الكويتية للتأمين GIG (42.5%)، شركة تأمين المحروقات CASH (42.5%) والبنك الوطني الجزائري BNA (15%)[5].

---

[1] نفس المرجع السابق، ص 17.

[2] عواطف مطرف، **تحرير قطاع التأمين في الجزائر: عرض للمسار ووقوف عند النتائج**، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، العدد 35 (2013)، جامعة باجي مختار (عنابة)، ص 64.

[3] www.amana.dz consulté le 03/01/2017.

[4] القرار المؤرخ في 22 فيفري 2015 الذي يتضمن اعتماد شركة التأمين " الشركة الجزائرية الخليجية لتأمين الأشخاص" (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الصادرة بتايخ 23 غشت 2015 العدد 45).

[5] بالي مصعب، صديقي مسعود، **مرجع سبق ذكره**، ص 351.

المطلب الثالث: التعاضديات والتعاونيات الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات

ينشط في السوق الجزائرية للتأمينات نوعين من التعاضديات، تعاضديات التأمين والتعاضديات الاجتماعية، الأولى عبارة عن مؤسسات والثانية عبارة عن جمعيات.

تعاضديات التأمين عبارة عن مؤسسات لا تهدف لتحقيق الربح ويحكمها قانون التأمين، ويوجد منها نوعين تعاضديات لتأمين الأضرار وتعاضديات لتأمين الأشخاص، ويوجد في السوق الجزائري للتأمين ثلاث تعاضديات من مجموع 25 شركة تأمين وإعادة التأمين: الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA)، التعاونية الجزائرية لتأمين عمال التربية والثقافة (MAATEC)، التأمين التعاضدي (LE MUTUALISTE). أما بالنسبة للتعاضديات الاجتماعية فهي عبارة عن جمعيات تعاونية لا تهدف لتحقيق الربح، يحكمها القانون المتعلق بالجمعيات والتعاونيات الاجتماعية، تكمل الضمان الاجتماعي وتولي عناية خاصة بأسعار الأدوية التي لا تعوض (20%) من طرف الضمان الاجتماعي، وتضم فقط العمال الأجراء والمنضمين الى الضمان الاجتماعي[1].

من خلال هذا المطلب سنقوم بعرض تعاضديات التأمين الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات.

1. تعاضدية التأمين الجزائرية لعمال التربية والثقافة Maatec

تعاضدية التأمين الجزائرية لعمال التربية والثقافة[2] تم تأسيسها عام 1964، فمنذ هذا التاريخ أخذت التعاضدية على عاتقها مسؤولية تطوير قطاع التأمين الجزائري، ووضعت معايير قياسية لجودة خدمات التأمين وطرحت برامج جديدة لتغطية احتياجات العملاء. ومع مرور 47 سنة على تأسيسها

[1] **La mutuelle d'assurance à la conquête du marché**, revue de l'assurance, N°5, janvier à Avril 2014, Revue éditée par le conseil National des assurances, p8.

[2] www.Maatec.dz consulté le 20/02/2017.

شهدت التعاضدية تحولا جذريا في وجهها ومستوى آدائها وهيكلها وفي ظل هذه التغيرات والتطورات وضعت التعاضدية رؤيا وتطور جديدا للشكل الذي يمكن للمجتمع رؤيتها له وإدراك علاماتها التجارية.

ووفقا للمادة 11 من قانون التعاضديات الاجتماعية تتكون موارد التعاضدية من:

- اشتراكات أعضائها
- الهبات والوصايا طبقا للقوانين والأنظمة المعمول بها
- العائدات الآتية من الأداءات التي تقدمها التعاضدية
- عائدات الأموال التي توظفها أو التي تستثمرها التعاضدية
- عائدات الدعاوى التعويضية

تخصص هذه الموارد في: الأداءات الفردية، الأداءات الجماعية، برنامج الاستثمار، تأسيس صندوق الاحتياجات القانونية، مصاريف تسيير التعاضدية.

تمارس التعاضدية عمليات التأمين، المتعلقة بالمخاطر الناجمة عن استعمال جميع المركبات البرية ومخاطر السكن، وتسعى للاستجابة لمتطلبات المنخرطين في التعاضدية.

2. الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA

الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي[1] أنشأ في بداية القرن العشرين، وكان يخضع حتى عام 1972 لأحكام القانون 1901 المتعلق بالجمعيات والمنظمات المهنية ذات طابع غير تجاري والتي لا تهدف الى الربح.

في سنة 1972 وبمقتضى القرار 72-64 المؤرخ في 02 ديسمبر 1972 سمح هذا القرار بتوحيد ثلاث شركات كانت تنشط في القطاع من أجل تكوين الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي، هذه الشركات هي:

[1] www.cnma.dz consulté le 20/02/2017.

- الصندوق المركزي لإعادة التأمين التبادلي الفلاحيCCRMA
- الصندوق المركزي التعاوني الاشتراكي الفلاحي CCMSA
- صندوق التعاون الفلاحي والتقاعد CMAR

وكانت الصناديق الثلاث المشتركة نظمت في صندوق وطني واقليمي وفقا للقرار 72-64 المؤرخ في 02 ديسمبر 1972، وتهدف لحماية البضائع والأشخاص في المجالات والأنشطة الريفية ذات الصلة بالزراعة (التأمين الزراعي، التقاعد والضمان الاجتماعي الزراعي).

في سنة 1995 تم نقل تأمين الأشخاص وتسيير التقاعد الى CNR، واليوم بعد أن تم نقل إدارة التأمين الاجتماعي الى CNAS وCNR أصبح التأمين الزراعي هو الأصل في انشاء صندوق التعاون الفلاحي ويبقى السبب الرئيسي للصندوق.

أما بالنسبة لرقم أعمالها فقد حققت ما يقارب 10 مليار دج في سنة 2013 بعدما كان 2.8 مليار دج في سنة 2008، كما عوضت 15 مليار دج في الخمس سنوات الأخيرة.

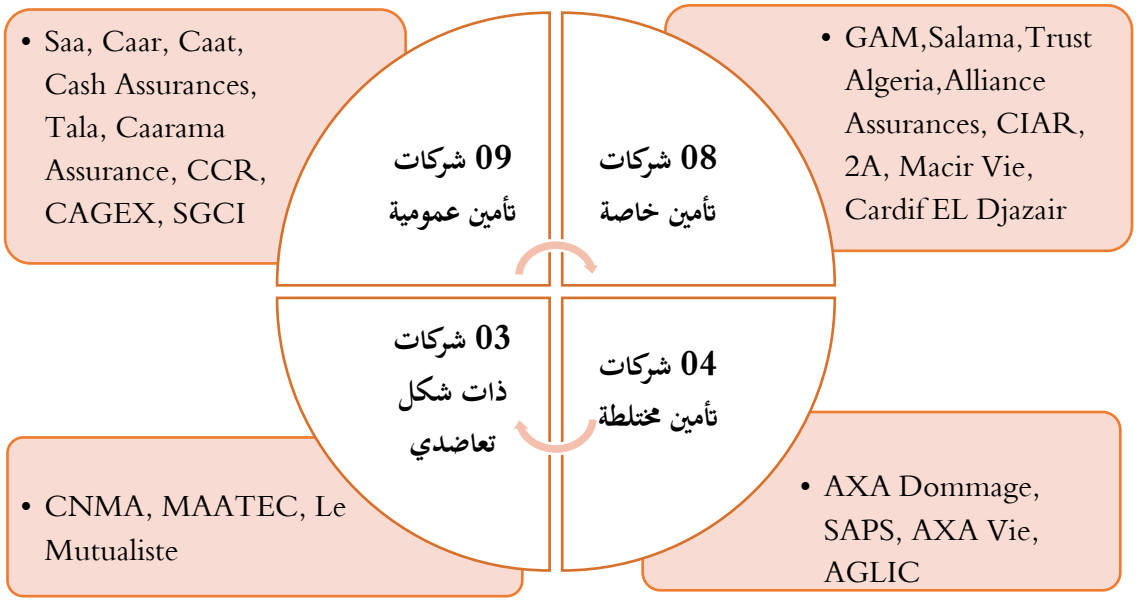
3. التأمين التعاضدي Mutualiste

عبارة عن فرع تابع للصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA وهي شركة تأمين بشكل تعاضدي مختصة في تأمين الأشخاص، أنشأت برأسمال أولي 800 مليون دج، وتمت الموافقة عليها في 2012 من طرف وزارة المالية[1].

والشكل التالي يوضح لنا هيكلة السوق الجزائرية للتأمينات الى غاية نهاية سنة 2017.

[1] http://www.lemutualiste.dz consulté le 25/03/2015.

الشكل رقم (02): هيكل السوق الجزائرية للتأمينات



المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية التي يصدرها المجلس الوطني للتأمينات بالجزائر.

بموجب قرارات صادرة عن وزارة المالية تم نشرها في الجرائد الرسمية للجمهورية الجزائرية، تم تحديد مختلف المخاطر التي يمكن أن تؤمنها شركات التأمين الجزائرية (تأمينات الأضرار وتأمينات الحياة). هذه المخاطر يمكن تلخيصها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (02): المخاطر التي تؤمنها شركات التأمين الجزائرية

شركات تأمين الأضرار	شركات تأمين الأشخاص
تأمين الحوادث	تأمين الحوادث
تأمين المرض	تأمين المرض
أجسام العربات البرية (الأخرى غير المستعملة عبر السكة الحديدية)	المساعدة (مساعدة الأشخاص المعرضين للصعوبات، لا سيما خلال تنقلاتهم
أجسام عربات السكة الحديدية	الحياة–الوفاة (تأمين الحياة، تأمين الوفاة، التأمين المزدوج)
أجسام العربات الجوية	الزواج – الولادة
أجسام العربات البحرية والبحيرية (عربات بحرية، أجسام سفن الصيد)	تأمينات متعلقة بأموال الاستثمار
البضائع المنقولة (عن طريق الجو، عن طريق البحر)	الرسملة (التأمين على رأس المال)
الحريق والانفجار والعناصر الطبيعية (الحريق، الانفجار، العاصفة، عناصر طبيعية أخرى غير العاصفة)	تسيير الأموال الجماعية (إدارة الصناديق الجماعية)
المسؤولية المدنية للعربات البرية المحركة ذاتيا	الاحتياط الجماعي (معاش جماعي)
المسؤولية المدنية للعربات الجوية	إعادة التأمين
المسؤولية المدنية للعربات البحرية والبحيرية	
المسؤولية المدنية العامة	
تأمين –القروض	
تأمين –الكفالة	
الخسائر المالية المختلفة	
المساعدة (مساعدة الأشخاص المعرضين للصعوبات، لا سيما خلال تنقلاتهم)	
إعادة التأمين	

المصـــدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على القرارات الصـــادرة من وزارة المالية والمنشـــورة في الجرائد الرســـمية عبر الموقع https://www.jorodp.dz

المطلب الرابع: هيئات الاشراف والرقابة على قطاع التأمين بالجزائر

تهدف الدولة من خلال هذه الهيئات الى حماية مصالح المؤمن لهم والمستفيدين من عقد التأمين بالسهر على شرعية عمليات التأمين وعلى يسار شركات التأمين أيضا، كما تهدف أيضا الى ترقية وتطهير السوق الوطنية للتأمين قصد ادماجها في النشاط الاقتصادي والاجتماعي[1]. مر نظام الاشراف والرقابة لقطاع التأمين الجزائري بعدة مراحل منذ الاستعمار حيث كانت الحكومة العامة خلال المرحلة الاستعمارية والتي مقرها في الجزائر العاصمة هي التي تعطي رأيها حول اعتماد الوكالات الخاصة أو سحب الاعتماد منها وفقا لما يقره التشريع الفرنسي، الى جانب نشر تقرير سنوي حول صناعة التأمين في الجزائر.

بعد الاستقلال رغم أهمية قطاع التأمين فإن شركات التأمين الأجنبية كانت خاضعة لرقابة شكلية، كما أن غياب الإطارات الوطنية المحترفة والتشريعات الخاصة بالجزائر أنداك الى جانب غياب رقابة حقيقية للدولة ساهم في صدور قوانين 08/1963 والمتعلقة بإنشاء التنازل الاجباري لفائدة CAAR وبالضمانات المطلوبة من شركات التأمين (8). وهو ما سمح بممارسة نوع من الرقابة والمتابعة من طرف وزارة المالية لجميع شركات التأمين الأجنبية، وفي هذا الإطار كلفت شركة CAAR بممارسة الرقابة على شركات التأمين الأجنبية من خلال الدور الاستشاري في منح أو سحب الاعتماد. بالرغم من هذه الإجراءات لم يتم خلق هياكل حقيقية وهيئات فعلية للرقابة إلا ابتداء من 1971 من خلال المرسوم التنفيذي رقم 08/210 الصادر بتاريخ 1971/08/05 ويتعلق بإنشاء مجلس للتأمينات وكان دوره ترقية نشاط التأمين على مستوى الاقتصاد الوطني من خلال صياغة كل مقترح أو توصية متعلقة بتنمية قطاع التأمين، واللجنة التقنية لها مهمة تقنية تتجه الى الجانب التجاري والتنظيمي لنشاط التأمين.

[1] المادة 209 من الأمر 95-07 مؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات.

خلال فترة تحرير سوق التأمين، هذا النظام الخاص بالرقابة تمت إعادة تشكيله من خلال القانون 07/95 الصادر في 1995/01/25 والذي حدد الهدف من الرقابة في نص المادة (209)، هذه الرقابة تمارس من طرف الدولة من خلال هيئة تدعى بإدارة الرقابة والتي يقصد بها الوزارة المكلفة بالمالية وهذا على المستوى القانوني، التقني، المالي والمعنوي، كما تهدف أساسا وبالدرجة الأولى لحماية مصالح المؤمن لهم وتوجيه الادخار، في هذه المرحلة تم خلق هياكل وهيئات رقابية إشرافيه تتمثل في: مديرية التأمينات، المجلس الوطني للتأمينات، الاتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين.

لم تقف التغيرات على مستوى نظام الاشراف والرقابة عند هذا الحد بل تواصلت مع صدور القانون المعدل والمتمم للقانون 07/95 وهو الأمر 04/06، بصدور القانون 06-04 نص المشرع على وضع إطار تأسيسي منظم في شكل ثلاث هيئات مستقلة بشكل رئيسي وهي: لجنة الاشراف على قطاع التأمين (CSA)، المجلس الوطني للتأمينات (CNA)، جهاز تركيز الأخطار يدعى بالهيئة المركزية للأخطار. هذا التنظيم متعدد الأطراف يدل على سعي السلطات العمومية لجعل قطاع التأمينات ضمن إطار قانوني يهدف لحماية مصالح المؤمن لهم وتنمية قطاع التأمين مع بقاء الهيئات المذكورة سابقا[1].

تتمثل هيئات الاشراف والرقابة الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات في:

1. وزارة المالية

وهي الهيئة المكلفة بمنح الاعتماد لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين حسب المادة 204 من الأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات والتي تنص على:" لا يمكن لشركات

[1] حميد علوان، **نظم الاشراف والرقابة على نشاط التأمين ودورها في تنظيم قطاع التأمين (التجربة الجزائرية)**، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد التاسع عشر (19)، أوت 2014، جامعة زيان عاشور بالجلفة، ص 27-29.

التأمين و/ أو إعادة التأمين أن تمارس نشاطها إلا بعد الحصول على اعتماد من الوزير المكلف بالمالية".

وحسب المادة 218 من الأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات فإن الاعتماد المنشأ يسلم بقرار من الوزير المكلف بالمالية بعد إبداء رأي المجلس الوطني للتأمينات. يمنح أو يرفض الاعتماد على أساس ملف يسمح بملائمة شروط وإمكانية انشاء الشركة ويسارها لاسيما المخطط التقديري للنشاط والوسائل التقنية والمالية اللازمة لذلك والمؤهلات المهنية ويجب أن يتضمن الاعتماد عملية التأمين و/ أو عمليات التأمين التي أهلت الشركة لممارستها.

2. المجلس الوطني للتأمينات(CNA)

المجلس الوطني للتأمينات[1] هو جهاز استشاري لدى السلطات العمومية في ميدان التأمينات. تم انشائه بمقتضى المادة 274 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان 1415 الموافق ل 25 يناير 1995 والمتعلق بالتأمينات، يرأس هذا المجلس الوزير المكلف بالمالية. الهدف المتوخى من انشائه المساهمة في خدمة وتحديث قطاع التأمينات بصفة عامة وتطوير مهنة التأمين. يتكون المجلس الوطني للتأمينات طبقا للمادة 61 من القانون رقم 06-04 المعدلة للمادة 276 من الأمر رقم 95-07 من:

- ممثلي الدولة
- ممثلي المؤمنين والوسطاء
- ممثلي المؤمن لهم
- ممثلي مستخدمي القطاع
- ممثلي الخبراء في التأمين والا كتواريين.

[1] www.cna.dz consulté le 06/02/2017

3. لجنة الاشراف على التأمينات

تنشأ لجنة الاشراف على التأمينات التي تتصرف كإدارة رقابة بواسطة الهيكل المكلف بالتأمينات لدى وزارة المالية، تمارس رقابة الدولة على نشاط التأمين وإعادة التأمين من طرف لجنة الاشراف على التأمينات[1]. تتكون لجنة الاشراف على التأمينات من خمسة أعضاء من بينهم الرئيس يختارون لكفاءتهم لا سيما في مجال التأمين والقانون والمالية. يعين رئيس لجنة الاشراف على التأمينات بموجب مرسوم رئاسي بناء على اقتراح من الوزير المكلف بالمالية. وتحدد القائمة الاسمية لأعضاء لجنة الاشراف على التأمينات بموجب مرسوم رئاسي بناء على اقتراح من الوزير المكلف بالمالية وتتكون اللجنة من:

- قاضيين تقترحهما المحكمة العليا
- ممثل عن الوزير المكلف بالمالية
- خبير في ميدان التأمينات يقترحه الوزير المكلف بالمالية

تتخذ اللجنة قراراتها بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين وفي حالة تساوي عدد الأصوات، يكون صوت الرئيس مرجحا. تزود اللجنة بأمانة عامة تحدد صلاحياتها وكيفيات تنظيمها وسيرها، بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية[2].

تكلف لجنة الاشراف على التأمينات بما يلي:

- السهر على احترام شركات ووسطاء التأمين المعتمدين، الأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالتأمين وإعادة التأمين.

---

[1] المادة 26 من القانون رقم 06-04 مؤرخ في 20 فبراير 2006، يعدل ويتمم الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 يناير 1995 المتعلق بالتأمينات (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية –العدد 15).

[2] المادة 27 من القانون رقم 06-04 مؤرخ في 20 فبراير 2006، يعدل ويتمم الأمر 95-07 المؤرخ في 25 يناير 1995 المتعلق بالتأمينات.

- التأكد من أن هذه الشركات تفي بالالتزامات التي تعاقدت عليها تجاه المؤمن لهم ولا زالت قادرة على الوفاء.

- التحقق من المعلومات حول مصدر الأموال المستخدمة في إنشاء أو زيادة رأسمال شركة التأمين و/ أو إعادة التأمين[1].

4. صندوق ضمان المؤمن لهم

يعد صندوق ضمان التأمينات هيئة استحدثتها السلطات العمومية عبر المادة 59 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008 هذا التدبير أدخل تعديلا على المادة 213 مكرر للأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المعدل والمتمم والمتعلق بالتأمينات، يتكفل صندوق ضمان التأمينات بدفع جزء أو كل الديون نحو المؤمنين وكل المستفيدين من عقود التأمين في حالة عجز أو عدم قدرة شركات التأمين على الدفع والتعويض.

يتم تمويل موارد صندوق ضمان التأمينات من خلال اشتراكات سنوية لشركات التأمين و/ أو إعادة التامين وفروع شركات التأمين الأجنبية المعتمدة وبشرط ألا يتجاوز المبلغ 1 بالمائة من اكتتابات صافي أقساط التأمين من الالغاءات.

المهمة الرئيسية للصندوق هو الاحلال محل شركة التأمين في حالة عجزها أو إفلاسها المثبت فعليا لكي يتسنى له التكفل جزئيا أو كليا وفي إطار الموارد المتوفرة بالديون اتجاه المؤمنين والمستفيدين من عقود التأمين" المادة 213 مكرر التي تم اضافتها بواسطة القانون 06-04" كما يتدخل الصندوق بعد اخطاره من طرف لجنة الاشراف على مراقبة التأمينات وبعد تقرير مفصل من طرف الإدارة القضائية التي تحقق وتقر وتوثق عجز موارد شركة التأمين المفلسة، وعلاوة على ذلك تقدم لجنة

[1] المادة 28 من القانون رقم 06-04 مؤرخ في 20 فبراير 2006.

الاشراف والمراقبة مراسلة فيها قائمة اسمية وعددية لديون شركة التأمين اتجاه المؤمنين والمستفيدين من عقود التأمين أو ذوي الحقوق وكل الوثائق التي تثبت تلك الحالات، وقد حدد القانون الساري المفعول للصندوق مدة ستة أشهر على الأكثر كأجل لدفع التعويضات من تاريخ إيداع الوثيقة الخاصة بذلك[1].

5. الاتحاد الجزائري للتأمين وإعادة التأمين (UAR)

اتحاد التأمين وإعادة التأمين[2] هو جمعية مهنية تأسس في 22 فيفري 1994 وأعتمد في 24 أفريل 1994 يخضع لأحكام القانون 90-31 المؤرخ في 4 ديسمبر 1990 الخاص بالجمعيات المهنية، ويختلف على المجلس الوطني للتأمين كونه يهتم بمشاكل المؤمنين حيث لا تشمل عضويته إلا شركات التأمين وإعادة التأمين، وترتكز أهداف الاتحاد في:

- ترقية نوعية الخدمات المقدمة من طرف شركات التأمين وإعادة التأمين.
- تحسين مستوى الإدارة، التأهيل والتكوين.
- ترقية ممارسة المهنة بالتعاون على الأجهزة والمؤسسات المعنية.
- الحفاظ على أدبيات وأخلاقيات ممارسة المهنة.

6. الهيئة المركزية للأخطار

الهيئة المركزية للأخطار[3] هي هيئة موجودة بوزارة المالية وتلحق بالهيئة المكلفة بالتأمينات. حيث حدد المرسوم التنفيذي رقم 07-138 المؤرخ في 19 ماي 2007 مهام الهيئة المركزية للأخطار والمتمثلة في:

---

[1] www.elmouwatin.dz consulté le 17/12/2018

[2] عواطف مطرف، مرجع سبق ذكره، ص 57.

[3] المرسوم التنفيذي رقم 07-138 مؤرخ في 19 ماي 2007 الذي يحدد مهام مركزية الأخطار وتنظيمها وسيرها (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الصادرة بتاريخ 20 ماي 2007، العدد 33).

– تتولى مركزية الأخطار مهمة جمع ومركزة المعلومات المتصلة بعقود تأمين الأضرار المكتتبة لدى شركات التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية المعتمدة. كما يجب على شركات التأمين ابلاغ مركزية الأخطار بالعقود التي تصدرها.

– تعلم مركزية الأخطار شركة التأمين المعنية بكل حالة لتعددية التأمين من نفس الطبيعة وعلى نفس الخطر.

7. صندوق ضمان السيارات

هو مؤسسة عمومية أنشأ في 5 أفريل 2004 بموجب المرسوم رقم 04-103، ينشط تحت سلطة الوزير المكلف بالمالية ويتولى هذا الصندوق مهمة تحمل كل أو جزء من التعويضات التي تخرج عن نطاق تدخل شركات التأمين والممنوحة الى ضحايا الحوادث الجسمانية أو ذوي حقوقهم التي تتسبب في وقوعها عربات برية ذات محرك، وفي حالة ما إذا ظل المسؤول عن الأضرار مجهولا أو مسقوطا عنه الضمان، أو كانت تغطيته غير كافية، أو غير مؤمن وتبين أنه غير قادر على الوفاء جزئيا أو كليا[1].

8. المكتب المتخصص بالتعريفة في مجال التأمينات

أنشأ هذا المكتب بتاريخ 11 أوت 2009 تطبيقا للمادة 231 من الأمر رقم 95-07، الذي يهدف الى إعداد مشاريع التعريفات ودراسة وتحيين تعريفات التأمين المعمول بها، كما يمكن أن يستشار هذا المكتب في إطار مهامه من إدارة مراقبة التأمينات في كل المسائل المرتبطة بتعريفة عمليات التأمين، وكذا في أي نزاع ناجم عن تطبيق أو تأويل التعريفات أو مقاييس التعريفة[2].

---

[1] غفصي توفيق، **مكانة قطاع التأمين ضمن النسيج الاقتصادي للجزائر بالمقارنة مع دول المغرب العربي (تونس والمغرب) خلال الفترة (2011-2015)**، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 17 (2017)، جامعة محمد بوضياف-المسيلة-ص 382.

[2] نفس المرجع أعلاه، ص 382.

يتشكل المكتب من خمسة أعضاء بما فيهم الرئيس. يرأس المكتب ممثل وزير المالية، يتكون من ممثل واحد عن وزارة التجارة وممثلان اثنان عن جمعية شركات التأمين وإعادة التأمين وخبير تأمينات واحد يعينه وزير المالية.

يتم تعيين أعضاء المكتب بقرار وزير المالية بناء على اقتراح السلطة التي ينتمون اليها لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد. ويمكن لرئيس المكتب أن يستعين بأي شخص من شأنه وبحكم كفاءته مساعدة المكتب في القيام بأعماله.

يهتم المكتب باعتباره الجهاز المتخصص في مجال التعريفة بإعداد مشاريع التعريفات ودراسة تعريفات التأمين السارية المفعول وتحيينها. كما يبدي رأيه حول أي نزاع في مجال تعريفات التأمين حتى تتمكن إدارة الرقابة من البت فيه، يعتبر المكتب جهة استشارية تستشيره إدارة رقابة التأمينات في كل المسائل المرتبطة بتعريفة عمليات التأمين وفي أي نزاع ناتج عن تطبيق أو تأويل التعريفات أو مقاييس التعريفة[1].

[1] عمريو جويدة، **حماية مستهلكي التأمين**، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم، تخصص قانون، جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق، 2013-2014، ص ص 252، 253.

المبحث الرابع: منتجات سوق التأمين الجزائري

يتميز السوق الجزائري للتأمينات بالتنوع من حيث المنتجات التأمينية، وهذا راجع الى الجهود الكبيرة التي قامت بها الدولة الجزائرية في مختلف القطاعات ومنها قطاع التأمينات، خاصة عندما انتهجت الجزائر سياسة الانفتاح التام للسوق الجزائرية للاستثمار الخاص والأجنبي، لذا من خلال هذا المبحث سنقوم بعرض منتجات سوق التأمين الجزائري من خلال ما يلي.

المطلب الأول: التأمين على الأضرار

التأمين على الأضرار يعطي للمؤمن له الحق في التعويض في حالة حدوث الحادث المبين في العقد وحسب الشروط المتفق عليها في عقد التأمين، حيث أن هذا التعويض لا يتجاوز قيمة الشيء المؤمن ضده لحظة وقوع الحادث سوآءا كان منقولا أو غير منقول[1].

1. تأمين السيارات

طبقا لما جاء في نص المادة الأولى من الأمر رقم 74-15 المؤرخ في 30 جانفي 1974 المتعلق بإلزامية التأمين على السيارات وبنظام التعويض على الأضرار فإنه: "كل مالك مركبة ملزم بالاكتتاب في عقد تأمين يغطي الأضرار التي تسببها تلك المركبة للغير وذلك قبل إطلاقها للسير. وتعني كلمة مركبة كل مركبة برية ذات محرك وكذلك مقطوراتها أو نصف مقطوراتها وحمولاتها".

ويقصد بمقطوراتها ونصف مقطوراتها ما يلي:

- المركبات البرية المنشأة بقصد ربطها بمركبة برية ذات محرك وتكون تلك المركبات مخصصة لنقل الأشخاص أو الأشياء.
- كل جهاز بري مرتبط بمركبة برية ذات محرك.

[1] المادة 33 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

- كل آلية أخرى يمكن أن تكون مشابهة للمقطورات أو نصف المقطورات.

كما لا تسري إلزامية التأمين المنصوص عليها في هذا الأمر على النقل في السكك الحديدية[1].

في 1988 تم اصدار القانون رقم 88-31 المؤرخ في 19 جوان 1988 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 74-15 المؤرخ في 30 جانفي 1974 المتعلق بإلزامية التأمين على السيارات وبنظام التعويض عن الأضرار، حيث عدل جانب التعويضات المستحقة لضحايا حوادث المرور[2].

2. تأمينات النقل

يغطي هذا النوع من التأمين مختلف الخسائر المادية التي تتعرض لها وسائل النقل وكذلك البضائع والسلع المنقولة عبر مختلف الطرق البرية والبحرية والجوية من الأخطار التي تتعرض لها هذه البضائع.

1.2.التأمين على وسائل النقل

يهدف هذا النوع من التأمين الى ضمان الأخطار التي تتعرض لها وسائل النقل بأنواعها المختلفة كخطر الحريق والتصادم...الخ. ومن أهم الوثائق التي تغطي هذا النوع من التأمين نجد:

1.1.2.التأمين على السفن البحرية

يمكن التأمين على السفن البحرية لرحلة واحدة أو عدة رحلات أو لزمن معين. فيما يخص التأمين على رحلة أو عدة رحلات يضمن المؤمن الأخطار المؤمن عليها من بداية الشحن الى نهاية التفريغ الخاص برحلة أو رحلات مؤمن عليها وخلال خمسة عشر (15) يوما على الأكثر من وصول

[1] المادة 01 من الأمر 74-15 المؤرخ في 30 جانفي 1974 المتعلق بإلزامية التأمين على السيارات وبنظام التعويض على الأضرار.

[2] القانون رقم 88-31 المؤرخ في 19 جوان 1988 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 74-15 المؤرخ في 30 جانفي 1974 المتعلق بإلزامية التأمين على السيارات وبنظام التعويض عن الأضرار (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الصادرة بتاريخ 20 جوان 1988 العدد 29).

السفينة الى الميناء المقصود. أما إذا تعلق الأمر برحلة دون بضاعة، تضمن الأخطار ابتداء من الإقلاع أو رفع المرساة الى رسو السفينة أو إلقاء المرساة لدى الوصول.

فيما يخص التأمين لأجل محدد، يضمن المؤمن السفينة أثناء سفرها أو تركيبها أو رسوها في إحدى الموانئ أو في مكان مائي أو جاف في الآجال المحددة في العقد ويغطي التأمين اليوم الأول والأخير من الأجل المذكور. كما لا يضمن المؤمن الأضرار والخسائر المنجرة عن خطأ عمدي يرتكبه ربان السفينة[1].

وحسب المادة 151 من القانون رقم 80-07 المتعلق بالتأمينات فإن المؤمن لا يضمن-إلا إذا اتفق على ذلك-الخسائر والأضرار الناتجة عن قدم السفينة أو بلائها أو عيب ذاتي في السفينة، غير أن الأضرار والخسائر الناتجة عن عيب خفي في السفينة مضمونة.

2.1.2.التأمين على وسائل النقل الجوية

يهدف تأمين أجسام المراكب الجوية الى ضمان الأضرار المادية اللاحقة بالمركبة الجوية المؤمن عليها وفق الشروط المحددة في العقد. كما يتضمن تأمين أجسام المراكب الجوية مصاريف إصلاح العطل ومصاريف الحراسة ونقل المركبة الجوية المتضررة ووضعها في مكان آمن.

بالإضافة الى التأمين على السفن البحرية والتأمين على وسائل النقل الجوية التي تطرقنا لهما هناك وثيقتين تأمينيتين تهدف الى حماية وسائل النقل أيضا وهما:

- وثيقة التأمين على السفن النهرية.
- وثيقة التأمين على وسائل النقل البرية[2].

[1] من المادة 122 الى المادة 126 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

[2] المادة 153، 154 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

2.2. تأمين نقل البضائع

يغطي هذا النوع من التأمين مختلف الأخطار التي تتعرض لها البضائع المنقولة بواسطة وسائل النقل البحري والجوي والبري، وكذا الخسائر المادية التي تتعرض لها البضائع المختلفة أثناء عمليات النقل والشحن والتفريغ.

1.2.2.تأمين البضائع المنقولة بحرا

تأمين البضائع المنقولة بحرا[1] هو التأمين الأكثر استعمالا، فقد نص المشرع الجزائري على تأمين البضاعة المنقولة بحرا بالنص التالي: "تطبق قواعد التأمين البحري على كامل الرحلة، إذا اقتضى نقل البضاعة المؤمن عليها عن طريق البر و/أو النهر و/أو الجو، سواء أكان ذلك قبل النقل البحري و/أو تكملة له".

كما يسري التأمين على البضائع بدون انقطاع حيثما كانت، في حدود الرحلة المذكورة في وثيقة التأمين، وتبقى الأخطار مغطاة أيضا إذا حدث أي تغيير في الطريق أو الرحلة أو السفينة ويكون هذا التغيير خارجا عن رقابة المؤمن له أو إرادته.

يستبعد من الضمان، الأضرار والخسائر المادية الناتجة عما يلي:

- عيب ذاتي في البضائع.
- حزم البضائع بشكل غير كاف أو فيه خلل.
- ضياع جزء من البضائع أثناء الطريق.
- تأخير تسليم البضاعة.

كما يمكن تأمين البضائع بوثيقتين: وثيقة تأمين سفرية صالحة لرحلة واحدة أو وثيقة تأمين مفتوحة.

[1] من المادة 136 الى المادة 139 من الأمر رقم 95-07 المتعلق بالتأمينات.

2.2.2. تأمين البضائع المنقولة جوا

تخضع وثيقة تأمين البضائع المنقولة جوا لنفس شروط ومبادئ وثيقة التأمين البحري، وهذا حسب ما نص به المشرع الجزائري في نصه الآتي: "يخضع تأمين البضائع المنقولة جوا لنفس الأحكام المتعلقة بالتأمينات البحرية".

كما تطبق الأحكام المتعلقة بتأمين البضائع المنقولة جوا على كامل الرحلة إذا تم نقل البضائع المؤمن عليها عن طريق البر أو السكك الحديدية أو النهر سواء كان ذلك قبل النقل الجوي أو تكملة له[1].

3.2.2.تأمين البضائع المنقولة برا

ينص هذا النوع من التأمين الأضرار التي تلحق بالبضائع المنقولة عبر الطرق البرية أو السكك الحديدية كما نص المشرع الجزائري في نصه التالي: "يغطي تأمين البضائع المنقولة عبر الطرق البرية أو السكك الحديدية، وفق الشروط المحددة في العقد، الأضرار والخسائر المادية اللاحقة بالبضائع أثناء نقلها، وإذا اقتضى الحال أثناء عمليات الشحن والتفريغ". كما يحدد عقد التأمين الخاص بنقل المواد الخطيرة أو القيم أو الأشياء الثمينة، الشروط الخاصة لتغطية الخطر المؤمن عليه[2].

3. التأمين ضد الحريق والأخطار الملحقة به

نص المشرع الجزائري التأمين على الحريق بالنص على: "يضمن المؤمن من الحريق جميع الأضرار التي تتسبب فيها النيران، غير أنه إذا لم يكن هناك اتفاق مخالف لا يضمن الأضرار التي

[1] المادة 161، 162 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

[2] المادة 55 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

يتسبب فيها تأثير الحرارة أو الاتصال المباشر الفوري للنار أو لإحدى المواد المتأججة إذا لم تكن هناك بداية حريق قابلة للتحول الى حريق حقيقي".

كما لا يتحمل المؤمن الأضرار المادية الناجمة مباشرة عن الحريق أو الانفجار أو الصاعقة أو الكهرباء ما عدا إذا كان هناك اتفاق مخالف. كما يمكن أيضا تأمين الأضرار:

- الناجمة عن اصطدام أو سقوط أجهزة الملاحة الجوية أو أجزاء لأجهزة أو أشياء تسقط منها.
- الناجمة عن اهتزاز تتسبب فيه طائرة باجتيازها جدار الصوت.
- ذات الطابع الكهربائي التي تتعرض لها الماكينات الكهربائية والمحولات والأجهزة الكهربائية أو الالكترونية كيفما كان نوعها والقنوات الكهربائية.

كما تغطى بواسطة عقد التأمين من الحريق، وتدخل في حكم الأضرار الناجمة عن الحريق الأضرار المادية والمباشرة اللاحقة بالأشياء المؤمن عليها من جراء الإسعافات وتدابير الإنقاذ. ويجب على المؤمن أن يضمن الأشياء المؤمن عليها من كل ضياع أو فقدان أثناء الحريق، غير أن هذا الضمان لا يشمل الأشياء التي تفقد بسبب خطأ من المؤمن له. كما أن المؤمن لا يضمن الخسائر ونقائص الشيء المؤمن عليه لوجود عيب ذاتي فيه ولكنه يضمن أضرار الحريق المنجرة عنه[1].

4. التأمين من أخطار الملاحة الجوية

طبقا لما تقضي به المادة 45 من الأمر المتعلق بالتأمينات في فقرتها الثانية، يمكن التأمين على الأضرار التي يتسبب فيها اصطدام أو سقوط أجهزة الملاحة الجوية أو أجزاء منها[2].

[1] من المادة 44 الى المادة 48 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

[2] عبد الرزاق بن خروف، مرجع سبق ذكره، ص 200.

5. التأمين ضد الأخطار الزراعية

يضمن المؤمن الأخطار التي يمكن أن تلحق بالمحاصيل الزراعية، حيث نص المشرع الجزائري على التأمين ضد الأخطار الزراعية بالنص التالي: "يمكن للمؤمن ضمان أخطار البرد والعاصفة والجليد وثقل الثلج والفيضانات وفق الشروط المنصوص عليها في عقد التأمين".

كما يضمن المؤمن الأضرار الناجمة عن الفعل الآلي لحبات البرد على الأموال المنقولة و/أو العقارية. إذا كان موضوع التأمين محاصيل غير مخزنة، ينطبق الضمان على الخسائر في الكمية، ويمكن أن تدرج الخسارة في النوعية في اتفاق صريح مقابل قسط إضافي[1].

6. التأمين ضد هلاك الماشية

يضمن المؤمن فقدان الحيوانات الناتج عن حالة موت طبيعية أو عن حوادث أو أمراض. يسري الضمان في حالة قتل الحيوانات بغرض الوقاية أو تحديد للأضرار إذا تم ذلك بأمر من السلطات العمومية أو من المؤمن.

كما أنه في حالة وباء حيواني أو أمراض معدية، يفقد المؤمن له حقوقه في التعويض مالم يتقيد بالقوانين والتنظيمات المتعلقة بصحة الحيوانات ما عدا في حالات القوة القاهرة. كما لا يمكن تأمين أي حيوان يتواجد بالمنطقة ما دام الوباء الحيواني باق فيها[2].

7. التأمين ضد الكوارث الطبيعية

التأمين على الكوارث الطبيعية خدمة من الصنف الاقتصادي ذات الطابع الاجباري، تم تحديد الطابع الاجباري لهذا التأمين بموجب المادة 1 من الأمر رقم 12-03 (المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالتأمين ضد الكوارث الطبيعية وتعويض الضحايا).

---

[1] المادة 52، 53 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

[2] المادة 49، 50 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

لا يمكن أن تقل مدة التأمين عن سنة واحدة وهذا حسب المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 04-269 المنشور في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم 55 سواء كنتم مالكين أو مكترين، بمجرد الاكتتاب في عقد التأمين " ضد الكوارث الطبيعية" يمكنكم الحصول على تغطية الأحداث التالية:

- الزلازل
- الفيضانات والغرق
- العواصف والرياح القوية
- انجراف التربة[1].

عقد تأمين الكوارث الطبيعية " الكوارث الطبيعية" موجه للملاك بمعنى كل مالك (شخص طبيعي أو معنوي، غير الدولة) لملك عقاري مبني يقع في الجزائر يستخدم للسكن.

عقد تأمين الكوارث الطبيعية" موجه للمهنيين" أي كل شخص طبيعي أو معنوي يقوم بنشاط صناعي و/أو تجاري عند الاكتتاب في عقد التأمين ضد الكوارث الطبيعية، كما يستفيد المؤمن من حرية اختيار قيمة المحتوى والممتلكات العقارية واعتبار نوعية الملكية ودرجة تعرضها لأخطار الكوارث وهشاشة بنائها، كما يغطي عقد تأمين الكوارث الطبيعية كل من:

- المرافق الصناعية والتجارية بما في ذلك محتوياتها، وهذا يعني أن الممتلكات العقارية والمعدات والمواد والسلع وغيرها من المحتويات.

- الممتلكات العقارية المبنية في الجزائر –العمارات، المباني الفردية، المباني التجارية) لا تؤخذ بعين الاعتبار المحتوى[2]. كما حدد المرسوم رقم 4-269 المؤرخ في 29 أوت 2004 مقدار

---

1 https://www.saa.dz/ar/ consulté le 02/02/2019.

2 https://www.saa.dz/ar/ consulté le 02/02/2019.

التعويض عن الخسائر ب 80% من قيمة العقار المؤمن ضده. كما فرض أيضا على كل من يمارس نشاطا صناعيا أو تجاريا القيام بعملية اكتتاب عقد تأمين على الأضرار وهذا لحماية المنشآت الصناعية أو التجارية من آثار الكوارث الطبيعية، ويكون مقدار التعويض عن الخسائر والأضرار المباشرة لا يفوق 50% من الأموال المؤمن عليها، ويبقى المالك المؤمن له يضمن 50%[1].

8. تأمين الكفالة

تأمين الكفالة هو عقد يضمن من خلاله المؤمن، مقابل قسط تأمين، للمؤسسة المالية أو المصرفية، تعويض مستحقاتها بشأن عملية تجارية أو مالية في حالة إعسار المدين[2].

المطلب الثاني: التأمين من المسؤولية

التأمين من المسؤولية هو تأمين من الأضرار، ولكن الضرر المؤمن منه هنا لا يصيب المال مباشرة كما هو الحال في التأمين على الأشياء بل ينشأ عن قيام دين في ذمة المؤمن له، والدائن هو الشخص الذي أصيب بالضرر بسبب خطأ المؤمن له، حيث يضمن المؤمن التبعات المالية على مسؤولية المؤمن له المدنية بسبب الأضرار اللاحقة بالغير (المادة 56 من قانون التأمينات)، ويتحمل المؤمن المصاريف القضائية الناجمة عن أية دعوى تعود مسؤولياتها الى المؤمن له إثر وقوع حادث مضمون (المادة 57 من قانون التأمينات)[3].

---

[1] **Le bulletin des assurances**, lettre d'information trimestrielle du conseil national des assurances N°3, octobre 2004, p 4.

[2] المادة 8 من القانون رقم 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 يعدل ويتمم الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

[3] مولود ديدان، **قانون التأمينات**، دار بلقيس للنشر، الدار البيضاء، الجزائر، طبعة 2006، ص 21.

1. المسؤولية المدنية عن حوادث المرور: يتوجب على كل من يملك سيارة اكتتاب تأمين المسؤولية المدنية عن الأضرار المادية والمعنوية التي يمكن أن يسببها للغير ويضمن هذا التأمين للسيارة في حالة تحركها أو أثناء توقفها[1] حيث أنه يجب أن يكون هذا التأمين قبل إطلاق السيارة للسير. الزامية التأمين في هذا الأمر لا تشمل الأضرار التي تلحق على السيارة بسبب أخطار تدخل في الأصل ضمن التأمين على الأشياء[2].

2. المسؤولية المدنية المترتبة على المنتوجات: يجب على كل شخص طبيعي أو معنوي يقوم بصنع أو ابتكار أو تحويل أو تعديل أو تعبئة مواد معدة للاستهلاك أو للاستعمال أن يكتتب تأمينا لتغطية مسؤوليته المدنية المهنية تجاه المستهلكين والمستعملين وتجاه الغير[3].

3. المسؤولية في مجال البناء: على كل مهندس معماري ومقاول ومراقب تقني وأي متدخل، شخصا كان طبيعيا أو معنويا، أن يكتتب تأمينا لتغطية مسؤوليته المدنية المهنية التي قد يتعرض لها بسبب أشغال البناء وتجديد البناءات أو ترميمها[4].

4. المسؤولية المدنية المتعلقة بالرياضة والترفيه: تخضع لإلزامية التأمين الجمعيات والرابطات والاتحاديات والتجمعات الرياضية التي يكون هدفها تحضير المسابقات والمنافسات الرياضية وتنظيمها، لتغطية العواقب المالية لمسؤوليتها المدنية تجاه الغير[5].

5. المسؤولية المدنية على المصاعد: على كل مستعمل لأي نوع من أنواع المصاعد المستعملة لنقل الأشخاص، أن يكتتب تأمينا لتغطية مسؤوليته المدنية تجاه المستعملين وتجاه الغير[6].

---

[1] المادة 191 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

[2] عبد الرزاق بن خروف، مرجع سبق ذكره، ص 219.

[3] المادة 168 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات

[4] المادة 175 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات

[5] المادة 172 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات

[6] المادة 170 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات

6. المسؤولية المدنية في استغلال المطارات: يتعين على الهيئة المستغلة لمطار أو ميناء أن تكتتب تأمينا يغطي مسؤوليتها المدنية التي يمكن أن تتعرض لها بفعل نشاطها.

7. المسؤولية المدنية للقطاعات الصحية وأعضاء السلك الطبي: يجب على المؤسسات الصحية المدنية وكل أعضاء السلك الطبي والشبه الطبي والصيدلاني الممارسين لحسابهم الخاص أن يكتبوا تأمينا لتغطية مسؤوليتهم المدنية المهنية تجاه مرضاهم وتجاه الغير[1].

8. المسؤولية المدنية في مجال الصيد: يتعين على كل صياد أن يكتتب تأمينا، دون تحديد المبلغ، لضمان العواقب المالية عن المسؤولية المدنية التي قد يتعرض لها من جراء الأضرار الجسمانية التي يلحقها بالغير أثناء أو بمناسبة الصيد أو إبادة الحيوانات الضارة أو المؤذية وفقا للتشريع المعمول به[2].

9. المسؤولية في مجال النقل البري: يجب على الناقلين العموميين للمسافرين عن طريق البر أن يكتبوا تأمينا يغطي مسؤوليتهم المدنية تجاه الأشخاص المنقولين، كما يجب على الناقلين العموميين للبضائع عن طريق البر أن يكتبوا تأمينا يغطي مسؤوليتهم المدنية تجاه الممتلكات التي ينقلونها[3].

10. المسؤولية في مجال النقل الجوي: يهدف تأمين المسؤولية الى ضمان التعويض عن الأضرار التي تتسبب فيها المركبة الجوية مهما كان نوعها بمناسبة استغلالها وذلك وفق الشروط المحددة في العقد[4].

---

[1] المادة 165، 167 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات

[2] المادة 186 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات

[3] المادة 166 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات

[4] المادة 158 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات

11. المسؤولية في مجال النقل البحري: يهدف التأمين على مسؤولية الناقل البحري الى التعويض عن الأضرار والخسائر اللاحقة بالبضائع والأشخاص بمناسبة الاستغلال التجاري للسفينة[1].

12. المسؤولية المدنية لمنظمي مراكز العطل والرحلات والأسفار: يخضع منظموا مراكز العطل والرحلات والأسفار، بما في ذلك نشاطهم العادي، لإلزامية التأمين الذي يضمن المسؤولية المدنية التي قد يتعرضون لها بسبب الأضرار التي يلحقونها بالغير أ يتسبب فيها مستخدموهم أو الأشخاص الموضوعون تحت رعايتهم أو المشاركون[2].

المطلب الثالث: التأمين على الأشخاص والرسملة

التأمين على الأشخاص اتفاقية احتياط بين المؤمن له والمؤمن، يلتزم المؤمن بموجبها بدفع للمكتتب أو للمستفيد المعين مبلغا محددا، رأسمالا كان أو ريعا، في حالة تحقق الحادث أو عند حلول الأجل المنصوص عليه في العقد. ويلتزم المكتتب بدفع الأقساط حسب جدول استحقاق متفق عليه.

يمكن أن يتخذ التأمين على الأشخاص شكلا فرديا أو جماعيا. فعقد التأمين الجماعي هو تأمين مجموعة أشخاص تتوفر فيهم صفات مشتركة ويخضعون لنفس الشروط التقنية في تغطية خطر أو عدة أخطار منصوص عليها في التأمين على الأشخاص، كما لا يمكن أن يكتتب عقد التأمين الجماعي إلا شخص معنوي أو رئيس مؤسسة ما قصد انخراط المستخدمين.

تتمثل الأخطار التي يمكن تغطيتها في تأمينات الأشخاص في:

- الأخطار المرتبطة بمدة الحياة البشرية
- الوفاة إثر حادث
- العجز الدائم الجزئي أو الكلي

[1] المادة 146 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات

[2] المادة 171 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات

- العجز المؤقت عن العمل
- تعويض المصاريف الطبية والصيدلانية والجراحية[1].

الرسملة هي عملية ادخار يلتزم المؤمن من خلالها بدفع مبلغ محدد للمؤمن له أو المستفيد المعين في شكل رأسمال أو ريع عند حلول الأجل المنصوص عليه في العقد مقابل دفع قسط التأمين حسب آجال استحقاق متفق عليه في العقد[2].

توجد عدة أشكال من تأمينات الأشخاص سنقوم بعرضها فيما يلي:

1. تأمينات الحياة

سنقوم بعرض منتجات التأمين في حالة الحياة وفي حالة الوفاة وكذا التأمين المختلط

1.1. التأمين على الحياة لحالة الحياة

هو ذلك العقد الذي يعقده المؤمن له مع المؤمن ويلتزم فيه الأول بدفع أقساط التأمين مقابل التزام الثاني بدفع مبلغ التأمين للمؤمن له أو المستفيد إذا بقي المؤمن على حياته حيا الى تاريخ معين. والتزام المؤمن هنا معلق على وجود المؤمن على حياته حيا في تاريخ معين، فإذا مات المؤمن على حياته قبل هذا التاريخ برئت ذمة المؤمن من دفع مبلغ التأمين واستبقى الأقساط التي دفعها المؤمن له. والتأمين لحالة البقاء على النقيض من التأمين لحالة الوفاة ففي التأمين لحالة الوفاة نجد أن التزام المؤمن بدفع مبلغ التأمين مؤجل الى أجل غير محدد وهو موت المؤمن على حياته كما هو الحال في التأمين العمري[3]، يتنوع التأمين لحالة البقاء الى عدة صور:

---

[1] من المادة 60 الى المادة 63 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

[2] المادة 10 من القانون 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006.

[3] فايز أحمد عبد الرحمن، **التأمين على الحياة**، بدون طبعة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006، ص 71.

1.1.1.تأمين التقاعد

سمي هذا التأمين بتأمين التقاعد لما له من مميزات التقاعد كما سنوضحه في أنواعه كالاتي:

التأمين برأسمال مرجأ: في هذا النوع من التأمين يلتزم المؤمن بأن يدفع للمستفيد مبلغا معينا أو ايرادا مرتبا إذا بقي المؤمن على حياته حيا بعد مدة معينة، فمبلغ التأمين إذن هو مبلغ من المال مؤجل دفعه الى حلول أجل معين مع بقاء المؤمن على حياته حيا حتى حلول هذا الأجل، ويلجأ الى هذه الصورة من تأمينات الحياة الشخص في مرحلة الشباب فيدخر جزءا من دخله فيدفع أقساط التأمين وهو في مقتبل العمر فإذا بقي حيا حتى أصبح شيخا فإنه يحصل من المؤمن على مبلغ التأمين يستعين به في حياته[1].

التأمين بإيراد مرتب: هذه الصورة من تأمينات الحياة يلتزم فيها المؤمن بأن يدفع الى المستفيد مبلغ التأمين عبارة عن إيراد شهري أو سنوي إذا عاش المؤمن على حياته الى مدة معينة وبهذا التأمين يكفل المستفيد لنفسه ايرادا دوريا يحصل عليه من المؤمن طوال المدة الباقية من حياته. وهذه الصورة تناسب الأشخاص المتقدمين في السن أو الذين ليس لهم ورثة ولا يرغبون في الحصول على رأس مال متجمد عند بلوغهم سنا معينا[2].

التأمين المضاد: قد يتعرض المؤمن على حياته في التأمين على الحياة لحالة البقاء لعدم الحصول على مبلغ التأمين، كما أنه قد يتعرض لضياع الأقساط التي دفعها للمؤمن لذلك غالبا ما يقرن التأمين لحالة البقاء بتأمين مضاد. بموجب هذا التأمين المضاد يتمكن المستفيد من الحصول على مبلغ التأمين إذا تحقق الخطر المؤمن منه خلال مدة العقد أو يحصل على الأقساط المدفوعة إذا لم يتحقق الخطر المؤمن منه خلال مدة العقد وذلك مقابل قسط إضافي لا يسترد. التأمين المضاد لا يقتصر

[1] فايز أحمد عبد الرحمان، مرجع سابق، ص 72.

[2] نفس المرجع أعلاه، ص 73.

على التأمين لحالة الحياة وإنما يكون كذلك في التأمين لحالة الوفاة وذلك حتى لا يتعرض حق المؤمن له في الأقساط للسقوط أو للضياع إذا لم يتحقق الخطر المؤمن منه خلال مدة العقد[1].

2.1.1.التأمين الجماعي

يتم الاكتتاب في عقد تأمين المجموعة من طرف شخص معنوي، بهدف إضافة مجموعة من الأشخاص معرفون في العقد، من أجل تغطية خطر معين أو مجموعة من الأخطار لها علاقة بتأمينات الأشخاص[2].

تتمثل الضمانات الأساسية لهذا النوع من التأمين في[3]:

الوفاة: في حالة وفاة المؤمن له يتم سداد رأس المال المضمون الى المستفيد المبرز في وثيقة التأمين.

العجز المؤقت أو الكلي: يأخذ بعين الاعتبار الذي يعاني من عجز مؤقت أو كلي كل من هو مدرج في الضمان الاجتماعي في فئة المجموعة الثالثة، وهنا تتولى شركة التأمين سداد رأس المال المضمون للمؤمن له.

أما الضمانات التكميلية فتتمثل في:

الوفاة نتيجة لحادث: ضمان تكميلي ينتج عنه مضاعفة رأس المال إضافي متوازن، مع الضمانات الآتية.

إيرادات التعليم: توالي وفاة المؤمن له، فهذه الإيرادات توجه من أجل رعاية اليتامى حتى سن 18 أو 21 سنة أو حتى نهاية الدراسة.

عدم القدرة عن العمل المؤقتة: فهذا التأمين يضمن للمؤمن له دفع التعويضات الموافقة لمرض أو حادث ألزمه توقيف نشاطه.

---

[1] نفس المرجع السابق، ص 73.

[2] **Guide des assurances en Algérie**, Edition 2015, présenté par KPMG, op.cit., p131.

[3] **Guide des assurances en Algérie**, Edition 2015, présenté par KPMG, op.cit., p131.

العجز: وهي حالة تمنع المؤمن له أن يمارس مجمل نشاطاته أو إحداها بصفة مؤقتة، فيصبح غير قادر أن يتحصل على دخل، ومن ثم هذا التأمين يضمن له إيراد عن هذا العجز.

المرض وعلاجه: هذا التأمين يضمن تعويض نفقات الدواء بسبب معاناة المؤمن له من مرض أو حادث ما.

2.1.التأمين على الحياة لحالة الوفاة

في هذا النوع من التأمين يتعهد المؤمن، مقابل قسط موحد–أو أقساط دورية–أن يدفع الى المستفيد المعين في العقد مبلغا معينا، أو ايرادا مرتبا وذلك عند وفاة المستأمن[1].

يأخذ هذا النوع من التأمين في العمل احدى الصور التالية[2]:

1.2.1.التأمين لمدى الحياة: في هذا النوع من التأمين لا يلتزم المؤمن بدفع مبلغ التأمين إلا عند وفاة المستأمن، أيا كان الوقت الذي تحدث فيه الوفاة. وهذا النوع من التأمين يتحقق به الغرض الأساسي من التأمين على الحياة وهو حماية الأسرة، لأنه يبرم بدافع الايثار لصالح أولئك الذين يعتمدون على المستأمن في حياتهم، ولذلك يطلق عليه أحيانا التأمين العادي على الحياة. هذا التأمين يلجأ إليه الشخص كوسيلة لحماية الأسرة ضد الآثار التي تترتب على وفاة عائلها.

2.2.1.التأمين المؤقت: التأمين المؤقت من الوفاة عقد يقصد به إعطاء المستأمن ضمانا لفترة معينة، وبموجبه يتعهد المؤمن أن يدفع الى المستفيد المعين في العقد مبلغا معينا إذا حدثت وفاة المستأمن خلال المدة المحددة في الوثيقة. أما إذا ظل المستأمن على قيد الحياة حتى انقضاء هذه المدة فإن ذمة المؤمن تبرأ نهائيا ولا يلتزم برد الأقساط التي تقاضاها، فالتزام المؤمن في هذا النوع من التأمين التزام شرطي يتوقف على وفاة المستأمن خلال المدة المحددة. يلجأ الى هذا النوع من

[1] عبد الودود يحي، **التأمين على الحياة**، الطبعة الأولى 1964، دار الهنا للطباعة، القاهرة، ص 53.
[2] نفس المرجع أعلاه، ص 54–61.

التأمين الأشخاص الذين يتعرضون لخطر الوفاة أثناء مزاولتهم لأعمالهم، فيكونون أكثر تعرضا للخطر خلال مدة معينة فيبرمون تأمينا على حياتهم خلال هذه المدة.

3.2.1.تأمين البقاء على قيد الحياة: في هذا النوع من التأمين، يتعهد المؤمن مقابل قسط دوري أن يدفع الى المستفيد المعين في العقد مبلغا معينا عند وفاة المؤمن على حياته بشرط أن يكون هذا المستفيد حيا بعد وفاة المؤمن على حياته. هذا النوع من التأمين يختلف عن التأمين مدى الحياة والتأمين المؤقت، إذ في هذين النوعين لا يترتب على وفاة المستفيد قبل المؤمن على حياته أن تبرأ ذمة المؤمن، وإنما يؤول مبلغ التأمين الى المستفيد التالي المعين في العقد أو الى تركه المؤمن على حياته، وعلى عكس ذلك في حالة تأمين البقاء على قيد الحياة، حيث تعتبر حياة المستفيد وقت وفاة المستأمن شرطا لالتزام المؤمن بمعنى أنه إذا توفي المستفيد قبل ذلك فإن المؤمن لا يلتزم بدفع أي شيء.

3.1.التأمين على الحياة المختلط

عقد يسمح بإجراء تركيب التأمين في حالة الوفاة مع التأمين في حالة الحياة بالنسبة للشخص نفسه[1].كما يعرف التأمين المختلط بأنه ذلك العقد الذي تتعهد فيه هيئة التأمين بدفع مبلغ العقد الى المستفيد المحدد في العقد في حالة وفاة المؤمن عليه خلال مدة العقد، أو في نهاية مدة العقد إذا ظل المؤمن عليه على قيد الحياة، بشرط قيام المؤمن له بسداد الأقساط المستحقة في مواعيدها[2]. وقد دعا لوجود هذا النوع من التأمين رغبة شركات التأمين في أن تقدم لعملائها نوعا من التأمين يجمع بين مزايا كل من التأمين من الوفاة، والتأمين لحال الحياة، ويتلافى عيوبهما فهو يحقق للأسرة الضمان

[1] المادة 60 من القانون رقم 80-07 المؤرخ في 09 غشت 1980 المتعلق بالتأمينات.

[2] السيد عبد المطلب عبده، **التأمين على الحياة**، الطبعة الأولى، 1975، دار الكتاب الجامعي، ص 170.

الذي يحققه التأمين من الوفاة، كما يحقق للمستأمن شخصيا ما يحققه له التأمين لحال الحياة من ضمان. يأخذ التأمين المختلط احدى الصور التالية[1]:

1.3.1.التأمين المختلط العادي: يعرف بأنه عقد بموجبه يلزم المؤمن مقابل قسط معين أن يدفع مبلغ التأمين، إما الى المستأمن نفسه إذا ظل حيا بعد مدة محددة، أو الى المستفيد المعين في العقد إذا توفي المستأمن قبل ذلك. هذا النوع من التأمين يحقق فائدة للمستأمن نفسه إذا ظل على قيد الحياة حتى التاريخ المعين، وفائدة لأسرته إذا توفي قبل ذلك.

2.3.1.التأمين المركب: هو نوع من التأمين المختلط بموجبه يحصل المستأمن على مبلغ التأمين إذا ظل على قيد الحياة حتى نهاية المدة المحددة في العقد، وإذا توفي قبل ذلك يدفع المؤمن هذا المبلغ الى المستفيد المعين في العقد. ولكن بينما التأمين المختلط العادي لا يعطي المستأمن الذي يظل حيا حتى نهاية المدة المتفق عليها إلا الحق في المبلغ المعين في العقد، فإن التأمين المركب يمكن المستأمن في هذه الحالة أن يختار ما تفتضيه مصلحته في ذلك الوقت.

3.3.1.التأمين لأجل محدد: في هذه الصورة من صور التأمين المختلط، يلتزم المؤمن أن يدفع مبلغ التأمين في أجل معين محدد في العقد، سواء توفي المستأمن قبل حلول ذلك الأجل، أو عاش بعده. وكل ما تؤدي إليه وفاة المستأمن هو توقف دفع الأقساط حتى حلول الأجل.

2. التأمين على الحوادث الجسمانية (على الإصابات)

التأمين من الحوادث هو عقد يلتزم بموجبه المؤمن مقابل قسط، بدفع مبلغ التأمين الى المؤمن له وذلك نتيجة تعرضه لإصابة في جسمه، أو المستفيد في حالة وفاة المؤمن له، إضافة الى تعويض المصاريف الطبية والصيدلانية التي أنفقها المؤمن له.

[1] عبد الودود يحي، **مرجع سبق ذكره**، ص 68-81.

قد يكون الاكتتاب فيه فرديا، إذا أبرمه شخص معين لصالحه، وقد يكون جماعيا إذا قصد به تغطية الحوادث والاصابات التي تحدث لمجموعة معينة[1].

3. تأمينات المساعدة: تتمثل في تأمين السفر والمساعدة بالخارج وتأمين نقل الجثامين والمساعدة بالخارج.

1.3.تأمين السفر والمساعدة بالخارج

تتعلق بالتأمينات التي تغطي الوفاة، المرض والمساعدة بالخارج أثناء السفر سواء كان سفرا خاصا أو من أجل العمل، ويكون عقد تأمين السفر محدد بمدة معينة[2].

تتمثل الضمانات الأساسية التي يوفرها هذا المنتج في[3]:

الوفاة: في حالة وفاة المؤمن له بسبب حادث، سواء حدثت الوفاة مباشرة، أو بعد مدة زمنية بعد حدوث الحادث، تقوم الشركة بدفع مبلغ التأمين للمستفيد الذي يعينه المكتتب في العقد.

العجز المؤقت: إذا تسبب الحادث بعجز جزئي في 12 شهر الموالية للحادث، يدفع للمؤمن له التعويض حسب درجة العجز، أو حسب مقياس العجز المثبت في وثيقة التأمين.

نفقات النقل: تضمن الشركة تغطية نفقات نقل جثمان المؤمن له المتوفى بسبب الحادث المغطى وفي الحدود المثبتة في العقد.

2.3.تأمين نقل الجثامين من الخارج والمساعدة بالخارج

نقل الجثامين هي خدمة أدرجتها وتسوقها الشركة الوطنية للتأمين عبر/ ولصالح فرعها المتخصص شركة التأمين والاحتياط والصحة " SAPS"، هدفها ضمان تنظيم والتكفل بمصاريف عملية نقل

---

[1] فايز أحمد عبد الرحمان مرجع سبق ذكره، ص 39.

[2] **Guide des assurances en Algérie**, Edition 2015, présenté par KPMG, op.cit., p132.

[3] **Guide des assurances en Algérie**, Edition 2015, présenté par KPMG, op.cit., p132.

جثمان المؤمن لدى وفاته الى مكان دفنه بالجزائر وتقديم تذكرة سفر اقتصادية، ذهاب واياب لأحد أقربائه من أجل مرافقة جثمان المتوفي.

نقصد بأقارب المتوفي المؤمن عليه: الزوجة، الزوج، الأم، الأب، الاخوة والأخوات، وكل سليل مباشر.

كما تضمن عملية نقل الجثمان العمليات التالية:

- القيام بكل الإجراءات الإدارية المتعلقة بالوفاة
- العلاج ما بعد الوفاة وغسل الميت
- وضع جثة المتوفى المؤمن عليه في تابوت
- نقل الجثمان الى غاية مكان دفنه

يتضمن هذا النوع من التأمين العديد من الإيجابيات:

- تستفيد منه جميع الفئات العمرية
- معمول به عبر العالم كله
- التكفل المباشر بكل المصاريف والأعباء من طرف المساعد
- ليس هناك أي إجراءات طبية أو صحية[1].

[1] www.elmouwatin.dz consulté le 03/01/2019

خلاصة الفصل

عرف قطاع التأمينات بالجزائر تحولات وتغيرات عميقة، فبعد أن كان القطاع تحكمه وتسيره شركات أجنبية في أعقاب الاحتلال الفرنسي وبقوانين تخدمها بقيت هذه القوانين تسير القطاع حتى بعد الاستقلال، بعد الاستقلال أيقنت الدولة الجزائرية حقيقة الوضعية التي يمر بها القطاع وأنه مستغل من طرف شركات أجنبية كانت تنهب جميع عائدات القطاع فعملت على تعديل القوانين السارية بما يخدم البلاد وإصدار قوانين خاصة بها، حيث فرضت احتكارها على جميع عمليات التأمين في عام 1966 وقامت فيما بعد بإصدار أول قانون جزائري خاص يتعلق بالتأمينات في عام 1980 وهذا في ظل احتكار الدولة، ليعرف قطاع التأمين تغيرا نوعيا مع مطلع التسعينات بصدور الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

تعتبر سنة 1995 سنة هامة في قطاع التأمينات الجزائري حيث عرفت السوق الجزائرية بهذا التوجه الجديد تغيرا جذريا في هيكلها وتنظيمها برفع احتكار الدولة على قطاع التأمين وفسح المجال أمام المستثمرين الخواص لتمكينهم من ممارسة نشاط التأمين، وقصد تنظيم المنافسة بين الشركات الناشطة وتقييم آدائها بطريقة قانونية بهدف حماية كل المتعاملين في القطاع أحدثت الدولة الجزائرية هيئات معينة تسهر على مراقبة وتنظيم القطاع تفاديا لأي اختلالات قد تحدث داخله وتضمن حقوق كل من طرفي التأمين. كما عملت الدولة الجزائرية على تعديل الأطر التشريعية والتنظيمية والرقابية وذلك لضمان السير الجيد للقطاع وحفاظا على حقوق وأموال المستفيدين من العملية التأمينية بما يضمن بقاء واستمرار نشاط شركات التأمين وبالتالي المساهمة الفعالة لقطاع التأمين في بناء الاقتصاد الوطني. هذا الأمر الذي يدفعنا الى التساؤل حول مفهوم نشاط التأمين ومساهمته في الاقتصاد الوطني، وهو ما سنحاول الإجابة عليه في الفصل الثاني.

الفصل الثاني

التعريف بنشاط التأمين ومساهمته في الاقتصاد الوطني

تمهيد

عرف قطاع التأمين كغيره من القطاعات الاقتصادية الأخرى تطورا هائلا في مختلف دول العالم خاصة خلال السنوات الأخيرة، حيث أدركت الدول التي تعرف نموا اقتصاديا كبيرا أهمية نشاط التأمين داخل اقتصادها إذ أصبحت صناعة التأمين من الصناعات الأكثر قوة ومن أهم ركائز دعم النشاط الاقتصادي لأي دولة حيث يعتبر التأمين مصدر للثروة وتجميع رؤوس الأموال نظرا للمبالغ المالية الضخمة التي تضخ في أسواق التأمين سنويا كما يعتبر من أهم وسائل تحقيق التوازن والتنمية الاقتصادية داخل المجتمع من خلال إعادة توظيف أموال شركات التأمين في مشاريع تنموية.

نظرا لارتباط نشاط التأمين بالاقتصاد ككل خاصة مع التطور الكبير الذي يعرفه الاقتصاد العالمي أولت مختلف دول العالم أهمية كبيرة لهذا القطاع من خلال زيادة نشر الوعي التأميني وتحفيز الأفراد على الادخار مع توسيع أسواق التأمين داخل الوطن وخارجه من أجل تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المرجوة من هذا القطاع.

من خلال هذا الفصل سنقوم بالإلمام بكافة الجوانب المتعلقة بالتأمين وكذا التطرق الى علاقة نشاط التأمين بالاقتصاد الوطني، لذا قمنا بتقسيم هذا الفصل الى المباحث التالية:

المبحث الأول: الإطار النظري للتأمين

المبحث الثاني: مدخل الى شركات التأمين

المبحث الثالث: علاقة قطاع التأمين بالاقتصاد الوطني

المبحث الأول: الإطار النظري للتأمين

لم يكن التأمين نشاطا حديث العهدة بل نشأ قديما وتطور بتقدم حياة الانسان الى أن وصل الى الصورة التي هو عليها في عصرنا الحديث. باعتباره وسيلة للحماية من الخطر أو التقليل من الأخطار بقدر المستطاع، وهو ما دفع الى تطور التأمين بكافة أشكاله كأحد الأساليب المتطورة لحماية المجتمعات من الأخطار التي قد يتعرضون لها، فهو يعمل على توزيع المخاطر التي يمكن أن تقع لهذه المجتمعات كما يعتبر مبعث الأمان والضمان للفرد وأسرته في المجتمع ودافعا لاستقرار الحياة الاجتماعية، ويستطيع الفرد عن طريق نظام التأمين أن يتجاوز الكثير من المخاطر التي يتعرض لها لذا يلعب التأمين دورا أساسيا في بناء المجتمعات وحماية الثروات.

سنحاول في هذا المبحث الالمام بجميع الجوانب المتعلقة بالتأمين من خلال ما يلي:

المطلب الأول: ماهية التأمين

من خلال هذا المطلب سنقوم بالتطرق الى نشأة نظام التأمين وتعريفه، خصائص التأمين وعناصره بالإضافة الى وظائف العملية التأمينية.

1. نشأة التأمين

يبحث الانسان في طبيعته عن الأمان والحماية من المخاطر التي تواجهه في الحياة، وبصفة عامة فالتأمين نشأ منذ البداية كوسيلة لمواجهة الأخطار المحتملة والمتوقع حدوثها للفرد والجماعة، فلقد ظهر منذ التاريخ أن قدماء المصريين كونوا جمعيات تقوم على نفس الفكرة، سميت جمعيات دفن الموتى بغرض تحمل عبئ مراسيم الوفاة والدفن من تحنيط للجثث وبناء وتجهيز للقبور بكافة مستلزمات الحياة، وقد تطلب كل ذلك تكاليف باهظة عجز عن تحملها كافة الأفراد، فقرروا التغلب

عل هذه المشكلة بإنشاء مثل هذه الجمعيات التي تقوم على نوع من التعاون بين الأعضاء، يقتضي بتعاون الكل في تحمل الخسائر التي تحدث للبعض نتيجة تحقق خطر الوفاة[1].

كما يقر الباحثون بأن أول وثيقة مكتوبة تنظم جوانب في التعاقد قد صدرت بفلورنسا(إيطاليا) عام 1329 وتتعلق بالتأمين البحري، وتوالى صدور القوانين الخاصة بتنظيم عقد التأمين البحري في الدول المطلة على البحر الأبيض المتوسط بعد ظهورها كما أشرنا في إيطاليا، فصدر بإسبانيا مجموعة قوانين تعرف بقوانين برشلونة عام 1425. وتقضي بجواز التأمين على السفن الأجنبية التي تشحن برشلونة في حدود نصف قيمتها، أما السفن الوطنية فيكون التأمين عليها في حدود 75% من قيمتها. بمعنى ترك جزء من الخسارة على عاتق المجهز أو مالك السفينة. كما نظمت تلك القوانين شكل عقد التأمين البحري وشروط صحته ونظمت مهنة الوساطة في عملية التأمين. كما صدرت في فرنسا أول وثيقة في هذا المضمار بمدينة روان وذلك في القرن السادس عشر، حيث أعد حينها أحد الفقهاء دليل بحري، يتضمن مجموع العادات الخاصة بعقد التأمين البحري. واستند لويس الرابع عشر عام 1681 على هذا الدليل في الأمر الذي أصدره بشأن تنظيم التأمين البحري[2].

أما التأمين البري، فهو أحدث عهدا من التأمين البحري، ويعود ظهوره الى القرن السابع عشر حيث ظهر في إنكلترا، بشكل تأمين ضد الحريق وذلك عقب حريق هائل نشب في لندن في عام 1666، وأتلف أكثر من 300 منزل وما يقارب من 100 كنيسة. لقد أدى هذا الحدث المرعب الى ولادة سريعة لعديد من شركات التأمين ضد الحريق التي دعيت آنذاك بمكاتب التأمين ضد الحريق. يضاف الى ذلك أن شركات التأمين البحري أضافت الى عملياتها التأمين ضد الحريق، ومنذ ذلك

[1] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **التأمين وإدارة الخطر**، الطبعة الأولى 2008، دار وائل للنشر والتوزيع (عمان–الأردن)، ص 32.

[2] معراج جديدي، مرجع سبق ذكره، ص 11.

الحين أخذ يبرز التأمين ضد خطر الحريق في معظم بلدان العالم وخاصة في ألمانيا والولايات المتحدة الأمريكية.

وبعد انتشار هذا التأمين، أخذت تظهر الأنواع المختلفة للتأمين على الحياة، وخلال القرن التاسع عشر ظهرت الى جانب التأمين ضد الحريق والتأمين على الحياة أنواع جديدة كالتأمين ضد الحوادث والتأمين من الأضرار التي تسببها الخيول، وتأمين السيارات، وتأمين رب العمل لمصلحة عماله ضد الحوادث الضارة التي تصيبهم أثناء قيامهم بالعمل. ومع مطلع القرن العشرين سجل تطور هام في مجال التأمين، كما ظهرت تحت تأثير التطور العام للحياة الاقتصادية والاجتماعية أشكال جديدة للتأمين مثل التأمين ضد السرقة، والتأمين ضد فناء الحيوانات والتأمين ضد تكسر الآلات والتأمين ضد مخاطر الحرب والتأمين ضد الحوادث الجماعية والتأمين الجوي، وقد تزايد بالمقابل تأمينات المسؤولية هي الأخرى[1].

2. تعريف التأمين

تعددت تعاريف التأمين، وهذا راجع للمجالات المتعددة التي يشملها مفهوم التأمين

تعريف التأمين لغة

التأمين في اللغة مشتق من الأمن وهو طمأنينة النفس وزوال الخوف، وله معان عديدة منها إعطاء الأمان، مثل التأمين الحربي إذا نزل في بلاد المسلمين، ومنها التأمين على الدعاء وهو قول آمين أي استجب[2].

[1] راشد راشد، مرجع سبق ذكره، ص 03.

[2] فلاح عز الدين، **التأمين: مبادئه وأنواعه**، الطبعة الأولى 2008، دار أسامة للنشر والتوزيع (عمان–الأردن)، ص06.

اصطلاحا

يعني الاتفاق الذي بموجبه تتحمل شركات التأمين مسؤولية تغطية الأخطار المتفق عليها في العقد مقابل دفعات يسددها المتعاقدون مع هذه الشركات، وتمثل أقساط التأمين التي تستثمرها شركات التأمين بأعمال تجارية لتنميتها من جهة ولإمكانية الإيفاء بالالتزامات اتجاه المتضررين من جهة أخرى[1].

تعريف التأمين قانونا

عرفه المشرع الجزائري في المادة 619 من القانون المدني الجزائري "التأمين عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي الى المؤمن له أو الى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغ من المال، في حالة وقوع الحادث أو تحقيق الخطر المبين في العقد وذلك مقابل قسط أو أية دفعة مالية أخرى يؤدي بها بالمؤتمن له للمؤمن"[2].

تعريف الاقتصاديين للتأمين

يمكن تعريف التأمين من الناحية الاقتصادية بأنه " أداة لتقليل الخطر الذي يواجهه الفرد عن طريق تجميع عدد كاف من الوحدات المتعرضة لنفس ذلك الخطر (كالسيارة والمنزل والمستودع...الخ) لجعل الخسائر التي يتعرض لها كل فرد قابلة للتوقع بصفة جماعية، ومن ثم يمكن لكل صاحب وحدة الاشتراك بنصيب منسوب الى ذلك الخطر"[3].

---

[1] محمود جودت ناصر، **إدارة أعمال التأمين بين النظرية والتطبيق**، دار مجدلاوي للنشر (عمان)، 1998، ص 167.

[2] المادة 02 من الأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات.

[3] فلاح عز الدين، **مرجع سبق ذكره**، ص 14.

تعريف رجال التأمين

عرفه رجال التأمين بأنه " نظام يصمم ليقلل من ظاهرة عدم التأكد الموجودة لدى المؤمن لهم وذلك عن طريق نقل ثقل عبئ الأخطار الى المؤمن والذي يعتمد بتعويض المؤمن له عن كل أو جزء من الخسارة المالية التي يتكبُدها"[1].

التعريف التشريعي للتأمين

التأمين شرعا هو" عقد يلتزم به المؤمن أن يؤدي الى المؤمن له أو المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغا من المال أو إيرادا مرتبا أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث المؤمن ضده أو تحقق الخطر المبين في العقد، وذلك مقابل مبلغ محدد أو أقساط دورية يؤديها المؤمن له للمؤمن"[2].

من خلال هذه التعاريف نستخلص التعريف الشامل التالي:

التأمين يمثل مظهرا من مظاهر التضامن والتكافل الاجتماعي فمن خلاله تتوزع الخسارة التي تحل بالفرد على مجموع من الأفراد يتهددهم خطر الخسارة نفسه. وعلى هذا النحو تتجسد الوظيفة الاجتماعية والاقتصادية للتأمين في رفع الخسارة عن كاهل الفرد وتوزيعها على الجماعة. وبهذا تشارك الجماعة في تحمل الخسارة التي تلحق بأي من أفرادها[3].

---

[1] أحمد جاد عبد الرحمان، **التأمين**، دار النهضة العربية (لبنان)، ص 57.

[2] غازي خالد أبو العرابي، **أحكام التأمين**، الطبعة الأولى 2010، دار وائل للنشر والتوزيع (عمان)، ص 21.

[3] سليم علي الوردي، **إدارة الخطر والتأمين**، منشورات مكتبة التأمين العراقي(بغداد)، 1999، ص 76.

3. عناصر التأمين

يجب توفر في كل تأمين العناصر التالية[1]

عقد التأمين: وهو اتفاق بين طرفين وله نفس الصفة القانونية لأي عقد في القانون المدني، يتعهد الطرف الأول فيه ويسمى المؤمن بتعويض الخسارة المحققة نتيجة وقوع الخطر المؤمن منه وهو مبلغ لا يتعدى المبلغ المنصوص عليه في عقد التأمين في مقابل أن يقوم الطرف الثاني بدفع مبلغ معين أو عدة مبالغ بصفة منتظمة على أن يستحق التعويض عند وقوع الخطر المؤمن منه ويكون لصالح المستفيد حيث أن المستفيد قد يكون الشخص نفسه المؤمن له، أو شخص آخر يشترط أن يكون التأمين لصالحه.

وثيقة أو بوليصة التأمين: بمجرد اتفاق أطراف العملية التأمينية تصدر بوليصة التأمين لإثبات عقد التأمين بين الأطراف، وعملية التراضي بينهما.

المؤمن له أو المستفيد: المؤمن له في عملية التأمين هو الطرف الثاني في عقد التأمين وهو صاحب الشيء موضوع التأمين، وهذا الشخص يكون ملتزما قانونا وبموجب عقد التأمين وبما يؤكده من وثيقة تأمين بدفع أقساط منتظمة أو مقدار واحد في الغالب أقل نسبيا من مقدار مبلغ التأمين المستحق.

هيئات التأمين أو المؤمن: المؤمن في عقد التأمين هو الطرف الأول الذي يتعهد بدفع مبلغ التأمين أو قيمة التعويض عن الخسائر المادية المحققة مقابل حصوله على قسط التأمين الوحيد أو مجموعة الأقساط.

القسط أو مقابل التأمين: وهو المقدار التنفيذي الذي يلتزم المتعاقد بدفعه بصورة أو بأخرى الى المؤمن وذلك مقابل العملية التأمينية.

[1] مختار محمود الهانسي، **مبادئ الخطر والتأمين**، الدار الجامعية (الإسكندرية)، 2001، ص68.

الفترة الزمنية للتأمين أو مدته: يجب أن يتضمن عقد التأمين بين الطرفين الفترة الزمنية التي يسري خلالها التأمين، وهي الفترة المحددة لبدء سريان العقد وانتهائه.

مبلغ التأمين: وهو يمثل جانب الالتزام للمؤمن، مقابل دفع الأقساط المقررة من قبل المؤمن له.

4. الأسس الفنية للتأمين

تتمثل الأسس الفنية للتأمين في: التعاون، المقاصة بين المخاطر والاستعانة بقواعد الإحصاء.

التعاون: التأمين يقيم نوعا من التعاون بين مجموعة من الأشخاص قد يتعرضون لنفس الخطر، أو لخطر معين، أو من يتهدّدهم خطر من طبيعة واحدة، والتأمين بهذه الصورة يوزع نتائج الأخطار التي تلحق بأي منهم على الباقيين.

يحقق التعاون في عملية التأمين مجموعة من المزايا أهمها:

- تجزئة المخاطر بمعنى ألا ينحمل شخص بمفره تبعات ما حل به من كوارث.
- تحقيق الأمان بالنسبة للمؤمن لأنه إذا جمع أقساط التأمين من المؤمن لهم فإنه يستطيع أن يقوم بالتزاماته المتعلقة بتغطية الكوارث.
- يؤدي التعاون كذلك الى تحقيق الأمان بالنسبة للمؤمن له، وذلك بضمان حصوله على التعويض إذا ما أصابه الخطر[1].

المقاصة بين المخاطر: المؤمن عندما يقوم بتغطية الخطر الذي وقع فعلا، فإنه يقوم بإجراء المقاصة بين المخاطر عن طريق تجميع عدة أشخاص معرضين لنفس الخطر لتوزيع المخاطر التي تقع للبعض، فالمقصود بالمقاصة بين المخاطر تنظيم التعاون بقصد توزيع عبئ المخاطر على المؤمن لهم، كما أن نجاح عملية التأمين لا تتوقف على تعدد المخاطر بل يجب أن يكون هناك قدر من

[1] أحمد محمد لطفي، **نظرية التأمين: المشكلات العملية والحلول الإسلامية**، دار الفكر الجامعي، 2007، ص ص 45، 46.

التشابه بين هذه المخاطر وأهم أوجه التشابه: التشابه من حيث طبيعة الخطر، التشابه من حيث موضوع الخطر، التشابه من حيث مدة التأمين[1].

الاستعانة بقواعد الإحصاء: يحدد المؤمن القسط بعد أن يحسب مقدما المخاطر المحتملة ودرجة جسامتها مستعينا في ذلك بقوانين الإحصاء، فتلك القوانين تساعد في معرفة احتمالات وقوع الخطر من خلال تتبع وملاحظة أكبر عدد من الحالات، كما تقوم شركة التأمين بإحصاء عدد الأخطار التي وقعت ومقدار الخسائر الناجمة عنها، وتتوقع على ضوء ذلك النسب المحتملة لذلك خلال سنة قادمة وتحسب التعويضات المتوقعة ثم تقسمها على المؤمن عليهم لتحديد نصيب كل منهم فيها، حيث يدفع هذا المبلغ كقسط للشركة مضافا إليه المصاريف الخاصة التي تتحملها والعمولات ونسبة من الأرباح[2].

5. وظائف التأمين

تتمثل وظائف التأمين فيمايلي[3]

التأمين عامل من عوامل الحماية والأمان: يوفر التأمين الأمان للمؤمن له ضد خطر معين قد يتعرض له في نفسه أو في ماله، فالشخص يؤمن نفسه من الخسارة التي قد تصيبه في ماله أو تمسه في شخصه هو أو غيره.

التأمين عامل من عوامل تنشيط الائتمان: يعد التأمين وسيلة ائتمان، فهو يلعب دورا هاما في تنشيط الائتمان على المستوى الفردي والجماعي.

---

[1] نفس المرجع السابق، ص 47.

[2] محمد حسين منصور، **مبادئ قانون التأمين**، دار الجامعية الجديدة للنشر(الإسكندرية)، 1987، ص 24.

[3] محمد حسين منصور، **أحكام التأمين**، دار الجامعة الجديدة للنشر(الإسكندرية)، ص 13.

التأمين وسيلة لتجميع رؤوس الأموال: يؤدي تراكم الأقساط الى تجميع رؤوس الأموال لدى شركات التأمين حيث تقوم باستثمارات لتدعيم الاقتصاد القومي. فالتأمين يعمل على تجميع المدخرات في الجماعة وتوظيفها للصالح العام.

التأمين عامل من عوامل الوقاية: يعمل التأمين على تقليل نسبة الحوادث وتجنب وقوعها، تعمل شركات التأمين بهدف الحد من مبالغ التعويض التي تلتزم بدفعها على دراسة أسباب المخاطر وتلافي حدوثها باتخاذ الوسائل اللازمة للوقاية منها، واتخاذ الاحتياطات التي يوصى بها الخبراء والفنيون، ونشر التوعية بين المواطنين وذلك كالعمل على توقي الحرائق واصابات العمل وحوادث المرور.

يؤدي التأمين الى الربط والتقارب بين الدول: إن تشابه نظم التأمين والمخاطر التي يغطيها والأسس الفنية التي ترتكز عليها يؤدي بالضرورة الى تشابه الكثير من قواعده وأحكامه بين الدول، ويساعد على هذا التقارب ارتباط شركات التأمين المحلية بشركات التأمين الدولية سواء لأنها تعيد التأمين لديها أو لأنها تشترك معها في تغطية نفس المخاطر التي يمتد نطاقها لأكثر من دولة.

دور التأمين في تطور القانون: لعب التأمين دورا هاما في تطوير الكثير من نظم القانون الخاص، يؤدي التأمين الى أعمال كثير من النظم القانونية وتحديد معالمه.

6. خصائص نشاط التأمين

من أهم خصائص نشاط التأمين ما يلي[1]:

انعكاس دورة الإنتاج: في المؤسسات الصناعية المنتج يصنع والخدمة تؤدى قبل عملية الفوترة النهائية، مما يتطلب تمويل مسبق للأصل الاقتصادي، والذي يعطي إمكانية التحديد الدقيق لقيمة المنتج أو الخدمة. أما في نشاط التأمين فتنعكس الأمور ففوترة الخدمة تتم قبل أداء الخدمة، ومنه

[1] جمال الدين خاسف، **توريق أخطار التأمين: دراسة نماذج أمريكية وأوروربية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس–سطيف1، 2014/2013، ص ص 34، 35.

فالدورة المالية لشركة التأمين تترجم بتعهد سداد مبلغ التعويض لاحقا من خلال المخصصات التقنية، وبالتالي عدم إمكانية تحديد سعر دقيق للخدمة التأمينية.

التحويل النسبي: ان الخاصية السابقة تؤدي الى حدوث ما يسمى ب " التحويل النسبي" كون أن العملية التأمينية تتميز بطول مدتها، والنتيجة الخاصة بهذه العملية لا تظهر إلا بعد عدة سنوات، وبالتالي يوجد عدم توافق كبير بين موارد الشركة واستخداماتها، وتتميز المؤسسات الصناعية " بالتحويل الحيادي" أي الموارد طويلة الأجل تمول الاستخدامات طويلة الأجل والموارد قصيرة الأجل تمول الاستخدامات قصيرة الأجل، أما في شركات التأمين فتمويل الاستخدامات طويلة وقصيرة الأجل تمول بواسطة موارد طويلة ومتوسطة الأجل، وهذا يعظم أهمية التسيير الحسن.

الفارق الزمني بين حدوث وتعويض الضرر: عند وقوع فعل ضار أو تحقق مسبب الضرر، فهناك فارق زمني ما بين تصريح المؤمن له للحادث وعملية التعويض، تتوقف مدة هذا الفارق على المؤمن له (إن لم يكن مصابا) وعلى الخبير من خلال مدة الخبرة وإعادة الخبرة والمؤمن من خلال الإسراع من عدمه في الإجراءات الإدارية.

عدم تماثل المعلومات: عند إتمام عقد التأمين بين المؤمن والمؤمن له، يحصل عدم تماثل في المعلومات، بحيث يكون أحد الأطراف أو كلاهما لديه معلومات أكثر من الأخر، مما يترتب على ذلك أن أحد الأطراف أو كليهما لا يستطيع تقييم المخاطر بشكل سليم وينتج عنه اتخاذ قرارات خاطئة.

الاختيار الخاطئ: تتكون محفظة المؤمن من أخطار غير متجانسة، فقد تحتوي على أخطار كبيرة وأخرى متوسطة وهكذا، وعليه يجب على المؤمن أن يتحرى على المؤمن له كي يتفادى الاختيار الخاطئ، وذلك من خلال معرفة بعض الأمور التي غالبا ما يتعمد المؤمن له على اخفائها فمثلا في التأمين على الحياة من المهم معرفة هل المؤمن له في صحة جيدة أثناء ابرام العقد، هل توجد أمراض

وراثية في العائلة، هل يدخن...الخ، كل هذا من أجل تخفيض مجال الاختيار الخاطئ وكذلك التحديد السليم لقيمة عقد التأمين.

المطلب الثاني: فوائد التأمين وتقسيماته

1. فوائد التأمين

يعد التأمين من أهم القطاعات داخل اقتصاد أي دولة نظرا للأهمية التي يلعبها على المستوى الاجتماعي والاقتصادي، لذلك يمكن ابراز أهميته من خلال ما يلي:

1.1. الفوائد الاجتماعية للتأمين

تتمثل الفوائد الاجتماعية للتأمين في[1]:

محاربة الفقر: هناك أسباب كثيرة ومختلفة لحالات الفقر منها

- انقطاع الدخل أو انخفاضه بسبب العجز أو الوفاة أو الشيخوخة أو المرض أو البطالة.
- هلاك الممتلكات أو ضياع جزء كبير منها بسبب تحقق خطر الحريق أو السرقة...الخ.

التأمين يلعب دورا هاما في الاحتياط ضد هذه الأخطار وذلك في ضوء ما يؤديه من تعويضات عند حدوث أي خطر من الأخطار السابقة الذكر.

زيادة الوعي إزاء المجتمع: التأمين وسيلة فعالة للادخار فالشخص الذي يؤمن على حياته يكون لديه شعور بمسؤوليته إزاء نفسه أو إزاء مجتمعه الممثل في أسرته والتأمين بهذه الصورة يكون عن طريق ادخار جزء من دخله يدفع للمؤمن كقسط تأمين في مقابل الحصول على مبلغ التأمين عند تحقق الخطر المؤمن ضده سواء ببلوغ سنا معينا أو حصول أفراد أسرته على مبلغ التأمين عند وفاته. وبهذا

[1] بيومي صقر، **مقدمة في مبادئ التأمين**، دار الجامعة للطباعة والنشر، 1985، ص 70-72.

يكون التأمين عامل هام في نشر وعي المؤمن لهم بالشعور بالمسؤولية سواء في نفسه أو نحو أسرته أو مجتمعه الكبير بالنسبة لتأمين المسؤولية المدنية.

العمل على تخفيض الحوادث ومحاربة المرض: تعمل شركات التأمين جاهدة من أجل درء المرض عن الأفراد باكتشاف وسائل العلاج مما يقلل من حالات الوفاة كما تعمل أيضا على تخفيض الحوادث وذلك بإجراء البحوث المختلفة لاكتشاف طرق الوقاية ومنع الأخطار فيؤدي في النهاية الى انخفاض معدلات حوثها.

2.2. الفوائد الاقتصادية للتأمين

ان التاريخ يثبت أن تطوير برامج التأمين المختلفة وانتشار العمل بها كان له آثار إيجابية في تقدم المجتمعات المعاصرة واستقرار المعاملات فيها وتحسين التوزيع للثروات والدخول في المجتمع، فقد كان نهوض بريطانيا التجاري وثروتها التي تكونت في القرون الماضية من التجارة الدولية تعود في جزء كبيرة منها ولا ريب الى براعتها في تطوير التأمين البحري الذي مكن تجار لندن وليفربول من غزو العالم (ثم استعمار أجزاء منه)، من الثابت إن أقدم أنواع التأمين هو التأمين البحري ولقد كان للتأمين البحري بالغ الأثر في النمو الاقتصادي في أوروبا بعد القرون الوسطى والذي كان للتجارة الدولية فيه دور مهم[1]. من هذا المنطلق نستنتج الفوائد الاقتصادية للتأمين والمتمثلة في:

- ان وجود برامج فعالة للتأمين على الأصول والممتلكات يزيد من اقدام أصحاب الثروات على الاستثمار لأنها ستقلل المخاطر التي يواجهونها، فيصير بإمكانهم حصر ما يواجهونه من مخاطر بتلك المتعلقة بالعمل التجاري فحسب، فيزداد مستوى تخصصهم وخبرتهم، وجلي ما لهذا من آثار على توليد فرص العمل وزيادة الثروة القومية.

[1] عز الدين فلاح، مرجع سبق ذكره، ص 13.

- من الثابت إن التأمين لا يؤدي الى التعويض عن الضرر فحسب بل يؤدي الى تحسن مستوى السلامة وتقليل حجم الأخطار ذلك لأن لشركات التأمين مصلحة دائمة في تقليل الحوادث وسد الذرائع الى وقوع المكروه وتفادي أسباب حدوث الخسائر وذلك لكي تزيد من أرباحها بتقليل ما تدفعه من تعويضات. ويقتضي هذا تمويل الأبحاث وتطوير البرامج والإجراءات التي تولد الحوافز لدى المستأمنين بالاهتمام بالسلامة واشتراط إجراءات يلتزم بها المستأمنون، وما هذا الانضباط الذي نراه في قيادة السيارات في الدول الغربية إلا نتيجة لعوامل منها الالتزام بالتأمين على السيارة وارتباط رسوم التأمين ودفع التعويض بطريقة القيادة والحرص على السلامة.
- تعبئة المدخرات الضخمة التي تتكون عن دفع الناس أقساط التأمين بأنواعه المختلفة الى شركات التأمين وثم توجيهها عن طريق تلك المؤسسات نحو المشاريع الاستثمارية وبخاصة طويلة الأجل، إن شركات التأمين تعد أكثر المؤسسات قدرة على جمع المدخرات والادخار كما هو معلوم أساس الاقتصاد الوطني[1].
- العمل على استقرار المشروعات ورجال الأعمال والعاملين.
- زيادة الكفاية الإنتاجية
- العمل على اتساع الائتمان وتدعيم الثقة التجارية.
- تأمين الصناعة وأصحاب الأعمال والحكومات أثناء الحرب وأثناء تنفيذ خطط التنمية الاقتصادية في الدول التي هي في سبيل النمو.
- تحسين ميزان المدفوعات بالدول وذلك من خلال زيادة الصادرات غير المتطورة.
- توفير الرخاء والرفاهية الاقتصادية وذلك بما يتيحه لأفراد المجتمع من سلع وخدمات ما كانت توجد لولا وجود التأمين.

[1] نفس المرجع السابق، ص ص 13، 14.

- تقوية المركز التنافسي للمنشآت الصغيرة وذلك بتوفير الأمان لها بتكلفة مناسبة[1].

ومنه يشجع التأمين المؤسسات والأفراد على الاستثمار والحصول على الأصول بتوفير الحماية لهم من المخاطر المترتبة، كما يسمح بتعويض المتضررين من الحوادث ويساعد الأفراد والأسر في تسيير حياتهم المالية عن طريق الخدمات المقدمة المتمثلة في نظم التقاعد وتأمينات الحياة والاستشارات في تسيير المخاطر. والشكل التالي يوضح لنا أهمية التأمين ودوره الاقتصادي.

الشكل رقم (03): دور التأمين في الاقتصاد



المصدر: حبار عبد الرزاق، **واقع وخصوصية الابتكار في نشاط التأمين – مع إشارة الى حالة قطاع التأمين بالجزائر**، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الخامس والخمسون 2018، ص 348.

[1] محمد الصيرفي، **رياضيات التأمين**، الطبعة الأولى 2005، مؤسسة حورس الدولية للنشر والتوزيع (الإسكندرية)، ص 34.

2. أنواع التأمين وتقسيماته

يمكن تقسيم التأمين وفقا لعدة معايير

1.2. التقسيم تبعا للخطر المؤمن عليه

طبقا لهذا المعيار نجد ثلاثة أنواع للتأمين وهي[1]:

التأمين على الأشخاص

وهي التأمينات المتعلقة بالإنسان من حيث وجوده وحياته، أو من حيث صحته وسلامته، مثل التأمين من المرض، من العجز، ومن الحوادث المختلفة التي تصيب الانسان، ويهدف الى دفع مبلغ من المال إذا تحققت الكارثة بصرف النظر عن الفرد الذي ينشأ عنه، ولا يخضع لمبدأ التعويض حيث يستولي المؤمن له على مبلغ التأمين المتفق عليه بكامله إذا تحقق الخطر المؤمن منه دون النظر الى نتيجة الضرر الذي أصابه، بل حتى إذا لم يصب بأي ضرر، ويشمل على نوعين أساسيين وهما التأمين على الحياة وتأمين الحوادث الشخصية.

تأمين الممتلكات

ويشمل تأمين الأخطار التي تصيب ممتلكات الأشخاص، وهذا المجال أوسع للتأمين، ويدخل في التأمين من الأخطار التي مصدرها الانسان كالسرقة، أو طبيعية كالزلازل والفيضانات.

تأمين المسؤولية المدنية

ويتعلق بالأضرار التي تصيب الغير ويكون الشخص مسؤولا عنها ويدخل ضمن هذا النوع من التأمين ثلاثة أطراف وهي: المؤمن (شركة التأمين)، المؤمن له (دافع الأقساط)، المتضرر (قابض مبلغ التأمين) ولا يمكن اعتبار المتضرر هو المستفيد والخطر المؤمن منه في التأمين هو المسؤولية،

[1] مختار محمود الهانسي ، مرجع سبق ذكره، ص 63.

وليس هو الضرر الذي يصيب المتضرر بل هو الضرر الذي يصيب المؤمن له من رجوع المتضرر عليه.

2.2. التقسيم حسب مجال الخطر

ينقسم التأمين من حيث طبيعة الأخطار المؤمن منها الى تأمين بحري، جوي وبري[1]

التأمين البحري

هو عقد يلتزم المؤمن بموجبه بتعويض المؤمن له أو المستفيد عن الأضرار التي تلحق بالأموال المؤمن عليها الناجمة عن تحقق الخطر المؤمن منه أو عن مسؤولية المؤمن له المترتبة عن تحقق الخطر المؤمن منه أو أي أضرار أخرى يتفق عليها طرفا العقد والتي تقع أثناء الرحلة البحرية.

التأمين الجوي

هو التأمين الذي يغطي مخاطر النقل الجوي والذي يتم بواسطة الطائرة، ويشمل الأضرار التي تلحق الطائرة ذاتها وحمولتها من البضائع.

التأمين البري

يقصد بالتأمين البري التأمين الذي يغطي الأخطار التي لا تدخل في نطاق التأمين البحري والجوي.

3.2. التقسيم على أساس العلاقة مع النظام العام

التأمين حسب هذا التقسيم ينقسم الى اختياري أو إلزامي[2].

[1] غازي خالد أبو العرابي، مرجع سبق ذكره، ص 38- 59.

[2] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص 37.

التأمينات الاختيارية

يشمل التأمينات التي يتعاقد عليها الفرد أو المنشأة بمحض اختيارهم، وذلك للحاجة الملحة لمثل هذه التغطية التأمينية، أي أنه لا بد أن تتوافر هنا حرية الاختيار في التعاقد بين شركة التأمين وبين الفرد والمنشأة.

التأمينات الإلزامية

يشمل التأمينات التي تلتزم الدولة بتوفيرها للأفراد أو للمنشآت أو تلتزم بالتعاقد عليها وذلك بهدف اجتماعي أو لمصلحة الطبقة الضعيفة في المجتمع، أي أن عنصر الاجبار أو الالزام من الدولة هو أساس التعاقد هنا.

4.2. التقسيم من حيث إمكانية تحديد الخسائر والتعويض اللازم

يقوم هذا التقسيم على أساس تحديد الخسائر المحتملة تحقيقها، وطبقا لهذا التقسيم نجد الأنواع التالية[1]:

التأمين النقدي

حيث يكون من الصعب تحديد الخسائر المالية الممكن تحقيقها نتيجة وقوع الخطر، ومثال ذلك التأمين على الحياة حيث من الصعب تحديد مقابل تلك الوفاة، فهذه المسألة شخصية بحتة، لذلك يتفق على دفع المبلغ عند تحقق الوفاة، وهو مبلغ التأمين مقابل أن يدفع المؤمن له الأقساط المحددة.

تأمين الخسائر

حيث لا توجد أي صعوبة في تحديد الخسائر المحققة فهي تخضع لمتغيرات قابلة للقياس الكمي، وبذلك يمكن تحديد مبلغ التأمين اللازم باستخدام الطرق الرياضية المتاحة والمتطورة.

[1] مختار محمود الهانسي، مرجع سبق ذكره، ص 64.

5.2. التقسيم العلمي للتأمين

حسب هذا المعيار يمكن تقسيم التأمين الى التأمين على الحياة والتأمين العام

التأمين على الحياة

التأمين على الحياة هو العقد الذي يلتزم بموجبه المؤمن بأن يدفع للمؤمن أو المستفيد مبلغا من المال قد يدفع هذا المبلغ جملة واحدة وقد يكون في صورة إيراد دوري وذلك عند تحقق الخطر المؤمن منه وهو موت المؤمن على حياته أو بقائه بعد مدة معينة وفي المقابل يلتزم المؤمن له بدفع أقساط التأمين[1].

التأمين العام

حيث يشمل تأمين الممتلكات والمسؤولية المدنية للغير، وتأمين الممتلكات يغطي المخاطر التي يتعرض لها شخص أو المسؤولية في ممتلكاته ومنها تأمين الحريق[2].

6.2. التأمين من حيث العموم والخصوص

ينقسم التأمين من حيث العموم والخصوص ال قسمين هما[3]:

تأمين فردي

يكون فيه المؤمن له طرفا مباشرا في العقد حيث يتولى مباشرة العقد ليؤمن على نفسه من خطر معين لمصلحته الشخصية وهي طلب الأمان لدى شركة من شركات التأمين والتي هي شركات تجارية تهدف الى الحصول على الربح في ظل نظام التأمين.

---

[1] فايز أحمد عبد الرحمان، مرجع سبق ذكره، ص 61.

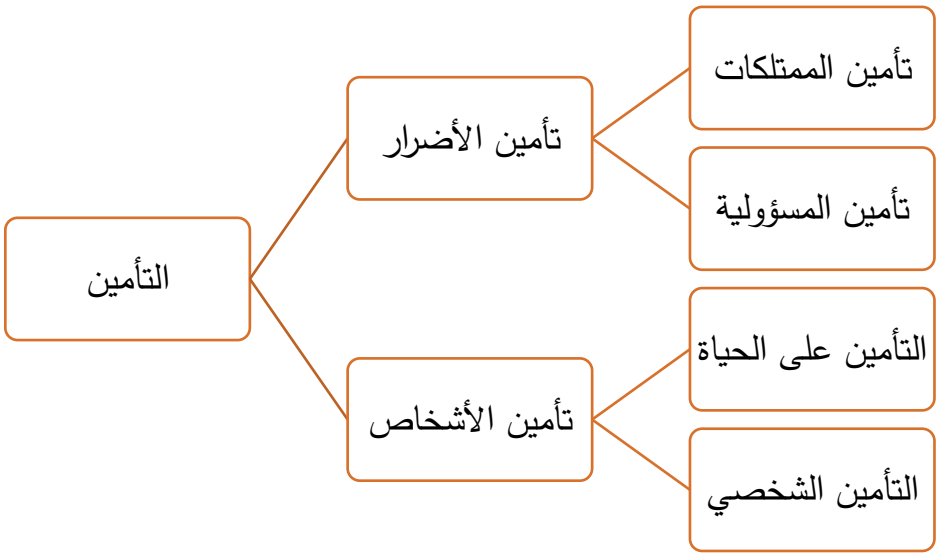
[2] مختار محمود الهانسي، مرجع سبق ذكره، ص66.

[3] أبي الفضل هاني الحديدي، **التأمين أنواعه المعاصرة**، الطبعة الأولى 2009، دار العصماء (سوريا –دمشق)، ص 49.

تأمين اجتماعي

يرمي الى تأمين مجموعة من الأفراد يعتمدون على كسب أيديهم من بعض الأخطار التي قد يتعرضون لها فتعجزهم عن العمل كالمرض والشيخوخة والبطالة والعجز فهو يهدف الى تغطية الأخطار الاجتماعية، فهو نظام يستجيب في حقيقته لسياسة اجتماعية أو لفكرة التضامن أو التكافل الاجتماعية وذلك عن طريق تحسين وضع ومستقبل أو مصير طبقة معينة من طبقات الشعب هي الطبقة العاملة بمنحها الأمان تحقيقا لرفاهيتها.

الشكل رقم (04): أهم تقسيمات التأمين



المصدر: جمال الدين خاسف، مرجع سبق ذكره، ص 28.

المطلب الثالث: عقد التأمين

من خلال هذا المطلب سيتم التطرق الى تعريف عقد التأمين وعناصره، وكذا خصائص عقد التأمين ومبادئه.

1. تعريف عقد التأمين

تعددت التعاريف التي تطرقت الى مفهوم عقد التأمين لعل أبرزها يتمثل في:

التعريف الأول: عقد التأمين هو اتفاق بين طرفين يتعهد بمقتضاه الطرف الأول بأن يدفع الى شخص ما مبلغا معينا من المال في حالة وقوع الخطر مقابل أن يدفع الثاني للطرف الأول مبلغ أو عدة مبالغ مالية تكون قيمتها في مجموعة أقل نسبيا من المبلغ الذي يتعهد الطرف الأول بدفعه[1].

التعريف الثاني: عقد التأمين هو عقد بين طرفين أحدهما يسمى المؤمن والثاني المؤمن له (أو المستأمن) يلتزم فيه المؤمن بأن يؤدي الى المؤمن لمصلحته مبلغا من المال، أو ايرادا مرتبا، أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع حادث أو تحقق خطر مبين في العقد، وذلك في مقابل قسط أو أية دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له الى المؤمن[2].

التعريف الثالث: حسب قانون التأمين الجزائري عقد التأمين هو اتفاق بين شخصين فأكثر بهدف إنشاء علاقة قانونية وينصب على موضوع أو محل محتمل الوقوع (الخطر)، يلتزم بمقتضاه المؤمن له بدفع القسط أو الاشتراك مقابل التزام المؤمن بأداء مبلغ من المال وقت وقع الخطر المؤمن منه[3].

---

[1] زياد رمضان، **مبادئ التأمين دراسة عن واقع التأمين**، دار صفاء للنشر(عمان)، 1998، ص 27.

[2] مصطفى أحمد الزرقاء، **نظام التأمين**، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع (بيروت)،1984، ص 19.

[3] معراج جديدي، **مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري**، ديوان المطبوعات الجامعية (الجزائر)، طبعة 2000، ص 33.

2. عناصر عقد التأمين

تتمثل العناصر الأساسية لعقد التأمين في[1]:

المؤمن: وهو الطرف الأول في عقد التأمين، ويمكن أن يكون فردا كما هو الحال في جماعة لويدر للتأمين، ويمكن أن يكون جمعية تعاونية أو شركة مساهمة أو حكومة أو غير ذلك.

المؤمن له: وهو الطرف الثاني في عقد التأمين، وهو المستفيد من عقد التأمين في حالات كثيرة.

مبلغ التأمين: وهو المبلغ الذي يدفعه المؤمن الى المؤمن له أو المستفيد في حالة وقوع الخطر.

الخطر المؤمن ضده أو موضوع التأمين

مدة التأمين: وهي المدة المتفق عليها بين طرفي عقد التأمين.

3. خصائص عقد التأمين

إن عقد التأمين ينفرد بخصائص منفردة تميزه عن العقود الأخرى وهذه الخصائص هي:

عقد التأمين عقد احتمالي

العقد الاحتمالي هو العقد الذي لا يعرف أطرافه على وجه التحديد –وقت ابرامه–مقدار التزامات وحقوق كل منهما. خاصية الاحتمال جلية في جانب طرفي العقد، فالمؤمن لا يمكنه تحديد كسبه أو خساراته بالنسبة لكل عقد على حده وبذلك ينطبق وصف الاحتمال على عقد التأمين بالنسبة له. وبالنسبة أيضا للمتعاقد الذي لا يعرف على وجه التحديد عند ابرام العقد مقدار الأقساط التي سيدفعها أو هل سيحصل على مبلغ التأمين أو لا[2].

[1] عبد العزيز هيكل فهمي، **مقدمة في التأمين**، دار النهضة العربية(بيروت)، 1980، ص 29.

[2] محمد عبد الظاهر حسين، **التأمين الاجباري من المسؤولية المدنية المهنية**، دار النهضة العربية (القاهرة)، 1994، ص ص 12،13.

عقد التأمين عقد مسمى

يعتبر عقد التأمين من العقود المسماة لأن المشرع خصه باسم معين ونظم أحكامه في القانون المدني[1].

عقد التأمين عقد رضائي

العقد الرضائي هو العقد الذي يكفي لانعقاده اقتران الايجاب بالقبول على الوجه المشروع[2].

عقد التأمين عقد معاوضة

عقد المعاوضة هو العقد الذي يتلقى فيه كل من المتعاقدين مقابلا أو عوضا ما أعطاه[3]. عقد التأمين من عقود المعاوضات لأن الالتزامات في هذا العقد متبادلة، فالمؤمن له يلتزم بدفع القسط المتفق عليه في الموعد المحدد لدفعه، ويحصل في مقابل ذلك على مبلغ التأمين عند حدوث الخطر المبين في العقد[4].

عقد التأمين ملزم للجانبين

يقصد الفقه بإلصاق هذه الصفة بعقد التأمين بأن طرفي العقد " المؤمن والمستأمن" يلتزمان بتقدمات متقابلة. فالمستأمن يتعهد بدفع الأقساط والمؤمن يلتزم بدفع مبلغ التأمين في حالة تحقق الخطر المؤمن عليه ووقوع الكارثة، فكل من الطرفين يأخذ مقابل ما يعطي[5].

---

[1] يوسف حجيم الطائي وآخرون، **إدارة التأمين والمخاطر**، الطبعة الأولى 2011، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع (عمان–الأردن)، ص72.

[2] نفس المرجع أعلاه، ص 72.

[3] إبراهيم أبو النجا، **التأمين في القانون الجزائري**، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائرية (الجزائر)، ص 147.

[4] أحمد محمد لطفي أحمد، **نظرية التأمين: المشكلات العملية والحلول الإسلامية**، دار الفكر الجامعي، 2007، ص 22.

[5] برهام محمد عطا الله، **التأمين من الوجهة القانونية والشريعة**، مؤسسة الثقافة الجامعية (الإسكندرية)، 1984، ص 59.

عقد التأمين عقد تجاري: يعتبر عقد التأمين عقدا تجاريا بالنسبة للمؤمن[1].

عقد التأمين من العقود مستمرة التنفيذ

يدخل عقد التأمين ضمن طائفة العقود المستمرة التي يكون التزام أحد أطرافها أو كليهما عبارة عن عدة آداءات مستمرة مع الزمن، ومن أهم النتائج التي تترتب على ذلك عدم الاعتداد بالأثر الرجعي للفسخ، وبأن استحالة تنفيذ التزام أحد الطرفين يترتب عليها سقوط الالتزام المقابل له.

ويلاحظ أنه إذا كان عقد التأمين عقدا زمنيا مستمرا فإن ذلك لا يعني أن يكون غير محدد المدة، فعقد التأمين عقد محدد المدة يلعب الزمن عنصرا جوهريا في تكوينه ونفاده. وبالتالي يجب الاهتمام ببداية سريانه وانتهاء فاعليته حيث أنه العقد ينقضي بانقضاء مدته. ولا بد من تجديده إذ أريد الاستمرار في العلاقة التأمينية[2].

عقد التأمين عقد إذعان

عقد الإذعان هو العقد الذي تخل فيه كفة الموازنة للقوى التفاوضية في العقد فترجح لطرف يضع الشروط العامة والخاصة للعقد وهو الطرف القوي وتكون هذه الشروط عادة مطبوعة ومعروضة للناس كافة لا يسمح بمناقشتها، وما على الطرف الآخر وهو الطرف الضعيف إلا التسليم بهذه الشروط كما هي أو رفضها كليا والعزوف عن التعاقد[3].

عقد التأمين عقد شرطي

يعتبر عقد التأمين فيما يتعلق بالتزام المؤمن عقدا شرطيا، إذ أن هذا الالتزام معلق على شرط واقف هو تحقق الخطر المؤمن ضده[4].

---

[1] يوسف حجيم الطائي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 78.

[2] نفس المرجع أعلاه، ص 62.

[3] يوسف حجيم الطائي، مرجع سبق ذكره، ص 74.

[4] نفس المرجع أعلاه، ص 78.

4. مبادئ عقد التأمين

هناك نوعين من المبادئ التي تحكم عقد التأمين، مبادئ فنية وأخرى قانونية.

1.4. المبادئ الفنية لعقد التأمين

هي تلك المبادئ التي تحكم العلاقة بين طرفي التعاقد وتحدد الحقوق والواجبات العادلة من ناحية ومجموعة الصفات اللازمة لوضع هذه المبادئ في إطار فني من ناحية أخرى. تتمثل هذه المبادئ في[1]:

مبدأ عدم التأكد

نقصد به عدم التأكد في وحدة الخطر حتى يكون الخطر قابلا للتأمين، وهذا المبدأ يشتمل على الثلاث محاور التالية:

- أن يكون الخطر غير مؤكد الوقوع وغير مؤكد عدم الوقوع
- أن يكون الخطر مستقبل الوقوع بمعنى ألا يجوز التأمين على خطر تحقق في الماضي.
- أن يكون الحادث غير متعمد الوقوع من جانب المستأمن.

مبدأ الخسارة المالية

بمعنى ضرورة أن يكون هناك خسارة مالية فعلية يمكن تحديدها وقياسها بدقة عند تحقق الخطر ويستثنى من ذلك الخسارة المعنوية التي يصعب قياسها.

مبدأ إمكانية حساب الاحتمالات

بمعنى أن يكون الخطر المقبول من الأخطار التي يمكن حساب احتمال حدوثها.

[1] محمد الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص 38-40.

مبدأ إمكانية اثبات الحادث

يستدعي ذلك المبدأ التحقق من المحاور التالية: وقت وقوع الخسارة، مكان وقوع الخسارة، سبب وقوع الخسارة.

2.4.المبادئ القانونية

هي تلك المبادئ التي تتطلب أهلية الطرفين للتعاقد والايجاب والقبول. تتمثل المبادئ القانونية العامة التي تحكم عقد التأمين كغيره من العقود الأخرى في:

مبدأ حسن النية

أي ينبغي أن تتوفر في كلا الطرفين مبدأ حسن النية، أي أن تكون البيانات التي يدلي بها كل طرف دقيقة وصحيحة، ولا تخفي شيئا جوهريا يؤثر في عقد التأمين[1].

مبدأ المصلحة التأمينية

المصلحة التأمينية هي الحق القانوني للفرد في التأمين على الشيء موضوع التأمين، ويعتبر هذا المبدأ من أهم المبادئ اللازمة لإبرام عقد التأمين، وهو توافر المصلحة التأمينية من جانب المؤمن في الشيء المؤمن عليه. وتعني المصلحة هنا هي وجود علاقة بين الشخص والشيء المؤمن عليه وتتأثر هذه العلاقة عند تحقق الأخطار المؤمن ضدها مما يؤدي في النهاية الى الحاق الضرر بهذا الشخص.

ولكي تكون للمؤمن مصلحة تأمينية في الشيء المؤمن عليه يجب أن يكون في بقائه منفعة تعود عليه وفي فنائه ضرر يلحق به، وضرورة توافر المصلحة التأمينية في عقود التأمين أمر ضروري

[1] فلاح الحسن الحسيني، **إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر**، دار وائل للنشر والتوزيع(عمان–الأردن)، 2000، ص 191.

لأن هناك الكثير من العقود التأمينية التي تصدر بدون توافر المصلحة التأمينية وقد كان اصدار مثل هذه العقود مدعاة لارتكاب جرائم القتل أو الحرق عمدا حتى يمكن الحصول على قيمة التأمين[1].

مبدأ السبب القريب

يقصد بهذا المبدأ أن المؤمن يلتزم بدفع التعويض للمستأمن إذا كان الخطر المؤمن ضده هو السبب القريب لحدوث الخسارة، والسبب القريب هو السبب المباشر الذي أدى الى وقوع الخسارة أو الذي يكون قادرا على بدء سلسلة من حوادث متصلة تؤدي في نهايتها الى وقوع الخسارة بدون تدخل مؤثر خارجي آخر مستقل[2].

مبدأ التعويض

عقود التأمين على اختلاف أنواعها هي عقود تعويض أي تعويض المؤمن له بقدر ما لحقه من خسائر عند تحقق الخطر المؤمن ضده، ولا تهدف هذه العقود الى التعويض بأكثر من ذلك حتى لا يؤدي الى تحقيق ربح من عمليات التأمين، ومعنى ذلك أنه إذا وقع الخطر المؤمن ضده يجب أن يعوض تعويضا كاملا بشرط ألا تتجاوز قيمة التعويض الخسارة التي حدثت فعلا[3].

مبدأ الحلول في الحقوق

يعني هذا المبدأ أن الشخص المؤمن له ضد أخطار معينة يحق له تطبيقا لمبدأ التعويض الحصول عما لحقه من خسائر نتيجة وقوع الخطر المؤمن ضده على أن يحول الى المؤمن وهو شركة التأمين

---

[1] عبد الاله نعمة جعفر، **النظم المحاسبية في البنوك وشركات التأمين**، الطبعة الأولى 2007، دار المناهج للنشر والتوزيع (عمان–الأردن)، ص 314.

[2] شريف محمد العمري، **الأصول العلمية والعملية للخطر والتأمين**، الطبعة الأولى 2012، ص 116.

[3] عبد الاله نعمة جعفر، مرجع سبق ذكره، ص 317.

جميع حقوقه التي ترتبت له على من تسبب في وقوع الخطر عن عمد أو إهمال وذلك بعد حصوله على التعويض أو قبل ذلك[1].

مبدأ المشاركة

يقصد بمبدأ المشاركة في التأمين أنه إذا تحقق الخطر المؤمن ضده في وقت يكون فيه المستأمن حاملا وثائق أخرى تؤمن نفس الشيء موضوع التأمين ضد نفس الخطر فإن الهيئات المؤمن لديها جميعا تشترك في دفع التعويض المستحق للمستأمن، كما أن نصيب كل هيئة من هذا التعويض يكون معادلا لنسبة المبلغ المؤمن به لديها الى مجموع المبالغ المؤمن بها لدى جميع الهيئات[2].

المطلب الرابع: إعادة التأمين

من خلال هذا المطلب سيتم الالمام بكل الجوانب المتعلقة بعملية إعادة التأمين من مفهوم عملية إعادة التأمين وعناصرها بالإضافة الى طرق عملية إعادة التأمين وأهميتها.

1. تعريف عملية إعادة التأمين

عندما يقوم شخص ما بالتأمين على حياته لدى احدى شركات التأمين بمبلغ كبير نسبيا عن المبالغ التي تقبلها هذه الشركة فإن شركة التأمين تتردد في قبول هذه العملية نظرا لأنه إذا تحقق الخطر فسوف تتحمل الشركة خسائر كبيرة قد تفوق امكانياتها وطاقتها. لذا فإنه بدلا من رفض هذه العملية وضياع فرصة قد ينجم عنها تحقق أرباح للشركة فإنه من الأفضل إعادة تأمين جزء من العملية بعد احتفاظ الشركة بجزء منها يؤدي الى توزيع أو تفتيت الخطر على عدة مؤمنين مختلفين ويصبح خطرا مقبولا وقابلا للتأمين بعد أن كان خطرا كبيرا بالنسبة لهذه الشركة. وتتفق الشركات على اقتسام الأقساط والخسائر فيما بينها وتسمى هذه العملية بعملية إعادة التأمين. ويطلق على

[1] نفس المرجع السابق، ص 317.

[2] شريف محمد العمري، مرجع سبق ذكره، ص 112.

الشركة الأولى التي تتعاقد مع المؤمن له الأصلي المؤمن المباشر أو المؤمن الأصلي أو الهيئة المعيدة للتأمين أو الهيئة المتنازلة، أما الشركة الأخرى التي تشارك في الخطر أو تقبل جزءا منه يطلق عليها هيئة إعادة التأمين أو الهيئة المتنازل لها[1].

تعددت آراء الكتاب والباحثين حول تحديد تعريف إعادة التأمين ولكنها انطوت في معظمها على جوهر واحد.

التعريف الأول: عملية إعادة التأمين هي اتفاق بين طرفين أو أكثر (المعاد التأمين عليه أو الشركة المسندة وشركة إعادة التأمين) حيث يوافق معيد التأمين أن يقبل حصة محددة من الخطر المطلوب إعادة التأمين عليه وفقا للشروط المنصوص عليها في الاتفاق[2].

التعريف الثاني: عملية إعادة التأمين هي دفع شركة التأمين جزءا يتفق عليه من أقساط التأمين التي تحصل عليها من المستأمنين الى شركة إعادة التأمين، تضمن لها نظير أقساط إعادة التأمين هذه تحمل جزء من الخسائر في حال وقوع الخطر المؤمن ضده[3].

التعريف الثالث: تعود الشركة المؤمنة فتؤمن نفس المخاطر لدى شركة ثانية، أي أن شركة التأمين يمكنها أن تحدد مسؤولياتهم عن تحقيق الأخطار المؤمن منها، وذلك أن تحتفظ بجزء من العمليات التي تقبلها وتسند جزءا أو أجزاء أخرى لشركة أو شركات أخرى، وبهذه الوسيلة يستطيع المؤمن المباشر أن يتوسع في قبول العمليات المختلفة مهما كانت مسؤولياتها، لأنه يعلم مقدما أنه يستطيع أن يحتفظ لنفسه بجزء من العمليات[4].

من خلال هذه التعاريف نستخلص عناصر عملية إعادة التأمين المتمثلة في:

---

[1] ثناء محمد طعيمة، مرجع سبق ذكره، ص 38.

[2] عاليا حلمي، **إعادة التأمين**، الطبعة الأولى 2001، معهد البحرين للدراسات المصرفية والمالية، ص 02.

[3] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص 188.

[4] فاطمة مروة، **الفنون التجارية**، دار النهضة العربية (بيروت)، ص 63.

المؤمن المباشر: وهي شركة التأمين الأصلية التي قبلت العملية التأمينية الكبيرة الحجم، فاحتفظت بجزء لنفسها وتنازلت عن الجزء المتبقي لصالح شركات تأمين أخرى.

معيد التأمين: هو الطرف الثاني في عملية إعادة التأمين حيث يتمثل في احدى شركات التأمين التي قبلت إعادة تأمين جزء من العملية لديها.

المبلغ المحتفظ به: يمثل المبلغ الذي احتفظت به الشركة المسندة حيث يقع تحت مسؤوليتها وتتسلم الأقساط عنه.

المبلغ المعاد تأمينه: يمثل المبلغ الذي تنازلت عنه شركة التأمين المسندة من عملية التأمين لصالح شركة إعادة التأمين.

قسط إعادة التأمين: هو قسط تدفعه الشركة المسندة لشركة إعادة التأمين ويؤلف جزء من التأمين الأصلي وهو يتناسب طردا مع المبلغ المتنازل عنه لصالح شركة إعادة التأمين.

عمولة إعادة التأمين: هو مبلغ مستحق للشركة المسندة من شركة إعادة التأمين نتيجة تنازل الشركة المسندة عن جزء من عملية التأمين لصالح شركة إعادة التأمين، يتمثل هذا المبلغ بنسبة معينة من القسط المستحق لشركة إعادة التأمين[1].

عقد إعادة التأمين: عقد إعادة التأمين هو عقد يتعهد بمقتضاه الطرف الأول وهو معيد التأمين بأن يعوض الطرف الثاني وهو المؤمن عن كل أو جزء من الخسارة التي يحملها بموجب عقد التأمين الأصلي، وذلك مقابل قيام الطرف الثاني بسداد قسط إعادة التأمين الى الطرف الأول[2].

---

[1] محمد معروف الجباعي، **مبادئ التأمين: بين الأسس النظرية والحالات التطبيقية**، دار الحضارة (الأردن)، 1997، ص 162.

[2] عادل داود، **مقدمة في إعادة التأمين**، الطبعة الأولى 1991، دار ويذربي وشركاه (لندن)، ص 21.

2. وظائف إعادة التأمين

لإعادة التأمين وظائف أساسية وهي[1]:

- تفتيت الأخطار المركزة، وبذلك تتحول الى أخطار قابلة للتأمين مما يساعد على توفير الحماية التأمينية لمثل هذه الأخطار، فكل شركة تفضل الاحتفاظ بأجزاء كبيرة من عدد صغير من هذه العمليات.
- يشجع إعادة التأمين على زيادة قدرتهم الاستيعابية، وذلك بقبول الاكتتاب في عمليات كثيرة مهما كانت مسؤولياتها.
- يؤدي إعادة التأمين الى توفير نوع من الرقابة على كل من معدلات الخسارة ومعدلات المصروفات، لما تبذله شركات إعادة التأمين المتخصصة الكبرى من جهد لتطوير هذه العملية، بجانب تزويد شركات التأمين بالخبرة الفنية والإدارية التي تحتاج إليها الدراسة وفحص العمليات الجديدة المركزة قبل الاكتتاب فيها.
- يساعد إعادة التأمين المؤمن المباشر ومعيد التأمين من الناحية التمويلية، عن طريق تحويل الأقساط والتعويضات بينهما بالصورة والعملة المناسبة المتفق عليها والتي هي ذات أهمية بالغة لأطراف التعاقد هنا.

3. طرق إعادة التأمين

هناك عدة طرق تعتمد عليها أنواع العقود في عمليات إعادة التأمين وهي:

الطريقة الاختيارية

تتم هذه العملية بصورة اختيارية فيما يتعلق برغبة الشركة الأصلية والشركات المتنازل لها، وفي ظل هذا النوع من إعادة التأمين ترسل الشركة الأصلية الى شركات إعادة التأمين إشعارا خاصا توضح

[1] إبراهيم علي عبد الله، **مبادئ المالية العامة**، دار الصفراء (الأردن)، 1990، ص 475.

به تفاصيل المخاطر التي ترغب في إعادة التأمين عليها، وعند موافقة هذه الشركات على قبول إعادة التأمين لديها تتولى الشركة الأصلية مهام إرسال مذكرة أخرى يوضح بها كافة البيانات المتعلقة بالمخاطر موضع إعادة التأمين من حيث قيمة القسط الأول وأقساط التجديد، وبموجب هذه المذكرة ترسل شركات الإعادة الى الشركة الأصلية بطاقة تغطية الخطر التي تحدد نسبة الخطر المقبولة من هذه الشركات[1].

إعادة التأمين الاتفاقية

هذه الطريقة عبارة عن عقد بين شركة التأمين المسندة وبين معيد التأمين، تلزم بموجبها الشركة بإسناد الأعمال التي تفيض عن حد احتفاظها الى المعيد بموجب الاتفاقية، ويكون المعيد عندئذ ملزم بقبول هذه الأعمال، ولا تحتاج هذه الطريقة الى تكرار أعمال البحث عن معيدي التأمين كل مرة تحتاج فيها شركة التأمين المباشر الى معيد، وبذلك يتم توفير الكثير من النفقات. ويتم تنظيم الاتفاقيات وفق أسس متعددة وهي: مبلغ التأمين، مقدار الخسارة، الخطر[2].

طريقة إعادة التأمين المختلطة

بمقتضى هذه الطريقة يتفق المؤمن الأصلي مع احدى هيئات إعادة التأمين على أن يكون له الحق في إعادة التأمين لديها عمليات من نوع معين بشرط أن يكون حرا في ذلك وأن هيئات إعادة التأمين مجبرة على القبول بموجب الاتفاقية، وبذلك تكون هذه الطريقة وسطا بين الطريقتين السابقتين حيث أنها تختلف عن الطريقة الاختيارية إذ أن هيئة إعادة التأمين تكون ملزمة بالقبول، كما أنها تختلف عن الطريقة الاجبارية إذ أن المؤمن الأصلي ليس ملزما بإعادة تأمين كل عملية من العمليات

[1] عرفات إبراهيم فياض، **إدارة التأمين والمخاطر**، الطبعة الأولى 2012، دار البداية ناشرون وموزعون، ص 88.
[2] يوسف حجيم الطائي، مرجع سبق ذكره، ص 256.

التي تدخل ضمن الاتفاقية، ومن الواضح أن هيئات إعادة التأمين لا ترحب بهذه الطريقة حيث أنها تجعلها تحت رحمة المؤمن الأصلي[1].

طريقة المجمعات

إن مجمعات إعادة التأمين هو شكل من أشكال إعادة التأمين، ويتألف مجمع إعادة التأمين من مجموعة من شركات التأمين التي تقوم بتغطية التأمين على أساس المشاركة في تحمل الخطر كون شركة التأمين الواحدة لا تملك بمفردها تغطية التأمينات ذات المبالغ الضخمة، ولكن مع تجميع إمكانيات عدد من شركات التأمين يصبح بالإمكان أن تغطي التأمينات ذات المبالغ الضخمة[2].

4. صور اتفاقيات إعادة التأمين

نفرق بين أربعة صور لاتفاقيات إعادة التأمين تتمثل في[3]:

إعادة التأمين بالمحاصة: هذه أبسط صور اتفاقيات إعادة التأمين، وفيها يتفق على أن يساهم المؤمن المعيد بنسبة مئوية معينة في جميع عمليات المؤمن المباشر، أو في مجموع العمليات الخاصة بفرع من فروع التأمين التي يباشرها، فقد يتفق مثلا على أن يلتزم المؤمن المباشر أن يحيل الى المؤمن المعيد حصة قدرها 30% من جميع عقود التأمين ضد الحريق التي يبرمها في مدينة معينة، كما يلتزم المؤمن المعيد بقبول هذه النسبة وذلك في مقابل نسبة مماثلة من الأقساط التي يحصلها المؤمن المباشر بعد خصم بعض النفقات.

إعادة التأمين بما جاوز الطاقة: هي الصورة الحقيقية لاتفاق إعادة التأمين، الذي يحقق بشكل تام جميع الآثار التي تهدف إعادة التأمين الى تحقيقها، وفقا لهذه الصورة من صور اتفاقات إعادة التأمين

---

[1] عبد العزيز فهمي هيكل، مرجع سبق ذكره، ص 197.

[2] زيد منير عبوي، **إدارة التأمين والمخاطر**، الطبعة الأولى 2006، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، ص 77، 78.

[3] عبد الودود يحي، **إعادة التأمين**، مكتبة القاهرة الحديثة للطبع وللنشر (مصر)، 1963، ص 45.

يحدد المؤمن المباشر لنفسه حدا أقصى لما يريد أن يحتفظ به لحسابه الخاص من كل خطر يقبله، ثم يتفق مع مؤمن أو مؤمنين معيدين لينقل اليهم الجزء من الخطر الذي يزيد على القدر الذي يحتفظ به لنفسه، والجزء الذي يحتفظ به المؤمن المباشر لنفسه يسمى طاقة كما يسمى أيضا خطا، وأما الجزء الذي يحال الى المؤمن أو المؤمنين المعيدين فيسمى الزائد.

إعادة التأمين بما جاوز حدا من الكوارث: في هذا النوع من إعادة التأمين لا يرتبط التزام المؤمن المعيد بالمبلغ الذي يحتفظ به المؤمن المباشر لحسابه من كل خطر يتعاقد عليه كما في إعادة التأمين لما جاوز الطاقة، وإنما يرتبط بالمبلغ الذي يدفعه للمؤمن المباشر تعويضا للكوارث التي تتحقق فإذا زاد هذا المبلغ عن حد معين يتفق عليه مقدما، فإن الزائد أو جزءا منه يدفعه المؤمن المعيد وذلك في مقابل قسط معين، ولذلك فبينما يهتم المؤمن المعيد في إعادة التأمين بما جاوز الطاقة بكل الأخطار التي تزيد قيمتها عن طاقة المؤمن المباشر فإنه في إعادة التأمين بما جاوز حدا من الكارثة لا يهتم إلا بالكوارث التي يجاوز المبلغ الذي يدفع تعويضا لها، الحد المتفق عليه مقدما.

إعادة التأمين بما جاوز حدا من الخسارة: هذه الصورة حديثة من صور إعادة التأمين تهدف الى حماية المؤمن المباشر ضد الخسائر التي قد تنزل به خلال سنة كاملة، أكثر من حمايته ضد النتيجة التي يؤدي اليها تحقق كارثة واحدة، فالمؤمن المباشر لا يستطيع الرجوع على المؤمن المعيد إلا في نهاية السنة. بموجب هذا الاتفاق لا يتدخل المؤمن المعيد إلا إذا جاوزت تعويضات الكوارث التي دفعها المؤمن المباشر مبلغا معينا يمثل في الواقع نسبة مئوية من الأقساط التي حصلها هذا الأخير في الفرع الذي يرد عليه اتفاق إعادة التأمين.

5. أهمية إعادة التأمين

إعادة التأمين له أهمية كبيرة في نقل المخاطر والالتزامات من شركة تأمين على شركات تأمين أخرى وتفيد عملية إعادة التأمين في[1]:

- تحقق عملية إعادة التأمين قانون الأعداد الكبيرة، إذ يمكن لشركة التأمين تجميع أكبر عدد ممكن من وحدات الخطر حتى إذا كان بعض هذه الوحدات مرتفع الخطورة، فإنها تعيد توزيع المخاطر أو نقلها بينها وبين شركات تأمين أخرى، حتى لا تتعرض شركات التأمين المباشر لخسائر كبيرة عند تحقق الخطر بالنسبة للوحدات العالية الخطورة.
- يساعد قانون الأعداد الكبيرة على دقة وتقارب النتائج المتوقعة مع النتائج الفعلية أو المحققة في شركات التأمين، وبالتالي تستقر الأقساط والتعويضات ونتائج شركة التأمين.
- تحقيق التوازن في محفظة شركات التأمين مع وجود تشابه في وحدات الأخطار المؤمنة ودرجة التعويض لها، وهذا التعويض يحدث عندما تتكون محفظة شركات التأمين من أنواع متعددة من عقود التأمين ولا تتركز في نوع أو في أنواع بذاتها، قد يؤدي تحقق الخطر بالنسبة لها الى إصابة الشركة بخسائر كبيرة، وبدلا من ذلك تلجأ الشركة لإعادة تأمين بعض أنواع المخاطر مع شركات تأمين أخرى وشركات إعادة التأمين لإيجاد تنوع في محفظة التأمين، كما أن إعادة التأمين يؤدي الى توزيع الخسائر بانتظام على فترات مختلفة ومتتالية بدلا من تركزها في تاريخ واحد أو فترة زمنية واحدة، تصيب الشركة بخسائر فادحة عند تحققها.
- عند إعادة التأمين يجب على شركة التأمين المباشر مراعاة المصلحة فيما تحتفظ به من تأمين، معتمدة في ذلك على مركزها المالي والضمانات المالية المتمثلة في رأس المال والاحتياطات

[1] ثناء محمد طعيمه، مرجع سبق ذكره، ص 64.

وحجم الأقساط ومتوسط قيمة التغطية الواحدة في مشروع التأمين، ويجب الاعتدال فيما تحتفظ به، حتى لا تتعرض لخسائر غير متوقعة أو تضييع فرصة الربح.

المبحث الثاني: مدخل الى شركات التأمين

تعد شركات التأمين من المنشآت المالية ذات الأهمية البالغة داخل اقتصاد أي دولة حيث تعتبر أحد ركائز النظام المالي نظرا لضخامة الأموال التي تضخ سنويا في هذه الشركات نتيجة لتعدد مصادر التمويل، لذا كان لزاما على هذه الشركات إعادة توظيف هذه الأموال في أوعية استثمارية متعددة وعدم تخزينها من أجل تعظيم عوائد الشركة وكذا الحفاظ على مركزها المالي ومكانتها في السوق وكذا المساهمة في بناء الاقتصاد القومي.

المطلب الأول: شركات التأمين

من خلال هذا المطلب سنقوم بالتطرق الى تعريف شركات التأمين، أنواعها، وظائفها وكذا التشريعات التي تخضع لها.

1. تعريف شركات التأمين

تعددت التعاريف التي تناولت تعريف شركات التأمين ولعل من أبرزها:

التعريف الأول: يقصد بشركات التأمين تلك الهيئات التي تقوم بتقديم خدمة التأمين لطالب التأمين ويطلق عليها اسم " المؤمنون"، وهذه الهيئات تكون ذات قدرة مالية عالية لأن المؤمن له يتعامل معها واثقا في قدرتها المالية على دفع التعويض المستحق له عند تحقق الخطر[1].

التعريف الثاني: شركات التأمين هي نوع من المؤسسات المالية التي تمارس دور مزدوج. فهي مؤسسة للتأمين تقدم الخدمة التأمينية لمن يطلبها، كما أنها مؤسسة مالية تحصل على الأموال من

[1] محمد الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص 75.

المؤمن لهم لتعيد استثمارها في مقابل عائد يشاركون فيه، وذلك إما بطريق مباشر أو بطريق غير مباشر[1].

التعريف الثالث: عرف المشرع الجزائري شركات التأمين بالتعريف التالي " شركات التأمين و/أو إعادة التأمين هي شركات تمارس اكتتابا وتنفيذ عقود التأمين و/ أو إعادة التأمين كما هي محددة في التشريع المعمول به. كما يقصد من لفظ الشركة مؤسسات وتعاضديات التأمين و/ أو إعادة التأمين"[2].

2. أشكال شركات التأمين

يمكن تصنيف شركات التأمين بالاستناد الى معيارين هما:

المعيار الأول: من حيث نوع النشاط

يمكن تقسيم شركات التأمين وفق الأنشطة التي تمارسها الى:

شركات التأمين على الحياة

تمثل شركات التأمين على الحياة أحد مكونات النظام المالي في أي دولة، فهي بمثابة وسيط مالي تقوم بتحصيل أقساط التأمين من المؤمن لهم وهم أصحاب وثائق التأمين لحمايتهم ضد المخاطر الناشئة عن الوفاة أو العجز أو الشيخوخة، وفي نفس الوقت تقوم هذه الشركات بإقراض هذه المبالغ الى مؤسسات الأعمال الأخرى العاملة في المجتمع، كما قد تقوم بإقراض جزء من هذه الأموال للمؤمن لهم بضمان أقساط التأمين المدفوعة ومن ثم فإن شركات التأمين على الحياة تقوم بتجميع الأموال من خلال أقساط التأمين وإعادة ضخها الى سوق رأس المال[3].

---

[1] منير إبراهيم هندي، **إدارة المنشآت المالية**، توزيع منشأة المعارف (الإسكندرية)، 1994، ص 397.

[2] المادة 203 من الأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات.

[3] رسمية قرياقص، **أسواق المال**، الدار الجامعية (الإسكندرية)، 1999، ص 168.

شركات التأمين العام

يقصد بالتأمين العام كافة أنواع التأمين عدا التأمين على الحياة وهكذا ينحصر التأمين العام في التأمين على الممتلكات وينظر الى هذا النوع من شركات التأمين على أنها تقوم بمهمة شبيهة بالمهمة التي تقوم بها شركات الاستثمار ذات النهاية المغلقة إضافة الى قيامها بمهمة التأمين. فحملة الأسهم يستثمرون مواردهم في رأس مال الشركة المتمثل في رأس المال والاحتياطيات. ليعاد استثمارها في شراء أسهم وسندات، بهدف الحصول على مزيد من الدخل في صورة توزيعات، أو فوائد أو أرباح رأسمالية. هذا هو التشابه بين شركات التأمين وبين شركات الاستثمار ذات النهاية المغلقة[1].

شركات التأمين الصحي

هي الشركات المتخصصة في اصدار وثائق التأمين التي تغطي تكاليف علاج المؤمن له، وفي الكثير من الأحيان ينص في الوثيقة على أن يلتزم المؤمن له بتغطية حدا أدنى من تكاليف علاجه، على أن تدفع شركات التأمين ما يزيد عن ذلك.

الشركات الشاملة

هي شركات غير متخصصة في نوع معين حيث تصدر كافة وثائق التأمين التي تصدرها الأنواع الثلاثة السابقة[2].

[1] عبد الغفار حنفي، رسمية قرياقص، **الأسواق والمؤسسات المالية**، الدار الجامعية، 2004، ص

[2] منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص 405.

المعيار الثاني: من حيث الشكل القانوني

تتخذ شركات التأمين الأشكال القانونية التالية[1]:

شركات المساهمة

في شركات المساهمة تكون الملكية في يد حملة الأسهم العادية الذين يختارون مجلس الإدارة الذي يتولى تسيير الشركة، والذين لهم الحق في الربح الصافي الذي تحققه حيث تقوم هذه الشركات بحماية المؤمن لهم ودفع التعويضات اللازمة عند وقوع المخاطر المؤمن منها، وتحقق الخسائر المالية، فهي تتميز بكبر رأسمالها بضمها لعدد كبير من المساهمين.

شركات الصناديق

هذه الشركات تشبه شركات الاستثمار فهي لا تصدر اسمها، اذ تحل محله وثائق التأمين المكتتب فيها، وادارتها تسير من طرف خبراء مختصين في مجال التأمين، حيث أن عائدات استثماراتها له تأثير كبير فهو يغطي ارتفاع تكلفة التأمين مقارنة بشركات التأمين.

الجمعيات التعاونية

الجمعيات التعاونية هي الجمعيات التي تضم أعضاء يشتركون في تغطية مخاطر التأمين مقابل الحصول على جزء من أقساط التأمين، إذ أنها تنشأ برأسمال غير محدود، كما أنها يمكن لغير حملة أسهم التأمين لدى هذه الجمعيات ومسؤولية كل عضو تحدد بقيمة الاشتراك المحدد والمطلوب سداده، ومجلس الإدارة يشكل بنفس الشكل المتبع في شركات تأمين المساهمة.

[1] منير هنيدي، **إدارة التسويق والمنشآت المالية**، توزيع منشأة المعارف (مصر)، 1996، ص 405.

الحكومة كمؤمن

يمكن للحكومات أن تتدخل لتغطية أخطار الحرب، الزلازل، البراكين...الخ، فتقوم الدولة بدور المؤمن إذ تقوم بدورها التأميني بنفسها أو بإسناد هذا العمل لإحدى هيئات التأمين بدورها التأميني بنفسها أو بإسناد هذا العمل لإحدى هيئات التأمين الأخرى.

3. وظائف شركات التأمين

شركات التأمين هي نوع من المؤسسات المالية التي تمارس دور مزدوج، فهي مؤسسة للتأمين تقدم الخدمة التأمينية لمن يطلبها وهي النشاط البارز الذي تجند له جهود السواد الأعظم من العاملين بالشركة، كما أنها مؤسسة مالية تحصل على الأموال من المؤمن لهم لتعيد استثمارها في مقابل عائد يشاركون فيه وذلك إما بطريق مباشر أو بطريق غير مباشر وهي النشاط الأقل وضوحا والذي يجند له عددا أقل من العاملين[1]. وعلى هذا الأساس تتلخص أهم الوظائف التي تقوم بها شركات التأمين من أجل توفير الحماية التأمينية لمشتري هذه الخدمات فيما يلي:

وظيفة التسعير

السعر هو التكلفة التي يدفعها المؤمن له الى شركة التأمين نظير تغطية الأخيرة لوحدة من الخطر ويكون ثابتا مهما اختلفت قيمة هذه الوحدة، ويمثل نسبة مئوية من مبلغ التأمين، ويختلف من تأمين الى آخر، ويتجلى السعر في القسط الذي يدفعه المؤمن له لقاء قيمة التعويض هذه جزئية أو كلية. تعد عملية التسعير من العمليات المهمة التي يتطلب الاهتمام بها من قبل شركات التأمين حيث يعتمد نجاح واستمرار تلك الشركات في سوق التأمين عليه[2].

[1] منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص ص 397، 409.

[2] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص 44.

وظيفة الاكتتاب

يقصد بهذه الوظيفة انتقاء الأخطار، حيث يتم دراسة كل خطر لتقديمه للشركة من أجل قبول أو رفض الخطر حيث يتم تبويب طالبي التأمين بموجب السياسة التي تحددها شركة التأمين بما يحقق أهدافها وغاياتها، ويهدف الاكتتاب الى تجميع محفظة فرعية من وثائق التأمين المختلفة وبذلك تقوم الشركة من خلال هذه الوظيفة بقبول طلبات اصدار الوثائق والمتوقع أن ينتج عنها أرباح وترفض الطلبات المتوقع أن ينتج عنها خسائر أو أن تكون غير مجدية، وتقوم الإدارة العليا بالشركة بوضع سياسة واضحة للاكتتاب تتماشى مع غايات الشركة وقد تكون هذه السياسة الحصول على مجموعة كبيرة من وثائق التأمين المختلفة والتي تعطي ربحا منخفضا، أو تكون سياسة الشركة الحصول على عدد قليل من وثائق التأمين والتي تعطي ربحا مرتفعا. وعادة ما تقوم الشركة بإصدار دليل تبين فيه أنواع التأمينات التي تقبلها والأخطار التي تقبلها والمناطق الجغرافية التي تعمل بها والأخطار الخاصة التي يجب أخذ الموافقة عليها مسبقا[1].

وظيفة الإنتاج

تتلخص أعمال الإنتاج " المبيعات" في أن شركة التأمين حتى تعمل بوظائفها لا بد وأن يكون لها موارد مالية ومصادر لقيم الأخطار ودراستها ومن هنا ترد أهمية استخدام وكلاء الإنتاج أو السماسرة الذين يقومون بتقصي الأعمال والحصول على هيئات وأفراد لديهم الرغبة في التأمين[2].

وظيفة تسوية المطالبات (إدارة التعويضات)

هي تلك الوظيفة المتعلقة بتعويض العميل عن الخسائر والأضرار التي يصاب بها من جراء ممارسته لأعماله. عادة ما تقوم دائرة التعويضات في الشركة بهذه المهمة وفي الحالات التي يكون

[1] نفس المرجع السابق، ص 50.

[2] محمد رفيق المصري، **إدارة الخطر والتأمين**، دار زهران للنشر والتوزيع، 2009، ص 50.

فيها العين المصاب معقد التركيب يلجأ بها الى مكاتب فنية محايدة الذين يقومون بدراسة الخطر وتقديم التقارير اللازمة لشركة التأمين، وعادة ما يقومون بالنصح بتحديد مبلغ التعويض الذي على الشركة الالتزام به وعدم تجاوزه[1].

وظيفة إعادة التأمين

يقصد بإعادة التأمين نقل جزء من الخطر الى جهة أخرى أقدر على تحمل هذا الخطر، وغالبا ما تكون هذه الجهة هي شركات إعادة التأمين، وعقد إعادة التأمين هو عقد يشبه عقد التأمين إلا أن أطرافه تكون مختلفة، ففي عقد التأمين يكون طرفي العقد المؤمن له " شخص أو مؤسسة" والمؤمن "شركة التأمين" أما عقد إعادة التأمين فأطرافه شركة التأمين وشركة إعادة التأمين، إلا أن عقد إعادة التأمين يختلف عن عقد التأمين في صفة الإذعان، حيث يمكن لطرفي العقد من مناقشة شروط العقد وتعديله حسبما يرونه مناسبا[2].

وظيفة الاستثمار والتمويل

كون أقساط التأمين يتم تجميعها في بداية العملية التأمينية فإنه سيتوفر لدى شركة التأمين مبالغ ضخمة يمكن استثمارها. حسب مبدأ الملاءمة أو المواءمة في الاستثمار فإن شركات التأمين التي تمارس التأمين على الحياة تقوم باستثمار أموالها في أدوات استثمارية طويلة الأجل وذلك كون الالتزامات المتوقعة تكون لآجال طويلة، أما الاستثمارات التي تقوم بها شركات التأمين التي تمارس أعمال تأمينات الممتلكات فبما أن مدد هذه الوثائق غالبا ما تكون سنة فأقل فحسب مبدأ الملائمة تقوم باستثمار هذه الأموال في أدوات استثمارية قصيرة الأجل شديدة السيولة كالاستثمار في الأسهم

[1] نفس المرجع السابق، ص 51.

[2] أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، **إدارة الخطر والتأمين**، الطبعة الأولى 2010، دار الحامد للنشر والتوزيع (عمان–الأردن)، ص 163.

وأذونات الخزينة وشهادات الإيداع وأي أدوات أخرى يمكن تحويلها الى نقدية بسهولة ويسر وسرعة دون خسائر مهمة[1].

4. التشريعات التي تخضع لها شركات التأمين

تهتم كافة الدول بسن القوانين التي تكفل الاشراف والرقابة على هيئات التأمين بهدف حماية حملة الوثائق من ناحية وتحقيق التأمين لدوره على المستوى الاقتصادي القومي من ناحية أخرى. حيث تخضع شركات التأمين لتشريعات تنظم نشاطها في عدة مجالات، تتمثل هذه المجالات في:

سياسات التمويل والاستثمار: استهدف التشريع في مجال سياسات التمويل والاستثمار ضمان قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها المحددة في العقد المبرم بينها وبين المؤمن له. وفي هذا الصدد حدت التشريعات حدا أدنى لرأس المال والاحتياطيات ينبغي توافره حتى يسمح للشركة بفتح أبوابها وممارسة نشاطها، كما حددت أيضا نسبا لرأس المال والاحتياطيات والمخصصات تتناسب مع حجم وثائق التأمين التي تحررها. أما في مجال الاستثمار فقد اتفقت التشريعات على أنه بالنسبة لشركات التأمين ضد الممتلكات فإنه يسمح لها بالاستثمار في الأسهم العادية والاستثمار المباشر في رؤوس أموال الشركات ولكن بشرط ألا يزيد حجم المال المستثمر عن مجموع رأس المال والاحتياطيات لشركة التأمين. أما بالنسبة لشركات التأمين على الحياة، فينبغي أن تتركز استثماراتها في مجال شراء السندات والرهونات وعلى أن يكون الاستثمار في الأسهم العادية أو الاستثمار المباشر في رأس المال عند حده الأدنى. ولعل السبب في وضع القيود على الاستثمار في الأسهم العادية هو حماية المؤمن لهم ضد مخاطر انخفاض القيمة السوقية لها، وهو ما ينعكس على قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها تجاه المؤمن لهم[2].

[1] نفس المرجع السابق، ص 164.

[2] منير ابراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص 421-423.

قسط التأمين: لا يتدخل التشريع في تحديد معدل معين لقسط التأمين بل ينص فقط على أن يكون القسط ملائما وغير مبالغ فيه، وألا يتميز بتفرقة غير عادلة بين المؤمن لهم[1]. حيث يتدخل المشرع في مراقبة أسس حساب الأقساط وشروط الوثائق بما لا يؤدي الى المغالاة في تحديد الأقساط أو التعسف في الشروط من ناحية وبما يحول دون المنافسة الضارة بين المؤمنين (أو على العكس مساوئ الاحتكار) من ناحية أخرى[2].

التحقق من قيام هيئات التأمين بدورها الاقتصادي البناء في مجال الاستقرار والتقدم الاقتصادي على المستوى القومي خاصة بالنسبة لأوجه وقنوات الاستثمار وتوظيف الاحتياطي الحسابي بالكامل بالعملة المحلية والاحتفاظ به في الوطن[3].

المطلب الثاني: خصائص أنشطة شركات التأمين ومصادر تمويلها

من خلال هذا المطلب سوف نتطرق الى خصائص ومميزات شركات التأمين وكذا توضيح مصادر أموال هذه الشركات.

1. خصائص ومميزات شركات التأمين

تتميز شركات التأمين بخصائص تنفرد بها نتيجة اختلاف طبيعة عملياتها التأمينية كما دونها من العمليات الاقتصادية لمنشآت الأعمال الأخرى. تتمثل خصائص منشآت التأمين في:

- تتمتع المنشآت التي تزاول التأمين وإعادة التأمين بالثقة المالية العالية لأنها تقدم خدمة آجلة بدون ضمان أو رهن حاضر، لذلك فالضمان الوحيد هو رأس المال والاحتياطيات، بالإضافة

[1] نفس المرجع السابق، ص 423.

[2] سامي نجيب، **التأمين ورياضياته**، الطبعة الرابعة 2007، دار التأمينات، ص 302.

[3] نفس المرجع أعلاه، ص 302.

الى ضرورة الاشراف الحكومي على هذه المنشآت لحماية حقوق حملة الوثائق والمحافظة على المدخرات الوطنية.

- تتميز سلعة التأمين بأنها خدمة مؤجلة وهذا يتطلب طرق خاصة في تنظيم وإدارة منشآت التأمين.
- لا تخضع أسعار التأمين لقوانين العرض والطلب وإنما يتطلب تسعير الخدمة التأمينية خبرة فنية ورياضية بعمليات التأمين.
- نظرا للفترة الزمنية التي تمتد خلالها عقود التأمين فإنه يصعب تحديد نتيجة النشاط التأميني بشيء من الدقة، فبعض العقود مثل وثائق التأمين على الحياة تمتد لفترات زمنية طويلة وبالتالي هناك أنواع من المصروفات لا يمكن تحديد قيمتها بدقة إلا في نهاية مدة العقد. وعلى ذلك فإن الأرباح التي تحققها شركات التأمين تعتبر تقديرية بعكس الحال في المنشآت الصناعية والتجارية التي يمكن لها أن تحدد نتائج أعمالها في نهاية السنة المالية.
- على شركات التأمين أن تستثمر الأموال المتاحة لديها ولكن في ضوء ما هو محدد في القانون سواء بالنسبة لأوجه الاستثمار الواجب الاستثمار فيها أو بالنسب التي يحددها القانون لكل نوع من أنواع الاستثمار. أي أن القيود القانونية تحد من قدرة شركة التأمين على الاستثمار في أنواع غير محددة في القانون بعكس الشركات الأخرى في أوجه النشاط الاقتصادي المختلفة.
- معظم شركات التأمين تعمل في فروع تأمين مختلفة (فروع تأمينات الحياة وتأمينات الممتلكات) ويجبر القانون شركات التأمين على اعداد قوائم مالية لكل فرع على حده بالإضافة الى ميزانية مجمعة لفرعي النشاط معا، وهذا لا يحدث في المنشآت الصناعية التي تنتج أنواع عديدة من

المنتجات فلا تعد هذه المنشآت ميزانية عمومية لكل منتج ولا يحدث أيضا في المنشآت الخدمية التي تقدم أنواعا عديدة من الخدمات[1].

- تعتمد مصادر التمويل في شركات التأمين على رأس المال المدفوع وما في حكمه من أموال، وذلك بخلاف الحال في مشروعات الأعمال الأخرى التي يمكنها الاعتماد على مصادر تمويل خارجية كالقروض طويلة وقصيرة الأجل بالإضافة الى مصادر التمويل الداخلية وقد أدى ذلك الى تدخل المشرع بتحديد حد أدنى لرأس المال اللازم لممارسة النشاط التأميني عموما[2].
- تتفاوت منشآت التأمين في حجمها وفي شكلها التنظيمي، هذا التفاوت يحدث نتيجة لوجود العديد من منشآت التأمين والتي تختلف من حيث الحجم، حيث تتفاوت من جمعيات تبادلية الى مجموعة المنشآت التجارية والتي قد تكون في صورة منشأة فردية أو أفراد ينتمون الى جماعة أو الى شركة مساهمة هذا بالإضافة الى منشآت التأمين الاجتماعية ومنشآت التأمين الحكومية، كذلك نجد أن كل منشأة من هذه المنشآت تتشكل إداريا تبعا لظروفها الخاصة بما يؤثر في الشكل التنظيمي الخاص بكل منها[3].

2. مصادر أموال شركات التأمين

تتكون موارد شركات التأمين من المصادر التالية:

أموال وحقوق المساهمين

تتمثل في رأس المال المدفوع والاحتياطيات الرأسمالية التي تكونها شركة التأمين من الأرباح المحتجزة أمام تدعيم مركزها المالي أو لمواجهة أي ظروف غير متوقعة مستقبلا مثل الكوارث. وتعتبر

[1] ثناء محمد طعيمة، مرجع سبق ذكره، ص ص 7، 8.

[2] أحمد صلاح عطية، **محاسبة شركات التأمين**، الدار الجامعية، 2005، ص 18.

[3] علي شاكر، منى عمار، **إدارة ومحاسبة منشآت التأمين**، مركز التعليم المفتوح بجامعة القاهرة، 1994، ص 13.

هذه الأموال هامش الأمان الأخير لحملة الوثائق للحصول على مستحقاتهم التأمينية. وتمثل هذه الأموال نسبة ضئيلة جدا من حجم الأموال الموجه للاستثمارات في شركات التأمين[1].

أموال حقوق حملة الوثائق

هي الأموال المتجمعة نتيجة تحصيل أقساط التأمين، تتمثل أهم مصادرها في[2]:

- الاحتياطي الحسابي الذي يمثل التزامات الشركة قبل حملة وثائق التأمين على الحياة، ولهذا الاحتياطي المقام الأول من حيث الأهمية في تغذية أموال الشركة بسبب طبيعة أقساط التأمين على الحياة التي لا تقتصر على أن تكون مقابل التغطية التأمينية لحالة الوفاة بل تحمل الطابع الادخاري بما تقدمه الى شركة التأمين خلال السنوات الأولى من فائض يزيد على تكاليف التغطية التأمينية بقصد الادخار الفائض في شكل مدخرات تتضمنها أرقام الاحتياطي الحسابي.
- احتياطي الأخطار السارية في التأمينات العامة وهي تقابل التزامات الشركة عن الفترات التي قد تمتد التغطية فيها الى ما بعد انتهاء السنة التأمينية، أي في الوثائق التي تكون قد بدأت خلال السنة ولكن يبقى على استحقاقها فترة تتداخل مع السنة التأمينية التالية. وهذه الاحتياطيات ولو أنها تمثل التزامات عن سنة واحدة إلا أن تكرار تكوينها سنويا ومع الزيادة في أعمال الشركة فإنها تكتسب طابع الاستمرار بل والاطراد في الزيادة أيضا.
- احتياطي التعويضات تحت التسوية وهي التعويضات التي تكون قد حدثت خلال السنة التأمينية ولكن لم يتم بعد تسويتها وسداد قيمتها الى مستحقيها وفي بعض الأحيان تمثل هذه الاحتياطيات

[1] عبد الغفار حنفي، رسمية قرياقص، **مذكرات في: الأسواق والمؤسسات المالية**، منشورات قسم إدارة الأعمال (الإسكندرية)، 1995، ص 342.

[2] أحمد شكري الحكيم، **التأمين وإعادة التأمين في اقتصاديات الدول النامية**، دار الشعب (القاهرة)، 1971، ص240-242.

رقما لا بأس به نتيجة ما يتسبب من تأخير في التسوية ناتج عن حالات الاختصام القضائي أو كما يقتضيه الانتظار الطويل لأحكام القضاء في حالات التعويض عن المسؤولية.

- احتياطي المصاريف الواجب الاحتفاظ بها من أجل إدارة التغطيات التأمينية عن الفترات التي تمتد الى ما بعد انتهاء السنة التأمينية المتداخلة في السنة التالية. وهذه المصاريف غالبا ما تشملها النسبة المحددة لتقدير احتياطي الأخطار السارية حيث يشمل الاحتياطي في هذه الحالة التعويضات ومصاريف الإدارة.
- الاحتياطي الإضافي الذي ترى شركة التأمين الاحتفاظ به لمواجهة ما قد تتعرض له مستقبلا من كوارث أو لمواجهة تغيرات وتعديلات طارئة لم تدخل في حساب خبرة السنوات السابقة مما قد يأتي بنتائج تختلف عن التقديرات التي تكون قد اعتمدت على شواهد الماضي بينما تكون الظروف قد تغيرت.
- احتياطي عام يتزايد بتزايد أعمال الشركة. وبعض أسواق التأمين مثل بريطانيا ودول السوق الأوربية المشتركة، تلزم شركات التأمين بتكوين هذا الاحتياطي كفائض حدي.

أموال غير مرتبطة بالنشاط التأميني

يطلق عليها المخصصات الأخرى الغير فنية والتي تخصص لمقابل خسائر معينة أو ديون معدومة. تتمثل هذه الأموال في المبالغ المستحقة لشركات التأمين وإعادة التأمين وللوكلاء والمنتجين وأرصدة أي حسابات جارية دائنة أو دائنين متنوعين، وهذه الأموال قصيرة الأجل وتمثل نسبة ضئيلة جدا مقارنة بموارد الأموال الأخرى والمجتمعة لدى شركة التأمين[1].

[1] عبد الغفار حنفي، رسمية قرياقص، **الأسواق والمؤسسات المالية**، الدار الجامعية (طبع، نشر، توزيع)، 2001، ص ص 379، 380.

المطلب الثالث: استثمارات شركات التأمين

يتكون لدى منشآت التأمين عامة أموال طائلة نتيجة الأقساط المحصلة والاحتياطيات الفنية وهذه الأموال يجب ألا تترك عاطلة وإلا انخفض العائد على رأس المال المستثمر من جهة وارتفعت أسعار التأمين من جهة أخرى. وقد استدعى ذلك وجود خبراء وفنيين في الاستثمار حتى يمكن استثمار هذه الأموال بطريقة سليمة ومناسبة لطبيعة العملية التأمينية حيث أن معظم أصول منشآت التأمين تتكون من استثمارات على عكس المنشآت التجارية والصناعية التي تتكون غالبية أصولها من آلات ومعدات وبضائع. وكذلك يتوقف ضمان حصول المؤمن لهم على حقوق عند تحقق الخطر على مدى سلامة السياسة الاستثمارية التي تتبعها شركات التأمين ولذلك فإن منشآت التأمين لا تستثمر أموالها في أوجه استثمار غير مضمونة العواقب خشية من فقد أو ضياع رأس المال المستثمر فيها، ولهذا تستعين منشآت التأمين بخبراء في الاستثمار بالإضافة الى خبرة في أعمال التأمين وخصائصه. ولهذا أيضا تتزايد الأهمية النسبية لبنود الاستثمار في منشآت التأمين حيث تعتبر إيرادات الاستثمار من المصادر الرئيسية للربح[1].

يتميز التأمين على الحياة على التأمين العام بالقدر الهائل من الأموال التي يمكن توجيهها للاستثمار. هذا التباين له انعكاساته بالنسبة للإدارة، ففي التأمين العام يكون الاهتمام الأساسي حول ما إذا كان مجموع الأقساط في سنة ما أكثر من التعويضات المدفوعة أو لا، أما في حالة التأمين على الحياة فإن الاهتمام يكون حول ما إذا كانت الأموال المتاحة إضافة الى عوائد استثماراتها سوف تغطي الالتزامات (تعويضات ودفعات معاش وما شابه ذلك) المتوقعة مستقبلا أم لا. بعبارة أخرى تمثل فوائد الاستثمارات مصدر أساسي لتغطية التعويضات في شركات التأمين على الحياة.

[1] على أحمد شاكر، منى محمد عمار، مرجع سبق ذكره، ص 12.

التأمين العام الذي يطلق عليه التأمين قصير الأجل –نظرا لأن الوثيقة عادة ما تغطي سنة واحدة – يوجه الجانب الأكبر من حصيلة أقساطه الى استثمارات قصيرة، أما في التأمين على الحياة الذي هو تأمين طويل الأجل، فتوجه فيه الأقساط المحصلة الى استثمارات طويلة الأجل تتمثل في تشكيلة تتكون عادة من أسهم عادية وسندات ورهونات[1].

مفهوم الاستثمار من وجهة نظر منشأة التأمين هو تخصيص وتشغيل قدر من الموارد المتاحة للمنشأة بغرض تحقيق فوائد مستقبلا مع تقليل المخاطر الاستثمارية الى أدنى حد ممكن.

تهدف شركات التأمين من وراء هذا المفهوم الى ضمان الوفاء بكافة التزاماتها الحقيقية تجاه حملة الوثائق من ناحية وتجاه ملاكها من ناحية أخرى[2].

1. أهداف السياسة الاستثمارية في شركات التأمين

ان استثمار أموال شركات التأمين يجب أن يقوم على ثلاث أهداف أساسية ولا يجب التضحية بهدف ما في سبيل آخر. تتمثل الأهداف التي ترتكز عليها السياسة الاستثمارية لشركات التأمين في:

1.1. السيولة

لتحقيق هذا العنصر يجب على شركة التأمين توزيع استثماراتها حسب طبيعة الالتزامات. فهناك التزامات دورية قصيرة الأجل، وهذه تتطلب ضرورة وجود سيولة أو أموال تحت الطلب كحسابات جارية أو ودائع قصيرة الأجل بالبنوك بالإضافة الى تخصيص جزء من الأموال في أصول سهلة التحويل دون تحمل خسائر تذكر، ويراعي الا تزيد هذه الأموال عن القدر الكافي، وإلا انخفض عائد التأمين، ولا تقل عن القدر المناسب لتغطية هذه الالتزامات.

في شركات التأمين يراعي هذا الجانب (السيولة) ضمانا للوفاء بتعهدات وتعويضات حملة الوثائق[3].

---

[1] منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص 455.

[2] شوقي سيف النصر سيد، **الأصول العلمية والعملية للخطر والتأمين**، الطبعة الثالثة (1998–1999)، ص 323.

[3] عبد الغفار حنفي، رسمية قرياقص، مرجع سبق ذكره، ص 340.

2.1. الضمان

يقصد بضمان الاستثمار استبعاد عنصر المضاربة والمخاطرة في استثمار أموال الشركة، كالاستثمار في مشاريع غير مدروسة أو مشاريع غامضة، فعندما تتدفق الأقساط الى شركات التأمين يجب عليها أن تستثمر هذه الأموال فورا وذلك للاستعداد الى يوم دفع الالتزامات المترتبة بذمتها الى حملة الوثائق أو المستفيدين منها ودفع مطالبات حملة الوثائق لا يمكن تأجيلها، اذ يجب دفع هذه المطالبات بصورة كاملة وفي الوقت المتفق عليه في بوليصة التأمين. لهذا السبب تقوم الشركات بوضع أولوية كبيرة على ضمان تقليل المخاطر عند استثمار الأقساط المقبوضة من المؤمن له. الأموال التي تقوم بتحصيلها شركة التأمين من المؤمن لهم على شكل أقساط تكون بمثابة التزامات بذمتها تجاه حملة الوثائق تستحق حسب تحقق الأخطار المتفق عليها في كل وثيقة تأمين، لهذا أو لكي تكون شركة التأمين قادرة على الوفاء بالتزاماتها لحملة الوثائق وبخاصة عندما تتحقق الأخطار ولم تكن الأموال كافية لأداء التزاماتها، فإنها تقوم بتوظيف هذه الأموال في مجالات استثمار للحصول على عوائد منها لضمان قدرتها على أداء التزاماتها تجاه حملة الوثائق أو المستفيدين منها، يوجد هناك نوعان من الضمان هما:

الضمان الاسمي: يعني أن بإمكان المستثمر الحصول على المبلغ المستثمر نفسه عندما يرغب في التخلص من تلك الموجودات التي استثمر فيها.

الضمان الحقيقي: يعني قدرة المستثمر على استرداد القوة الشرائية نفسها للمبلغ المستثمر، وليس بالضرورة عدد الوحدات النقدية نفسها[1].

[1] إبراهيم الجزراوي، عماد القره لوسي، **تقييم بدائل الاستثمار باستخدام نماذج رياضية حديثة (دراسة نظرية تطبيقية في شركة التأمين الوطنية)**، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 13/ع 48/ 2007، بغداد، ص 200.

3.1. الربحية

تأتي الربحية بالنسبة لشركات التأمين كهدف في مرحلة تالية، بعد التركيز بصفة أساسية على تحقيق أكبر قدر من السيولة والضمان. ولا يعني ذلك اغفال هدف الربحية بل أنه ضروري لتدعيم مركز الشركة التنافسي في السوق، وتغطية مختلف التوزيعات للمساهمين العاملين بها وغيرها[1].

2. مبادئ استثمارات شركات التأمين

توجد مجموعة من المبادئ التي يجب مراعاتها عند تصميم السياسة الاستثمارية لشركات التأمين في[2]:

- سياسة الحيطة والحذر
- استهداف أقصى ربح هذا يجعل صعوبة الاستثمار لدى هذه الشركات أو التعارض بين أعمالها وتحقيق الربح الذي يزيد مع زيادة المخاطر مما يستدعي دراسة ومعرفة الظروف الاقتصادية وذلك يتطلب دقة المعلومات في السوق هذا ما دعى شركات التأمين تتجه الى مجالات أقصى ربح وأقوى ضمان.
- اختيار الاستثمارات بما يوافق طبيعة تكوين محفظة التأمينات في الشركة من حيث توزيع التزاماتها بالنسبة لاستحقاق آجالها.
- الربح المعقول مع شرط أن تتوفر في معدلاته الاستقرار والاستمرار وتضمن للشركة الحصول بقدر الإمكان على عائد ثابت ومستمر تمكنها من تقدير دخلها وحساب صافي التزاماتها.

---

[1] عبد الغفار حنفي، رسمية قرياقص، مرجع سبق ذكره، ص 342.

[2] مجدي مصطفى الزين وآخرون، **معوقات مساهمة قطاع التأمين في التنمية الاقتصادية في السودان**، مجلة الإنسانية والاقتصادية العدد الأول (2013)، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا (كلية الدراسات التجارية)، ص ص 19، 20.

- التنويع في الاستثمارات فلا تجمع أموال الشركة في قناة معينة من قنوات الاستثمار، بل يجب توجيهها الى عدد مناسب من أنواع الاستثمار.
- الاستقرار فلا تكن أموال الاستثمار كثيرة التعرض لتقلبات سياسية واقتصادية وتشريعية.
- اختيار عدة صور وأشكال داخل الاستثمار الواحد، ويكون الهدف من ذلك تفادي التعرض للتحقيقات في الأسعار.
- السيولة أي سهولة تحويل الأصول المستثمرة الى أموال سائلة وقت الطلب والمرونة في التحويل من أصل لأصل لزيادة السيولة على الحد اللازم تؤدي الى تعطيل أموال كان يمكن استثمارها وتحقيق عائد منها.
- المحافظة على القيمة العينية للأموال المستثمرة بحيث لا تتأثر قوتها الشرائية عند تحويلها الى أموال سائلة.

– الضمان بنوعيه الاسمي والحقيقي وخاصة في استثمار الودائع الاستثمارية وذلك بمراعاة المتغيرات الاقتصادية، معدلات التضخم، المستوى العام للأسعار في فترة ايداعها.

3. العوامل المؤثرة على السياسة الاستثمارية لشركات التأمين

هناك مجموعة من العوامل التي تؤثر عند رسم السياسة الاستثمارية لشركات التأمين. تتمثل هذه العوامل في[1]:

العوامل المالية والفنية

تسعى شركات التأمين الى استثمار أموالها في القنوات الاستثمارية التي تضمن لها رأس المال، وذلك لأن الغالبية العظمى من هذه الأموال هي أموال حملة الوثائق، لذا يترتب على شركات التأمين المحافظة على رأس المال المستثمر وتوجيه استثماراتها الى الأوجه الاستثمارية المضمونة.

تقوم شركات التأمين بضمان الخسارة الناتجة عن معظم الأخطار القابلة للتأمين، ولضمان قدرة الشركة على سداد التعويضات المستحقة في مواعيدها يتعين عليها تكوين الاحتياطيات والمخصصات الفنية حيث تعتبر هذه المخصصات المصدر الرئيسي لتمويل استثمارات شركات التأمين. وهي ذات طبيعة خاصة كونها تمت لمقابلة التزامات الشركة تجاه حملة وثائق التأمين وواجبة السداد عند طلبها، لذلك يتعين على القائمين على رسم السياسة الاستثمارية لشركات التأمين مراعاة ذلك عند استثمار هذه الأموال.

العوامل المتعلقة بالإشراف والرقابة على التأمين

تتدخل هيئات الاشراف والرقابة في معظم دول العالم لوضع بعض القيود التي يجب على شركات التأمين الأخذ بها عند وضعها للسياسة الاستثمارية، حيث يشجع تدخل الدولة في تحديد السياسة الاستثمارية لشركات التأمين الى الرغبة في حماية حقوق حملة الوثائق والتأكد من قدرة شركات التأمين

[1] عيد أحمد أبو بكر، **إدارة أخطار شركات التأمين (أخطار الاكتتاب، أخطار الاستثمار)**، الطبعة الأولى 2011، دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ص 169-171.

على الوفاء بالتزاماتها في تواريخ استحقاقها. وتفرض جهات الاشراف والرقابة بعض القيود على استثمارات شركات التأمين، تتمثل هذه القيود في:

قيود قانونية: تتمثل في مجموعة القيود التي تحدد شروط استثمار الأموال الخاصة بحملة الوثائق سواء في تأمينات الحياة أو تأمينات الممتلكات والمسؤولية.

قيود نوعية: هي مجموعة القيود التي تحدد أوجه الاستثمارات التي يجب الاستثمار فيها والشروط الواجب توافرها بالنسبة لكل نوع من أنواع الاستثمارات المصرح بالاستثمار فيها.

قيود كمية: تتمثل في مجموعة القيود التي تحدد النسب التي يجب تخصيصها لكل نوع من أنواع الاستثمار.

منافسة المنشآت المالية الأخرى

تتمثل في المنافسة القوية التي تواجهها شركات التأمين من المؤسسات المالية الأخرى بما تمنحه من عوائد مرتفعة على الاستثمار ومزايا مالية أخرى، هذا يلقي عبئ كبير على مخططي السياسة الاستثمارية لدى شركات التأمين المباشر، حيث يتعين بذل جهد أكبر لانتقاء المحفظة الاستثمارية التي تحقق أكبر عائد ممكن في ظل درجات معقولة من المخاطر والعمل على تحقيق درجة عالية من الضمان بالإضافة الى الالتزام بالقيود المفروضة من جانب هيئة الاشراف والرقابة.

التضخم

يؤثر التضخم على السياسة الاستثمارية لمنشأة التأمين وخاصة في الالتزامات الطويلة ومتوسطة الأجل، وعموما الالتزامات التي تطالب فيها منشآت التأمين بسداد القيمة الحقيقية وخاصة في التأمينات العامة في حالة الاحلال والاستبدال والإصلاح، وفي بعض وثائق التأمين على الحياة،

وعلى واضعي السياسة الاستثمارية لمنشأة التأمين أخذ معدلات التضخم السائد في السوق في الاعتبار عند تحديد المحفظة المثلى لاستثمار أموال منشأة التأمين[1].

المطلب الرابع: هيكل استثمارات شركات التأمين

توجه شركات التأمين استثماراتها في أربعة مجموعات هي:

- الاستثمارات العقارية
- الاستثمار في الأوراق المالية
- الإقراض برهون
- الاستثمار في الودائع النقدية والثابتة في البنوك

1. الاستثمارات العقارية

تلجأ المنشآت المالية عموما، وشركات التأمين بصفة خاصة الى استثمارات جزء من أموالها في الأراضي والعقارات للعديد من الدوافع أهمها:

- حاجة شركات التأمين لمجموعة متنوعة من العقارات كأصول ثابتة تستخدمها في إدارة أنشطتها المختلفة.
- تدخل الاستثمارات في الأراضي والعقارات في نطاق دائرة الاستثمارات الجيدة والمضمونة نتيجة ازدياد قيمتها عبر الزمن مما ييسر فرصة تحقيق مكاسب رأسمالية في الأجل الطويل.
- يمكن للمستثمر في الأراضي والعقارات أن يحصل على عوائد دورية وبصفة منتظمة في صورة إيجارات في حالة القيام بتأجير جزء من تلك الأراضي والعقارات للغير[2].

---

[1] شوقي سيف النصر سيد، مرجع سبق ذكره، ص 325.

[2] أحمد صلاح عطية، **محاسبة شركات التأمين**، بدون طبعة، الدار الجامعية، 2005، ص 81.

يمكن تصنيف الاستثمارات العقارية الى ثلاثة أنواع[1]:

1.1.استثمارات عقارية ثابتة

هي أراضي وعقارات تمتلكها الشركة بهدف استخدامها في ممارسة نشاطها سواء في الإدارة أو الإنتاج أو تقديم الخدمات، وقد تم شراؤها أو بناؤها بقصد استخدامها بصفة دائمة ومستمرة دون وجود أية نية لبيعها أو التخلص منها ما دامت صالحة للاستخدام.

2.1.استثمارات عقارية للمتاجرة

هي أراضي وعقارات تمتلكها الشركة بهدف إعادة بيعها في الأجل القصير كما في حالة شراء مساحة كبيرة من الأرض ثم تقسيمها وعرضها للبيع في قطع صغيرة، أو في حالة إنشاء مجموعة من العمارات السكنية ثم عرض شققها للبيع بنظام التمليك.

3.1.استثمارات عقارية طويلة الأجل

هي أراضي وعقارات تمتلكها الشركة بهدف الحصول على عائد من ورائها عن طريق الاستثمار طويل الأجل، تهدف الشركة من ورائها الى تحقيق أرباح رأسمالية بعد إعادة بيع الاستثمارات في الأجل الطويل أو تهدف الى مجرد تحقيق عوائد دورية بصفة مستمرة من وراء تملك تلك الاستثمارات.

2. الاستثمار في الأوراق المالية

أدت التطورات الاقتصادية والسياسية خلال العقدين الماضيين الى نمو سريع في حجم الأسواق المالية، بحيث لم يعد المكان شرطا أساسيا لوجود السوق بعد أن نجحت وسائل الاتصال الحديثة في تجاوز الحدود والأطر المكانية التقليدية، وأصبحت الصفقات المالية تعقد سواء مباشرة أو عن طريق وسطاء، مما أعطى هذه الأسواق مرونة عالية وتنوعا كبيرا، أصبحت معه الصفقات المالية تبرم بكل سهولة مهما كان حجمها وبكفاءة عالية في ظل توافر كم كبير من العلاقات الخاصة بحجم الصفقات

[1] نفس المرجع السابق، ص ص 81، 82.

ونوعيتها وطبيعة المتعاملين فيها ونوعية الأدوات المالية المستخدمة، وتأثير العناصر السابقة الذكر في القرار الاستثماري[1].

تأخذ الاستثمارات في الأوراق المالية شكل الاستثمار في الأموال المقترضة أو في الأموال المملوكة[2]:

1.2.الاستثمارات في الأموال المقترضة

تتمثل في سندات تنطوي على علاقة دائنة للجهة أو الشركة المصدرة، وبمعنى آخر فهي عبارة عن دين مستحق للشركة المستثمرة لدى الجهة المستثمر فيها، ومن أمثلتها السندات الحكومية وسندات الشركات، الأوراق التجارية والأسهم الممتازة واجبة السداد، وتتميز تلك الأدوات بوجود تاريخ الاستحقاق محدد لاسترداد الأموال المستثمر فيها، وتصنف أدوات الاستثمار في الأموال المقترضة الى:

- أدوات مشتراة بقصد الاحتفاظ بها حتى حلول آجال استحقاقها
- أدوات مشتراة بقصد المتاجرة فيها لتحقيق مكاسب نتيجة تغيرات أسعارها في الأجل القصير.

2.2.الاستثمار في الأموال المملوكة

ينطوي الاستثمار في الأموال المملوكة على حق الملكية في مشروع معين كالأسهم العادية والممتازة ولا ترتبط عادة بتاريخ استحقاق محدد، وبالتالي فهي لا تطلب سداد في تاريخ معين من جانب الشركات المصدرة لها، كذلك فإن العائد على تلك الحقوق غالبا ما يكون في صورة توزيعات أرباح. الاستثمار في الأوراق المالية قد يكون لفترة قصيرة أو لفترة طويلة[3]:

---

[1] نبيل قبلي، **دور مبادئ الحوكمة في تفعيل الأداء المالي لشركات التأمين: دراسة حالة**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2017، ص 113.

[2] طبايبية سليمة، **دور محاسبة شركات التأمين في اتخاذ القرارات وفق معايير الإبلاغ المالي الدولية: دراسة حالة الشركات الجزائرية للتأمين**، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم، جامعة سطيف 1، 2013-2014، ص 41.

[3] ثناء محمد طعيمة، مرجع سبق ذكره، ص 228.

الاستثمارات قصيرة الأجل

الاستثمارات في الأوراق المالية قصيرة الأجل يكون بغرض الاستثمار المؤقت للفائض النقدي والذي لن يستمر لفترة تزيد عن سنة مالية وتسمى الاستثمارات قصيرة الأجل أو الاستثمارات بغرض الاتجار.

الاستثمارات طويلة الأجل

قد تكون الاستثمارات في الأوراق المالية طويلة الأجل بمعنى شراؤها لأغراض الاحتفاظ بها لآجال طويلة تحقيقا لأهداف أخرى غير الاستثمار المؤقت للفائض النقدي.

3. الإقراض برهون

القرض برهن هو دين طويل الأجل يملك الدائن فيه أولوية مضمونة لحقه في المطالبة بواحد أو أكثر من أصول وموجودات المدين، وهذا الرهن يعطي صاحبه الدائن حق بيع الأصول أو الموجودات المرهونة اجباريا من خلال نزع ملكية الرهينة إذا لم يدفع دين الرهن في ميعاده المحدد.

توجد ثلاثة أنواع من القروض التي تتعامل فيها شركات التأمين هي: القروض بضمان وثائق تأمينات الأشخاص وتكوين الأموال، القروض بضمان رهون عقارية وأخيرا القروض بضمانات أخرى.

تحتل عمليات الإقراض بضمان رهون عقارية جزءا لا بأس به من محفظة الاستثمارات الخاصة بشركات تأمينات الحياة، وذلك على خلاف الوضع في الشركات ذات الأهداف الاستثمارية المختلفة فشركات تأمينات الممتلكات والمسؤوليات تحتاج لسيولة من استثماراتها لمواجهة ما تتكبده من تعويضات للبوالص الصادرة، وذلك في الأجل القصير، في نفس الوقت فإن التعويضات المستحقة للدفع في شركات تأمينات الحياة عادة ما تستنفذ في الأجل الطويل وبالتالي يمكن استثمار الأموال المتاحة في استثمارات طويلة الأجل لتغطية تلك التعويضات.

عمليات الاستثمار في الإقراض برهن عقاري تنطبق في معظمها على شركات تأمينات الحياة وتكوين الأموال دون شركات تأمينات الممتلكات والمسؤوليات. وتصنف القروض بضمان رهن عقاري الى: قروض سكنية وقروض زراعية وقروض تجارية وصناعية[1].

أهم ما يميز هذا النوع من الاستثمارات تمتعها بدرجة عالية من الضمان، غير أن الاستثمار في هذه المجموعة يحقق خدمة لحملة الوثائق من جهة وخدمة للشركة بتحقيق نسبة عائد كما أن هذا النوع من الاستثمار يشجع على استمرار المؤمنين في التأمين أي يحد من الرغبات الطارئة للعملاء في الغاء التأمين[2].

4. الاستثمار في الودائع النقدية والثابتة بالبنوك

عادة ما تلجأ شركات التأمين الى الاستثمار في هذا المجال وخاصة عندما لا تتوافر فرص استثمارية بديلة أو في حالة عرض أسعار عالية لفوائد هذه الودائع.

الاستثمار في الودائع تحقق الضمان بدرجة عالية حيث أنها تودع في البنوك التجارية أو البنوك التي تشارك في تأسيسها أو في البنوك المركزية. تعطي أيضا نسبة عالية من الفوائد، وعادة أنها تودع بأجل محدد بينما كلما كان الأجل أطول ارتفعت نسبة الربحية. أيضا تحقق قدرا من السيولة وذلك بسبب أن شركة التأمين تستطيع الاقتراض بضمان الوديعة الثابتة سواء من نفس البنك أو بنك أخر دون التضحية بفك الوديعة وتحمل خسارة ذلك[3].

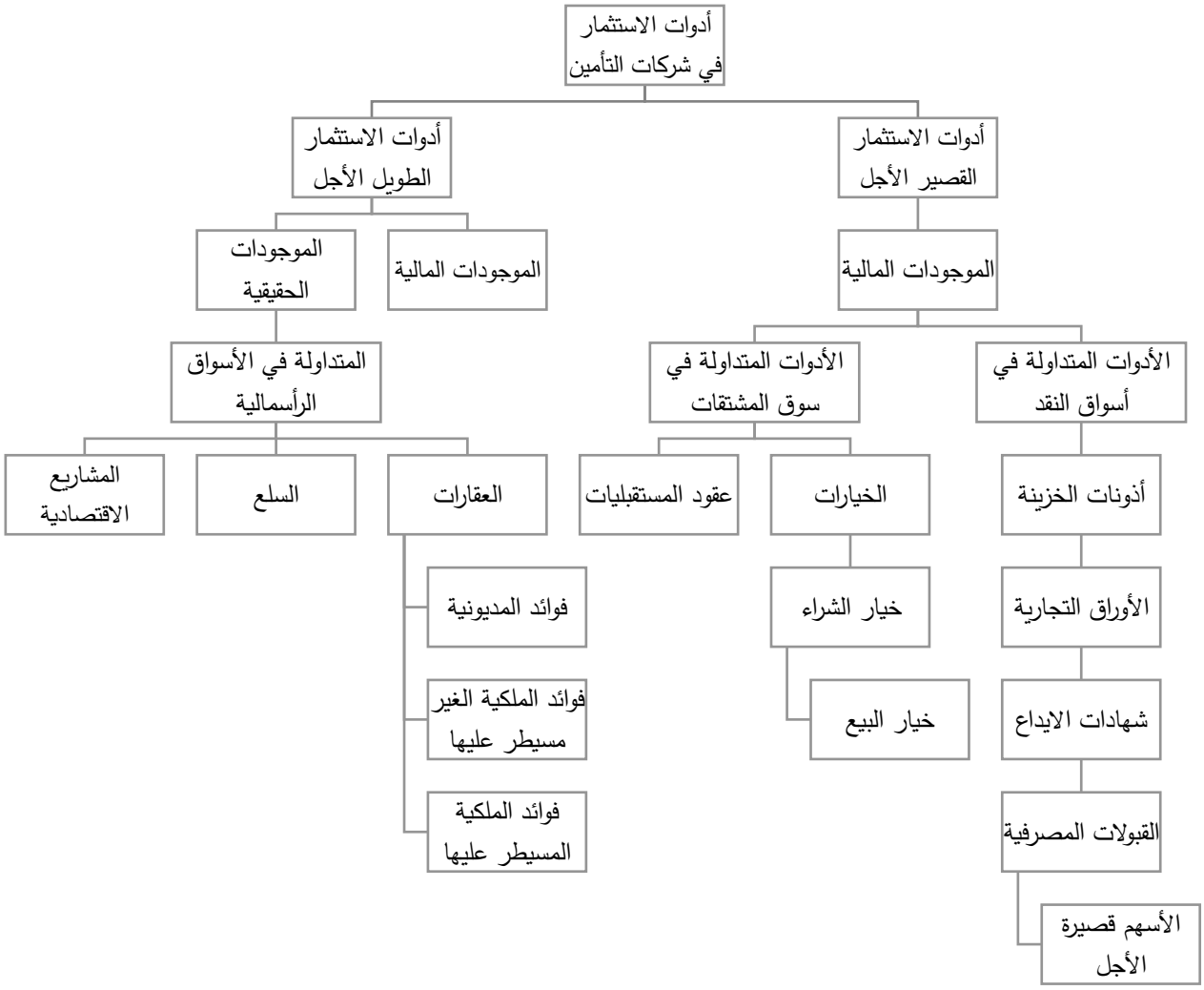
يمكن توضيح أدوات الاستثمار في شركات التأمين من خلال الشكل التالي:

[1] أحمد صلاح عطية، مرجع سبق ذكره، ص ص 83-84.

[2] عبد الغفار حنفي، رسمية قرياقص، مرجع سبق ذكره، ص 344.

[3] نفس المرجع السابق، ص 346.

الشكل رقم (05): أدوات الاستثمار في شركات التأمين



المصدر: ابراهيم الجزراوي، عماد القره لوسي، مرجع سبق ذكره، ص 189-198.

المبحث الثالث: علاقة قطاع التأمين بالاقتصاد الوطني

يلعب قطاع التأمين دورا هاما في تحقيق النمو الاقتصادي لأي دولة لارتباطه بمتغيرات الاقتصاد الوطني، فهو يساهم في الناتج الداخلي الخام للبلد كما يعتبر من أهم وسائل تجميع المدخرات الوطنية وإعادة استثمارها في أوجه مختلفة تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والازدهار الاقتصادي للدولة، كما يوظّف قطاع التأمين نسبة لا يستهان بها من العمالة فهو يساهم في امتصاص نسبة البطالة داخل الدولة، فمن خلال هذا المبحث سنقوم بالتفصيل في علاقة قطاع التأمين بالاقتصاد الوطني.

المطلب الأول: دور قطاع التأمين على مستوى الاقتصاد الوطني

تقوم منشآت التأمين بدور بالغ الأهمية في الدول على مختلف درجات نموها الاقتصادي، فهي تقوم بخدمات هي من الضروريات اللازمة للإبقاء على التقدم الاقتصادي وتطويرها في الدول المتقدمة، وبأخرى لازمة ومرتبطة بوسائل التنمية الاقتصادية من جميع نواحيها بالنسبة للدول التي في دور النمو.

1. أهمية شركات التأمين في الاقتصاد الوطني

يتفق جميع المحللين على أن الخدمات المالية عموما وخدمات التأمين على وجه الخصوص تحتل أهمية كبيرة في التنمية الاقتصادية لأي دولة، ففي عام 1964 اعترف مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD) بهذه الأهمية عندما أقر بأن " سوق التأمين وإعادة التأمين السليم هو سمة أساسية للنمو الاقتصادي"، وللتأمين دور مهم في التنمية الاقتصادية حيث تشير تقارير التأمين في العالم الى زيادة مساهمة القطاع تدريجيا في الناتج المحلي الإجمالي للدول هو دليل على قيام التأمين بدوره في دفع مشروعات التنمية والبنية الأساسية للنمو بزيادة استثماراته سنويا. وتسهم أنشطة قطاع التأمين المختلفة في النمو الاقتصادي سواء كوسيط مالي أو كناقل للمخاطر أو كجهة تعويض، وذلك عن طريق تعبئة المدخرات وإدارة المخاطر المختلفة بشكل كفئ وفاعل، وبصورة أكثر تحديدا فإن

خدمات التأمين يمكن أن يكون لها أثار مهمة على أي اقتصاد، مثل تعزيز الاستقرار المالي، وتعبئة المدخرات المحلية، وتسهيل التجارة والتبادل التجاري، الأمر الذي يتيح إدارة الخطر بشكل أكثر كفاءة وتقليل الخسائر المحتملة، وكذا الكفاءة في تخصيص رأس المال[1]. وفيما يلي سنعرض مختلف الصور التي يمكن لشركات التأمين أن تساهم بها في الاقتصاد الوطني.

تجميع المدخرات الوطنية

يظهر دور منشآت التأمين واضحا في تجميع المدخرات الوطنية لتمويل الخطة الاقتصادية، ولا يختلف نوع من أنواع المنشآت التأمينية الاجتماعية بأنواعها المختلفة مع هيئات تأمينات الحياة وتأمينات الممتلكات التجارية على تعدد أنواعها في هذه العملية عن طريق تجميع أقساط التأمين من المستأمنين وتقديمها في هيئة قروض واستثمارات لتمويل مشروعات الخطة الاقتصادية[2].

لا تمثل تعبئة المدخرات المهمة الأساسية لنشاط التأمين ولكنها تأتي كوظيفة عرضية تتحقق من خلال ما تقوم به منشآت التأمين من تحصيل للأقساط لتغطية الأخطار وخاصة تأمينات الحياة التي يمكن أن تمتد الى عشرات السنوات. يرجع الأمر في الأساس الى طبيعة التأمين كأداة للاحتياط من الأخطار المتوقع تحققها في المستقبل. فمن المعروف أن شركات وصناديق التأمين تحصل الأقساط مقدما وتقدم الخدمة مستقبلا، لهذا فإن الأموال المحصلة في صورة أقساط لا تنفق كلها عادة خلال سنة التحصيل، بل يبقى جانب كبير منها يتم احتجازه في صورة ما يعرف بالاحتياطيات أو المخصصات الفنية، التي يكون الجزء الأكبر منها متاحا للاستثمار.

تختلف منشآت التأمين في قدرتها على تكوين تلك الاحتياطيات، فالشركات التي تزاول تأمينات الحياة يكون لها قدرة أكبر على تكوين الاحتياطيات المتاحة للاستثمار، نظرا لامتداد العقود لعشرات

---

[1] فاطمة خميس الحملاوي، **قطاع التأمين في الاقتصادات الناشئة ودوره في عملية التنمية والدروس المستفادة في الحالة المصرية**، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العددان 72-73/ خريف 2015 -شتاء 2016، ص 48.

[2] سلامة عبد الله، **إدارة وتنظيم منشآت التأمين**، الطبعة الثالثة، دار النهضة العربية، 1967، ص ص 24.

السنوات في بعض الأنواع، أما الشركات التي تزاول عمليات التأمينات العامة فتكون قدرتها على أداء هذا الدور أقل نسبيا نظرا لأنها تأمينات قصيرة الأجل بطبيعتها[1].

يقوم التأمين بتجميع المدخرات القومية في صورة أقساط التأمين التي تحصل مقدما. وبالتالي يتوافر لدى هيئات التأمين أرصدة ضخمة من الأموال لحين الحاجة إليها في سداد التعويضات أو المصروفات المتعلقة بالنشاط التأميني أو الإداري لمنشأة التأمين، وهذه الأموال تستخدم في تمويل خطط التنمية الاقتصادية بالبلاد وفقا لاحتياجات الاقتصاد القومي ولما تحدده الدولة، وبالتالي فإن أموال التأمين تستخدم في الاستثمارات التي تخدم الاقتصاد القومي مما يدعم الاقتصاد القومي ويؤدي الى انتعاشه[2]. حيث في صناعة التأمين تكون التزامات الهيئات التأمينية (تتمثل أساسا في أداء مبالغ التأمين وتعويضاته) آجلة في حين تكون التزامات المؤمن لهم (وتتمثل أساسا في الأقساط أو الاشتراكات) عاجلة وبوجه عام في تاريخ سابق على تحقق الخطر ومن هنا تلتزم الهيئات التأمينية بتكوين الاحتياطي والمخصصات التأمينية لمواجهة التزاماتها المستقبلية وتهتم بالنص على ذلك تشريعات الاشراف والرقابة... وهكذا تتراكم لدى الهيئات التأمينية احتياطيات ضخمة تتاح للاستثمار قصير ومتوسط وطويل الأجل (عادة ما تكون استثمارات احتياطيات التأمينات الاجتماعية طويلة الأجل) مع مراعاة استمرار عمليات التأمينات ونشاطه فإن الاحتياطيات تتراكم باضطراد عاما وراء آخر لتبلغ المليارات وتصبح عمادا للتنمية الاقتصادية القومية عامة[3]. يؤدي تراكم الأقساط الى تجميع

[1] سلوى العنتري، **القطاع المالي وتمويل التنمية في مصر**، الطبعة الأولى 2005، المكتبة الأكاديمية، ص 374.

[2] محمد وحيد عبد الباري، **إدارة الخطر والتأمين التجاري والاجتماعي**، بدون طبعة، بدون دار نشر، 1997، ص 121.

[3] سامي نجيب، **التأمين ورياضياته**، الطبعة الرابعة، 2007، دار التأمينات، مصر، ص 221.

رؤوس الأموال لدى شركات التأمين حيث تقوم باستثمارها لتدعيم الاقتصاد القومي، فالتأمين يعمل على تجميع المدخرات في الجماعة وتوظيفها للصالح العام[1].

بهذا تعتبر منشآت التأمين من أهم الأوعية الادخارية والتي يعتمد عليها في جميع دول العالم للتغلب على الأزمات الاقتصادية ولتنشيط الاستثمارات في المجالات التي تحتاجها كل دولة وبشكل لا يتعارض مع حماية حقوق حملة الوثائق[2]. بالتالي تلعب المخصصات الفنية المتعلقة بالنشاط التأميني دورين دور التعويض ودور التمويل، لذا تحتم جميع قوانين التأمين في العالم على شركات التأمين أن تظهر في ميزانيتها احتياطيات ومخصصات خاصة بعمليات التأمين[3].

زيادة الكفاية الإنتاجية

تقوم منشآت التأمين بدور هام في الحفاظ على حياة الفرد الإنتاجية وضمانها للآخرين وهذا يؤدي بدوره الى بث روح الطمأنينة في نفوس أصحاب الأعمال والعاملين في كافة القطاعات الاقتصادية مما يؤدي الى زيادة الكفاءة الإنتاجية لدى رجال الأعمال والعاملين وبالتالي استقرار المشروعات، حيث أن التأمين يساعد على إزالة عنصر عدم الاطمئنان من حياة المشروعات ورجال الأعمال والعاملين، ويجنبهم الخسارة الفادحة التي قد تؤدي بهذه المشروعات لولا وجود التأمين الذي يغطي المخاطر الكبيرة في كافة جوانب المشروع[4].

---

[1] محمد حسين منصور، مرجع سبق ذكره، ص 16.

[2] على أحمد شاكر، منى محمد عمار، مرجع سبق ذكره، ص 10.

[3] قيس السيد علي، **الاحتياطيات الفنية أو المخصصات الفنية في شركات التأمين**، مقال منشور في موقع التأمين للعرب، 2014.

[4] على أحمد شاكر، منى محمد عمار، مرجع سبق ذكره، ص 06.

تحسين ميزان المدفوعات

تقوم منشآت التأمين بدور كبير في تحسين ميزان المدفوعات ممثلا ذلك فيما تحصل عليه شركات التأمين الوطنية عن عملات صعبة مقابل الخدمات التأمينية التي تقدمها للأجانب وعائد استثماراتها وعائد عمليات إعادة التأمين، كذلك أدى ظهور المنشآت التأمينية الى نمو التجارة الخارجية وتحسين الميزان التجاري[1].

المحافظة على رؤوس الأموال

بالنسبة لرؤوس الأموال الممثلة في استثمارات الاقتصاد القومي، فتقوم شركات التأمين بدورها الطبيعي في تعويض الخسائر التي تصيبها حتى لا يترتب عليها فقد انتاجيتها أو الإنقاص من هذه الإنتاجية أو تعطلها. خاصة وأن تلك الاستثمارات تكون عادة ذات ندرة نسبية عالية وذات أهمية بالغة للتنمية الاقتصادية في الدول المتخلفة والنامية.

خلق فرص عمل

تمثل منشآت التأمين قطاعا اقتصاديا هاما في أي من المجتمعات من جهة العمالة. حيث يقوم قطاع التأمين باختلاف منشآته باستيعاب أنصبة متفاوتة من السكان العاملين في المجتمع في سبيل دفع نسبة العمالة خاصة في الدول المتخلفة والنامية، ولا شك أن أي نمو في قطاع التأمين ومنشآته سوف يصاحبه نمو مماثل في مدى مقدرته على استيعاب جزء أكبر من هؤلاء السكان العاملين في المجتمع.

[1] نفس المرجع السابق، ص 08.

إدارة الأخطار

تقوم منشآت تأمينات الممتلكات بإدارة الأخطار التي تتعرض لها وسائل الإنتاج المختلفة في المشروعات الإنتاجية، وبهذا ترفع منشآت التأمين عن كاهل تلك الوحدات الإنتاجية عبئ إدارة الأخطار، تاركة للإداريين والفنيين فيها عبئ إدارة أعمالها فحسب.

تطوير وسائل الوقاية ومنع الحوادث

تقوم منشآت التأمين بدور هام يتمثل في تطور وسائل منع الحوادث. فهذه المنشآت تعمل جاهدة على تطوير الوسائل العلمية والفنية لمنع وقوع الحوادث والأمراض وتليلها، وكذلك تقليل الخسائر المالية المترتبة عليها كما تقوم تلك المنشآت بنشر الوعي اللازم لذلك وتقديم العلاج والنصائح سواء كان ذلك للمشتركين في عمليات التأمين أو غير المشتركين فيه. وفي هذا خير للمجتمع وأفراده واقتصاداته ونموه وتقدمه[1].

تمويل الاستثمار الوطني

تتمثل الأموال المتاحة للاستثمار من جانب منشآت التأمين في الاحتياطيات أو المخصصات الفنية التي يتم تجنيبها لمقابلة التزاماتها تجاه حملة الوثائق، والمقرر أن تتحقق في المستقبل القريب أو البعيد.

تمثل كفاءة استثمار تلك الاحتياطيات والحصول على عائد مرتفع عليها أحد السبل الرئيسية لتخفيض تكلفة الخدمة التأمينية أي تخفيض قيمة الأقساط التي يتم تقاضيها من العملاء. فمن المعروف أن حساب قسط التأمين من جانب الخبراء الاكتواريين يتم عادة بالاستناد الى العناصر الثلاثة التالية:

[1] سلامة عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص ص 24، 25.

- قسط الخطر: الذي يعكس حجم الخطر من حيث معدل تكرار الحوادث، احتمالات الحياة والوفاة، حجم التعويضات...الخ.
- التكاليف التي تتعلق مباشرة بوثيقة التأمين (عمولة المنتجين، مصروفات تحصيل الأقساط...) بالإضافة الى المصروفات الإدارية العامة.
- معدل الفائدة الفني الذي يمثل حدا أدنى يجب تحقيقه كعائد استثمار على أموال التأمين خاصة أموال تأمينات الحياة[1].

تلعب الأموال المتجمعة لدى شركات التأمين دورا بارزا لخدمة الاقتصاد القومي تتمثل أهم ملامح هذا الدور فيما يلي[2]:

- المساهمة في تمويل خطط التنمية الاقتصادية وتدعيم التوازن الاقتصادي بالبلاد وفقا للسياسات الاقتصادية المحددة من قبل الدولة بما يخدم الاقتصاد القومي.
- خلق فرص عمل جديدة عن طريق تمويل المشروعات الجديدة أو التوسع في حجم الأعمال القائمة بالفعل مما يزيد من فرص التوظف للكثيرين من أبناء الدولة كل حسب كفاءته مما يساهم في حل مشكلة البطالة بالبلاد.
- تمويل المشروعات الاستثمارية الاستراتيجية التي تحجم رؤوس الأموال الخاصة عن الدخول في تمويلها.

يعد التأمين وسيلة لتشجيع الاستثمار وتمويل المشاريع حيث يقوم التأمين بتمويل المشاريع الاقتصادية وذلك عن طريق الأموال الضخمة التي يوفرها. فمن خلال هذه الأموال المتجمعة يمكن تكوين احتياطيات تحتفظ بها الشركات لمواجهة التزاماتها اتجاه المؤمن له فتستخدمها في تمويل

[1] سلوى العنتري، مرجع سبق ذكره، ص 375.

[2] عيد أحمد أبو بكر، مرجع سبق ذكره، ص ص 149، 150.

المشاريع الاقتصادية مما يؤدي الى الزيادة في إقامة المشاريع الاقتصادية الجديدة وبالتالي خلق فرص عمل جديدة وزيادة الإنتاج[1].

تشكّل المبالغ المستثمرة لمختلف شركات التأمين في الكثير من الدول نسبة هامة من الادخار الوطني ولهذا السبب وضعت قوانين تحدد نسبا معينة يجب احترامها في مجال توظيف الاحتياطيات التأمينية.

- **تنشيط الأسواق المالية**

تعتبر شركات التأمين من أهم المؤسسات المالية تلعب دورا غير مباشر كواحدة من أهم مؤسسات الوساطة المالية، حيث تقوم هذه الشركات بتجميع فوائض الوحدات ذات الفائض في صورة أسهم وأقساط تأمين وتقوم بنقلها الى الوحدات ذات العجز من المشروعات تحت التأسيس أو مشروعات قائمة بالفعل، وعليه فإن شركات التأمين تلعب دورا حيويا في عملية النمو الاقتصادي من خلال تحويل المدخرات الى استثمارات رأسمالية حقيقية، وتشكل الوساطة المالية لشركات التأمين نشاطا اقتصاديا منتجا، ويتجسد ذلك بوضوح من خلال مساهمتها في تحقيق النمو من خلال ثلاث نواحي أساسية تتمثل في:

- قدرتها على تخصيص رأس المال للاستخدامات الأكثر إنتاجية
- توفيرها الحوافز لتشجع تراكم رأس المال المادي والبشري
- تأمين المخاطر وتنويع بدائل الاستثمار

وهي تحقق كل ذلك من خلال تأثيرها على متغيرين اقتصاديين هامين هما الادخار والاستثمار باعتبارها مؤسسات وسيطة بين أصحاب الفوائض المالية (المدخرين) وأصحاب العجز المالي

[1] حسين عاشور العتابي، زينب يونس البياتي، **دور شركات التأمين في تخطيط وتنمية الاقتصاد العراقي**، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 16، العدد 1(2014)، ص 37.

(المستثمرين) وذلك من خلال حشد المدخرات وتوجيهها نحو الاستثمارات الأكثر إنتاجية، أي توفير المصادر التمويلية الشيء الذي يعمل على خلق القيمة[1].

2. قياس أهمية قطاع التأمين في الاقتصاد الوطني

يرى الأستاذ Fourastié أحد القلائل الذين اهتموا بقطاع التأمين كقطاع اقتصادي أن هناك طرقا خمسة لقياس أهمية قطاع التأمين في اقتصاد معين. وتختلف هذه الطرق في مدى صدقها وفي مدى إمكانية القيام بها نظرا لأن بعضها يستدعي الحصول على معلومات معينة قد لا يمكن الحصول عليها أو لا يمكن معرفتها على وجه الدقة، تتمثل هذه الطرق في[2]:

الطريقة الأولى: تتعلق بالعمالة أي بمعرفة نسبة ما يستوعبه قطاع التأمين من موظفين وعمال الى السكان العاملين الذين يقومون بنشاط معين وللحصول على هذه النسبة نقارن عدد السكان العاملين المنتجين الى عدد الأفراد الذين يعملون في قطاع التأمين مع معرفة مهاراتهم وتخصصاتهم.

الطريقة الثانية: تتعلق بالقيمة المضافة أي بمقارنة القيمة المضافة في قطاع التأمين مع القيمة المضافة لقطاع آخر أو مع الناتج القومي. والقيمة المضافة في قطاع تتمثل في مجموع العمليات النهائية التي حققتها أرقام البيع مطروحا منها ثمن الشراء أي أثمان المواد الأولية والأجور والمصروفات العامة.

الطريقة الثالثة: تتلخص في الحصول على النسبة بين الأقساط التي دفعت وحصلتها شركات التأمين في سنة من السنين الى الناتج القومي. وهذه الطريقة تعطي لنا صورة حية عن نشاط شركات التأمين ومدى تقدمها أو نموها بالنسبة الى نمو وتزايد الإنتاج القومي.

---

[1] صالحي عبد القادر، سالم راضية، **الوساطة المالية لشركات التأمين وأثرها على تفعيل السوق المالي في الجزائر**، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الوادي، العدد التاسع–المجلد الثالث، ص 58.

[2] برهام محمد عطا الله، **التأمين من الوجهة القانونية والشريعة**، مؤسسة الثقافة الجامعية (الإسكندرية)، 1984، ص ص 29، 30.

الطريقة الرابعة: تتمثل في استخدام معيار مالي يتعلق بالاستثمارات التي تقوم بها شركات التأمين، وهذا قد ينسب مجموع الاستثمارات التي تقوم بها شركات التأمين الى مجموع الاستثمارات المقيمة في البورصة لكي نعرف المكان الذي تشغله شركات التأمين في السوق المالية ومدى اسهامها في النشاطات المختلفة. كما يمكن أن ننسب مبالغ الاستثمارات التي تقوم بها شركات التأمين باعتبارها مدخرات الى مجموع ما يودعه مواطنو بلد معين في صناديق التوفير والادخار كما يمكن أيضا نسبة الادخار الذي قامت بتحقيقه شركات التأمين في سنة معينة واستثمرته الى مجموع الاستثمارات المتحققة في نفس السنة.

الطريقة الخامسة: تتعلق بالخسارة التي لحقت الثروة القومية في سنة من السنين ويكون ذلك بتقدير قيمة الأضرار التي عوضها المؤمنون ونسبتها الى الإنتاج القومي إذ أن هذه الأضرار تعتبر خسارة أصابت الثروة القومية.

المطلب الثاني: علاقة قطاع التأمين بمتغيرات الاقتصاد الوطني

هناك العديد من الدراسات تمت في مجال التأمين والاقتصاد مثل الدراسة التي قام بها (بنستوك M.Beenstock 1988 وديكينسون G.Dickinson وخجاريا S.Khaguria) حيث قاموا بقياس العلاقة بين التنمية الاقتصادية مقاسة بنصيب الفرد من اجمالي الناتج المحلي (PIB/H) وأقساط التأمينات الممتلكات والمسؤولية، وأسفرت الدراسة عن وجود علاقة موجبة بينهما، وأسفرت الدراسة التي قام بها بينستوك وديكنسون وخجاريا (1986) عن وجود علاقة بين أقساط تأمينات الحياة والدخل.

كما قام كارتر (Carter, R.L 1979) بدراسة وضحت العلاقة بين الاقتصاد والتأمين وتأثر كل منهما بالآخر. كما تأثر أوتروفيل (J.F.Outreville 1990) في دراسته بالدراسات الاقتصادية التي قام بها كل من يونج (Yung 1986) ودي (Dee 1986) حيث قام بدراسة العلاقة بين أقساط

تأمينات الممتلكات والمسؤولية. والتنمية الاقتصادية والمالية في 55 دولة نامية وأسفرت دراسته عن وجود علاقة بين الأقساط واجمالي الناتج المحلي (PIB) والتنمية المالية في الدول النامية، أي كلما زاد دخل الفرد من اجمالي الناتج المحلي كلما أقبل على التأمين، كما يكون إقبال الأفراد على التأمين أكبر في الدول التي تزداد فيها مؤشرات التنمية. وبالتالي فالدراستين الأولى والثانية اللتين قاما بها كل من بينستوك وديكنسون وخجاريا (1988) (1986) لم تأخذا في الاعتبار إلا عاملا واحدا فقط وهو الدخل، حيث يتأثر به الطلب على التأمين. أما الدراسة التي قام بها أتروفيل (1990) في الدول النامية لم تأخذ هي الأخرى في الاعتبار إلا ثلاثة عوامل مؤثرة على الطلب على التأمين في هذه الدول وهي نصيب الفرد من اجمالي الناتج المحلي (GDP) وسعر التأمين ومؤشر التنمية المالية كما اقتصرت هذه الدراسة فقط على تأمينات الممتلكات والمسؤولية دون تأمينات الحياة.

يعتبر قطاع التأمين بوحداته الإنتاجية المتعددة في أية دولة من دول العالم قاطبة شديد الحساسية لأية متغيرات اقتصادية أو اجتماعية تحدث داخل هذه الدولة. بمعنى أن هذه المتغيرات اقتصادية أم اجتماعية لها آثار تنعكس على النشاط التأميني. كما أن للتأمين هو الآخر آثار تنعكس على النواحي الاقتصادية والاجتماعية. من جانب آخر فإن للتأمين انعكاسات على الاقتصاد نتيجة الارتباط الوثيق بين قطاع التأمين ومحددات التنمية الاقتصادية، من جميع نواحيها لدرجة أن بات قطاع التأمين ينموا جنبا الى جنب مع محددات التنمية الاقتصادية في كافة دول العالم مهما اختلفت تطبيقاتها للمذاهب الاقتصادية المختلفة[1]. من خلال هذا المطلب سنقوم بتوضيح العلاقة بين قطاع التأمين ومتغيرات الاقتصاد الوطني. حيث يلعب التأمين دورا كبيرا في التأثير على متغيرات الاقتصاد الوطني.

[1] خالد لكاس، **العلاقة بين التأمين ومحددات التنمية الاقتصادية بالجزائر**، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة، المجلد 15، العدد 2، ص ص 168، 169.

1. علاقة قطاع التأمين بالناتج الداخلي الخام(PIB)

التأمين له أهمية أساسية في الاقتصاديات المحلية وعلى الصعيد الدولي، إلا أن دور التأمين في عملية التنمية من الصعب تقييمه إذ يعتبر التأمين مثل الخدمات المالية الأخرى، كما أصبح نوعيا أكثر أهمية بسبب زيادة المخاطر والشكوك في معظم المجتمعات.

التأمين هو عنصر أساسي في النمو الاقتصادي، ولقياس الأهمية الاقتصادية لقطاع التأمين أو الأهمية الاقتصادية لصناعة التأمين المحلي هي في العادة يتم تقييمها عن طريق نسبة إجمالي الأقساط المحلية المكتوبة الى اجمالي الناتج المحلي الإجمالي (PIB)، ومع ذلك لا يزال مجموع أقساط التأمين المتولدة في البلدان النامية منخفضا على الرغم من أن هذه البلدان تشكل أكثر من 75% من العالم وهي تمثل حوالي 20% من الاقتصاد العالمي[1]. حيث تظهر أهمية التأمين في الاقتصاد من خلال العلاقة بين مبلغ أقساط التأمين للفرد الواحد والناتج المحلي الخام، أي نسبة أو حصة انتاج التأمين من الناتج المحلي الخام للدولة وهو ما يسمى بمعدل النفاذية (الاختراق)[2] يشير هذا المعدل الى النسبة بين رقم الأعمال الإجمالي لقطاع التأمين خارج عمليات إعادة التأمين الدولية المقبولة وبين الناتج الداخلي الخام(PIB)، وبأكثر دقة هو حصة من الناتج الداخلي الخام المخصصة لشراء انتاج التأمينات[3].

معدل اختراق التأمين في السنة T= انتاج التأمينات للسنة T/ الناتج الداخلي الخام للسنة T

هناك عوامل أخرى تؤخذ بعين الاعتبار لتقييم مساهمة التأمين في الدخل الوطني هي[4]:

---

[1] François outreville, **the Economie signifiance of insurance markets in developing countries**, the journal of risk and insurance, vol.57, NO.3 (sep, 1990), pp 487-498.

[2] مصعب بالي، مسعود صديقي، **مساهمة قطاع التأمين في نمو الاقتصاد الوطني**، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، عدد 02(2016)، ص 24.

[3] غفصي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص 383.

[4] زروقي إبراهيم، بدري عبد المجيد، مرجع سبق ذكره، ص 07.

المساهمة الكمية

- دفع مباشر للموارد في الاقتصاد الوطني بفضل دفع مبالغ تأمين للمؤمن لهم.
- تزويد الاقتصاد الوطني بأموال من خلال تموين مؤسسات خاصة أو حكومية بالسلع والخدمات.
- توفير رؤوس الأموال لاستثمارها في مشاريع مختلفة.

عوامل أخرى: يعمل التأمين على تشجيع مكتتب التأمين على الادخار، الاستثمار، تسهيل منح الائتمان الذي يلعب دورا أساسيا في التنمية الاقتصادية وتطوير قطاع النقل.

تكون الدولة متطورة وأكثر حداثة عندما تكون حصص التأمين في الناتج الداخلي مرتفعة والعكس تعتبر الدولة متخلفة أو أقل تقدما عندما تكون حصص التأمين في الناتج المحلي الخام لديها منخفضة أو غير معتبرة[1] حيث تبلغ مساهمة التأمين في الدخل الوطني في الدول المتقدمة مثل الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وبريطانيا وسويسرا وألمانيا أكثر من 10% وتبلغ النسبة في الدول العربية أقل من 1% وهو ما يعكس ضآلة مساهمة التأمين في الاقتصاديات العربية[2].

كخلاصة هناك علاقة طردية بين انتاج التأمينات والناتج الداخلي الخام (PIB) بحيث أن زيادة الناتج الداخلي الخام (PIB) تؤدي الى زيادة مستوى الانفاق الحكومي "G" وبالتالي إمكانية خلق منشآت قاعدية منها المدارس والجامعات ومراكز التكوين التي تسمح في زيادة فرص التعليم لدى أفراد المجتمع وبالتالي زيادة الحس التأميني أي القدرة في الشعور بالخطر والحاجة الى الحماية وبالتالي زيادة الرغبة لدى الأفراد في الحصول على حماية. تتحول هذه الرغبة الى طلب فعلي على التأمين إذا كانت مصحوبة بقدرة شرائية والتي تتمثل في زيادة نصيب الفرد من الناتج الداخلي الخام (PIB).

---

[1] مصعب بالي، مسعود صديقي، مرجع سبق ذكره، ص 24.

[2] أحمد السيد عبد اللطيف حسن، **بحث بعنوان: التأمين ودوره الاقتصادي والاجتماعي وتحدياته**، مركز فقيه للأبحاث والتطوير، 1997.

2. علاقة قطاع التأمين بميزان المدفوعات

ميزان المدفوعات هو سجل محاسبي منظم لكافة المبادلات الاقتصادية التي تمت بين المقيمين في دولة ما وغير المقيمين في فترة زمنية معينة عادة ما تكون سنة واحدة[1].

حسب تعريف صندوق النقد الدولي FMI فإن ميزان المدفوعات هو سجل يعتمد على القيد المزدوج ويتناول أخصائيات فترة زمنية معينة بالنسبة لتغيرات في مكونات أو قيمة أصول اقتصاديات دولة ما بسبب تعاملها مع بقية الدول الأخرى أو بسبب هجرة الأفراد وكذا التغيرات في قيمة ومكونات ما تحتفظ به من ذهب نقدي وحقوق سحب خاصة من الصندوق وحقوقها والتزاماتها تجاه بقية دول العالم، حيث أن صندوق النقد الدولي استعمل أسلوبا وظيفيا، بمعنى عدد الوظائف التي يتعين على الميزان توضيحها وبالتالي هو أكثر عمقا.

يؤدي ميزان المدفوعات عددا من الوظائف الاقتصادية الهامة يمكن ايجازها في[2]:

- تقديم معلومات هامة عن الدرجة التي يرتبط بها الاقتصاد القومي واقتصاديات العالم الخارجي، فإذا توافرت البيانات الخاصة بسلسلة زمنية أعطتنا مزيدا من التفصيلات عن التطور الزمني والتحولات الهيكلية للمعاملات الاقتصادية الدولية التي مر بها الاقتصاد القومي محل الدراسة.
- معاونة واضعي السياسات الاقتصادية في توجيه دفة الأمور بالبلاد نظرا لأنه في الكثير من الأحيان ترتبط الإجراءات المالية والنقدية بحالة ميزان المدفوعات لتلك الدولة.
- تعتبر البيانات الواردة في ميزان المدفوعات أداة للتقييم والتفسير العلمي لكثير من الظواهر الاقتصادية المرتبطة بالاقتصاد العالمي.

---

[1] زينب حسين عوض، **العلاقات الاقتصادية الدولية**، دار القدح للطبع والنشر (مصر)، 2003، ص 75.

[2] سامي عفيفي حاتم، **التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم**، الدار المصرية اللبنانية (القاهرة)، 1994، ص ص 336، 337.

ميزان المدفوعات حساب يصور حركة المعاملات الدولية وما تتضمنه هذه المعاملات من صادرات وواردات، تكون إما منظورة مثل تجارة السلع وإما غير منظورة مثل النقل البحري والسياحة والتأمين والخدمات الأخرى[1]. اذن يمثل التأمين بند من بنود ميزان المدفوعات وبالتحديد في ميزان حركة رؤوس الأموال حيث تسجل فيها أقساط إعادة التأمين التي تحولها الشركات الوطنية بموجب الاتفاقيات المبرمة مع شركات التأمين في الخارج وكذلك تسيير محفظة الأصول المالية لشركات التأمين، وكذا العمليات المرتبطة باستثمارات مباشرة تقوم بها شركات إعادة التأمين في الخارج. وتأثير التأمين في ميزان المدفوعات يرتبط برصيد العمليات التأمينية الذي يمثل الفرق بين الأموال الواردة والأموال الصادرة، وبالتالي يتناسب حجم التدفق الطبيعي للأموال الى الخارج تناسبا عكسيا مع درجة نمو صناعة التأمين المحلية[2].

التأمين في ميزان المدفوعات هو حصيلة عدة عناصر، تتمثل العناصر التي تشكل بند التأمين في ميزان المدفوعات في[3]:

- أقساط إعادة التأمين التي تحولها الشركات الوطنية عن الاتفاقيات المعقودة مع هيئات التأمين في الخارج.
- أقساط إعادة التأمين المقابلة للتغطيات الاختيارية التي تسندها الشركات الوطنية الى أسواق التأمين في الخارج.
- أقساط التأمين التي تحولها فروع وتوكيلات الشركات الأجنبية في السوق المحلية الى مراكزها الرئيسية في الخارج.
- العمولات المستحقة عن اتفاقيات إعادة التأمين المسندة الى الأسواق الخارجية.

---

[1] أحمد شكري الحكيم، مرجع سبق ذكره، ص 299.

[2] زروقي إبراهيم، بدري عبد المجيد، مرجع سبق ذكره، ص 07.

[3] أحمد شكري الحكيم، مرجع سبق ذكره، ص ص 320، 321.

- عمولات إعادة التأمين عن التغطيات الاختيارية التي تسندها السوق المحلية من وقت لآخر الى الأسواق الخارجية.
- التعويضات المستحقة عن عمليات إعادة التأمين الصادرة.
- المبالغ المستحقة لمستفيدين في الخارج عن وثائق التأمين على الحياة المعقودة مع شركات محلية وهذه المبالغ تستحق في حالة الوفاة أو حلول الأجل.
- ناتج إعادة التأمين المتبادلة أي الواردة وتتكون عناصر هذه العمليات من الأقساط والعمولات وعمولة الأرباح والتعويضات من العمليات لتي يتم اسنادها من هيئات التأمين في الخارج الى السوق المحلية.
- أتعاب سماسرة التأمين.
- ناتج عمليات فروع وتوكيلات الشركات الأجنبية سواء كان فائضا يحول الى الخارج أو عجزا يسدد بالتحويل من الخارج.
- فوائد استثمارات الشركات الأجنبية في السوق المحلية.
- الفوائد التي يتفق عادة على حسابها على الاحتياطيات التي يحتفظ بها لدى الشركات المحلية عن التأمينات الصادرة أي المعادة في الخارج أو الاحتياطيات التي يحتفظ بها في الخارج عن عمليات إعادة التأمين الواردة في السوق المحلية.
- مصاريف المعاينة والإنقاذ والإصلاح وأجور خبراء التقدير وأتعاب الخبراء الاكتواريين أو مراجعي الحسابات في حالة أداء هذه الخدمات في الخارج لحساب هيئات محلية أو أداء هذه الخدمات في الداخل لحساب هيئات في الخارج.
- رسوم الدمغة أو الضرائب التي قد تستحق عن العمليات التي يعاد تأمينها في الخارج أو تحصل عليها الشركات المحلية ضمن العمليات الواردة من الأسواق الخارجية.

3. علاقة قطاع التأمين بالتضخم

يلعب التأمين دورا مهما في الحد من التضخم الذي تسببه زيادة الكتلة النقدية المتداولة وذلك من خلال مساهمته في تحقيق التوازن بين الطلب والعرض، ففي حالة الرواج الاقتصادي يمكن للدولة التوسع في نطاق التغطية التأمينية بالنسبة للتأمينات الاجبارية، حيث يؤدي ذلك الى زيادة المدخرات الاجبارية بما يحد من التضخم–خاصة في الدول النامية–فهذا الاجراء يساعد على التقليل من الطلب المتزايد على السلع الاستهلاكية لأنه يقلص من حجم الدخل الممكن التصرف فيه عن طريق اقتطاع أقساط التأمين الاجباري.

أما في فترات الكساد يعمل التأمين على زيادة التعويضات المستحقة للمؤمن لهم وبالتالي ارتفاع مستوى الانفاق على السلع والخدمات، كما أن توفير التأمين للموارد المالية واستثمارها في المشاريع المنتجة يزيد من حجم هذه السلع والخدمات المعروضة في السوق والإجراءات السابقة للدولة تساعد على زيادة الطلب الفعال وبالتالي القضاء على الكساد وتتضح هذه الظاهرة بصورة محسوسة في الدول الرأسمالية التي تتعرض لهزات اقتصادية عنيفة نتيجة للدورات الاقتصادية من رواج وكساد[1].

المطلب الثالث: علاقة قطاع التأمين بقطاعات النشاط الاقتصادي

يرتبط قطاع التأمين بالاقتصاد ككل لارتباطه بقطاعات النشاط الاقتصادي والتأثير عليها، هذا ما سنوضحه في هذا المطلب من خلال التطرق الى علاقة قطاع التأمين بقطاعات النشاط الاقتصادي.

1. علاقة قطاع التأمين بالقطاع الصناعي

للتأمين تأثير كبير وهام على القطاع الصناعي، فالتأمين على الأصول الثابتة في القطاع الصناعي سيمكن من استبدال هذه الأصول مباشرة في حال تلفها أو على الأقل يعيدها الى انتاجيتها

[1] إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، **التأمين ورياضياته**، الدار الجامعية (الإسكندرية)، 2003، ص 80.

الأصلية في حال حصول أية أعطال فيها، مما يسمح باستمرار العملية الإنتاجية دون توقف ويحافظ على الموقع التنافسي للمنتجات الصناعية الأمر الذي سيؤدي في النهاية الى تعزيز ثقة المتعاملين مع تلك المنشآت.

إن قيام المستثمر بتأمين ممتلكاته سيمكنه من استخدام كل أمواله وأرباحه في استثماراته دون أن يضطر الى احتجاز أي جزء منها لمواجهة المخاطر المحتملة وتعويض الخسائر الناتجة عنها، حيث ستتكفل شركة التأمين بهذا التعويض مقابل حصولها على قسط بسيط معلوم يسدد في بداية فترة التعاقد. كما أن أحد أهم أنواع التأمين في الصناعة هو تأمين توقف الأرباح هذا التأمين غالبا ما يكون ملحقا بوثيقة تأمين أخرى تغطي سبب حدوث هذا التوقف وفي هذه التغطية تقوم شركة التأمين بتعويض المؤمن له عن الأرباح التي سيخسرها في حال توقف منشأته عن العمل.

كما أن التأمين الهندسي سيوفر الغطاء اللازم لإنشاء المشاريع الجديدة وتركيب الآلات والمعدات وتشغيلها التجريبي وربما يمتد الى الأعطال التي قد تحصل خلال عشرات سنوات من التشغيل الفعلي لهذه الآلات، وبالتالي فإن شركة التأمين ستدفع التعويض الكافي والمناسب للمهندسين أو المنفذين حال وقوع الخطر المؤمن عليه والذي سيضمن استكمال الأعمال وإنجاز المشاريع في الوقت المحدد لها وكذلك اصلاح الآلات أو استبدالها بما يؤمن استمرار الإنتاج دون توقف أو بالحد الأدنى لهذا التوقف[1].

2. علاقة قطاع التأمين بالقطاع الزراعي

يعتبر القطاع الزراعي أكثر عرضة للمخاطر عن بقية القطاعات الاقتصادية الأخرى، سواء من حيث المخاطر الطبيعية كالتقلبات المناخية والبيئية أو المخاطر الاقتصادية كالتذبذبات في الأسعار

[1] طرفة شريقي، **دور قطاع التأمين في النشاط الاقتصادي**، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية (سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية)، المجلد (30)، العدد 4 (2008)، ص ص 160، 161.

المحلية والعالمية والمتغيرات الاقتصادية الأخرى، حيث تؤثر تلك المخاطر على اتخاذ القرارات الخاصة بالاستثمار الفلاحي وبعمليات الإنتاج الفلاحي فيما يتعلق بنوعية النشاط الإنتاجي، المساحة المزروعة، الصنف المستخدم في الزراعة، وكذا الأسلوب الإنتاجي المستخدم والتوليفة المستخدمة من عناصر الإنتاج. تتمثل أهم المخاطر التي يتعرض لها القطاع الزراعي في المخاطر الطبيعية، الاجتماعية، المالية، المؤسسية، المخاطر السياسية ومخاطر السوق[1].

تظهر علاقة قطاع التأمين بالقطاع الزراعي من خلال التأمين الزراعي. التأمين الزراعي هو وسيلة تهدف الى تقليل الخسائر جراء تعرض القطاع الزراعي لعناصر المخاطرة بتوزيع أعباء هذه الخسائر على مجموعة كبيرة من المزارعين المشاركين، كما أن التأمين الزراعي لا يقتصر على التأمين على المحاصيل فقط بل إنه يشمل أيضا الماشية، الخيول، الغابات والاستزراع المائي والبيوت البلاستيكية الزراعية.

يلعب التأمين الزراعي دورا رئيسيا في التنمية الزراعية كونه أداة مواجهة وفعالة لإدارة المخاطر المناخية. حيث يهدف التأمين الزراعي الى المساعدة في استقرار وتأمين احتياجات المزارع وذلك بتغطية محاصيله وممتلكاته ضد الكوارث الطبيعية، وتتمثل الأهمية المباشرة من التأمين الزراعي في:

- يؤهل المزارع للتوسع في الإنتاج باستقطاب التمويل بعد توفر الضمان عن طريق التأمين، كما يمكن التأمين بغرض درء المخاطر وتقليل الخسائر من نقل وتوطين التقنية ويوفر الخبرة الفنية المدربة.
- يعمل التأمين الزراعي على إيجاد حد أدنى من الدخل للمزارع واستقراره.
- يساعد على التوسع الزراعي والاستثمار في المناطق الريفية وبالتالي الى رفع الدخل القومي.

[1] غردي محمد وآخرون، **التأمين الفلاحي كآلية لتغطية المخاطر الفلاحية (دراسة حالة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحيCRMA بوفاريك)**، مجلة الابداع، المجلد 07، العدد 08، جامعة البليدة 02، ص 140.

- يؤدي الى الأمن الغذائي والاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي.
- يمتص الصدمات التي يتعرض لها المزارع من جراء الكوارث التي تكون فوق طاقته.
- يساعد على توزيع المخاطر عبر السنين مما يخلق نوعا من الاستقرار في الأقطار التي تعتمد على الزراعة.
- يساعد التأمين الزراعي في تقليل الاعتمادات الحكومية المرصودة لدرء الكوارث.
- يهيئ فرصة حقيقية للشراكة بين المزارعين والقطاع الخاص من جهة والحكومية من جهة أخرى.
- يحفظ كرامة المزارع عند حدوث الكوارث ولا يقع تحت رحمة الهبات والاعانات والمنح[1].

يظهر التأمين في القطاع الزراعي من خلال فرع التأمين الزراعي، حيث تعمد الشركات في هذا الفرع من التأمين الى فرض اتخاذ بعض الإجراءات الوقائية من قبل المزارع (المؤمن له) والتي تحول دون حدوث الأخطار على المحاصيل الزراعية، كإلزام المؤمن له باستخدام المبيدات الحشرية، الأمر الذي يمنع أو يخفف من الخسائر في المحاصيل الزراعية وهو ما ينعكس مباشرة على القطاع الصناعي من خلال ضمان تزويده بالمواد الأولية اللازمة للصناعات القائمة على الزراعة، حيث أن معظم المزارعين في أي بلد نام يعملون في نطاق محدود للإنتاج والتنمية الاقتصادية والأمن الغذائي تظهر من خلال مساهمته في تنفيذ السياسة الزراعية للدولة[2].

[1] عامر أسامة، **دور التأمين في دعم التنمية الزراعية (دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2002-2013)**، الملتقى الدولي التاسع حول: استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية، جامعة حسيبة بن بوعلي (الشلف)، 23 و24 نوفمبر 2014، ص 3-9.

[2] بارة سهيلة، **استثمارات التأمين ودورها في تمويل الاقتصاد الوطني**، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، Volume 16(2) 2015، ص 192.

المطلب الرابع: تأثير الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية على قطاع التأمين

إذا كان للتأمين دور تنعكس آثاره على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية فإن للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية التي تمر بها البلاد تأثير على قطاع التأمين إما بالإيجاب أو بالسلب، قبل التطرق الى تأثير الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية على قطاع التأمين سوف نتطرق أولا الى المخاطر التي قد يتعرض لها قطاع التأمين.

1. المخاطر التي يتعرض لها قطاع التأمين

وتشمل المخاطر التالية[1]:

1.1. المخاطر القانونية والتشريعية

تتعلق هذه المخاطر بالأثر المالي لتغيرات القوانين والتنظيمات، فبعض القوانين يمكن أن تؤثر على الوضعية الحقيقية للشركة كقوانين البيئة والقوانين المحددة لحجم الاستثمار وميادينه.

2.1. مخاطر تغيرات سوق التأمين

تتأثر شركات التأمين بالمنافسة واحتياجات المؤمن لهم وسلوكه اتجاه شراء منتجات التأمين، وبالتالي فاتباع استراتيجية تسويقية مناسبة من شأنه أن يقلل من هذه المخاطر.

3.1. المخاطر الكلية المتعلقة بالمحيط

هي المخاطر المرتبطة بالجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والتكنولوجية والمحيط بصفة عامة، والتي لها أثر غير مباشر على صناعة التأمين، وفي غالب الأحيان تكون شركة التأمين غير قادرة على رقابة هذه المخاطر ومن أهمها:

[1] فيروز جيرار، **دور الابتكارات المالية في مجال التأمين في دعم قدرة شركاته على تغطية المخاطر**، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 6، العدد 1، جوان 2016، ص 99.

مخاطر تغيرات القيمة السوقية للاستثمارات: هي المخاطر المتعلقة بتغير قيمة الأصول في السوق وكذلك في عوائدها، وهذا نتيجة لظروف اقتصادية معينة كانخفاض معدلات الفائدة أو انهيار السوق المالي أو تراجع قيم العقارات وغيره.

مخاطر معدل التضخم: هي المخاطر المرتبطة بزيادة معدلات التضخم، حيث تؤدي الى تدني القيمة الحقيقية للأموال، ويكون لها أثر كبير على الالتزامات متوسطة وطويلة الأجل.

مخاطر معدل الصرف: تتمثل في تسجيل خسائر نتيجة تغير أسعار الصرف، ويحدث ذلك إذا كانت أصول شركات التأمين مستثمرة بعملة تختلف عن عملة التزاماتها.

مخاطر دورة الاقتصاد: هي المتعلقة بالتغيرات الاقتصادية ففي حالة الكساد تواجه صناعة التأمين تراجعا في مبيعاتها نظرا لانخفاض الطلب على التأمين، وينتج عن ذلك تراجع حجم الأقساط، وتزداد حالات فسخ العقود خاصة في التأمين على الحياة المبنية على الادخار.

2. التقلبات الاقتصادية والاجتماعية وتأثيرها على قطاع التأمين

تتمثل أهم التقلبات الاقتصادية والاجتماعية التي لها تأثير على قطاع التأمين في:

1.2. حالة الاستقرار المالي

الاستقرار المالي يعتبر عاملا مساعدا لازدهار التأمين على الحياة ويتمثل ذلك في زيادة الاقبال عليه من جانب الأفراد تحدوهم الثقة والاطمئنان في المستقبل أي عند استحقاق مبالغ التأمين في وقت يحتفظ النقد بقوته الشرائية دون انحرافات بعيدة[1].

2.2. حالة الازدهار الاقتصادي

ازدهار الاقتصاد في الدولة ينعكس على الانفاق العام فيزيد من نشاط البناء والتصنيع بالنسبة للاقتصادات التي تعتمد على الدولة في تمويل التنمية. هذا يعني ازدياد الطلب على مجموعة من

[1] أحمد شكري الحكيم، مرجع سبق ذكره، ص 36.

وثائق التأمين على الممتلكات أثناء فترة التشييد وقبلها على التأمين البحري من بلد المنشأ الى موقع العمل على مكونات المشاريع من مكائن ومعدات مستوردة، كذلك المسؤوليات القانونية المترتبة على أعمال الانشاء والاختبار والتشغيل[1].

3.2.. حالة الانتعاش الاقتصادي

الانتعاش الاقتصادي يسهل على السوق الوطنية الحصول على حاجياتها وتتوافر فيها السلع اللازمة، فتتمكن شركات التأمين من أداء خدماتها في اصلاح التلف والاستعاضة عن قطاع الغيار في المصانع والمباني ووسائل النقل عموما، وبذلك تبقى أسعار التأمين في حدودها العادلة[2].

4.2. حالة الركود الاقتصادي والتقلبات والأزمات

الركود الاقتصادي والتقلبات والأزمات تؤدي الى انخفاض الطلب على التأمين وازدياد الغاء وثائق التأمين والمطالبات وازدياد عدد الحالات التي يلجأ فيها الأفراد والشركات على افتعال الحوادث(الغش)، كما تؤثر التقلبات في قيمة العملة الوطنية وكذلك التقلبات في أسعار الأسهم على ودائع واستثمارات شركات التأمين[3].

ينتج عن هذه الأوضاع آثار سلبية على الخدمات التأمينية بكافة أنواعها ونميز بين حالتين حالة الكساد وحالة التضخم[4]:

---

[1] مصباح كمال، **التأمين في الكتابات الاقتصادية العراقية**، الطبعة الالكترونية 2014، منشورات مصباح كمال (مكتبة التأمين العراقي)، ص 25.

[2] أحمد شكري الحكيم، مرجع سبق ذكره، ص 37.

[3] نفس المرجع السابق، ص 26.

[4] منير إبراهيم هنيدي، **إدارة الأسواق والمنشآت المالية**، توزيع منشأة المعارف (الإسكندرية)، 1999، ص 425-427.

حالة الكساد

- انخفاض حجم مبيعات شركات التأمين وذلك بسبب تعذر بعض المؤمن لهم عن سداد الأقساط، أو تراجع بعض العملاء المحتملين عن خططهم في شأن شراء وثائق التأمين.
- انخفاض القيمة السوقية للاستثمارات وهذا راجع للتوقف عن سداد فوائد السندات أو ربما قيمة السندات ذاتها، كذلك الانخفاض في عائد السهم العادية نتيجة انخفاض أرباح الشركات يكون أمرا محتمل وفي مثل هذه الظروف تنخفض مستويات الأسعار في سوق رأس المال وتنخفض معها القيمة السوقية لمكونات المحفظة الاستثمارية لشركة التأمين.
- زيادة مخاطر تصفية الوثائق ومخاطر الاقتراض وذلك في محاولة المؤمن لهم الحصول على دخل يعوضهم عن انخفاض الدخل الذي نجم عن الكساد أو عن انخفاض القيمة الشرائية للنقود.

حالة التضخم

- زيادة حجم التعويضات كما هو متوقع، فقد يكون راجع لحدوث كارثة معينة أو حدوث ارتفاع في معدل التضخم، كما قد يرجع الى حدوث خطأ في تقديم الحجم الحقيقي للأخطار وقيمة التعويضات.
- انخفاض حجم شركات التأمين وذلك بسبب احجام الأفراد عن شراء وثائق التأمين على الحياة، على أساس أن استثمار ما يعادل الشق الادخاري من قيمة أقساط التأمين من خلال المؤسسات المالية الأخرى كالبنوك مثلا من شأنه أن يزيد من قيمة الأصل المستثمر بدرجة أكبر مقارنة بالقيمة النقدية لوثيقة التأمين التي يمكن للمؤمن له الحصول عليها والتي عادة ما تحسب على أساس معدل فائدة متواضع على الشق الادخاري من قسط التأمين.
- الانخفاض المحتمل في القيمة السوقية للاستثمار ففي فترات التضخم ترتفع معدلات الفوائد وتنخفض القيمة السوقية للأوراق المالية ذات العائد الثابت من الأسهم الممتازة والسندات، وحتى

الأسهم العادية فإن العائد المتولد عنها قد ينخفض مع مواجهات التضخم مما يترتب عليه انخفاض في قيمتها السوقية.

– إلغاء الوثائق وكذا معدلات الاقتراض تزداد خلال فترات التضخم مما ينجم عنه مخاطر تصفية الوثائق ومخاطر الاقتراض.

5.2. حالة الحروب

تمتنع شركات التأمين عن قبول التأمين ضد الأخطار التي تنتج عن الحروب، ولذلك تلجأ الحكومة الى أن تقوم بدور المؤمن ضدها لأن التأمين ضدها أمر ضروري من الناحية الاجتماعية وبالتالي تجعل التأمين اجباريا على جميع المواطنين فيتجمع لديها من أقساط التأمين على تعويض كل من يتضرر وبالتالي تزيد مواردها المالية[1].

6.2. حالة البطالة

يقصد بالبطالة عدم وجود قوى بشرية في سن العمل ويبحثون عنه وراغبون فيه ولكن لا توجد فرص عمل كافية لاستيعابهم، وبذلك تعتبر البطالة من أهم المشاكل الاقتصادية لأنها اهدار للطاقة البشرية.

تؤثر البطالة تأثيرا سلبيا مباشرا على الحالة الاقتصادية للعاطلين حيث تنخفض دخولهم وفي هذه الحالة سيتجهون الى إنفاق ما سبق ادخاره في الفترات السابقة، وهذا الانخفاض في الدخل يؤدي لانخفاض مستوى الانفاق وعدم وجود ادخار مما يؤثر على اقتصاد الدولة ككل وتحدث حالة ركود اقتصادي مصحوبا ببطالة يطلق عليه الركود التضخمي والذي ينعكس سلبيا على انخفاض معدل الاستثمار وتأخر معدلات التنمية الاقتصادية[2].

تؤثر البطالة سلبيا على قطاع التأمين، حيث تعتبر تفشي ظاهرة عدم العمل وشبح نقص التشغيل وطلب العمالة من أهم الكوابح والعقبات في وجه التنمية لانعكاساتها السيئة على المستوى المعيشي

---

[1] عبد العزيز فهمي هيكل، مرجع سبق ذكره، ص 18.

[2] عادل رزق، **إدارة الأزمات المالية العالمية**، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، 2010، ص 108.

للأفراد، وهذا بدوره لا يحفز نحو الاقبال على اقتناء بواليص التأمين والضمان. وفي هذا الصدد يمكن الربط بين ارتفاع معدلات البطالة وتأثيره على نشاط التأمين في[1]:

- يؤدي الانخفاض في المداخيل الموزعة الى العزوف عن عملية الاكتتاب التأميني، خاصة إذا كان شكل البطالة المتفشية هيكلية وليست ظرفية أو احتكاكية أو اختيارية.
- انخفاض عدد العمال بسبب التسريح يؤدي الى تدني رقم أعمال محفظة التأمين على الأشخاص التي يقبل عليها أرباب العمل في إطار صيغة التأمين الجماعي.
- تسريح العمال سيؤدي لا محالة الى مطالبتهم بالتعويضات عن الأضرار التي تلحق بهم نتيجة طردهم وبقائهم دون مصدر دخل يوجه للإنفاق الاستهلاكي. وهذا يمثل تكلفة تتحملها شركات التأمين وإعادة التأمين.
- بما أن البطال يعيش في أوضاع اجتماعية مزرية فهذا ينقص الطلب على فروع التأمين غير الإلزامية.
- البطالة تغذي الفكر الإرهابي المنحرف بسبب شعور الشخص البطال بالجوع والتهميش والاقصاء وشظف العيش واعتقاده بأنه محروم من حقوق المواطنة المدنية، فيقضي ذلك الى الخروج المسلح على الدولة التي لم توفر ضروريات الحياة، فتطال المنشآت العامة والخاصة عمليات التفجير والتخريب والتدمير والنهب والسطو والسرقة وهذا يلحق خسائر فادحة وتكاليف باهضه تمس شركات التأمين.
- تتسبب معدلات البطالة المرتفعة في نشوء مظاهر سلبية غير صحية كالتذمر الشعبي والغضب والسخط الاجتماعي، وكل هذا تعبير من العاطلين عن رفضهم واستيائهم للسياسات المطبقة،

[1] طارق قندوز، إبراهيم بلحمير، **أداء سوق التأمين الجزائري بين مطرقة التضخم وسندان البطالة خلال الفترة 1995-2009**، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العددان 69-70 / شتاء-ربيع 2015، ص 106-107.

وهو ما سيزيد من مسؤولية شركات التأمين في الوفاء بالتزاماتها تجاه الأفراد والمؤسسات في التعويض عن الأضرار المادية والمعنوية التي ألمت بهم.

نستخلص أن ارتفاع معدلات البطالة يؤثر تأثيرا سلبيا على قطاع التأمين حيث أن زيادة عدد العمال العاطلين عن العمل يؤدي الى تراجع في دفع الأقساط التأمينية على البطالة مما يجبر شركات التأمين على دفع التعويضات للعمال العاطلين على العمل نتيجة تحقق خطر البطالة وهذا يؤثر على الموارد المالية لشركات التأمين حيث تنخفض حجم مواردها نتيجة زيادة حجم التعويضات وبالتالي انخفاض حجم ادخارات شركات التأمين مما يؤدي الى تراجع في حجم الأموال الموجهة للاستثمار وهذا يؤثر على الاقتصاد ككل.

خلاصة الفصل

التأمين هو من أهم وسائل مجابهة المخاطر التي قد يتعرض لها الفرد أو المؤسسة، حيث نشأ التأمين قديما وتطور مع تطور الحياة البشرية وما نتج عنها من ازدهار الصناعة والتجارة والتطورات التكنولوجية مما أدى الى زيادة وتنوع المخاطر في شتى المجالات هذا ما دفع الى ضرورة تنوع وتعدد صور وأنواع التأمين لمجابهة مختلف المخاطر التي تهدد الحياة الاجتماعية والاقتصادية الى أن وصل نشاط التأمين الى ما هو عليه في العصر الحديث.

تلعب مؤسسات التأمين دور بالغ الأهمية في تنشيط وتنمية الاقتصاد الوطني، فهي مؤسسات توفر الحماية والأمان لطالبي التأمين كما تشجع المؤمنين في الدخول والخوض في مشاريع استثمارية منتجة وجديدة بكل ثقة نظرا لوجود التأمين الذي يشعرهم بالطمأنينة، بالإضافة الى أنها واحدة من بين أهم المؤسسات المالية داخل البلد حيث تقوم بتمويل النشاطات التنموية للاقتصاد الوطني نظرا لضخامة الأموال المتراكمة لديها سنة تلوى الأخرى على شكل مدخرات نتيجة الأقساط المحصلة والتي تقوم بتوجيهها نحو مختلف الاستثمارات المنتجة التي تخدم التنمية الاقتصادية.

يعتبر قطاع التأمين من أهم القطاعات الاقتصادية داخل أي دولة حيث يؤدي دور هام في الاقتصاد الوطني بمساهمته الفعالة في دفع عجلة التنمية الاقتصادية من خلال المساهمة في الادخار الوطني ومن ثم تمويل الاستثمار الوطني، كما أن للتأمين دور تنعكس أثاره على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية وللأوضاع الاقتصادية والاجتماعية التي تمر بها البلاد تأثير على قطاع التأمين. هذا الأمر الذي يدفعنا الى التساؤل حول واقع قطاع التأمين في الجزائر، ما هو واقع قطاع التأمين الجزائري؟ وهو التساؤل الذي سنحاول الإجابة عليه في الفصل الثالث.

الفصل الثالث

تشخيص واقع قطاع التأمين الجزائري في ظل الانفتاح على الرأس المال الخاص

الفصل الثالث: تشخيص واقع قطاع التأمين الجزائري في ظل الانفتاح على الرأس المال الخاص

تمهيد

فرض التمهيد لانتقال الجزائر من الاقتصاد المخطط الى اقتصاد السوق ضرورة تعديل مختلف الأطر التشريعية والتنظيمية لمختلف القطاعات الناشطة داخل الاقتصاد الوطني بما يتماشى مع النهج الاقتصادي الجديد، وأهم القطاعات التي مسها برنامج التعديل هو قطاع التأمينات حيث عرفت السوق الجزائرية للتأمينات عدة تغيرات وتحولات منذ الاستقلال الى يومنا هذا حيث عرف القطاع اصدار عدة قوانين وتعديل أخرى بهدف النهوض بالقطاع وانعاشه وبالتالي الرفع من نسبة مساهمته في الاقتصاد الوطني بغية تحقيق الأهداف المرجوة من القطاع.

يعتبر القانون 95-07 الصادر في 25 جانفي 1995 من أهم القوانين التي مست قطاع التأمين الجزائري حيث وضع هذا القانون حد لاحتكار الدولة للقطاع الذي دام لسنوات طويلة وفسح المجال للمستثمرين الخواص لتمكينهم من انشاء مؤسسات خاصة بهم لممارسة مختلف عمليات التأمين و/ أو إعادة التأمين وكان الهدف من هذا الاجراء ابراز عنصر المنافسة في السوق وبالتالي الرفع من أداء وفعالية القطاع وكذا توسيع السوق بزيادة عدد الفاعلين فيه واستقطاب المزيد من رؤوس الأموال وبالتالي تحقيق القطاع لنتائج ذات مؤشرات إيجابية.

من خلال هذا الفصل سوف نقوم بتشخيص واقع قطاع التأمين الجزائري في ظل الانفتاح على الرأس المال الخاص من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: لمحة حول حالة قطاع التأمين الجزائري في ظل احتكار الدولة

المبحث الثاني: تحرير قطاع التأمين الجزائري، دوافعه وأسبابه

المبحث الثالث: تقييم أداء قطاع التأمين الجزائري بعد دخول الرأس المال الخاص

المبحث الرابع: مقارنة سوق التأمين الجزائري بمحيطه الافريقي، العربي والعالمي

المبحث الأول: لمحة حول حالة قطاع التأمين الجزائري في ظل احتكار الدولة

يسمح تحليل نشاط التأمين بالتعرف على وضعية قطاع التأمين الجزائري ومدى مساهمته في الاقتصاد الوطني وهذا في ظل احتكار الدولة للقطاع الذي دام لسنوات طويلة قبل تبني الجزائر لسياسة التحرير. يتم تحليل نشاط التأمين استنادا على تحليل انتاج وتعويضات القطاع وكذا قياس نسبة مساهمة القطاع في الاقتصاد الوطني من منظور مؤشري الكثافة والاختراق وكذا مساهمته في الاستثمار الوطني.

المطلب الأول: تحليل انتاج وتعويضات قطاع التأمين الجزائري

يتم تحليل انتاج وتعويضات قطاع التأمين الجزائري انطلاقا من تحليل الانتاج حسب شركات التأمين الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات، الانتاج حسب فروع التأمين وكذا انتاج إعادة التأمين، كما سنتطرق من خلال هذا المطلب الى تتبع حجم التعويضات المدفوعة من طرف القطاع وصولا الى مقارنة التعويضات المدفوعة بإنتاج القطاع وهذا في ظل احتكار الدولة الجزائرية لقطاع التأمين.

أولا: تحليل الانتاج

يتم تحليل الإنتاج من خلال تحليل الإنتاج حسب الشركات وحسب الفروع التأمينية وكذا تحليل انتاج إعادة التأمين.

1. انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب الشركات الناشطة في السوق الجزائرية

يسمح تحليل انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب الشركات الناشطة في السوق من التعرف على نسبة مساهمة كل شركة من شركات التأمين الناشطة في رقم الأعمال المحقق من طرف القطاع وهذا في ظل استمرارية احتكار الدولة الجزائرية لقطاع التأمين. عرف انتاج سوق التأمين الجزائري خلال مرحلة احتكار الدولة للقطاع تزايدا مستمر وحقق نموا إيجابيا خلال الفترة 1966-1995، سوق التأمين الجزائري خلال مرحلة احتكار الدولة الجزائرية كان تحت سيطرة ثلاث شركات عمومية للتأمين

المباشر وتعاضديتين، تتمثل شركات التأمين الناشطة في السوق خلال هذه الفترة من الدراسة في الشركة الوطنية للتأمين (SAA)، الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR)، الشركة الجزائرية لتأمينات النقل (CAAT) التي تم اعتمادها سنة 1985، الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA) والتعاضدية الوطنية لعمال التربية والثقافة (MAATEC). كما تظهر لنا معطيات الجدول أدناه سيطرت الشركة الوطنية للتأمين (SAA) على أكبر حصة سوقية من حيث المساهمة في الإنتاج الإجمالي للقطاع حيث بلغت أعلى مساهمة لها قدرت ب 57.57% من اجمالي انتاج القطاع سنة 1989 وجاء هذا نتيجة الغاء مبدأ التخصص والسماح لجميع شركات التأمين الناشطة في السوق الاكتتاب في جميع فروع التأمين، كما قدرت متوسط حصتها السوقية 42.83%، تليها الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) التي حققت ثاني حصة انتاج بأعلى مساهمة لها سجلت سنة 1974 بلغت 50.68% من انتاج القطاع وبمتوسط نسبته 34.83%، كما يتضح لنا من خلال معطيات الجدول الموالي أن الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين(CAAR) كانت السباقة في السيطرة على انتاج القطاع خلال الفترة الممتدة من 1966 الى 1975 لتنقلب الريادة لصالح الشركة الوطنية للتأمين SAA منذ 1976 الى غاية 1995 من حيث المساهمة في انتاج القطاع، ثالث حصة انتاجية احتلتها الشركة الجزائرية لتأمينات النقل (CAAT) التي باشرت نشاطها السوقي سنة 1986 حيث استطاعت أن تستحوذ على 24% من اجمالي الحصة السوقية خلال عشر سنوات من النشاط، تعاضديات التأمين الناشطة في السوق خلال هذه الفترة من الدراسة تميزت بالمساهمة الضعيفة في رقم الأعمال المحقق من طرف القطاع مقارنة بشركات التأمين المباشرة حيث حققت التعاضدية الوطنية لعمال التربية والثقافة (MAATEC) أضعف مساهمة خلال الفترة المدروسة بمساهمة شبه معدومة ، فيما حقق الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي حصصا تنازلية بلغت 12% سنة 1995 بعدما كانت حصتها السوقية تقدر ب 30.77% سنة 1966.

يظهر تطور انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب الشركات الناشطة في السوق للفترة (1966-1995) من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (03): انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب الشركات خلال الفترة 1966-1995

الوحدة: مليون دج

الشركات	CAAR		SAA		CAAT		MAATEC		CNMA		المجموع	
السنة	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%
1966	68	47.55	28	19.58	-	-	3	-	44	30.77	143	100
1967	67	38.28	53	30.28	-	-	3	-	52	29.73	175	100
1968	86	47.25	59	32.42	-	-	3	-	34	18.68	182	100
1969	102	43.22	70	29.66	-	-	4	-	60	25.43	236	100
1970	120	40.40	92	30.98	-	-	4	-	81	27.27	297	100
1971	130	42.07	92	29.77	-	-	4	-	83	26.87	309	100
1972	146	40.66	121	33.70	-	-	5	-	87	24.25	359	100
1973	209	46.75	139	31.09	-	-	4	-	95	21.27	447	100
1974	259	50.68	168	32.88	-	-	5	-	79	15.46	511	100
1975	309	49.92	213	34.41	-	-	5	-	92	14.86	619	100
1976	282	39.05	326	44.05	-	-	5	-	120	16.23	740	100
1977	284	33.65	430	50.94	-	-	6	-	124	14.69	844	100
1978	381	35.51	531	49.49	-	-	7	-	154	14.35	1073	100
1979	534	38.14	677	48.36	-	-	8	-	181	12.93	1400	100
1980	611	33.72	979	54.03	-	-	9	-	213	11.76	1812	100
1981	685	31.73	1234	57.16	-	-	11	-	229	10.60	2159	100
1982	922	34.48	1496	55.95	-	-	12	-	244	9.12	2634	100
1983	1182	36.87	1985	55.68	-	-	12	-	227	7.08	3206	100
1984	1440	39.82	1911	52.86	-	-	12	-	253	6.99	3616	100
1985	1358	36.19	2097	55.89	-	-	12	-	285	7.59	3752	100
1986	1055	26.39	2172	54.33	399	9.98	12.00	-	360	9.00	3998	100
1987	1159	27.24	2289	53.79	400	9.40	12	-	395	9.29	4255	100
1988	1118	23.95	2652	56.84	378	8.09	13.00	-	506	10.84	4667	100
1989	1124	21.92	2952	57.57	487	9.49	13.00	-	552	10.77	5128	100
1990	1126	21.52	2898	55.38	713	13.62	13.00	-	483	9.23	5233	100
1991	1237	20.03	3249	52.61	1117	18.09	12.00	-	560	9.08	6175	100
1992	1670	24	3181	46	1376	20	13	0.17	517	10	6955	100
1993	2109	26	3592	44	1551	18	13	0.15	886	10	8151	100
1994	2485	26	4035	42	2053	21	12	0	1114	11	9699	100
1995	3564	27	4857	37	3139	24	10	0	1663	12	13233	100

المصدر: نور الهدى لعميد، واقع سوق التأمين الجزائري في ظل الانفتاح الاقتصادي، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير، تخصص علوم التسيير، جامعة المسيلة، 2010/2009، ص 61.

2. تحليل الإنتاج حسب فروع التأمين

تحليل انتاج التأمينات حسب الفروع يسمح لنا بالتعرف على نسبة مساهمة كل فرع من فروع التأمينات في انتاج القطاع، وكذا الوقوف على هيكل وتشكيلة فروع التأمين في السوق الجزائرية، والتعرف على المنتجات التأمينية التي تهيمن على السوق الجزائرية وكذا مساهمة كل شركة من شركات التأمين الناشطة في السوق في انتاج الفروع. في ظل احتكار الدولة الجزائرية لقطاع التأمينات السوق التأمينية كان تحت سيطرة ثلاثة فروع تأمينية، هذه الفروع تعتبر المساهم الرئيسي في رقم الأعمال المحقق من طرف القطاع ككل، تتمثل هذه الفروع في: فرع السيارات، فرع النقل وفرع الأخطار الصناعية. يظهر لنا تطور انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب فروع التأمين للفترة 1973-1995 من خلال الجدولين التاليين.

الجدول رقم (04): مساهمة شركات التأمين الجزائرية في انتاج الفروع التأمينية خلال الفترة 1973-1991

الوحدة: (%)

	السنة	1973	1974	1975	1976	1977	1978	1979	1980	1982	1984	1985	1986	1987	1988	1989	1990	1991
تأمين السيارات	Caar	51.6	50.93	46.65	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	3.52	7.57
	Saa	46	47.53	51.09	97.64	97.82	98.9	98.87	98.9	98.89	99.47	99.52	99.46	99.63	99.42	99.47	95.6	90.04
	Maatec	2.43	1.54	2.26	2.36	2.18	1.1	1.13	1.07	1.17	0.53	0.48	0.54	0.37	0.58	0.53	0.54	0.54
	Caat	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	0.34	1.85
تأمين النقل	Caar	90.1	87.43	88.18	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	–	–	1.8	9.7
	Saa	9.89	12.57	11.82	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	6.26
	Maatec	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
	Caat	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	100	100	98.2	84.04
التأمين ضد الحريق	Caar	60	61	56.14	91.74	90.64	90.93	91.59	86.7	92.1	92.58	92.35	91.31	88.58	85.55	81.68	73.56	67.08
	Saa	40	39	43.86	8.26	9.36	9.07	8.41	13.3	7.9	7.42	7.65	8.69	11.42	14.45	18.32	21.84	23.2
	Maatec	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
	Caat	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	4.6	9.72
الأخطار المختلفة	Caar	63	64.09	62.83	83.12	66.58	76.69	77.93	69.7	68.44	75.54	67.37	68.13	67.82	60.15	59.06	53.22	42
	Saa	37	35.91	37.17	16.88	33.42	23.31	22.07	30.3	31.56	24.46	32.63	31.87	32.18	39.85	40.94	45.95	51.47
	Maatec	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
	Caat	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	0.83	6.53
التأمينات الجماعية للحياة	Caar	60	42	55	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	2.44	12.73
	Saa	40	58	45	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	95.12	82.27
	Maatec	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
	Caat	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	2.44	5

المصدر: نور الهدى لعميد، مرجع سبق ذكره، ص 62.

من خلال تحليلنا لمعطيات الجدول يظهر لنا أن سوق التأمين الجزائري خلال الفترة 1973-1991 كان تحت سيطرة كل من الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) والشركة الجزائرية للتأمين (SAA) والشركة الجزائرية لتأمينات النقل(CAAT) الحديثة النشأة حيث باشرت نشاطها الفعلي في السوق منذ سنة 1988، كما يتبين لنا أنه خلال الفترة 1973-1975 وهي فترة ما قبل انشاء مبدأ تخصص شركات التأمين كانت جميع الشركات الناشطة في السوق تساهم في الفروع التأمينية بنسب متذبذبة مع ملاحظة تفوق كل شركة على الأخرى في احدى الفروع التأمينية.

بحلول سنة 1976 والتي تميزت بإنشاء مبدأ تخصص شركات التأمين الناشطة في السوق حيث دامت هذه الفترة من 1976 الى غاية 1989 أين تم الغاء مبدأ تخصص شركات التأمين، حيث سمح هذا الاجراء الجديد بتخصص كل شركة من شركات التأمين الناشطة في السوق في فرع من الفروع التأمينية. تخصصت الشركة الجزائرية للتأمين SAA في فرع تأمين السيارات وتأمينات الحياة وبهذا سيطرت على الحصة السوقية لهاذين الفرعين حيث عرفت حصتها من فرع السيارات مساهمة شبه كلية بلغت 99.47% سنة 1989 بعدما كانت حصتها من هذا الفرع تمثل 51.09% سنة 1975، بينما تميزت تعاضدية عمال التربية والثقافة MAATEC بمساهمة شبه معدومة في فرع السيارات ولم يكن أي نصيب لشركة CAAR من هذا الفرع الى غاية سنة 1989، كما استحوذت شركة SAA على الحصة السوقية الاجمالية لفرع تأمينات الحياة بنسبة 100% خلال مرحلة التخصص بعدما كانت حصتها من هذا الفرع تمثل 45%فقط من انتاج السوق.

الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR تخصصت في فرع تأمين النقل وفرع التأمين على الحريق، حيث عرفت الشركة سيطرتها على اجمالي الحصة السوقية لفرع النقل بنسبة 100% الى غاية سنة 1987 أين باشرت الشركة الجزائرية للنقل CAAT نشاطها في السوق حيث تخصصت هذه الأخيرة في فرع النقل ما جعل الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR تقوم ببيع محفظتها

من هذا الفرع لصالح الشركة الجزائرية لتأمينات النقل CAAT مما ساهم في سيطرة هذه الأخيرة على اجمالي الحصة السوقية لهذا الفرع خلال سنتي 1988 و1989، كما عرف فرع التأمين ضد الحريق سيطرة شبه كلية من طرف شركة CAAR بحصة سوقية بلغت 85.55% سنة 1988 بعما كانت حصة الشركة من هذا الفرع تقدر ب 56.14% سنة 1975.

الأخطار المختلفة عرف هذا الفرع تفوق من طرف الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR إلا أن الحصص السوقية لهذا الفرع عرفت تذبذبا خلال الفترة المدروسة.

منذ سنة 1990 وبعد الغاء مبدأ تخصص شركات التأمين أين باشرت جميع الشركات الناشطة في السوق الاكتتاب في جميع الفروع التأمينية عرفت مساهمة شركات التأمين في الفروع ذات تخصصها تراجعا ملحوظا، إلا أنه رغم الغاء مبدأ التخصص لا يزال فرع السيارات وفرع تأمينات الحياة تحت سيطرة الشركة الجزائرية للتأمين SAA. فرع التأمين ضد الحريق تحت سيطرة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR وفرع تأمينات النقل تحت سيطرة الشركة الجزائرية لتأمينات النقل CAAT.

الجدول رقم (05): توزيع الإنتاج حسب فروع التأمين خلال الفترة 1992-1995

الوحدة: مليون دج

	السيارات		الأخطار الصناعية		النقل		الأخطار البسيطة		الأخطار الفلاحية		تأمينات الأشخاص		تأمينات القرض		المجموع	
	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%
1992	3272	44%	1396	19%	1332	18%	782	11%	386	5%	262	3%	0.27	0%	7430	100%
1993	3408	42%	1951	24%	1230	15%	850	10%	351	4%	360	4%	0.84	0%	8151	100%
التغير%	4%		40%		-8%		9%		-9%		37%		2.11%		10%	
1994	3874	40%	2207	23%	1687	17%	964	10%	478	5%	489	5%	0.8	0%	9700	100%
التغير%	14%		13%		37%		13%		36%		36%		-5%		19%	
1995	5065	38%	3322	25%	2628	20%	779	6%	883	7%	547	4%	0	0%	13224	100%
التغير%	31%		51%		56%		-19%		85%		12%		0%		36%	

المصدر: نور الهدى لعميد، مرجع سبق ذكره، ص 88.

يتبين لنا من خلال تحليلنا لتطور انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب الفروع خلال الفترة 1992-1995 سيطرة فروع التأمين الاجبارية كتأمين السيارات والأخطار الصناعية وتأمينات النقل على

أكبر الحصص السوقية من اجمالي انتاج القطاع بينما تبقى الفروع الاختيارية كتأمينات الأخطار البسيطة وتأمينات الأشخاص تحتل حصصا ضعيفة. تفوق " التأمين على السيارات" الذي يعد من بين ميزات السوق الجزائرية للتأمينات خلال سنوات الدراسة حيث تراوحت الحصة السوقية لهذا الفرع ما بين 38% و44% كما حقق هذا الفرع معدلات نمو إيجابية خلال الفترة المدروسة حيث حقق خلال سنة 1993 تغير إيجابي قدر ب 4% كما بلغ معدل التغير خلال سنة 1994 ما يعادل 14% ليرتفع معدل نمو الفرع الى 31% خلال سنة 1995، يليه فرع الأخطار الصناعية بحصة سوقية تراوحت ما بين 19% و25%، ثم فرع النقل بحصة سوقية تراوحت ما بين 15% و20%، أما فرع الأخطار البسيطة فيحتل المرتبة الرابعة بحصة سوقية تراوحت ما بين 6% و11%. يبقى فرع الأخطار الفلاحية وفرع تأمين الأشخاص وتأمينات القروض تساهم بحصص ضئيلة في رقم الأعمال المحقق من طرف القطاع خلال الفترة 1992-1995.

3. إنتاج إعادة التأمين

شهد قطاع التأمين الجزائري في ظل احتكار الدولة للقطاع تكليف الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR) بمباشرة عمليات إعادة التأمين لوحدها، وهذا حسب ما تضمنه الأمر رقم 73-54 المؤرخ في أول أكتوبر 1973 الذي يتضمن احداث الشركة المركزية لإعادة التأمين والمصادقة على قانونها الأساسي حيث نص في مواده على ما يلي: "**تختص الشركة المركزية لإعادة التأمين وحدها بممارسة عمليات إعادة التأمين من كل نوع مع الخارج، سواء كان ذلك تحت الموافقات أو المقابلات، ويتعين على الهيئات الوطنية وصناديق التأمين وكذلك الجماعات المؤلفة من الشركات والتي تمارس عمليات إعادة التأمين مع الخارج أن تتوقف عن أي نشاط في هذا الميدان كما أن مهام القبول أو التوقف المتعلق بالهيئات المشار اليها تحول الى الشركة المركزية لإعادة التأمين والتي تضمن**

حقوق تلك الهيئات والتزاماتها"، يظهر تطور انتاج إعادة التأمين في ظل احتكار الدولة الجزائرية لقطاع التأمين الجزائري من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (06): انتاج إعادة التأمين خلال الفترة 1992-1995

الوحدة: مليون دج

	موافقات وطنية		موافقات دولية		المجموع		الاحتفاظ		إعادة اسناد التأمين		المجموع	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
1992	949	64%	542	36%	1491	100%	911	61%	580	39%	1491	100%
1993	1505	76%	470	24%	1975	100%	859	43%	1116	57%	1975	100%
التغير %	60%		-13%		32%		-8%		92%		32%	
1994	2080	79%	567	21%	2647	100%	1144	43%	1503	57%	2647	100%
التغير %	38%		21%		34%		33%		35%		34%	
1995	2747	84%	538	16%	3285	100%	1864	57%	1421	43%	3285	100%
التغير %	32%		-5%		24%		63%		5%		24%	

المصدر: نور الهدى لعميد، مرجع سبق ذكره، ص 104.

من خلال تحليل معطيات الجدول يتبين لنا أن رقم أعمال إعادة التأمين في تطور متزايد من سنة الى أخرى خلال الفترة 1992-1995 وهذا في ظل احتكار الدولة الجزائرية لقطاع التأمينات حيث عرف انتاج إعادة التأمين ارتفاعا بمعدل 32% في سنة 1993 مقارنة بسنة 1992 وبلغ معدل النمو 34% في سنة 1994 ،حقق انتاج إعادة التأمين خلال سنة 1995 معدل نمو إيجابي قدر ب 24% مقارنة ب 1994، ساهمت الموافقات الوطنية بأعلى نسبة مساهمة في رقم أعمال إعادة التأمين خلال الفترة المدروسة حيث فاقت نسبة مساهمتها 60% من اجمالي الإنتاج، كما حققت الموافقات الوطنية معدلات تغير إيجابية خلال السنوات 1993، 1994، 1995 بلغت على التوالي (60%، 38%، 32%). بينما الموافقات الدولية فلم تتعدى نسبة مساهمتها في رقم أعمال إعادة التأمين 36%، كما قدرت نسبة الاحتفاظ للشركة المركزية لإعادة التأمين ما بين 43% و 61% ونسبة إعادة اسناد التأمين الى الخارج تراوحت ما بين 39% و 57%.

ثانيا: تحليل التعويضات

التعويض هو التزام تعاقدي يتعهد بموجبه أحد الأطراف بتعويض الطرف الآخر عن خسارة بعينها لحقت به. بمعنى آخر يعتبر التعويض اقرارا وتعهدا يتعهد أحد الأطراف بتغطية الالتزامات التي يحتمل أن يواجهها طرف آخر. من المميزات الأساسية للتعويضات أنه غالبا ما يمكن أن يمتد الالتزام الناتج عنها ليتخطى ما يمكن أن يفرض على أحد الأطراف بشكل أو بآخر بموجب القانون العام، كما تهدف التعويضات في الأساس الى إعادة الطرف المتضرر الى حالته الأولى مرة أخرى، كما لو أنه لم يتعرض لأية خسارة على الاطلاق، حتى وإن لم يكن الشخص الذي وافق على التعويض ملزما بالقيام بذلك[1]. تمثل التعويضات القيمة الاجمالية المدفوعة من قبل شركات التأمين الى المؤمن لهم بعد تحقيق عدد من الأخطار المؤمن ضدها، فالتعويض هو التزام تعاقدي يتعهد بموجبه أحد الأطراف بتعويض الطرف الآخر عن الخسارة التي لحقت به. نظرا لأهمية التعويضات باعتبارها الأساس في إعادة الطرف المتضرر الى حالته الأولى مرة أخرى كما لو أنه لم يتعرض لأية خسارة على الاطلاق، من خلال هذا الفرع من الدراسة سنقوم بتتبع تطور تعويضات قطاع التأمين الجزائري ثم مقارنة حجم التعويضات المدفوعة بإنتاج القطاع وهذا في ظل ممارسة الدولة احتكارها للقطاع.

1. تعويضات قطاع التأمين الجزائري

تعويضات قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1975-1995 يمكن اظهارها من خلال الجدول التالي:

[1] فرانك أدورانتي –ترجمة خالد العامري، **إدارة التعويضات**، بدون طبعة، دار الفاروق، بدون سنة نشر، ص 15.

الجدول رقم (07): تعويضات قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1975-1995

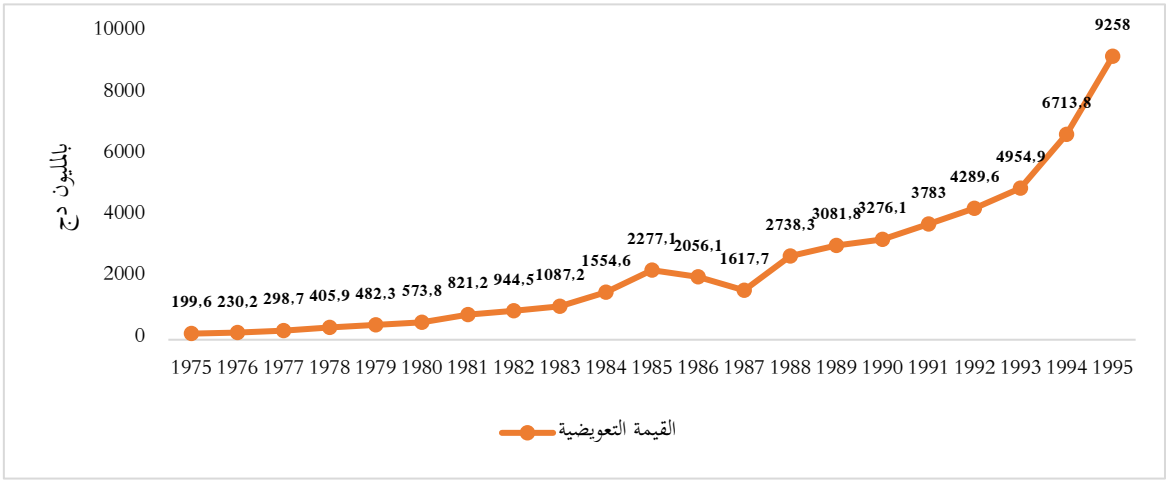
الوحدة: مليون دج

السنة	1975	1976	1977	1978	1979	1980	1981
تعويضات القطاع	199.6	230.2	298.7	405.9	482.3	573.8	821.2
السنة	1982	1983	1984	1985	1986	1987	1988
تعويضات القطاع	944.5	1087.2	1554.6	2277.1	2056.1	1617.7	2738.3
السنة	1989	1990	1991	1992	1993	1994	1995
تعويضات القطاع	3081.8	3276.1	3783.0	4289.6	4954.9	6713.8	9258.0

Source : ONS : Rétrospective des Comptes économiques de 1963 A2014, Collections statistiques N°197/2016. Janvier 2016.

عرفت تعويضات قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1975-1995 تطورا مستمرا خلال سنوات الدراسة حيث سجلت سنة 1985 ما قيمته 2277.1 مليون دج بعدما كانت القيمة التعويضية تبلغ 199.6 مليون دج سنة 1975، لتعرف القيمة المدفوعة من طرف قطاع التأمين تراجعا خلال سنتي 1986 و1987 لتسترجع نموها المتزايد من جديد سنة تلوى الأخرى أين بلغت 9258.0 مليون دج سنة 1995 بعدما كانت القيمة المدفوعة من طرف القطاع 1617.7 مليون دج سنة 1987. والشكل التالي يوضح لنا تطور تعويضات قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1975-1995.

الشكل رقم (06): تطور تعويضات قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1975-1995



المصدر: معطيات الجدول رقم (07)

2. مقارنة تعويضات قطاع التأمين الجزائري بإنتاج القطاع خلال الفترة 1975-1995

تعكس لنا نسبة التعويضات للإنتاج خلال فترة معينة مقدار التزام شركات التأمين اتجاه المؤمنين وطالبي التأمين خلال فترة معينة باستعمال شعار الحماية، حيث كلما ارتفعت النسبة دل ذلك على أن شركات التأمين تلتزم بالتعويضات في أجالها وكلما قلت دل ذلك على أن شركات التأمين تتماطل في عملية التعويض.

الجدول رقم (08): نسبة التعويضات للإنتاج خلال الفترة 1975-1995

الوحدة: مليون دج

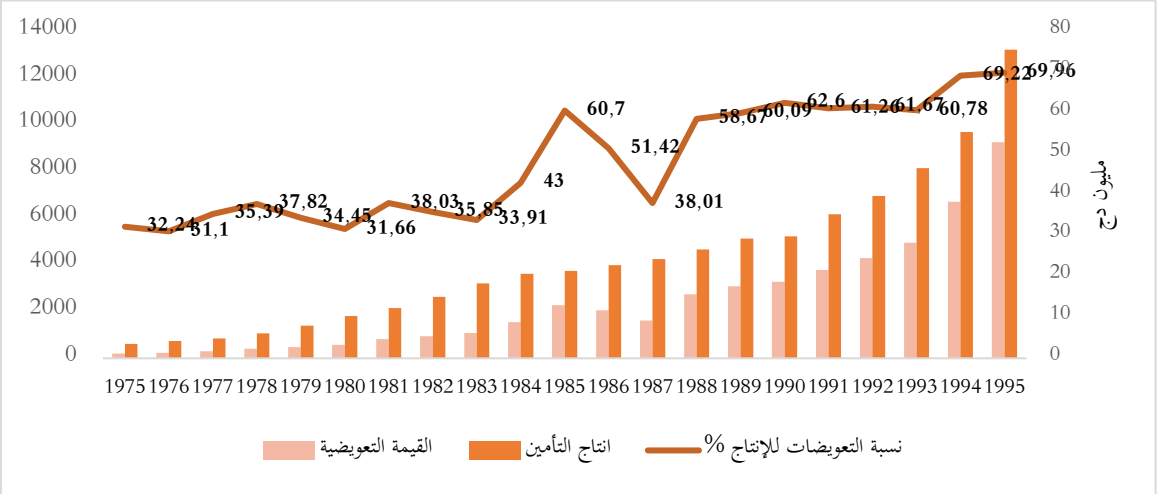
السنة	1975	1976	1977	1978	1979	1980	1981
انتاج التأمين	619	740	844	1073	1400	1812	2159
تعويضات القطاع	199.6	230.2	298.7	405.9	482.3	573.8	821.2
النسبة %	32.24%	31.10%	35.30%	37.82%	34.45%	31.66%	38.03%
السنة	1982	1983	1984	1985	1986	1987	1988
انتاج التأمين	2634	3206	3616	3752	3998	4255	4667
تعويضات القطاع	944.5	1087.2	1554.6	2277.1	2056.1	1617.7	2738.3
النسبة %	35.85%	33.91%	43%	60.70%	51.42%	38.01%	58.67%
السنة	1989	1990	1991	1992	1993	1994	1995
انتاج التأمين	5128	5233	6175	6955	8151	9699	13233
تعويضات القطاع	3081.8	3276.1	3783.0	4289.6	4954.9	6713.8	9258.0
النسبة %	60.09%	62.60%	61.26%	61.67%	60.78%	69.22%	69.96%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (03)، والجدول رقم (08).

من خلال معطيات الجدول يتضح لنا أن نسبة التعويضات للإنتاج خلال الفترة 1975-1995 عرفت معدلات متذبذبة تراوحت بين الارتفاع والانخفاض رغم أن انتاج التأمين وكذا القيمة التعويضية المدفوعة من طرف القطاع سجلت معدلات متزايدة سنة تلوى الأخرى، شهدت الفترة ما بين 1976 و1984 أدنى المعدلات من حيث نسبة التعويضات للإنتاج وهي الفترة التي تميزت بإنشاء مبدأ التخصص، كما عرفت النسبة انتعاشا ملحوظا منذ سنة 1985 الى غاية سنة 1989 أين تميزت هذه الفترة بإعادة هيكلة السوق الجزائرية للتأمينات، منذ 1989 شهدت نسبة التعويضات للإنتاج معدلات مرتفعة مقارنة بالمراحل السابقة وجاء هذا نتيجة الغاء مبدأ التخصص لشركات التأمين

والسماح لها بالاكتتاب في جميع الفروع التأمينية مما ساهم بالإيجاب في التطور المتسارع المسجل في انتاج التأمينات وفي القيمة التعويضية المدفوعة من طرف القطاع حيث بلغت نسبة التعويضات للإنتاج 69.96% سنة 1995 بعدما كانت نسبة التعويضات للإنتاج 32.24% ، والشكل التالي يوضح لنا نسبة التعويضات للإنتاج خلال الفترة 1975-1995.

الشكل رقم (07): تطور نسبة التعويضات للإنتاج خلال الفترة 1975-1995



المصدر: معطيات الجدول رقم (08)

المطلب الثاني: مساهمة قطاع التأمين في الاقتصاد الوطني

لتوضيح مكانة قطاع التأمين ضمن الاقتصاد الوطني لا بد من الاعتماد على مجموعة من المؤشرات التي توضح لنا المساهمة الفعلية للقطاع في الاقتصاد الوطني، تتمثل أهم المؤشرات التي تم اعتمادها لتحليل وتوضيح هذه المكانة في: مؤشر الكثافة، مؤشر الاختراق، توظيفات قطاع التأمين الجزائري ومقدار مساهمتها في تمويل الاستثمار الوطني وهذا قبل تحرير السوق الجزائرية للتأمينات أمام الرأس المال الخاص.

1. مساهمة قطاع التأمين في الاقتصاد الوطني من منظور مؤشر الكثافة التأمينية

يعكس لنا مؤشر الكثافة مدى مساهمة كل فرد من المجتمع في انتاج التأمين، بمعنى مدى تطور الحس التأميني بين أفراد المجتمع، معدلات الكثافة التأمينية في الجزائر خلال الفترة 1975-1995 يمكن توضيحها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (09): كثافة التأمين بالجزائر خلال الفترة 1975-1995

الوحدة: مليون دج

السنة	1975	1976	1977	1978	1979	1980	1981	1982	1983	1984
انتاج التأمين	619	740	844	1073	1400	1812	2159	2634	3206	3616
عدد السكان	15.76	16.45	17.06	17.60	18.12	18.66	19.26	19.88	20.52	21.18
كثافة التأمين (دج/فرد)	39.27	44.98	49.47	60.96	77.26	97.10	112.09	132.49	156.23	170.72

السنة	1985	1986	1987	1988	1989	1990	1991	1992	1993	1994	1995
انتاج التأمين	3752	3998	4255	4667	5128	5233	6175	6955	8151	9699	13233
عدد السكان	21.86	22.51	23.13	23.78	24.40	25.02	25.64	26.27	26.89	27.49	28.06
كثافة التأمين (دج/فرد)	171.63	177.60	183.96	196.25	210.16	209.15	240.83	264.75	303.12	352.81	471.59

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (03)، الديوان الوطني للإحصائيات ONS.

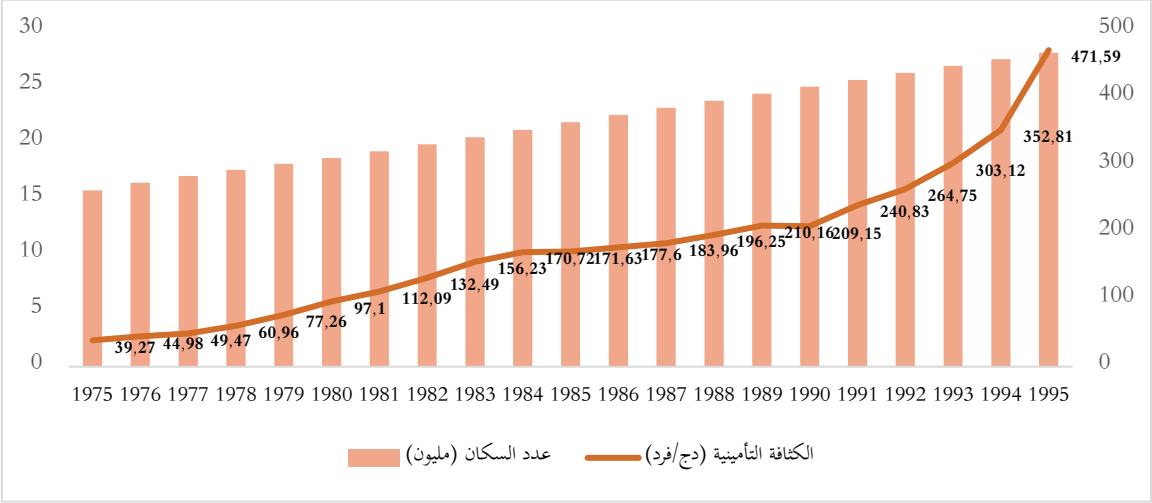
كثافة التأمين في السنة T = انتاج التأمين في السنة T / عدد السكان في السنة T

تظهر لنا معطيات الجدول أن انتاج التأمين خلال الفترة 1975-1995 عرف معدلات نمو تصاعدية ومستمرة بلغت 13233 مليون دج سنة 1995 بعدما كانت القيمة الاجمالية للأقساط المحصلة من طرف القطاع 619 مليون دج سنة 1975، كما سجل التعداد السكاني في الجزائر هو الأخر تزايدا مستمرا سنة تلوى الأخرى حيث بلغ عدد سكان الجزائر 28.06 مليون بعدما كان عدد سكان الجزائر 15.76 مليون سنة 1975 مما ساهم في تطور معدلات الكثافة التأمينية في الجزائر المسجلة خلال الفترة المدروسة حيث تكشف لنا معطيات الجدول السابق أن الكثافة التأمينية (مبلغ أقساط التأمين بالنسبة للفرد) في الجزائر عرفت زيادة مستمرة من سنة الى أخرى، حيث سجلت أدنى مستوياتها سنة 1975 بمعدل 39.27 دج/فرد بينما بلغت أعلى معدلاتها سنة 1995 بمعدل

471.59 دج/فرد، كما قدر المعدل المتوسط للكثافة التأمينية في الجزائر خلال الفترة 1975-1995 ما يعادل 177.25 دج/فرد، تظهر لنا لغة الأرقام التي يكشف عليها الجدول أن معدلات الكثافة التأمينية في الجزائر منذ سنة 1990 وهي الفترة التي تصادف الغاء مبدأ تخصص شركات التأمين شهدت تطورات بوتيرة أكبر وأسرع وهذا من خلال مقارنة معدلاتها بالمعدلات المحققة في المراحل السابقة.

رغم التطور المتزايد والمسجل في معدلات الكثافة التأمينية في الجزائر خلال الفترة المدروسة إلا أن هذه الزيادة تبقى منخفضة وتعبر على محدودية الأقساط التأمينية المكتتبة من طرف الأفراد سنويا. والشكل التالي يوضح لنا تطور معدلات كثافة التأمين في الجزائر خلال الفترة 1975-1995.

الشكل رقم (08): تطور الكثافة التأمينية بالجزائر خلال الفترة 1975-1995



المصدر: معطيات الجدول رقم (09)

2. مساهمة قطاع التأمين في الاقتصاد الوطني من منظور مؤشر الاختراق

تبرز مكانة قطاع التأمينات على المستوى الاقتصادي من خلال نسبة مساهمة قطاع التأمينات في الناتج الداخلي الخام (معدل الاختراق)، هذا المؤشر يدرس العلاقة بين رقم الأعمال الإجمالي للقطاع خارج الموافقات الدولية والناتج الداخلي الخام (PIB)في سنة معينة. لهذا الغرض سيتم حساب

معدل الاختراق للفترة 1975-1995 للوقوف على مدى مساهمة قطاع التأمين في الناتج الداخلي الخام بالجزائر وهذا في ظل احتكار الدولة لقطاع التأمينات.

الجدول رقم (10): معدل اختراق التأمين للجزائر خلال الفترة 1975-1995

الوحدة: مليون دج

السنة	1975	1976	1977	1978	1979	1980	1981
انتاج التأمين	619	740	844	1073	1400	1812	2159
PIB	61573.9	74075.1	87240.5	104831.6	128222.6	162507.2	191468.5
معدل الاختراق	%0.01	%0.09	%0.09	%0.10	%0.10	%0.11	%0.11
السنة	1982	1983	1984	1985	1986	1987	1988
انتاج التأمين	2634	3206	3616	3752	3998	4255	4667
PIB	207551.9	233752.0	264469.8	291597.2	296551.4	312787.1	347716.0
معدل الاختراق	%0.12	%0.13	%0.13	%0.12	%0.13	%0.13	%0.13
السنة	1989	1990	1991	1992	1993	1994	1995
انتاج التأمين	5128	5233	6175	6955	8151	9699	13233
PIB	422043.0	554388.1	862132.8	1074695.8	1189724.9	1487403.6	2004994.6
معدل الاختراق	%0.12	%0.09	%0.07	%0.06	%0.06	%0.06	%0.06

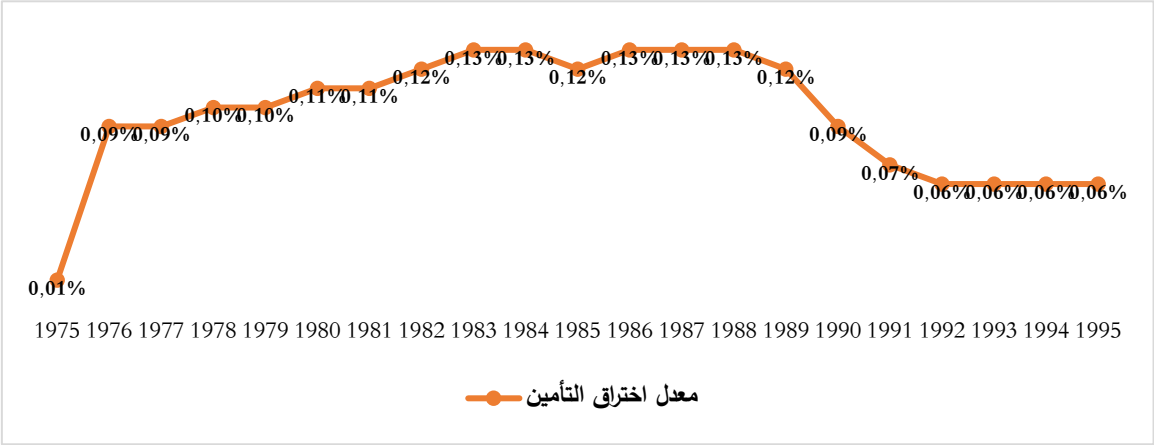
المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (01)، الديوان الوطني للإحصائيات ONS

معدل الاختراق (TP) = (انتاج التأمين للسنة T / الناتج الداخلي الخام (PIB) للسنة T) × 100%

من خلال معطيات الجدول يظهر لنا أن انتاج التأمين خلال الفترة 1975-1995 وهي فترة تميزت باستمرارية احتكار الدولة لقطاع التأمينات عرف تطورا متزايدا خلال سنوات الدراسة، كما نلاحظ أن قيم الناتج الداخلي الخام (PIB) خلال هذه الفترة سجل هو الآخر معدلات نمو إيجابية إلا أن هذا الأخير يتزايد بوتيرة أكبر من التطور الذي يعرفه انتاج التأمين مما انعكس على معدلات الاختراق المسجلة خلال سنوات الدراسة، حيث حقق قطاع التأمين الجزائري خلال هذه الفترة معدلات اختراق منخفضة ومتذبذبة تفسر ضعف مساهمة قطاع التأمين الجزائري في الاقتصاد الوطني، كما نلاحظ من خلال معطيات الجدول أن القطاع سجل أعلى معدلاته من حيث المساهمة في الناتج الداخلي الخام خلال الفترة الممتدة ما بين 1978-1989 و هي الفترة التي تميزت بفرض مبدأ التخصص على شركات التأمين الناشطة أنذاك مع استمرارية احتكار الدولة للقطاع حيث تراوحت معدلات اختراق التأمين خلال هذه الفترة ما بين 0.10% و 0.13% كأعلى معدل تغلغل مسجل،

لتعرف معدلات الاختراق تراجعا مستمرا منذ سنة 1989 حيث انخفض معدل التغلغل تقريبا الى النصف ليصل الى 0.06% سنة 1992 ويحافظ على استقراره عند هذا المعدل خلال سنوات الدراسة بعدما كان 0.12% سنة 1989 حيث تصادف هذه الأخيرة السنة التي قررت فيها الدولة الجزائرية الغاء مبدأ التخصص والسماح لجميع الشركات الاكتتاب في جميع الفروع التأمينية. والشكل التالي يوضح لنا تطور معدلات اختراق التأمين في الجزائر للفترة 1975-1995.

الشكل رقم (09): تطور معدل اختراق التأمين للجزائر خلال الفترة 1975-1995



المصدر: معطيات الجدول رقم (10)

3. التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام (PIB)

يتم تحليل نسبة التعويضات الى الناتج الداخلي الخام وهذا للكشف من خلال الأرقام عن موقع التأمينات بالجزائر من حماية الثروة الوطنية حيث تعتبر هذه الطريقة من بين أهم الطرق المستعملة لقياس مقدار مساهمة قطاع التأمين في الاقتصاد الوطني ويكون ذلك من خلال تقدير قيمة الأضرار التي عوضها المؤمنون ونسبتها الى الإنتاج القومي إذ أن هذه الأضرار تعتبر خسارة أصابت الثروة الوطنية.

نسبة التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام المسجلة خلال الفترة 1975-1995 عرفت معدلات منخفضة جدا ومتذبذبة حيث لم تتجاوز 1%، هذا ما يفسر ضعف قطاع التأمين الجزائري

من حيث التغطية التعويضية للأضرار والخسائر التي تصيب الثروة الوطنية، معدلات التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام سجلت أعلى مستوياتها خلال سنتي 1985 و1988 وبلغت 0.78%، كما بلغت أدنى مستوياتها سنة 1976 قدرت ب 0.31%، والجدول التالي يوضح لنا نسبة التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام في الجزائر خلال الفترة 1975-1995.

الجدول رقم (11): التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام خلال الفترة 1975-1995

الوحدة: مليون دج

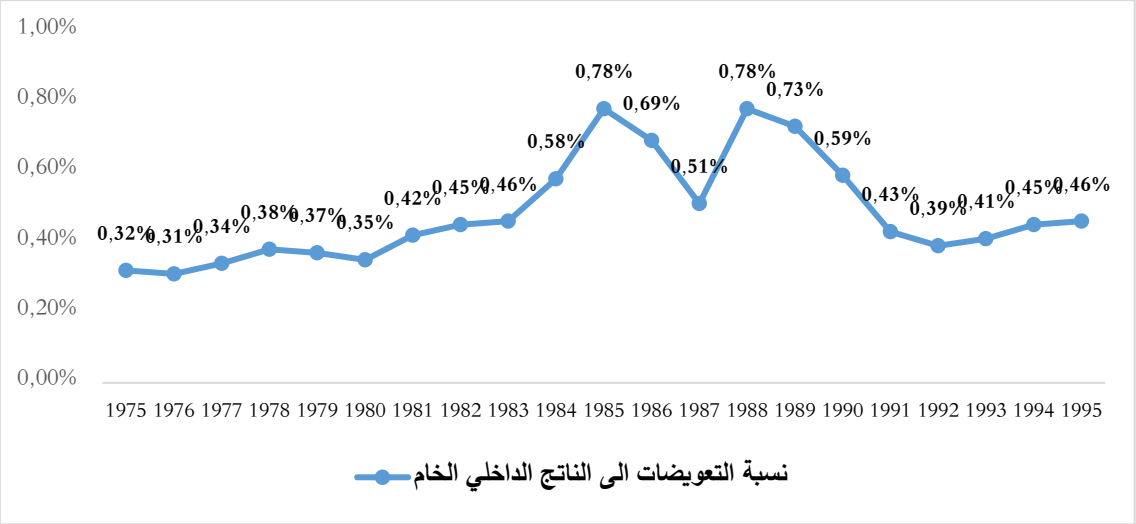
السنة	1975	1976	1977	1978	1979	1980	1981
تعويضات القطاع	199.6	230.2	298.7	405.9	482.3	573.8	821.2
PIB	61573.9	74075.1	87240.5	104831.6	128222.6	162507.2	191468.5
النسبة %	0.32%	0.31%	0.34%	0.38%	0.37%	0.35%	0.42%
السنة	1982	1983	1984	1985	1986	1987	1988
تعويضات القطاع	944.5	1087.2	1554.6	2277.1	2056.1	1617.7	2738.3
PIB	207551.9	233752.0	264469.8	291597.2	296551.4	312787.1	347716.0
النسبة %	0.45%	0.46%	0.58%	0.78%	0.69%	0.51%	0.78%
السنة	1989	1990	1991	1992	1993	1994	1995
تعويضات القطاع	3081.8	3276.1	3783.0	4289.6	4954.9	6713.8	9258.0
PIB	422043.0	554388.1	862132.8	1074695.8	1189724.9	1487403.6	2004994.6
النسبة %	0.73%	0.59%	0.43%	0.39%	0.41%	0.45%	0.46%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (08)، الديوان الوطني للإحصائيات ONS.

التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام في السنة T = (التعويضات المدفوعة في السنة T / الناتج الداخلي الخام في السنة T) × 100%

يظهر تطور التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام في الجزائر خلال الفترة 1975-1995 من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (10): تطور التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام خلال الفترة 1975-1995



المصدر: معطيات الجدول رقم (12)

4. توظيفات قطاع التأمين الجزائري ومساهمته في الاستثمار الوطني

التوظيف المالي هو ترك مبلغ مالي الى الغير (هيئات أو خواص) قصد الحصول على فوائد من وراء ذلك قد تكون مبلغ مسبق أو في نهاية المدة، تعتبر عملية إدارة أموال مؤسسات التأمين وظيفة أساسية، حيث أن توظيف هذه الأموال يسمح لها بتحقيق نواتج مالية معتبرة تساهم في تكوين نتائجها المحاسبية وهذا ما يحتم ضرورة التسيير الأمثل لتحقيق أكبر ربح ممكن وضمان ملاءة واستقرار الوضعية المالية للمؤسسة وحقوق المؤمن لهم. ولهذا تخضع مؤسسات التأمين في أي اقتصاد الى مراقبة وتقييم من طرف الدولة، ومن بين العناصر التي تخصها بمراقبة مستمرة داخل مؤسسات التأمين هي مبالغ الالتزامات النظامية، وذلك كضمان أكثر لحقوق مكتتبي عقود التأمين.

هناك فرق جوهري بين الاستثمار والتوظيف يكمن في نوعية الأصول التي تمتص المال المدخر (أي ذلك الجزء من الدخل الفردي الذي لا ينفق على الاستهلاك)، فإذا أنفقت الادخارات الفردية على بناء أو تكوين أصول ثابتة جديدة وأدت الى زيادة حقيقية في الإنتاج فهي " استثمار"، أما إذا جرى

استبدال الادخارات بأصول قائمة غير جديدة فهي بالمفهوم الاقتصادي تؤلف استثمارا ويمكن أن يطلق عليه " توظيف"، وهكذا فإن التوظيف لا يعدوا كونه استبدالا برأس مال معين رأس مال من نوع آخر سعيا وراء نفع مالي غالبا ما يتمثل بفائض فوق رأس المال السائل الذي جرى استبداله[1].

تنشط شركات التأمين في كل من السوق النقدي والمالي من خلال توظيف أموالها للحصول على منتجات مالية إلا أنه قبل سنة 1993 لم يكن لشركات التأمين اختيار في توظيف أموالها بحيث كانت الخزينة العمومية الطريق الوحيد لذلك.

بموجب القرار الوزاري الصادر في سنة 1993 تم تحديد نسب التوظيف كما يلي: 50% على الأقل في شكل سندات خزينة والباقي يوزع على عناصر الأصول الأخرى (لا تتعدى نسبة العقارات 10%) حيث يستعمل أغلب عقارات قطاع التأمين في الاستغلال الخاص بها (وكالات، مكاتب عمل، ...).

في سنة 1993 وصل حجم التوظيفات المالية لمختلف شركات التأمين 18.5 مليار دج مسجلا بذلك ارتفاعا قدره 70% مقارنة بسنة 1992 أين بلغت التوظيفات المالية مقدار 17.3 مليار دج، أما فيما يخص نسبة التوظيفات فنسبة التوظيف في القيم الحكومية بلغت مقدار 58% من اجمالي مبلغ التوظيفات في حين تمثل حصة السوق النقدي 39% ويبقى نسبة 3% للتوظيفات الأخرى (ودائع لأجل)، وقد احتلت الشركة الجزائرية للتأمين SAA المرتبة الأولى فيما يخص حجم التوظيفات بنسبة تقدر ب 52%، وفي المرتبة الثانية الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR بنسبة 22%، أما المركز الثالث فكان للشركة الجزائرية للتأمين الشامل CAAT بمقدار 7%.

[1] سهيلة بارة، **استثمارات شركات التأمين ودورها في تمويل الاقتصاد الوطني: دراسة ميدانية لمؤسسات التأمين الجزائرية للفترة (2007-2013)**، مجلة العلوم الاقتصادية،2015 Vol.16(2) ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، ص 193.

في سنة 1994 ارتفع حجم توظيفات القطاع بمقدار 8% حيث يهيمن التوظيف في القيم الحكومية على اجمالي التوظيفات إذ بلغت حصته 75% من اجمالي التوظيفات، أما التوظيف في السوق النقدي فقد بلغت حصته 24%، في حين قدرت حصة باقي التوظيفات ب 1% وقد بقيت الشركات العامة (SAA,CAAR,CAAT,CNMA) تسيطر على القطاع من حيث حجم التوظيفات.

خلال سنة 1995 عرف حجم التوظيفات ارتفاعا بمقدار 5%، حيث بقيت السيطرة لحجم التوظيف في القيم الحكومية بنسبة 68% و25% للسوق النقدي، أما التوظيف في القيم المتداولة وباقي التوظيفات الأخرى فقد كان حجمها 2% و6% على الترتيب[1].

المبحث الثاني: تحرير قطاع التأمين الجزائري، دوافعه وأسبابه

بدخول الجزائر مجال الإصلاحات الاقتصادية كان لابد من إعادة تنظيم قطاع التأمين والتي أدت الى إعطاء آفاقا جديدة لعملية المنافسة التأمينية وتحسين الخدمات المقدمة من طرف هذه المؤسسات.

بصدور الأمر 95-07 تم تحرير نظام التأمين في الجزائر وذلك بإلغاء قانون احتكار الدولة لهذا القطاع، ويهدف هذا التشريع الى وضع السوق الوطنية في جو من المنافسة من أجل ترقية سوق التأمينات وتحسين نوعية الخدمات، كما عمل على زيادة عدد الفاعلين في السوق إلا أنه لم يقدم الكثير من حيث تطوير المنتجات أو التوسع في السوق. حيث قامت الهيئة التشريعية بسن قانون جديد رقم 06-04 المعدل والمتمم للأمر رقم 95-07 والذي يعتبر انطلاقة حقيقية لنشاط التأمين في الجزائر والذي يهدف الى:

- توسيع السوق من خلال فتحها أمام الشركات الأجنبية من أجل احداث جو تنافسي.

[1] صليحة فلاق، **أثر الإصلاحات الاقتصادية في قطاع التأمين الجزائري (1990-2008)**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وبنوك، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، 2010/2009، ص ص 97، 98.

- تحسين نوعية الخدمات من خلال تطوير تأمينات الأشخاص وتنويع أساليب توزيع المنتج التأميني.
- الفصل بين تأمينات الأضرار وتأمينات الأشخاص وتعزيز الأمن المالي من خلال تحرير رأسمال شركات التأمين.
- تعزيز نظام الرقابة والاشراف من خلال انشاء لجنة الاشراف على التأمين CSA[1].

من خلال هذا المبحث سوف نحاول الغوص في أهم الأسباب والدوافع التي دفعت الدولة الجزائرية نحو تحرير سوق التأمينات بعد سنوات طويلة من الاحتكار لهذا القطاع.

المطلب الأول: دوافع وأسباب التوجه نحو تحرير قطاع التأمينات

اختلفت الأسباب التي دفعت الدولة الجزائرية الى إعادة النظر في تنظيم قطاع التأمين الجزائري ورفع الاحتكار عليه. منها ما كانت داخلية فرضتها الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية التي كانت تمر بها البلاد أنداك ومنها ما كانت خارجية من أجل مواكبة التطورات العالمية. قبل التطرق الى أهم الأسباب التي دفعت الدولة الجزائرية الى تحرير قطاع التأمينات لابد من التطرق الى أهم أسباب التحرير الاقتصادي.

1. أسباب توجه اقتصاديات العالم نحو تبني آليات التحرير الاقتصادي

تتمثل أهم الأسباب التي دفعت اقتصاديات العالم الى التوجه نحو تحرير اقتصاداتها في[2]:

[1] مرقوم كلثوم، حساني حسين، **واقع بنك التأمين في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد السادس عشر، جامعة الشلف، ص ص 221، 222.

[2] بللغنامي نبيلة، سحنون جمال الدين، **التحرير المالي وانعكاسه على تقنيات تمويل التجارة الخارجية في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 17، السداسي الثاني 2017، جامعة الشلف، ص ص 320،321.

1.1. انهيار الاتحاد السوفيتي وتحول الأنظمة الاشتراكية نحو تبني آليات اقتصاد السوق: يعتبر انهيار الاتحاد السوفيتي عام 1991 الحدث الأبرز والمهم في نهاية القرن الماضي، فانهيار جدار برلين الذي كان نتيجة لظهور فكر " الجلاسنوست والبيروسترويكا" انهار معه الاقتصاد الاشتراكي كقوة اقتصادية وسياسية، وكان ذلك بمثابة الإعلان عن تحول العلاقات الاقتصادية الدولية، ونتيجة انهيار الاشتراكية أضحت المنظمات الدولية توصي باتباع سياسة التحول الى اقتصاديات السوق وتطبيق الخوصصة والتحرير الاقتصادي باعتباره الوسيلة الوحيدة لتحقيق النمو الاقتصادي.

2.1. تزايد التوجه نحو التكتلات الاقتصادية الإقليمية: تعتبر التحولات الاقتصادية من الظواهر الاقتصادية العالمية المعاصرة، فقد أصبحت العديد من الدول تتجه نحو التكتل والاندماج في كيانات أكبر لمواجهة المنافسة في ظل العولمة، وقد أثبتت تجارب التكامل الإقليمي في النصف الثاني من القرن الماضي – والذي لقب بعصر التكتلات الاقتصادية – قدرتها على توفير مكاسب ومزايا تعجز الدول المنفردة عن تحقيقها.

3.1. تزايد دور المؤسسات الدولية في إدارة الشؤون الاقتصادية: من أهم الخصائص المميزة للاقتصاد العالمي هو تزايد دور المؤسسات الاقتصادية الدولية، حيث تقوم هذه المؤسسات والمتمثلة في صندوق النقد الدولي، البنك العالمي والمنظمة العالمية للتجارة بإدارة النظام الاقتصادي العالمي في ضوء مجموعة من السياسات والنظم النقدية، المالية، والتجارية التحريرية والمؤثرة في السياسات الاقتصادية للغالبية العظمى من دول العالم خاصة الدول النامية.

تسعى هذه المؤسسات الى دفع دول العالم وخاصة الدول النامية نحو تحرير أسواقها السلعية والخدمية، بالإضافة الى تقديم المساعدات والمشورة الفنية من أجل تدعيم عملية التحرير المالي والمصرفي. كما أن هذه المؤسسات لها دور مهم في ترسيخ مبادئ التحرير الاقتصادي والتحرير المالي من خلال مساهمته في التعجيل بعملية التحرير المالي من خلال البرامج المقترحة ضمن

برامج الإصلاح الاقتصادي والتعديل الهيكلي، أو عن طريق تحرير الخدمات المالية والذي يعتبر أهم عناصر التحرير المالي.

2. أسباب ودوافع التوجه نحو تحرير السوق الجزائرية للتأمينات

تتمثل أهم أسباب ودوافع تحرير السوق الجزائرية للتأمينات في:

1.2. الأزمة البترولية لعام 1986

أزمة 1986 هي أزمة اقتصادية هيكلية تتعلق بانخفاض أسعار البترول بشكل كبير ما أثر سلبا على إيرادات الدول المصدرة له خاصة الدول الأعضاء في منظمة OPEC، حيث لجأت هذه الأخيرة سنة 1982 الى خفض الإنتاج سعيا منها لإبقاء الأسعار عند مستوى عال إلا أن تزايد المعروض النفطي من دول خارج المنظمة والتخفيضات المتتالية التي أجرتها كل من بريطانيا والنرويج لأسعار نفطها ابتداءا من عام 1983 بمقدار 5.5 دولار للبرميل وعدم التزام بعض الدول الأعضاء في المنظمة بالإنتاج ضمن الحصص المقررة شكلت عائقا أمامها ودفعتها الى خفض سعر النفط ليصبح عند مستوى 30.1 دولار للبرميل عام 1983، ثم 27.5 دولار سنة 1985. أثرت أزمة 1986 على الاقتصاد الجزائري وأدت الى تسجيل معدلات نمو سلبية سنتي 1987 و1988 نتيجة لتراجع معدلات النمو في مختلف القطاعات الاقتصادية ونتيجة لهذه الأزمة ظل آداء الاقتصاد الوطني ضعيفا الى غاية 1995. حيث أثرت الأزمة بشدة على معدلات التضخم حيث سجلت أرقاما قياسية خلال الفترة 1991-1995 انعكست هذه الوضعية على المستوى الاجتماعي حيث شهدت معدلات البطالة في الجزائر أرقاما قياسية واستمرت الوضعية الاقتصادية الصعبة التي عاشتها الجزائر خلال أزمة 1986

الطويلة التي استمرت انعكاساتها الى غاية بداية القرن الواحد والعشرين وبذلك فهي تعتبر أسوأ أزمة مرت على الاقتصاد الجزائري منذ ثمانينات القرن العشرين[1].

2.2. الإصلاحات الاقتصادية والتحول نحو اقتصاد السوق

تفاقمت أزمة المديونية سنة 1982 مما خلق صعوبات تمويلية كبيرة تليها أزمة النفط في 1986 حيث انهار سعر البترول مما أدى الى انخفاض إيرادات الدولة لكون المحروقات كانت تشكل أكثر من 97% من الإيرادات مما أدى هذا الى تفاقم المديونية الخارجية.

بعد تزايد الصعوبات الاقتصادية والاجتماعية وعجز الدولة الجزائرية على دفع أعباء ديونها الخارجية أصبح حتميا اللجوء الى برامج الإصلاحات الهيكلية والمالية والخوصصة. وبدأت الجزائر تتحول شيئا فشيئا الى الاقتصاد الليبرالي وهذا قبل تدعيم التعاون مع صندوق النقد الدولي بعد التجربة الفاشلة في ظل المنهج الاشتراكي[2].

تتمثل برامج التثبيت والتكييف الهيكلي المدعمة من قبل صندوق النقد الدولي في[3]:

برنامج التثبيت الاقتصادي الأول (1989/05/31 – 1990/05/30)

منذ ماي 1989 شرعت الجزائر في إصلاحات مدعومة من طرف صندوق النقد الدولي الذي اشترط عليها مقابل ذلك تحرير التجارة الخارجية، إضافة الى انسحاب الدولة من النشاط الاقتصادي والتحرير الكامل للاقتصاد وتركه لميكانيزمات السوق.

---

[1] أسماء بوزنورة، **أثار أزمة 1986 الاقتصادية على الموارد البشرية في الجزائر**، مجلة دراسات اقتصادية، العدد 03، جامعة قسنطينة 02 (عبد الحميد مهري)، 2016، ص 49-51.

[2] ساحل فاتح، شعباني لطفي، **آثار وانعكاسات برنامج التعديل الهيكلي على الاقتصاد الجزائري**، الملتقى الدولي الأول حول أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية، جامعة أمحمد بوقرة (بومرداس)، 04 و05 ديسمبر 2006، ص 4.

[3] زيرمي نعيمة، **التجارة الخارجية الجزائرية واصلاحات صندوق النقد الدولي**، مجلة المالية والأسواق، جامعة طاهري محمد (بشار)، ص 269-273.

برنامج التثبيت الاقتصادي الثاني (1991/06/03-1992/03/30)

لجأت الجزائر الى صندوق النقد الدولي للمرة الثانية من أجل الحصول على الأموال لمواصلة سلسلة الإصلاحات الرامية الى تحقيق التوازنات على المستوى الكلي، حيث تمثلت أهم الإجراءات الخاصة في هذا البرنامج في اصلاح المنظومة المالية بما فيها اصلاح النظام الضريبي والجمركي، الاستقلالية المالية للبنك المركزي، تحرير أسعار السلع والخدمات والحد من تدخل الدولة، تخفيض قيمة سعر الصرف...الخ.

برنامج التثبيت الاقتصادي الثالث (الاستقرار الاقتصادي) من أفريل 1994 الى مارس 1995

ان زيادة حدة الاختلالات التي ظهرت في البرنامج السابق دفعت الجزائر للجوء الى صندوق النقد الدولي للمرة الثالثة، من أجل تجاوز الأزمة. مما أدى بها الى استراتيجية جديدة من شأنها تسريع عملية التحول نحو اقتصاد السوق وترسيخ قواعد اقتصاد السوق.

هناك ثلاث مراحل للانتقال من نظام اقتصادي موجه أثبت فشله الى نظام اقتصادي يستند الى ميكانيزمات العرض والطلب (اقتصاد السوق)، تتمثل هذه المراحل في[1]:

المرحلة الأولى: تحرير الأسعار وفتح الأسواق وتعتبر أصعب مرحلة نظرا لما تحدثه من أخطار.

المرحلة الثانية: مرحلة الاستقرار وذلك عن طريق قواعد وإجراءات اقتصادية وهنا تكمن قوة الدولة في التحكم وتحقيق التحولات الاجتماعية والاقتصادية.

المرحلة الثالثة: تحديد النموذج الاقتصادي الليبرالي الذي يتخذ كنظام اقتصادي جديد للبلاد.

[1] مختاري ملوكة، **التحول نحو اقتصاد السوق في الجزائر " دراسة مقارنة"**، المجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة العدد 09، جامعة مصطفى اسطمبولي (معسكر)، 2017، ص 32.

3.2. رغبة انضمام الجزائر الى المنظمة العالمية للتجارة

ورثت منظمة التجارة العالمية OMC دور الجات GATT وهي الاتفاقية العامة للتجارة والتعريفات الجمركية عقب نهاية آخر وأطول جولة مفاوضات تجارية حيث استمرت من 1986 الى غاية 1993 عرفت بجولة الأرغواي. ومع بداية جانفي 1995 بدأ عمل OMC بشكل رسمي باعتبارها الإطار القانوني والمؤسسي لنظام التجارة متعدد الأطراف[1].

ان اتصال الجزائر المستقلة بالمنظمة العالمية للتجارة جرى سنة 1987 في إطار الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة GATT، ولكن الاتصال الفعلي لم يتم إلا سنة 1996 بعد جولة الأورغواي وانشاء المنظمة العالمية للتجارة. ليتم سنة 1998 الدخول في المفاوضات متعددة الأطراف، تواصلت المفاوضات سنة 1999 وكان على الجزائر بدأ المفاوضات الثنائية وتم تقديم مدونة تتضمن قواعد ومبادئ النظام التجاري الجزائري. توقفت المفاوضات فيما بعد وتزامن ذلك مع بدأ المفاوضات مع الاتحاد الأوربي في إطار اتفاق الشراكة الأور ومتوسطية والذي يجب على أنه يعقد دون الاخلال بالقواعد التي تفرضها المنظمة العالمية للتجارة، وبعد توقيع اتفاق الشراكة في 2002/04/19 اتجهت الجزائر الى خوض غمار المفاوضات مع المنظمة العالمية للتجارة وابتدأت المفاوضات الثنائية التي دامت 18 شهرا تحاول الجزائر من خلالها التوفيق بين عاملين هما: الالتزام بتحرير الاقتصاد الوطني من جهة وتوفير وسائل الحفاظ على المصلحة الوطنية من جهة أخرى. لتدخل الجزائر في المرحلة الرابعة من المفاوضات التي بدأت في 2003/11/28 بجنيف بوفد جزائري من 28 عضوا يمثلون الإدارة والقطاعات الاقتصادية ذات الأهمية في المنظمة العالمية للتجارة. وأخيرا دخلت الجزائر في

[1] محمد قويدري، **انعكاسات تحرير التجارة العالمية على اقتصاديات البلدان النامية**، مجلة الباحث، العدد 01، جامعة الأغواط، 2002، ص 19.

آخر مرحلة من المفاوضات التي تبدأ من أكتوبر 2004 وتعتبر آخر مرحلة وبها من المفروض أن يتم الإعلان عن نهاية المفاوضات مع المنظمة[1].

تعتبر جولة الأورغواي من أهم الجولات التي شهدتها الجات نظرا لأنها شملت معظم جوانب التجارة الدولية مثل التجارة في السلع وكذلك التجارة الدولية في قطاع الخدمات وحقوق الملكية الفكرية والأمور المتعلقة بالاستثمار وإرساء قواعد عامة للتجارة العالمية.

يشمل قطاع الخدمات المالية كما حددته جولة الأرغواي على[2]:

- قطاع التأمين والخدمات المتعلقة به مثل خدمات التأمين على الحياة وغيرها من أنواع التأمين وخدمات إعادة التأمين ونشاط شركات السمسرة التي تعمل في هذا المجال، قطاع البنوك والخدمات المالية الأخرى.

بموجب هذه الاتفاقية تلتزم الدول الأعضاء ب[3]:

- فتح أسواقها أمام شركات التأمين وإعادة التأمين الأجنبية بحيث تعمل هذه الشركات جنبا الى جنب مع الشركات والمؤسسات الوطنية.
- تقوم شركات التأمين في دولة معينة ببيع خدماتها الى عملاء في دول أخرى.
- السماح لشركات تأمين مشتركة (رأسمال أجنبي ورأسمال وطني) بأن تزاول أعمالها في الدول المضيفة.

---

[1] عياش قويدر، ابراهيمي عبد الله، **آثار انضمام الجزائر الى المنظمة العالمية للتجارة بين التفاؤل والتشاؤم**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 02، جامعة الأغواط، ص 62-63.

[2] صفية أحمد أبو بكر، **أثر الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات GATT على سوق التأمين العربي**، الملتقى العربي الثاني (التسويق في الوطن العربي الفرص والتحديات)، الدوحة (قطر)، أيام 06 و08 أكتوبر 2003، ص 103.

[3] نفس المرجع أعلاه، ص 104.

في حالة اختيار أي دولة الانضمام الى الاتفاقية فإن عليها تكييف أوضاعها خلال خمس سنوات من تاريخ إقرارها، وعليها اتخاذ الإجراءات الآتية[1]:

1. وضع دراسة اقتصادية دقيقة لمدى حاجة السوق الى المزيد من الشركات تعتمد في اتخاذ أي قرار بشأن إجازة شركات جديدة وطنية أو مشتركة.

2. وضع شروط مشددة لتأسيس شركات التأمين مثلا:

- تحديد حجم رأس المال المدفوع
- تحديد حصة رأس المال الوطني ورأس المال الأجنبي في الشركات المشتركة.
- تكوين مجلس الإدارة والشروط الواجب توفرها في أعضائها
- تحديد الحد الأدنى للمؤهلات الفنية والمالية للمدراء التنفيذيين في الشركات
- تحديد مبالغ مناسبة كوديعة لقاء ممارسة أنواع التأمين المختلفة
- تحديد أسلوب استثمار أموال الشركات بما يخدم الاقتصاد الوطني

3. وضع نظام شامل وكفئ للإشراف والرقابة وتكوين هيئة متخصصة تضم مؤهلات فنية ومالية وإدارية تتولى تنفيذ نظام الاشراف والرقابة.

4. الاستفادة من تجارب الدول الأخرى في ممارسة الاشراف والرقابة

5. تضمين نظام الاشراف والرقابة إجراءات رادعة وعقوبات مشددة لتجنب ارتكاب المخالفات والتجاوزات.

6. الاهتمام ببرامج التدريب للعاملين في قطاع التأمين وفي هيئات الرقابة والاشراف.

[1] الاتحاد العام العربي للتأمين، **اتفاقية الجات وآثارها على صناعة التأمين العربية**، منشورات شركة الشرق للتأمين (مصر)، 1995، ص ص 17، 18.

7. إلزام الشركات بوضع خطط وبرامج لتنمية الوعي التأميني وتوسيع قاعدة انتشار التغطيات التأمينية المختلفة.

8. إيجاد جهاز خاص لمتابعة شؤون الاتفاقية ومراقبة حسن تنفيذها.

4.2. الشراكة الجزائرية مع الاتحاد الأوربي

ان اتفاق الشراكة الموقع عليه رسميا بين الجزائر والاتحاد الأوربي في أفريل 2002 يندرج ضمن مبادرة برشلونة (نوفمبر 1995). بالنسبة للجزائر فإن المشاكل الاقتصادية العويصة التي تتخبط فيها من مديونية خارجية ثقيلة وتفشي البطالة وجمود الجهاز الإنتاجي وعدم كفاية معدل نموها وتأخرها عن الركب مقارنة بجيرانها وعدم كفاية مصادر التمويل وضعف الاستثمار المحلي ونفور الاستثمار الأجنبي رغم ما تتوفر عليه من فرص الاستثمار في مختلف الميادين: زراعية، صناعية وخدمية كلها كانت وراء رغبتها في توقيع اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوربي.

يسعى اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوربي من الناحية النظرية الى فتح الأسواق الجزائرية أمام المنتجات الأوربية والأسواق الأوربية أمام المنتجات الجزائرية وذلك بإقامة منطقة تبادل حر خلال فترة انتقالية لمدة 12 سنة كحد أقصى بدءا من تاريخ دخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ وبالتسابق مع اتفاقيات ال GATT 1994 والاتفاقيات المتعددة الأطراف حول تجارة البضائع الملحقة بإنشاء المنظمة العالمية للتجارة، حيث أن هذا الاتفاق يسير في نفس المسار الذي حددته المنظمة العالمية للتجارة التي رخصت بإقامة التكتلات الجهوية على ألا يضر ذلك بمصالح أعضائها[1].

[1] زعباط عبد الحميد، **الشراكة الأورو-متوسطية وأثرها على الاقتصاد الجزائري**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد الأول، جامعة الجزائر، ص 53-55.

المطلب الثاني: الانعكاسات المتوقعة لتحرير خدمات التأمين على سوق التأمين الجزائري

توجه اقتصاديات العالم نحو تبني آليات التحرير الاقتصادي عامة وتحرير خدمات التأمين بصفة خاصة يندرج عنه انعكاسات إيجابية وسلبية على قطاع التأمين المحلي وبالتالي على الاقتصاد الوطني باعتبار قطاع التأمين من أهم القطاعات الحساسة داخل اقتصاد أي دولة لارتباطه بالاقتصاد ككل، من خلال هذا المطلب سوف نتطرق الى أهم الانعكاسات الإيجابية والسلبية المتوقعة لتحرير خدمات التأمين على سوق التأمين الجزائري.

1. الأثار الإيجابية على قطاع التأمين الجزائري

سنتناول الانعكاسات الإيجابية المتوقعة لتحرير خدمات التأمين على قطاع التأمين الجزائري من خلال جانبين: الانعكاسات الإيجابية بالنسبة لشركات التأمين وكذلك الأثار الإيجابية بالنسبة للاقتصاد الوطني.

1.1. الأثار الإيجابية بالنسبة لشركات التأمين

تتمثل أهم الأثار الإيجابية المتوقعة لتحرير خدمات التأمين على شركات التأمين في[1]:

- من الأثار الإيجابية التي تعود على شركات التأمين كنتيجة لفتح الأسواق بالدرجة الأولى لتلك الشركات التي تعمل في مجال تصدير الخدمات، وكذلك الأمر بالنسبة للشركات التي تعمل في مجال استيراد الخدمات، ومن المعلوم أن أحد العناصر الأساسية في التطوير لأية صناعة–سواء للسلع أو الخدمات–هو توافر خدمات أعمال ذات مستوى عال وبأسعار مناسبة

[1] بناي مصطفى، **واقع وآفاق شركات التأمين الجزائرية في ظل الإصلاحات الاقتصادية والمتغيرات الدولية (2005–2011)**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر 03، 2013–2014، ص ص 232، 233.

ولقد تبين في العديد من الأحوال للموردين الخارجيين استطاعت أن تحقق كفاءة عالية من هذه الخدمات وفق الموقف التنافسي للعديد من صناعاتها الإنتاجية والخدمية.

- استفادة شركات التأمين من المنافسة الأجنبية التي من شأنها أن تؤدي الى تنويع منتجات التأمين وتقديم خدمات جديدة تستجيب لتطلعات الزبائن بالإضافة الى تحسين الوظيفة الاستراتيجية المتعلقة بالتعويضات والتي تعد المدخل الأساسي لتحسين صورة شركات التأمين الوطنية.

- فتح المجال أمام رأس المال الأجنبي للمشاركة في رؤوس أموال شركات التأمين الوطنية يؤدي الى تطويرها لما تتوفره الشركات الأجنبية من إمكانيات مالية وخبرات وتكنولوجيا معلومات تساعد على تغيير أنماط الإنتاج والتسويق.

1.2. الآثار الإيجابية على الاقتصاد الوطني

تتمثل أهم الأثار الإيجابية المتوقعة لتحرير خدمات التأمين على الاقتصاد الوطني في[1]:

- توفير مناصب العمل والارتقاء بالمستوى المهني للعاملين حيث أن فتح المجال لشركات أجنبية بممارسة نشاط التأمين من شأنه أن يخلق مناصب عمل جديدة مستقبلا، ويؤدي ذلك الى تحسين ظروف العمل والتدريب والتكوين المستمر وتوفير الرعاية المهنية والصحية بما يمكن من رفع مستوى العمالة في مجال التأمين.
- زيادة إيرادات التأمين مما يؤثر إيجابا على الاقتصاد الوطني لما يوفره من رؤوس أموال لتمويل المشاريع الاستثمارية.

[1] نفس المرجع السابق، ص ص 233، 234.

- تسهيل المبادلات التجارية الدولية وزيادة حجمها عن طريق وثائق التأمين في حالة الاستيراد والتصدير التي تسهل تنفيذ التعهدات والارتباطات التجارية من خلال تغطيتها لمخاطر التجارة الدولية، مما يساعد على تنشيط حركة الاستيراد والتصدير وبالتالي رواج السلع وخفض أسعارها.

- رفع الإنتاجية حيث أن الأثر الطبيعي لاستقرار المشاريع الاستثمارية وبث روح الطمأنينة في نفوس رجال الأعمال والعاملين في كافة القطاعات الاقتصادية يتمثل في زيادة الإنتاجية لديهم وبالتالي زيادة الإنتاج الوطني.

2. الانعكاسات السلبية المتوقعة لتحرير خدمات التأمين على سوق التأمين الجزائري

تحرير خدمات التأمين أمام المستثمرين الخواص يندرج عنه حسب العديد من الخبراء مجموعة من الآثار السلبية المتوقعة على أسواق التأمين المحلية وعلى الاقتصاد الوطني في البلدان النامية بصفة عامة، تتمثل أهم الانعكاسات السلبية المتوقعة في[1]:

- يعتبر سوق التأمين سوقا تنافسية بين شركات التأمين المحلية ذات القدرة التنافسية الضعيفة وشركات التأمين الأجنبية التي قطعت شوطا كبيرا في مجال صناعة التأمين.
- يشكل الانفتاح في سوق التأمين خطرا على السوق المالي، وهذا عند دخول شركات التأمين الأجنبية في سوق المشترين للأسهم، أو في مجال انشاء شركات جديدة مستقلة، كما أن افلاس شركات إعادة التأمين يؤثر على مستويات الأسعار في السوق واضطراب سوق صرف العملات المحلية وماله من تأثير سلبي على أرصدة الدولة من العملات الأجنبية.

[1] كواح كريمة، **واقع تحرير قطاع خدمات التأمين على اقتصاديات الدول العربية**، مجلة معارف، السنة العاشرة، العدد 20، جوان 2016 (جامعة البويرة)، ص ص 373، 374.

- شركات التأمين التابعة للدول المتقدمة هي التي تحصل على مكاسب كبيرة جراء تحرير قطاع التأمين، وهذا نظرا للمزايا التنافسية الكبيرة التي تتمتع بها هذه الشركات بالمقارنة مع شركات التأمين الوطنية وهذا ما يؤدي الى سيطرة الدول المتقدمة على أسواق التأمين في العالم بأسره.
- التخوف من الاعتماد على العمالة الأجنبية، الأمر الذي يقلل من الطلب على العمالة العربية الوطنية.
- حرمان الاقتصاد الوطني من رؤوس الأموال الأجنبية حيث يتخوف البعض من تحويل أرباح شركات التأمين الأجنبية الى الخارج، وهذا يؤدي الى العديد من الآثار السلبية بالنسبة للاقتصاد.
- إمكانية الانسحاب المبكر من الأسواق، حيث تلجأ شركات التأمين الأجنبية الى امتصاص عوائد سوق التأمين في السنوات الأولى وهذا بتركيزها على المنافسة في الأسعار ما يجعل شركات التأمين الوطنية غير القادرة على مواجهة هذه الشركات الى الانسحاب المبكر من السوق، وقد تلجأ بعض الشركات الأجنبية الى سياسة الإغراق للسيطرة على السوق المحلي.

المبحث الثالث: تقييم أداء قطاع التأمين الجزائري بعد دخول الرأس المال الخاص

يتم تقييم أداء قطاع التأمين الجزائري بعد دخول المستثمرين الخواص للوقوف على أثر الإصلاحات الاقتصادية على أداء القطاع، ولمعرفة وتقييم أداء قطاع التأمينات بعد تحريره تم الاعتماد على مجموعة من المعطيات والمؤشرات قصد تحليلها وتوضيح أداء القطاع بعد دخول المستثمرين الخواص تتمثل في: انتاج قطاع التأمينات، التعويضات المدفوعة، قياس مساهمة القطاع في الاقتصاد الوطني من منظور مؤشري الكثافة والاختراق وكذا قياس نسبة مساهمة نشاط التأمين في الاستثمار الوطني والادخار المحلي خلال الفترة 1995-2017.

المطلب الأول: انتاج قطاع التأمين الجزائري في ظل الانفتاح على الرأس المال الخاص

سنتناول في هذا المطلب انتاج قطاع التأمين الجزائري للفترة 1995-2017 من خلال عدة نواحي تتمثل في تحليل رقم أعمال القطاع، الإنتاج حسب فروع التأمين، انتاج وسطاء التأمين، انتاج إعادة التأمين وهذا بعد تحرير القطاع.

1. نمو رقم أعمال قطاع التأمين الجزائري

سجل نشاط سوق التأمينات الجزائري في ظل تحرير السوق الجزائرية للتأمينات سنة 1995 أمام المستثمرين الخواص (وطنيين وأجانب) نموا مستمرا من سنة الى أخرى خلال الفترة 1995-2017،حيث بلغ انتاج التأمين 28985 مليون دج (0.364 مليار دولار) سنة 2002 بعدما كان 13233 مليون دج (0.278 مليار دولار) سنة 1995، يعود سبب هذا التطور المسجل في حجم الأقساط المحصلة خلال سنة 2002 الى الظروف الاستثنائية التي شهدها القطاع سنة 2002 حيث عرف نشاط التأمين نسبة نمو قدرت ب 33% سنة 2002 مقارنة بسنة 2001 سمحت لإنتاج

الأقساط بالارتفاع من 21.7 مليار دج الى 28.9 مليار دج فهي تعتبر أعلى نسبة سجلت في العشرة(10) سنوات الأخيرة، يعود سبب هذا النمو بصفة خاصة الى ارتفاع مستوى الاستثمار الوطني الذي قدر ب 14% وكذا تشديد شروط إعادة التأمين الناجم عن الأحداث التي ميزت عام 2001 لا سيما أحداث 11 سبتمبر ومختلف الكوارث الطبيعية التي عرفها العالم بما في ذلك الجزائر، حيث تضاعفت أقساط التأمين بمعدل ثلاثة مرات أو أكثر خاصة في مجال تأمين النقل والأخطار الصناعية. لتستمر حجم الأقساط المحصلة من طرف القطاع في الارتفاع سنة تلوى الأخرى حيث بلغت أعلى مستوياتها سنة 2017 قدرت ب 133685 مليون دج (1.215 مليار دولار) كما بلغ الإنتاج العالمي خلال هذه السنة 4891.7 مليار دولار، كما بلغت القيمة المتوسطة لإنتاج التأمين خلال الفترة المدروسة 60883 مليون دج، وبهذا حقق القطاع بعد رفع الاحتكار عليه وتحريره نموا إيجابيا مقارنة بالنتائج التي حققها في ظل احتكار الدولة للقطاع وتعود سبب الزيادة في رقم أعمال القطاع الى زيادة عدد الفاعلين في السوق بدخول شركات التأمين الخاصة الى جانب الشركات العمومية التقليدية، بروز عنصر المنافسة مما أدى الى تحسين الخدمات المقدمة، ابتكار منتجات تأمين وقنوات توزيع جديدة للمنتجات التأمينية مما ساهم في سهولة وتحسين وصول الخدمة التأمينية للزبون، كل هذه العوامل ساهمت في الزيادة في حجم الأقساط المحصلة. رغم سلسلة النتائج الإيجابية المحققة من حيث اجمالي الأقساط المحصلة من طرف قطاع التأمين الجزائري في ظل كسر احتكار الدولة للقطاع إلا أنه لا يزال يعاني من الضعف في الأداء والتأخر وهذا بمقارنته بالمعدلات العالمية حيث تكشف لنا لغة الأرقام الواردة في الجدول السابق ضعف القطاع ومساهمته الضئيلة على المستوى العالمي حيث لا يزال يحتل مراتب متأخرة ضمن التصنيف العالمي حيث لم تتجاوز حصته من الإنتاج العالمي 0.03% رغم مرور فترة لا نعتبرها قصيرة من تبني الجزائر لجملة الإصلاحات التي مست قطاع التأمينات.

رقم أعمال قطاع التأمين الجزائري وحصصه العالمية خلال الفترة 1995-2017 يمكن اظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (12): رقم أعمال قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017

السنة	1995		1996	1997	1998	1999	2000	2001
انتاج التأمين (مليون دج)	13233		15158	15652	15998	17154	19501	21783
انتاج التأمين (مليار دولار)	0.278		0.277	0.271	0.272	0.258	0.259	0.282
الإنتاج العالمي (مليار دولار)	2157.0		2132.7	2149.3	2190.8	2366.4	2491.6	2454.1
الحصة %	0.01		0.01	0.01	0.01	0.01	0.01	0.01
الرتبة عالميا	66		64	66	66	68	69	72
السنة	**2002**	**2003**	**2004**	**2005**	**2006**	**2007**	**2008**	**2009**
انتاج التأمين (مليون دج)	28985	31311	35758	41620	46474	53789	67884	77339
انتاج التأمين (مليار دولار)	0.364	0.405	0.496	0.568	0.625	0.779	1.051	1.065
الإنتاج العالمي (مليار دولار)	2669.0	2995.6	3306.5	3463.1	3704.7	4138.4	4201.3	4092.3
الحصة %	0.01	0.01	0.02	0.02	0.02	0.02	0.03	0.03
الرتبة عالميا	68	71	65	66	69	71	65	70
السنة	**2010**	**2011**	**2012**	**2013**	**2014**	**2015**	**2016**	**2017**
انتاج التأمين (مليون دج)	81713	86675	99630	113995	125505	127900	129561	133685
انتاج التأمين (مليار دولار)	1.093	1.188	1.281	1.395	1.570	1.278	1.209	1.215
الإنتاج العالمي (مليار دولار)	4321.0	4578.8	4620.3	4617.9	4777.2	4597.7	4732.2	4891.7
الحصة %	0.03	0.03	0.03	0.03	0.03	0.03	0.03	0.02
الرتبة عالميا	61	64	67	67	64	69	69	69

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على (معطيات التقارير السنوية لنشاط التأمين في الجزائر، مديرية التأمينات، وزارة المالية 1996-2017، (غفصي توفيق، سياسات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالاقتصاد الوطني: دراسة ميدانية خلال الفترة 1995-2015، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص علوم اقتصادية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2018/2017، ص107)، أعداد مجلة Sigma 2017، 2018).

2. توزيع الإنتاج حسب فروع التأمين

يسمح تحليل نشاط التأمين حسب الفروع من معرفة مدى مساهمة كل فرع في الزيادة التي تحققها شركات التأمين، ومن بين ميزات السوق الجزائرية للتأمينات تفوق التأمين على السيارات حيث يمثل أكبر حصة سوقية من الإنتاج، ثم يليه التأمين على الأخطار الصناعية والبسيطة فالنقل، أما التأمين على الأشخاص فمساهمته تبقى ضئيلة في رقم أعمال القطاع، وهذا ما سنوضحه من خلال الجدول التالي.

الجدول رقم (13): انتاج التأمين في الجزائر حسب الفروع للفترة 1995-2005

الوحدة: مليون دج

السنة		1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
Automobile	المبلغ	5065	5693	5679	6534	7639	8140	8849	10250	12320	15179	18535
	%	%38	38%	%36	41%	45%	42%	41%	35%	39%	42%	%45
Risq.Industriels	المبلغ	3322	4288	4876	4435	4417	5717	6254	10617	11005	11807	12731
	%	25%	28%	31%	28%	26%	29%	29%	37%	35%	33%	31%
Transport	المبلغ	2628	2889	2571	2453	2538	2955	3440	3952	3779	3943	4327
	%	%20	19%	16%	15%	15%	15%	16%	14%	12%	11%	10%
Risq.Simples	المبلغ	779	931	609	648	757	942	926	1595	2072	2167	2755
	%	%6	%6	4%	4%	4%	5%	4%	6%	7%	6%	7%
Risq.Agricoles	المبلغ	883	746	1010	678	893	599	1228	1143	727	583	589
	%	%7	5%	6%	6%	5%	3%	6%	4%	2%	2%	1%
Ass.Credit	المبلغ	0	-	9	17	21	49	83	275	138	83	160
	%	%0	-	0%	0%	0%	0%	0%	4%	0%	0%	0%
Ass.De Personne	المبلغ	547	610	889	933	889	1099	1003	1153	1167	1736	2523
	%	4%	4%	6%	6%	5%	6%	5%	1%	4%	5%	6%
Caution	المبلغ	-	-	-	-	-	-	-	-	91	19	0
	%	-	-	-	-	-	-	-	-	%0	0%	0%
Assistance	المبلغ	-	-	-	-	-	-	-	-	12	241	0
	%	-	-	-	-	-	-	-	-	%0	1%	0%
TOTAL	المبلغ	13224	15157	15643	15998	17154	19501	21783	28985	31311	35758	41620
	%	%100	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لنشاط التأمينات بالجزائر، مديرية التأمينات، وزارة المالية 1996-2017

من خلال معطيات الجدول يتضح لنا أن رقم أعمال قطاع التأمين الجزائري بعد تحريره في تزايد مستمر من سنة الى أخرى خلال الفترة 1995-2005 كما أن فرع تأمين السيارات لا يزال المساهم الرئيسي في رقم الأعمال المحقق من طرف القطاع بنسبة تتراوح ما بين 38% و45% وبمتوسط 40% خلال فترة الدراسة، يليه في المركز الثاني فرع الأخطار الصناعية بحصة مساهمة تراوحت ما بين 25% و37% وبمتوسط 30%، أما فرع النقل فقد احتل المركز الثالث من حيث المساهمة في رقم الأعمال المحقق من طرف القطاع بحصة تراوحت ما بين 11% و20% بمتوسط 15% حيث عرف هذا الفرع تناقصا في انتاجه من سنة الى أخرى خلال الفترة 1995-2005 حيث حقق أدنى مستوياته سنة 2004 وأعلى قيمة له سنة 1995، فرع الأخطار البسيطة فقد احتل المركز الرابع بمتوسط 5% ، فرع الأخطار الفلاحية وفرع تأمين الأشخاص فمساهمتهما بقيت ضعيفة في

رقم أعمال القطاع بمتوسط 4% و 5% على التوالي وبهذا بقيت التأمينات الإلزامية في مقدمتها تأمين السيارات والأخطار الصناعية تساهم بأكبر الحصص السوقية في رقم الأعمال المحقق من طرف القطاع، أما التأمينات الاختيارية كتأمينات الأشخاص فبقيت حصصها السوقية ضعيفة.

الجدول رقم (14): انتاج التأمين في الجزائر حسب الفروع للفترة 2006-2017

الوحدة: مليون دج

TOTAL		Assurances de personnes		Assurances crédit		Risques Agricoles		Transport		IRD		Automobile		
%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	
100%	46474	6%	2931	0%	231	1%	574	9%	4317	37%	17357	45%	21064	2006
100%	53789	7%	3542	1%	592	1%	517	10%	5158	36%	19455	46%	24525	2007
100%	67884	8%	5394	1%	546	1%	716	8%	5752	38%	25946	44%	29530	2008
100%	77339	7%	5789	0%	378	1%	762	8%	6109	37%	28868	46%	35433	2009
100%	81713	9%	7533	0%	47	1%	1051	7%	6045	33%	26708	50%	40329	2010
100%	86675	8%	6761	0%	14	1%	1047	6%	5679	34%	29215	51%	43958	2011
100%	99630	7%	7290	0%	3	1%	1398	5%	5262	33%	32559	53%	53118	2012
100%	113995	7%	8381	0%	4	2%	1758	5%	5749	32%	37030	54%	61073	2013
100%	125505	7%	8834	%0	3	2%	2052	5%	6406	34%	42850	52%	65360	2014
100%	127900	8%	10089	%0	3	2%	2591	4%	5652	33%	42723	52%	66841	2015
100%	129561	9%	11240	%0	50	%2	2256	%5	6614	%34	44242	%50	65158	2016
100%	133685	10%	13434	0%	152	1%	1628	4%	5840	36%	47584	49%	65047	2017

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية، 2006-2017

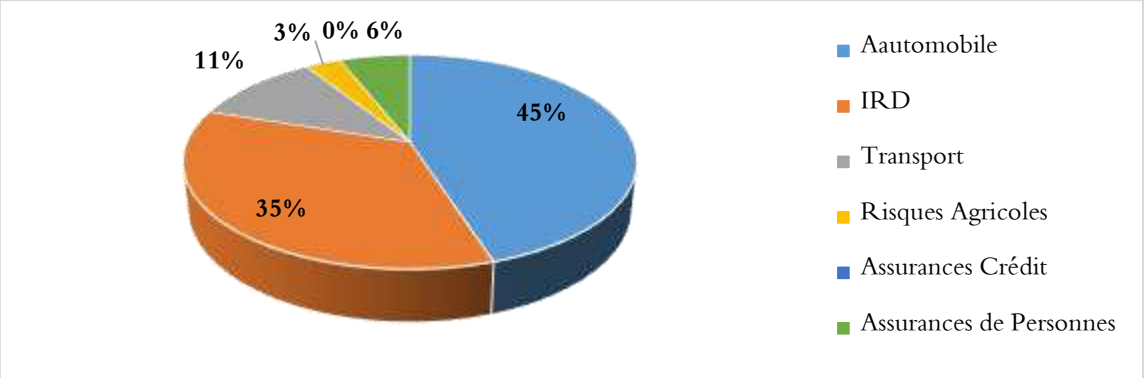
ما نلاحظه من خلال الجدول أعلاه هو أن سوق التأمين الجزائري خلال الفترة 2006-2017 لا يزال تحت سيطرة فرعين من فروع التأمين فرع تأمين السيارات وفرع الأخطار الصناعية حيث بقيت الأقساط المحصلة من طرف فرع التأمين على السيارات الممول الرئيسي لسوق التأمين الجزائري خلال هذه الفترة، فبالإضافة الى الميزة الحتمية لهذا الفرع تطور الاكتتاب غير الالزامي والذي يغطي السيارات الجديدة وتركيز تدخل وسطاء التأمين في هذا الفرع كونه يجلب السيولة مما ساهم في نموه. كما تراوحت حصته السوقية ما بين 44% و54% وبحصة متوسطة قدرت ب 49%، أما فيما يخص فرع التأمين على الأخطار الصناعية فلا زال مستمرا في احتلاله المرتبة الثانية حيث تراوحت حصته السوقية ما بين 32% و 38% بمعدل متوسط بلغ 35% تفسر هذه الأخيرة بطبيعة الأخطار المغطاة من طرف الفرع والتي تمس أساسا أخطار المؤسسات" فرع الحريق والمحروقات" بحيث تكمن

أهميتها في السنوات الأخيرة، بالاستناد الى مشاريع بنيوية طرحت خلال الأعوام السابقة في مختلف القطاعات الاقتصادية (الأشغال العمومية، الطاقة، المحروقات...)، كما حقق فرع التأمين على الأشخاص تحسنا ملحوظا خلال فترة الدراسة رغم أن حصته السوقية بقيت ضعيفة حيث بلغت الحصة المتوسطة لهذا الفرع خلال فترة الدراسة 8% ويمكن تفسير هذا التحسن الى جملة الإصلاحات التي عرفها القطاع والفصل في نشاط شركات التأمين(التأمينات على الأضرار والتأمينات على الأشخاص) وفرض بعض التأمينات الإلزامية التي تدخل ضمن هذا الفرع كالتأمين على السفر الذي أصبح اجباريا لكل شخص يطلب تأشيرة للسفر، جاءت كل هذه الإجراءات التصحيحية بغية الرفع من نسبة مساهمة فرع التأمين على الأشخاص في رقم أعمال القطاع وترقيته. أما فرع النقل فقد تراوحت حصته السوقية ما بين 4% و10% وبمتوسط 6% حيث عرف هذا الفرع تراجع في انتاجه من سنة الى أخرى خلال الفترة 2006-2017. بقيت مساهمة فرع الأخطار الفلاحية ضعيفة في رقم الأعمال المحقق من طرف القطاع حيث بلغ متوسط الحصة السوقية لهذا الفرع 1% خلال الفترة المدروسة هذا ما يفسر المكانة المتدنية التي يحتلها القطاع الفلاحي ضمن النسيج الاقتصادي الجزائري على الرغم من الفرص المناسبة التي تمنحها مختلف البرامج التنموية في إطار سياسة التطوير الفلاحي والريفي المسير من طرف الدولة لإنعاش القطاع والرفع من نسب مساهمته في النمو الاقتصادي.

رغم تحرير السوق الجزائرية للتأمينات بموجب الأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات والفصل في نشاط شركات التأمين (تأمينات الحياة، غير تأمينات الحياة) بموجب الأمر 04/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 والذي دخل حيز التنفيذ سنة 2011 حيث ابتداء من الفاتح من جويلية 2011 لا تستطيع شركات التأمين أن تتاجر في منتجات التأمين على الأشخاص والتي لها القدرة على تغطية هذا النوع من الأخطار، جاء هذا التغيير بهدف ترقية وزيادة نسبة مساهمة سوق التأمين على

الأشخاص في رقم أعمال القطاع بقيت تسيطر تأمينات الأضرار والتي تعتبر إجبارية والموزعة بين تأمين السيارات والأخطار الصناعية على أكبر نسبة مساهمة في رقم أعمال قطاع التأمين الجزائري، أما تأمينات الأشخاص والتي تعتبر اختيارية فبقيت مساهمتها ضئيلة في رقم أعمال القطاع مقارنة بقطاع تأمينات الأضرار وهذا ما يفسر تراجع الوعي التأميني لدى أفراد المجتمع الجزائري وجهلهم بأهمية وضرورة هذا النوع من التأمين بالإضافة الى عدم درايتهم بمضمون وفروع التأمين على الأشخاص لنقص وسائل الدعاية والاشهار.

الشكل رقم (11): متوسط انتاج التأمين في الجزائر حسب الفروع خلال الفترة 1995-2017



المصدر: معطيات الجدولين رقم (13) و(14)

3. انتاج وسطاء التأمين

ادراج الوسطاء (الوكلاء العامون والسماسرة) ضمن نشاط التأمين بالجزائر جاء نتيجة كسر احتكار الدولة للقطاع بموجب الأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات الذي وضع حد لاحتكار الدولة للقطاع وفسح المجال للمستثمرين الخواص (محليين وأجانب) لتمكينهم من ممارسة نشاط التأمين بالجزائر كما أعاد ادراج الوسطاء ضمن نشاط التأمين الذين لم يكونوا مدرجين بالقطاع في ظل احتكار الدولة ، وهذا حسب ما جاء في المادة 205 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات والتي تضمنت:" **يمكن لشركات التأمين المعتمدة أن تمارس عمليات التأمين مباشرة و/ أو عن طريق الوسطاء المعتمدين**".

1.3. الإنتاج الكلي وحصة وسطاء التأمين من اجمالي انتاج القطاع

يظهر تطور انتاج وسطاء التأمين من اجمالي انتاج القطاع للفترة 1995-2017 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (15): الإنتاج الكلي وحصة وسطاء التأمين من الإنتاج للفترة 1995-2017

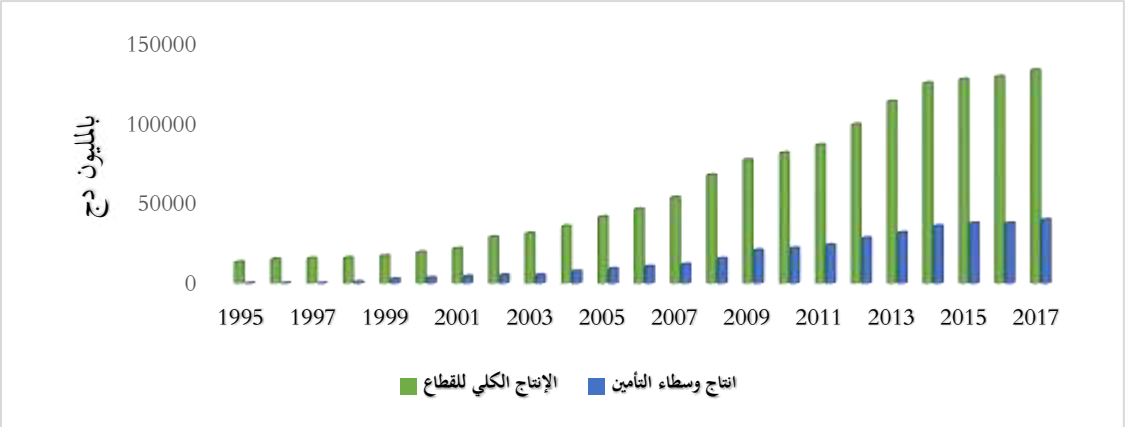
الوحدة: مليون دج

السنة		1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
الإنتاج الكلي	المبلغ	13224	15157	15652	15998	17154	19501	21783	28985	31311	35758	41620	46474
	%	%100	100%	%100	%100	%100	%100	%100	%100	%100	%100	%100	%100
إنتاج الوسطاء	المبلغ	-	-	-	828	2562	3427	4349	5153	5226	7519	9109	10540
	%	-	-	-	-	-	-	-	18%	%17	%21	%22	%23
السنة		**2007**			**2008**	**2009**	**2010**	**2011**	**2012**	**2013**	**2014**	**2015**	**2016**	**2017**
الإنتاج الكلي	المبلغ	53789			67884	77339	81713	86675	99630	113995	125505	127900	129561	133685
	%	100%			100%	%100	%100	%100	%100	%100	%100	%100	%100	%100
إنتاج الوسطاء	المبلغ	11817			15467	20749	21982	24039	28388	31736	35934	37606	37662	39780
	%	22%			%23	%27	%27	%28	%28	%28	%29	%29	%29	%30

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية 1995-2017

من خلال معطيات الجدول يتضح لنا أن حصة الوسطاء (الوكلاء العامون والسماسرة) من رقم أعمال القطاع في تزايد مستمر من سنة الى أخرى بداية من سنة 1998 والتي تعتبر أول سنة باشر فيها وسطاء التأمين نشاطهم في السوق حيث حقق الوسطاء أعلى قيمة من حيث الأقساط المحصلة سنة 2017 بلغت 39780 مليون دج وبنسبة 30% من رقم أعمال القطاع وأدنى قيمة في سنة 1998 بمبلغ 828 مليون دج وبنسبة 0%، رغم النمو المستمر في انتاج الوسطاء إلا أن مساهمتهم في رقم أعمال القطاع بقيت منخفضة خلال فترة الدراسة وبقيت حصة المساهمة الأكبر من نصيب الشبكة المباشرة. الشكل الموالي يوضح تطور انتاج وسطاء التأمين من اجمالي انتاج التأمينات بالجزائر.

الشكل رقم (12): تطور انتاج وسطاء التأمين من اجمالي انتاج القطاع خلال الفترة 1995-2017



المصدر: معطيات الجدول رقم (15)

2.3. نمو رقم أعمال الوكلاء العامون وسماسرة التأمين

يظهر تطور رقم أعمال الوكلاء العامون وسماسرة التأمين للجزائر خلال الفترة 2006-2017 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (16): نمو رقم أعمال الوكلاء العامون وسماسرة التأمين خلال الفترة 2006-2017

الوحدة: مليون دج

	وكيل عام	التغير	سماسرة	التغير	المجموع	التغير
2006	8826	12%	1714	36%	10540	16%
2007	9032	2%	2785	63%	11817	12%
2008	12145	34%	3322	19%	15467	31%
2009	15979	32%	4770	44%	20749	34%
2010	17849	12%	4133	-13%	21982	6%
2011	19107	7%	4932	19%	24039	9%
2012	23628	24%	4760	-3%	28388	18%
2013	26455	12%	5281	11%	31736	12%
2014	28270	-	7664	45%	35934	13%
2015	29327	-	8279	8%	37606	5%
2016	28948	-	8714	5%	37662	0.15%
2017	31580	-	8200	5%	39780	6%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية 2006-2017

من خلال معطيات الجدول الذي يوضح لنا تطور رقم أعمال كل من الوكلاء العامون وسماسرة التأمين خلال الفترة 2006-2017 يتبين لنا التزايد المستمر والمحقق في انتاج كل من الوكلاء العامون وسماسرة التأمين، كما تظهر لنا معطيات الجدول السابق أن الأقساط المحصلة من طرف الوكلاء العامون تمثل المساهم الرئيسي في رقم الأعمال المحقق من طرف الوسطاء خلال الفترة المدروسة.

4. انتاج إعادة التأمين

تحرير السوق الجزائرية للتأمينات أمام المستثمرين الخواص سواء كانوا محليين أو أجانب فسح المجال لجميع شركات التأمين (عامة أو خاصة) الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات من ممارسة جميع عمليات التأمين و/ أو إعادة التأمين بعدما كانت ممارسة عمليات إعادة التأمين حكرا على الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR في ظل احتكار الدولة لقطاع التأمينات.

تزاول الشركة المركزية لإعادة التأمين نشاط إعادة التأمين لتبقى المتعامل الوحيد المتخصص في نشاط إعادة التأمين في السوق الجزائرية.

تحدد النصوص التنظيمية التي تحكم إعادة التأمين ما يلي[1]:

- اسناد التنازل الاجباري لمعيد التأمين CCR حيث تم تحديد النسبة ب 50%، على الأقل من مبلغ الأقساط المعاد تأمينها.
- حق الأولوية أو الامتياز لفائدة معيد التأمين CCR عن التنازلات الاختيارية، فللاستفادة من هذا الحق يجب على معيد التأمين CCR أن يقدم شروط تغطية تعادل أو تكون أحسن من تلك المقدمة من قبل السوق الدولية لإعادة التأمين.

[1] Rapport sur l'activité des assurances en Algérie en 2011, p 22.

- حصر اسناد تنازلات إعادة التأمين على معيدي التأمين المصنفين على الأقل، BBB بهدف مساعدة برامج إعادة التأمين التي تمثل مستوى كاف من الضمان.
- كما تستفيد شركة CCR من ضمان الدولة في عملية إعادة تأمين الأخطار المتعلقة بالكوارث الطبيعية.

كما حدد المرسوم التنفيذي رقم 98-312 الصادر ب 1998/09/30 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 95-409 المؤرخ في 1995/12/09 النسب الدنيا في التنازل الاجباري في مجال إعادة التأمين عن الأخطار الذي يعاد تأمينها لفائدة الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR كما يلي:

10% فيما يخص الأخطار الآتية:

- الأخطار الصناعية المرتبطة بالكيمياء والبتروكيمياء، والحديد والصلب والميكانيكا ولإلكترونيك.
- أخطار النقل المرتبطة بهياكل السفن والمراكب الجوية

5% فيما يخص أخطار نقل البضائع البحرية والجوية

5% فيما يخص الأخطار الأخرى

يباشر التنازل الالزامي لفائدة شركة و/ أو عدة شركات إعادة التأمين المؤهلة قانونا.

1.4. رقم أعمال الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR)

يظهر تطور رقم أعمال الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR) خلال الفترة 1995-2017 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (17): رقم أعمال الشركة المركزية لإعادة التأمين(CCR) خلال الفترة 1995-2017

الوحدة: مليون دج

	مواقفات وطنية		مواقفات دولية		المجموع		الاحتفاظ		إعادة اسناد التأمين		المجموع	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
1995	2747	84%	538	16	3285	100%	1864	57%	1421	43%	3285	100%
1996	3617	89%	454	11%	4071	100%	2937	72%	1134	28%	4071	100%
1997	4327	92%	391	8%	4718	100%	1504	32%	3214	68%	4718	100%
2001	4082	94%	256	6%	4338	100%	1526	35%	2812	65%	4338	100%
2002	5218	93%	422	7%	5640	100%	1467	26%	4173	74%	5640	100%
2003	4774	88%	639	12%	5413	100%	1921	35%	3492	65%	5413	100%
2004	4872	86%	785	14%	5657	100%	1983	35%	3674	65%	5657	100%
2005	4602	88%	651	12%	5253	100%	2403	46%	2850	54%	5253	100%
2006	4622	88%	629	12%	5251	100%	2608	50%	2643	50%	5251	100%
2007	5382	89%	637	11%	6019	100%	2759	46%	3260	54%	6019	100%
2008	9181	92%	839	8%	10020	100%	4314	43%	5706	57%	10020	100%
2009	8265	91%	778	9%	9043	100%	3824	42%	5219	58%	9043	100%
2010	9173	93%	639	7%	9813	100%	3910	40%	5903	60%	9813	100%
2011	12690	94%	819	6%	13509	100%	5975	44%	7534	56%	13509	100%
2012	15268	93%	1212	7%	16480	100%	7417	45%	9063	55%	16480	100%
2013	18992	93%	1323	7%	20315	100%	7516	37%	12798	63%	20315	100%
2014	20784	93%	1521	7%	22305	100%	8834	40%	13471	60%	22305	100%
2015	23199	92%	2133	8%	25333	100%	10673	42%	14660	58%	25333	100%
2016	24317	89%	2884	11%	27201	100%	10778	40%	16423	60%	27201	100%
2017	25707	87%	3765	13%	29472	100%	11568	39%	17904	60.7%	29472	100%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية للفترة 1996-2017

عرف رقم أعمال إعادة التأمين تطورا مستمرا من سنة الى أخرى خلال الفترة 1995-2017 وهي الفترة التي تلت تحرير السوق الجزائرية للتأمينات حيث نتج عن سياسة التحرير السماح لجميع شركات التأمين الناشطة في السوق الجزائرية الاستثمار في مجال إعادة التأمين كما أجبرت جميع الشركات بالتنازل بنسبة الى الشركة المركزية لإعادة التأمين وبهذا سجلت الشركة المركزية لإعادة التأمين أعلى انتاج لها سنة 2017 بمبلغ 29472 مليون دج وأدنى انتاج سنة 1995 بمبلغ 3285 مليون دج كما قدر متوسط انتاج إعادة التأمين خلال الفترة المدروسة 11656.8 مليون دج ، سجلت الموافقات الوطنية أعلى مساهمة في رقم أعمال إعادة التأمين خلال الفترة المدروسة حيث تراوح حجم

أقساطها ما بين 2747 مليون دج سنة 1995 و25707 مليون دج سنة 2017 كما فاقت نسبة مساهمتها 80% من محفظة CCR ونتج هذا الارتفاع من الرفع في معدل التنازلات الى 50% الذي تم تطبيقه في سنة 2011، بينما الموافقات الدولية فلم تتعدى نسبة مساهمتها في رقم أعمال إعادة التأمين 15%، كما قدر متوسط نسبة احتفاظ الشركة المركزية لإعادة التأمين 4789 مليون دج خلال الفترة المدروسة ما يعادل الحصة المتوسطة 42% من محفظة الشركة المركزية لإعادة التأمين، بينما بلغت متوسط حصة إعادة إسناد التأمين الى الخارج ما يقارب 58%.

يظهر الجدول التالي تنازلات إعادة التأمين خلال الفترة 1995-2017.

الجدول رقم (18): تنازلات إعادة التأمين خلال الفترة 2006-2017

الوحدة: مليون دج

السنة	**الأقساط**	**التنازلات**	**معدل التنازل**
2006	46474	15528	33%
2007	53789	17018	32%
2008	67884	24255	36%
2009	77339	25714	33%
2010	81713	27389	34%
2011	86675	25510	30%
2012	99630	28147	28%
2013	113995	32246	28%
2014	125505	36679	29%
2015	127599	37276	29%
2016	129561	37718	29%
2017	133685	41120	31%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لنشاط التأمين في الجزائر، وزارة المالية، 2011-2017.

المطلب الثاني: تحليل تعويضات قطاع التأمين الجزائري

من خلال هذا المطلب سوف نقوم بدراسة تحليلية لتعويضات قطاع التأمين الجزائري وهذا لتوضيح مدى التزام شركات التأمين الجزائرية في تسوية المطالبات ومدى كفاءتها في تعويض الخسائر والأضرار المؤمن عليها لمستحقيها في آجالها.

1. تعويضات قطاع التأمين الجزائري

القيمة التعويضية لقطاع التأمين الجزائري للفترة 1995-2017 يمكن اظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (19): تعويضات قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017

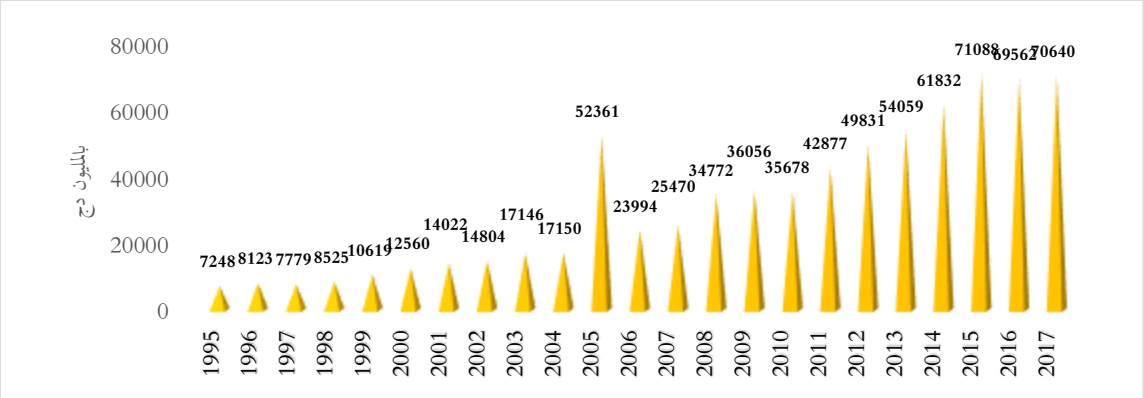
الوحدة: مليون دج

السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
تعويضات القطاع	7248	8123	7779	8525	10619	12560	14022	14804	17146	17150	52361	23994
السنة	**2007**	**2008**	**2009**	**2010**	**2011**	**2012**	**2013**	**2014**	**2015**	**2016**	**2017**	
تعويضات القطاع	25470	34772	36056	35678	42877	49831	54059	61832	71088	69562	70640	

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لنشاط التأمين في الجزائر، وزارة المالية 1996-2017

يظهر لنا الجدول تطور تعويضات قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017 حيث عرفت القيمة التعويضية تزايدا مستمرا من سنة الى أخرى فارتفعت من 7248 مليون دج سنة 1995 الى 17150 مليون دج سنة 2004 لتصل الى 52361 مليون دج سنة 2005 ويمكن تفسير هذا الارتفاع الكبير في حجم التعويضات المدفوعة سنة 2005 الى تسوية التعويض المتعلق بالحريق الذي مس محطة تكرير البترول بسكيكدة في نفس السنة، ثم انخفضت الى 23994 مليون دج سنة 2006 لتواصل في الارتفاع المستمر من سنة الى أخرى لتصل الى 70640 مليون دج سنة 2017 وبمتوسط 32443.3 مليون دج خلال فترة الدراسة. ويمكن توضيح تطور قيمة التعويضات المدفوعة الخاصة بقطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017 من خلال الشكل التالي.

الشكل رقم (13): تطور تعويضات قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017



المصدر: معطيات الجدول رقم (19)

2. تعويضات التأمين في الجزائر حسب الفروع

يسمح تحليل تعويضات التأمين حسب الفروع من معرفة نسبة التعويضات المدفوعة الى كل فرع من فروع التأمين، حيث ما يميز قطاع التأمين الجزائري تصدر فرع تأمين السيارات قائمة التعويضات يليه فرع تأمين الأخطار الصناعية ثم فرع النقل أما بالنسبة لفروع التأمين الأخرى كتأمين الأخطار الفلاحية وتأمينات الأشخاص فنسب التعويض في هذه الفروع ضعيفة. يمكن توضيح تطور قيمة التعويضات المدفوعة حسب فروع التأمين خلال الفترة 2006-2017 من خلال الجدول التالي.

الجدول رقم (20): تعويضات التأمين في الجزائر حسب الفروع للفترة 2006-2017

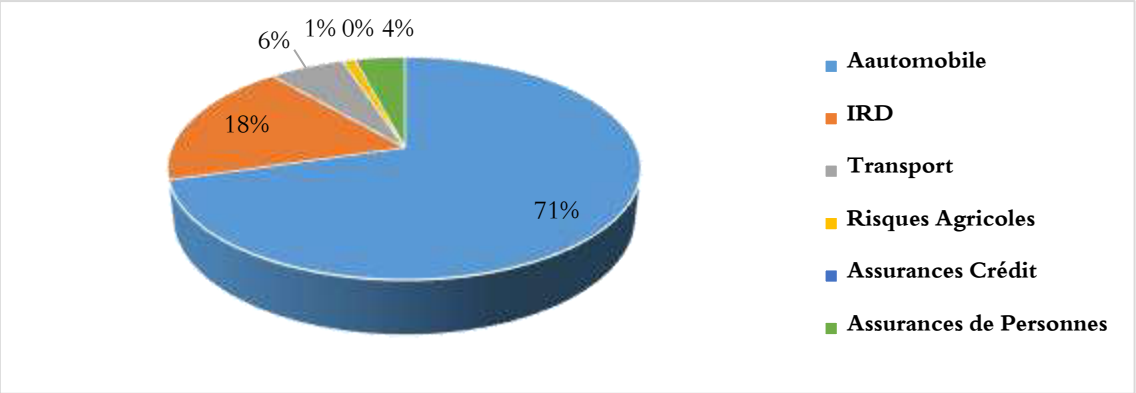
الوحدة: مليون دج

	تأمين الأضرار										تأمين الأشخاص		المجموع	
	تأمين السيارات		تأمين الأخطار الصناعية		تأمين النقل		الأخطار الفلاحية		تأمين القروض					
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
2006	15752	66%	4313	18%	2145	9%	975	4%	-	-	808	3%	23994	100%
2007	18038	71%	3885	15%	2356	9%	237	1%	-	-	954	4%	25470	100%
2008	21160	61%	9775	28%	2384	7%	248	1%	-	-	1205	3%	34772	100%
2009	26478	73%	5803	16%	1585	4%	172	0%	324	1%	1694	5%	36056	100%
2010	26560	74%	4353	12%	2436	7%	412	1%	321	1%	1596	4%	35678	100%
2011	30483	71%	7464	17%	2010	5%	481	1%	236	1%	2502	6%	43176	100%
2012	36417	72%	9880	19%	1730	3%	533	1%	144	0%	2000	4%	50706	100%
2013	40569	75%	8709	16%	1799	3%	636	1%	111	0%	2234	4%	54059	100%
2014	44769	72%	10483	17%	2473	4%	1092	2%	301	0.5%	2714	4%	61832	100%
2015	47263	66	16638	16	2363	3	1527	2	47	0	3277	5	71088	100%
2016	45956	66	17141	25	2482	4	1237	2	23	0	2722	4	69562	100%
2017	46336	66	14064	20	5390	8	994	1	19	0	3837	5	70640	100%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية، 2006-2017

من خلال معطيات الجدول يظهر لنا تصدر فرع تأمين السيارات القيمة التعويضية إذ يحتل المرتبة الأولى من حيث حجم التعويضات المدفوعة خلال الفترة 2006-2017 حيث قدرت أعلى نسبة تعويض موجهة لهذا الفرع ب 72% سنة 2014 وأدنى حصة تعويضية بلغت 61% سنة 2008 وبمتوسط 69% وترجع أسباب هذا الارتفاع في التعويضات الموجهة الى هذا الفرع الى الزامية التأمين لهذا الفرع بالإضافة الى الارتفاع الكبير في السيارات وفي حوادث السيارات خاصة في السنوات الأخيرة وما ينجم من خسائر مادية وجسدية عن تلك الحوادث، يليه في المرتبة الثانية فرع الأخطار الصناعية بأعلى نسبة تعويض وجهت لهذا الفرع بلغت 28% سنة 2008 وأدنى نسبة سنة 2010 قدرت ب 12% وبمتوسط 18%، يليه في المركز الثالث فرع تأمين النقل بمتوسط 6%، أما فرع الأخطار الفلاحية، تأمين القروض وتأمينات الأشخاص فقد استفادت هذه الفروع من حصص تعويضية منخفضة بلغ متوسطها 1%، 0%،4% على التوالي ويعود سبب انخفاض التعويضات الموجهة لهذه الفروع الى المساهمة الضعيفة لهذه الفروع في اجمالي الأقساط المحصلة من طرف القطاع لأسباب ترجع في مجملها الى غياب الثقافة التأمينية أو نقص الوعي التأميني بين أفراد المجتمع وبالتالي التوجه نحو الفروع الإلزامية فقط مما ينعكس على قيمة الأقساط المحصلة من طرف هذه الفروع بسبب ضعف الاقبال على طلب التأمين وبالتالي تراجع في الحصص التعويضية المسجلة. يظهر متوسط تعويضات السوق الجزائرية للتأمينات حسب الفروع للفترة 2006-2017 من خلال الشكل التالي.

الشكل رقم (14): متوسط تعويضات السوق الجزائرية للتأمينات حسب الفروع خلال الفترة 2006-2017



المصدر: معطيات الجدول رقم (20)

3. وساطة صندوق ضمان السيارات "FGA"

أنشئ صندوق ضمان السيارات "FGA" في عام 2004 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-103 المؤرخ في 5 أفريل 2004 كبديل عن الصندوق الخاص بالتعويضات "FSI"[1]، تكملة لتعويضات التأمين على السيارات، يتكفل FGA بالتعويضات التي تدفع لضحايا الحوادث الجسمانية في الحركة المرورية للسيارات عندما يكون مرتكب الحادث غير معروف أو غير مؤمن أثناء تواجده في مكان الحادث أو حينما تكون التغطية غير كافية واكتشف أنه عاجز كليا أو جزئيا على التسديد. يمون الصندوق عن طريق مساهمة المؤمن التي تقدر ب 3% من الأقساط المرتبطة بالضمان الاجباري الخاص بالمسؤولية المدنية للسيارات[2].

يمارس الصندوق صلاحياته المتعلقة بتعويض ضحايا حوادث المرور مثله مثل الشركات التأمين، الصندوق هو مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة المالية وله دور اجتماعي ومصلحة عامة.

يشرع الصندوق في دفع التعويض الى المصاب أو ذوي حقوقه طبقا لجدول التعويض الملحق للقانون رقم 88-31 الصادر بتاريخ 1988/07/19 المعدل والمكمل للأمر رقم 74/15 المؤرخ في 1974/01/30 المتعلق بإلزامية التأمين على السيارات وبنظام التعويض عن الأضرار إذا جاز

[1] Rapport sur l'activité des assurances en Algérie année 2008, p 21.

[2] Rapport sur l'activité des assurances en Algérie Année 2011, p 20.

للمصاب أو ذوي حقوقه أن يطلبوا بتعويض جزئي من الأشخاص أو هيئات معينة، لا يتحمل الصندوق إلا التكملة.

يتم حساب التعويضات على أساس اثباتات المرتب أو الدخل المهني للضحية، عند عدم اثبات ذلك يتم حساب التعويض على أساس الأجر الوطني الأدنى المضمون عند تاريخ الحادث. زيادة عن ذلك يؤخذ بعين الاعتبار سن الضحية في حساب التعويضات[1].

4. الديون التقنية

أجبر المشرع الجزائري شركات التأمين على تشكيل الديون التقنية في نهاية كل دورة، وتمثل التزاماتها تجاه المؤمن لهم والمستفيدين من عقود التأمين، وهي ممثلة في جانب الخصوم وتغطى بالأصول عن طريق التوظيفات القانونية وتنقسم الى نوعين هما: نواتج وايرادات محصل عليها مسبقا وديون متعلقة بالحوادث المعلنة التي لم يتم تعويضها بعد.

1.4. نواتج وايرادات محصل عليها مسبقا: تتمثل النواتج المحصل عليها مسبقا في المؤونات الحسابية، مخصص الأخطار السارية.

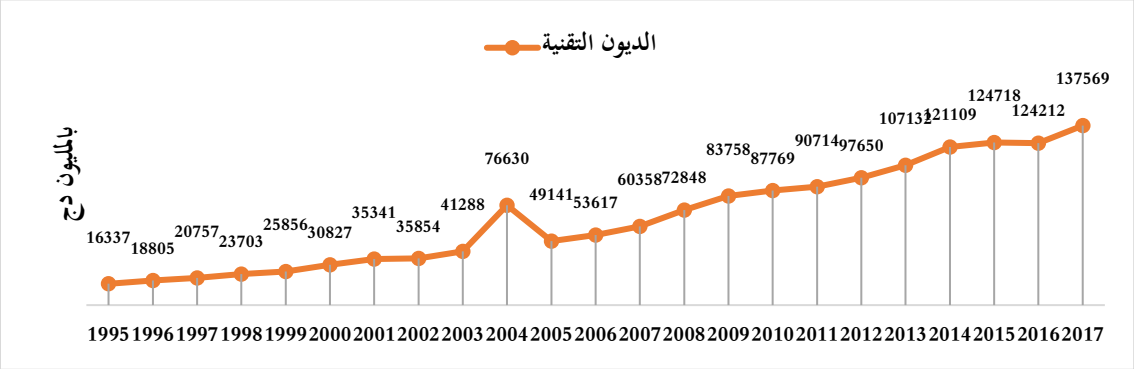
المؤونات الحسابية في فروع التأمين على الحياة: تستطيع من خلالها شركة التأمين تقدير مدى استقرار وضعها المالي وضمان تغطية التزاماتها المستقبلية، وتحسب هذه المؤونات بالفرق بين القيمة الحالية لمبلغ التأمين الذي تلتزم شركة التأمين بسداده للمؤمن له أو المستفيد من عقد التأمين على الحياة، والقيمة الحالية للأقساط المستقبلية التي يلتزم المؤمن له بدفعها للشركة تتعلق بالمبالغ المدفوعة من طرف المؤمن لهم.

[1] www.Fga.dz/index... Consulté le 22/05/2018

مخصص الأخطار السارية: تغطي الأخطار والمصاريف المرفقة بكل عقد ذو قسط مدفوع مسبقا، فيجب أن تشكل مؤونة لمواجهة كوارث تخص وثائق التأمين التي لا تزال سارية المفعول حتى تاريخ إعداد الحسابات الختامية.

2.4. ديون متعلقة بالحوادث المعلنة التي لم يتم تعويضها بعد: تستدعي الديون المتعلقة بالحوادث المعلنة التي لم يتم تعويضها ضرورة تكوين مخصص تقني تحسبا لتسديدها لاحقا خلال السنة أو السنوات المالية الموالية، حيث تعتبر ديون أكيدة وفعلية لكن مبلغها تقديري وتمثل الالتزام المالي للشركة التأمين نحو المؤمن لهم وضحايا الحوادث[1]. والشكل التالي يوضح تطور الديون التقنية لقطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017.

الشكل رقم (15): تطور الديون التقنية لقطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية، 1998-2017

من خلال معطيات الشكل السابق يتضح لنا أن مقدار التزام شركات التأمين الجزائرية اتجاه المؤمن لهم كبير وهذا ما يفسر الارتفاع المتزايد والمتسارع لحجم الديون التقنية الخاصة بقطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017، حيث سجلت قيمة الديون التقنية ارتفاعا من 16337 مليون دج سنة 1995 الى 76630 مليون دج سنة 2004، لتعرف انخفاضا ملحوظا سنة 2005 الى

[1] طبايبية سليمة، **دور محاسبة شركات التأمين في اتخاذ القرارات وفق معايير الإبلاغ المالي الدولية (دراسة حالة: الشركات الجزائرية للتأمين)**، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم، جامعة سطيف 1، 2013-2014، ص ص 245، 246.

49141 مليون دج، لتستعيد ارتفاعها المتواصل من جديد، حيث بلغت قيمة الديون التقنية بحلول سنة 2017 الى 137569 مليون دج وهذا ما يفسر التأخر الواضح لشركات التأمين الجزائرية في دفع التعويضات لمستحقيها في آجالها المحددة قانونا.

5. حجم تسوية الخسائر خلال الفترة 1995-2017

يظهر تطور حجم تسوية الأضرار من طرف قطاع التأمين الجزائري للفترة 1995-2017 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (21): حجم تسوية الأضرار من طرف قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017

الوحدة: مليون دج

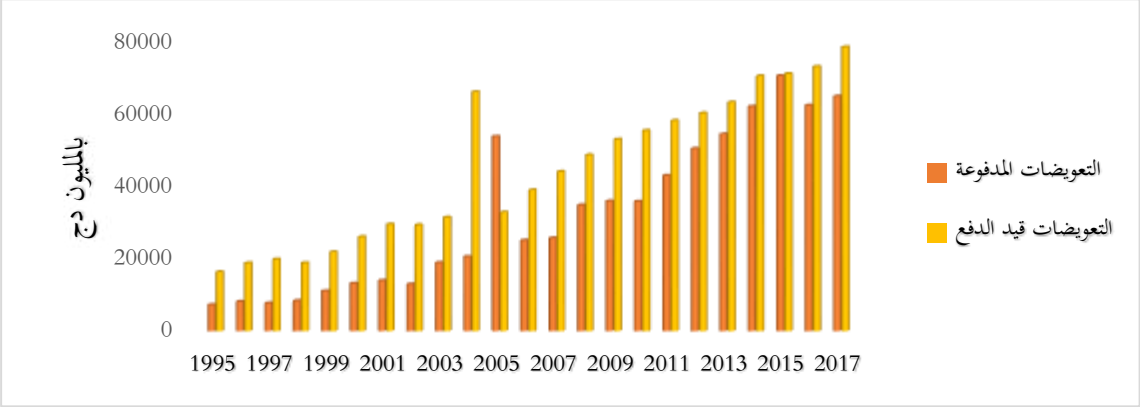
السنة	1995		1996	1997	1998	1999	2000	2001
التعويضات المدفوعة	7248		8123	7699	8381	11057	13168	13921
التعويضات قيد الدفع	16337		18805	19835	18801	21840	26012	29487
التعويضات المستحقة	23585		26928	27534	27182	32897	39180	43408
السنة	**2002**	**2003**	**2004**	**2005**	**2006**	**2007**	**2008**	**2009**
التعويضات المدفوعة	12922	18888	20524	53717	25032	25650	34809	35890
التعويضات قيد الدفع	29313	31396	66044	32808	38956	44045	48652	52964
التعويضات المستحقة	42235	50284	86568	86525	63988	69695	83461	88854
السنة	**2010**	**2011**	**2012**	**2013**	**2014**	**2015**	**2016**	**2017**
التعويضات المدفوعة	35796	42959	50400	54397	62013	70524	62353	64834
التعويضات قيد الدفع	55372	58137	60209	63207	70464	71070	73054	78469
التعويضات المستحقة	91168	101096	110609	117604	132477	141594	135407	143303

Source : CNA (Rapport assurance, Notes statistiques, Notes de conjoncture).

من خلال معطيات الجدول يظهر لنا التزايد المستمر في حجم التعويضات المستحقة الخاصة بقطاع التأمين الجزائري سنة تلوى الأخرى، حيث ساهم في هذا التطور المتزايد لحجم التعويضات المستحقة الزيادة المسجلة في كل من قيمة التعويضات المدفوعة وكذا التعويضات قيد الدفع، إلا أن ما نلاحظه من خلال الجدول أن التعويضات قيد الدفع تتزايد بوتيرة أكبر من التزايد المسجل في التعويضات المدفوعة وهذا ما يفسر حجم الالتزام الكبير لشركات التأمين الجزائرية اتجاه زبائنها، وهذا يتعارض مع ما تم تحقيقه خلال سنة 2005 حيث نلاحظ خلال هذه السنة أن قيمة التعويضات

المدفوعة تجاوزت حجم التعويضات قيد الدفع بسبب تسوية التعويض الناجم عن الأضرار الناجمة عن الحريق الذي لحق بمحطة تكرير البترول بسكيكدة في نفس السنة، وكذلك ما لاحظناه خلال سنة 2015 حيث قاربت قيمة التعويضات قيد الدفع التعويضات المدفوعة. والشكل التالي يوضح لنا تطور التعويضات المدفوعة وكذا التعويضات قيد الدفع خلال الفترة 1995-2017.

الشكل رقم (16): تطور التعويضات المدفوعة والتعويضات قيد الدفع لقطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017



المصدر: معطيات الجدول رقم (21)

6. مقارنة التعويضات المدفوعة برقم أعمال قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017

يظهر لنا الجدول أدناه تطور نسبة التعويضات المدفوعة للإنتاج الخاصة بقطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017 حيث كلما ارتفعت هذه النسبة كلما دل ذلك على ارتفاع مقدار التزام شركات التأمين اتجاه المؤمنين وتسوية المطالبات في أجالها، فمن خلال الجدول أدناه يتضح لنا أن نسبة التعويضات للإنتاج خلال فترة الدراسة متذبذبة بين الارتفاع والانخفاض حيث حققت أعلى مستوياتها سنة 2005 بنسبة تفوق 100% بلغت 126% وهذا راجع الى تسوية التعويض الناتج عن الأضرار الكبيرة التي لحقت محطة تكرير البترول بسكيكدة والذي سوي سنة 2005، كما عرفت نسبة التعويضات للإنتاج أدنى مستوياتها سنة 2010 بنسبة 44%، كما بلغت النسبة المتوسطة 56% خلال فترة الدراسة.

الجدول رقم (22): نسبة التعويضات للإنتاج خلال الفترة 1995-2017

الوحدة: مليون دج

السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
انتاج التأمين	13224	15157	15652	15998	17154	19501	21783	28985	31311	35758	41620	46474
التعويضات المدفوعة	7248	8123	7779	8525	10619	12560	14022	14804	17146	17150	52361	23994
النسبة %	%55	54%	50%	53%	62%	64%	64%	51%	55%	48%	126%	52%
السنة	**2007**		**2008**	**2009**	**2010**	**2011**	**2012**	**2013**	**2014**	**2015**	**2016**	**2017**
انتاج التأمين	53789		67884	77339	81713	86675	99630	113995	125505	127900	129561	133685
التعويضات المدفوعة	25470		34772	36056	35678	42877	49831	54059	61832	71088	69562	70640
النسبة %	47%		51%	47%	44%	49%	50%	47%	49%	56%	54%	53%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية، 1996-2017.

المطلب الثالث: المنتجات المبتكرة في السوق الجزائرية للتأمينات وقنوات توزيعها في ظل تحرير القطاع

من خلال هذا المطلب سوف نقوم بالتطرق الى قائمة المنتجات المبتكرة في سوق التأمين الجزائري وكذا قنوات توزيعها وهذا بعد تحرير السوق الجزائرية للتأمينات بموجب الأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات الذي فسح المجال للرأس المال الخاص (محلي وأجنبي) لممارسة نشاط التأمين في السوق الجزائرية الى جانب القطاع العمومي، فبدخول الجزائر في مرحلة الإصلاحات الاقتصادية وتحرير خدمات التأمين أعطى دافعا جديدا لظهور عنصر المنافسة وتحسين الخدمات المقدمة من طرف هذا القطاع حيث واكب هذا الانفتاح ابتكار منتجات تأمينية جديدة واستحداث قنوات جديدة لتوزيع المنتجات التأمينية الى جانب القنوات التقليدية التي كانت من قبل وهذا لغرض إعادة تنظيم القطاع وترقيته.

1. المنتجات المبتكرة في السوق الجزائرية للتأمينات

التأمين له عدة وظائف اقتصادية هامة فهو يشجع على الروح المقاولتية عموما، وروح الابتكار خصوصا، ويسمح التأمين بتحويل المخاطر ويساعد على الادخار والاستثمار للشركات الأعمال

وعليه فالقدرة على التفكير الإبداعي وتزويد السوق التأمينية بالعقود التأمينية أو الصيغ التأمينية المستحدثة تمنح الشركة على تطوير قدراتها التنافسية وتحريك النمو في السوق.

ان التجديد يعتبر عامل مهم حيث يعتبر مفتاح التمايز بالنسبة للشركات المؤمنة، وعليه فإن الابتكار أو ما يعرف بالتجديد يعتبر عامل مهم بالنسبة للشركة المؤمنة المبتكرة في تحقيق للنمو السريع في بعض أقسام السوق[1].

تعمل جميع شركات التأمين العاملة في الجزائر على تطوير منتجاتها وتقديم صورة مبتكرة لنشاطها، وهذا يدل على حجم المنافسة في القطاع خصوصا بعد انخفاض الموارد المالية للبلد من جهة، وعلى الحركية التي تميز القطاع من جهة أساسا بعد صدور القانون رقم 06-04 في 20 فيفري 2006. كما تسعى العديد من شركات التأمين في الجزائر سواء العمومية أو الخاصة الى إعادة هيكلة محافظها التي لا يزال منتج " تأمين السيارات" يهيمن عليها على حساب منتجات مهمة أخرى على غرار تأمينات الأشخاص، علما أن عدد المنتجات المعروضة من طرف شركات التأمين كان في حدود 85 منتج سنة 2006 ليصل حاليا الى أكثر من 100 منتج في التأمين وإعادة التأمين، ولعل أبرز المنتجات الواعدة في قطاع التأمين في الجزائر التي يمكن التعويل عليها في خلق صورة مبتكرة للقطاع تتمثل في:

- التأمين المدرسي للمؤسسات العمومية والخاصة
- استرجاع الرفات من الخارج
- المسؤولية المدنية للوكلاء الاجتماعيين
- الحماية القانونية

[1] عمر موساوي، مصعب بالي، **الابداع في المنتجات التأمينية ودوره في تحريك النمو في الأسواق الصاعدة،** مداخلة قدمت ضمن الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير –تجارب الدول– جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، يومي 03 و04 ديسمبر 2012، ص 9-12.

- التأمين التكافلي في تأمينات الأشخاص
- المساعدة الطرقية[1]

قام المجلس الوطني للتأمين (CNA) سنة 2016 بدراسة استقصائية على مستوى مجموعة من شركات التأمين العمومية والخاصة في الجزائر خصصت لموضوع الابتكار في قطاع التأمين، وقد أبرزت هاته الدراسة اهتمام شركات التأمين الناشطة في القطاع بعملية الابتكار والتطوير ودورها في الرفع من مستويات الأداء كما ونوعا. والجدول التالي يوضح منتجات التأمين الجديدة في قطاع التأمين الجزائري.

الجدول رقم (23): منتجات التأمين الجديدة (المبتكرة) في قطاع التأمين الجزائري

الشركات	المنتجات الجديدة
SAA	عرض " كفالة"، " الوفاء"، " حرفي/مهني"، تأمين "فقدان الانتفاع"، " فقدان الاستغلال"، " جميع الأخطار المحدد"، " أفضل تصليح"،" شراء قيمة القدم والاقتطاع"
CAAR	عرض " المساعدة الطرقية–Assistance auto"
CASH	عرض " المساعدة الطرقية"
2A	التأمين " الصحي"، منتجات أخرى" لتأمينات الأشخاص"
AXA Dommage	عرض خاص " التأمين على السيارات، تأمين" الاحتياط الجماعي والصحي"
MAATEC	عرض " المساعدة الطرقية"
CNMA	عرض " دار الفلاح"
Macir vie	خدمة " التأمين الصحي للمجموعة"، تأمين " حج–عمرة"، تأمين " الصحة المحلية"

المصدر: حبار عبد الرزاق، **واقع وخصوصية الابتكار في نشاط التأمين (مع إشارة الى حالة قطاع التأمين بالجزائر)**، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الخامس والخمسون 2018، ص 362.

[1] حبار عبد الرزاق، **واقع وخصوصية الابتكار في نشاط التأمين (مع إشارة الى حالة قطاع التأمين بالجزائر)**، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الخامس والخمسون 2018، ص ص 362، 363.

2. قنوات توزيع المنتجات التأمينية

يعرف توزيع الخدمة التأمينية بأنه عملية إيصال الخدمات التأمينية من شركة التأمين الى طالبيها عن طريق منافذ التوزيع المختلفة، وتعد هذه العملية من العمليات المهمة في شركات التأمين[1].

يتم توزيع الخدمة التأمينية بالنسبة لشركات التأمين الجزائرية بواسطة عديد الطرق تختلف بين كونها تقليدية أو حديثة تماشيا مع التطورات التي تشهدها تكنولوجيات الاتصال والاعلام أهمها[2]:

1.2.الوكالات المباشرة: تتمثل في التوزيع المباشر للخدمات التأمينية عن طريق وكالات شركة التأمين على مستوى إقليم الدولة التي تعمل فيها والمستخدمون فيها موظفون مباشرون من قبل شركة التأمين ويعملون لتحقيق مصالحها.

2.2.وسطاء التأمين: تشمل هذه القناة الوكيل العام للتأمين والسماسرة وما يميز وسطاء التأمين هو تركيزهم على البحث في تعظيم المداخيل على شكل أقساط باعتبار أنهم يتحصلون مباشرة منها على عمولاتهم، على أن تتكفل شركة التأمين بدفع التعويض حال تحقق الأخطار المؤمن عليها. والجدول التالي يوضح هيكل شبكة توزيع التأمين في الجزائر (الوكالات المباشرة ووسطاء التأمين) بالأعداد.

[1] توينار رمضان، حساني حسين، **دراسة تحليلية لواقع توزيع الخدمات التأمينية في الجزائر**، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، العدد السادس (جوان 2018)، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، ص 291.

[2] نفس المرجع السابق، ص 291.

الجدول رقم (24): هيكل شبكة توزيع منتجات التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2017

الوحدة: بالأعداد

السنة	الوكالات المباشرة	وسطاء التأمين		المجموع
		وكيل عام	سمسار	
2006	817	397	21	1235
2007	847	457	24	1328
2008	701	579	26	1306
2009	840	553	28	1421
2010	874	641	23	1539
2011	918	641	26	1541
2012	1024	797	28	1849
2013	1097	929	28	2054
2014	1071	962	28	2061
2015	1133	1100	28	2261
2016	-	1098	31	-
2017	-	1296	34	-

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية، 2006-2017

من خلال معطيات الجدول يتضح لنا أن الوكالات المباشرة وكذا الوكلاء العامون ينتشرون بشكل واسع وسريع في السوق حيث عرف تعدادهم تطورا متزايدا في السوق التأمينية، بينما عرف انتشار سماسرة التأمين في السوق تعدادا ضعيفا مقارنة بعدد الوكالات المباشرة وكذا الوكلاء العامون. كما نلاحظ من خلال معطيات الجدول أن شركات التأمين لا تزال تعتمد بالدرجة الأولى على الوكالات المباشرة في تحصيل الأقساط وهذا ما يفسر انتشار عدد الوكالات المباشرة في السوق بأعداد كبيرة مقارنة بباقي القنوات التوزيعية.

3.2. بنك التأمين

يعتبر التأمين البنكي طريقة لتوزيع خدمة التأمين عن طريق وسيط وهو البنك، أي أن مؤسسات التأمين تتعاقد مع شبكات فروع البنوك التي تعمل في القطاع المصرفي من أجل الاستفادة من فروعها

لتسويق وثائق التأمين بصفة عامة. وقد أصبحت البنوك أحد الطرق التسويقية الحديثة للخدمات التأمينية حيث نجد البنك كوكيل يقوم ببيع منتجات التأمين نيابة عن شركات التأمين الفرعية.

يوفر استخدام البنك كأسلوب لتوزيع الخدمة التأمينية مزايا عديدة أهمها:

- انماء الفكر التأميني في المجتمع، حيث يؤدي الى اتساع قاعدة العملاء لدى شركات التأمين نتيجة اجتذاب شريحة جديدة داخل السوق.
- بالنسبة للعملاء: حيث يستفيدون من انخفاض التكلفة التأمينية وأسعار خدمات التأمين، تطوير المنتجات التأمينية والاستفادة من التكنولوجيا المستخدمة في البنوك لتطوير الخدمة.
- بالنسبة لشركات التأمين: تستفيد من الوصول الى شريحة جديدة من الجمهور، قناة حديثة لتوزيع المنتجات التأمينية وتحديث التغطيات التأمينية بما يتوافق مع احتياجات العملاء[1].

في الجزائر بنك التأمين أصبح ممكنا ممارسته بموجب المادة 53 من القانون 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المعدل والمتمم للأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمين والتي تنص على: " **يمكن لشركات التأمين توزيع منتجات التأمين من خلال البنوك والمؤسسات المالية وشبه المالية والشبكات الأخرى للتوزيع**".

وقد صدر بعد هذا القانون أمران تنفيذيان لتنظيم هذا النشاط ويتعلق الأمر بالأمر 07-153 الصادر في 22 ماي 2007 والذي وضع الشروط والظروف اللازمة لتوزيع منتجات التأمين من قبل

[1] غزاري عماد، محمد بولصنام، **المتغيرات الاقتصادية العالمية وأثرها على صناعة التأمين**، الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير –تجارب الدول–جامعة حسيبة بن بوعلي (الشلف)، أيام 03 و04 ديسمبر 2012، ص ص 9، 10.

البنوك والمؤسسات المالية والشبه المالية وشبكات التوزيع الأخرى. والأمر 60 الصادر في 06 أوت 2007 والذي يحدد منتجات التأمين التي يمكن توزيعها[1].

شرع نشاط البنوك التأمينية في العمل بالجزائر سنة 2008، بحيث وقعت شركات التأمين مع مختلف البنوك على اتفاقيات في 2011، ومنه بدأت شبكة البنوك التأمينية في وضع وتعميم تدفقات أقساط التأمين[2]. هناك عدة اتفاقيات تم ابرامها بين البنوك الجزائرية وشركات التأمين في إطار بنك التأمين تتمثل في[3]:

- اتفاقية الشراكة بين الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP–banque) وشركة كارديف الجزائر (CARDIF–eldjazair)
- اتفاقية الشركة الوطنية للتأمين SAA وبنك التنمية المحلية BDL
- اتفاقية الشركة الوطنية للتأمين SAA مع بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR
- اتفاقية الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR مع البنك الوطني الجزائري BNA
- اتفاقية الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR مع القرض الشعبي الجزائري CPA
- اتفاقية الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين الشامل CAAT وبنك الجزائر الخارجي BEA
- اتفاقية بنك البركة مع شركة سلامة للتأمين.

---

[1] نبيل قبلي، نقماري سفيان، **التأمين المصرفي في الجزائر بين النظرية والواقع**، الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير –تجارب الدول–جامعة حسيبة بن بوعلي (الشلف)، أيام 03 و04 ديسمبر 2012.

[2] Rapport sur l'activité des assurances en Algérie Année 2011, p16.

[3] شراطي نسيمة، **التأمين المصرفي كنموذج للابتكار في الخدمات**، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد 4 (سبتمبر 2015)، جامعة المدية، ص 86–89.

منتجات التأمين المصرفي الموزعة على مستوى شبابيك البنوك يمكن تلخيصها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (25): منتجات التأمين المصرفي الموزعة على مستوى البنوك

البنك	منتجات تأمين الأشخاص	منتجات تأمين الأضرار
البنك الوطني الجزائري BNA	- السفر والمساعدة في الخارج - التأمين المؤقت عند الموت	- التأمين على الكوارث الطبيعية - التأمين المنزلي الشامل
بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	- السفر والمساعدة في الخارج - الحوادث الفردية - عقد تأمين سداد الائتمان	- التأمين على الكوارث الطبيعية - التأمين المنزلي الشامل - التأمين الفلاحي
الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP	- منتج " صحتي" - منتج " الاحتياط الشامل"	"
BNP Parias EL Djazair	- الحماية الشاملة - التأمين المنزلي	- التأمين المحترف
Cardif EL Djazair	- تأمين المقترضين للخواص والمهنيين - تأمين احتياطي / صحي للزبائن - تأمين خاص بالمؤسسات - تأمين السفر	"

المصدر: حبار عبد الرزاق، **واقع وخصوصية الابتكار في نشاط التأمين – مع إشارة الى حالة قطاع التأمين بالجزائر**–مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الخامس والخمسون (2018)، ص 360.

كما يظهر تطور رقم أعمال التأمين البنكي في الجزائر خلال الفترة 2011–2017 من خلال الجدول التالي:

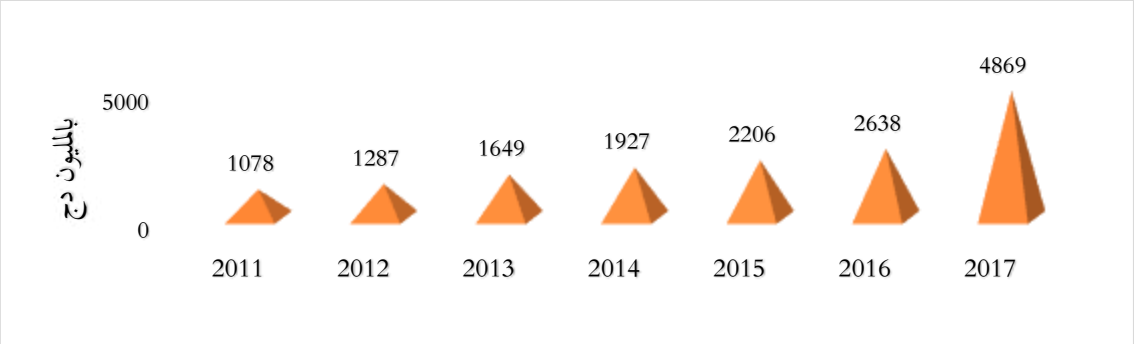
الجدول رقم (26): رقم أعمال التأمين البنكي في الجزائر للفترة 2011–2017

الوحدة: مليون دج

السنة	2011	2012	التغير	2013	التغير	2014	التغير	2015	التغير	2016	التغير	2017	التغير
رقم الأعمال	1078	1287	209	1649	361	1927	278	2206	298	2638	377	4869	4123
			19%		28%		17%		15%		17%		3%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية، 2012–2017.

الشكل رقم (17): تطور رقم أعمال التأمين البنكي خلال الفترة 2011-2017



المصدر: معطيات الجدول رقم (26)

يظهر تطور الحصة السوقية لقنوات توزيع المنتجات التأمينية في الجزائر حسب فروعها خلال الفترة 1995-2017 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (27): الحصة السوقية لقنوات توزيع المنتجات التأمينية بالجزائر للفترة 1995-2017

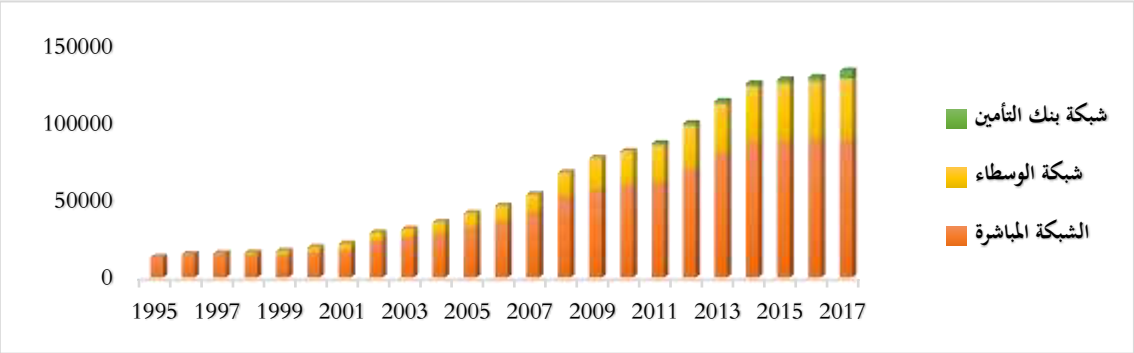
الوحدة: مليون دج

السنة	الشبكة المباشرة		شبكة الوسطاء (وكلاء عامون وسماسرة)		شبكة التأمين البنكي		المجموع	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
1995	13224	100%	0	0%			13224	100%
1996	15157	100%	0	0%			15157	100%
1997	15652	100%	0	0%			15652	100%
1998	15170	95%	828	5%			15998	100%
1999	14592	85%	2562	15%			17154	100%
2000	16052	82%	3427	18%			19501	100%
2001	17434	80%	4349	20%			21783	100%
2002	23832	82%	5153	18%			28985	100%
2003	26085	83%	5226	17%			31311	100%
2004	28239	79%	7519	21%			35758	100%
2005	32511	78%	9109	22%			41620	100%
2006	35934	77%	10540	23%			46474	100%
2007	41972	78%	11817	22%			53789	100%
2008	52417	77%	15467	23%			67884	100%
2009	56590	73%	20749	27%			77339	100%
2010	59731	63%	21982	37%			81713	100%
2011	61558	71%	24039	28%	1078	1%	86675	100%
2012	69955	70%	28388	28%	1287	1%	99630	100%
2013	80610	71%	31736	28%	1649	1%	113995	100%
2014	87645	70%	35934	29%	1926	2%	125505	100%
2015	88088	69%	37606	29%	2206	2%	127900	100%
2016	89261	69%	37662	29%	2638	2%	129561	100%
2017	89035	67%	39780	30%	4869	4%	133684	100%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية، 1998-2017

من خلال تحليلنا لمعطيات الجدول أعلاه يظهر لنا أن ما يميز شبكة توزيع المنتجات التأمينية في الجزائر سيطرة الوكالات المباشرة على شبكة توزيع المنتجات التأمينية وهي تهيمن على أكبر نسبة مساهمة من حيث الأقساط المحصلة وبمتوسط 86% خلال فترة الدراسة أما شبكة الوسطاء (الوكلاء العامون والسماسرة) حققوا أعلى نسبة مساهمة سنة 2010 قدرت ب 37% وأدنى نسبة سنة 1998 وهي أول سنة انطلق فيها نشاط وسطاء التأمين قدرت ب 5% من مجموع الأقساط المحصلة وهذا خلال فترة الدراسة وبمتوسط 20% في حين شبكة بنك التأمين حققت أعلى نسبة مساهمة لها على مدار سبع (07) سنوات من النشاط سنة 2017 بقيمة 4% وأدنى نسبة مساهمة قدرت ب 1% وبمتوسط 2%، وما يلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن نسبة مساهمة الوكالات المباشرة منذ 1998 في انخفاض مستمر من سنة الى أخرى بسبب دخول قنوات توزيع جديدة للمنتجات التأمينية كشبكة الوسطاء وشبكة التأمين البنكي التي باشرت نشاطها منذ 2011 هذا ما أدى الى انخفاض قيمة الأقساط المحصلة من طرف الوكالات المباشرة وتطور نسبة مساهمة شبكة الوسطاء وشبكة بنك التأمين من حيث الأقساط المحصلة. والشكل التالي يوضح لنا تطور الحصة السوقية لقنوات توزيع المنتجات التأمينية في الجزائر خلال الفترة 1995-2017.

الشكل رقم (18): تطور الحصة السوقية لقنوات توزيع المنتجات التأمينية في الجزائر خلال الفترة 1995-2017



المصدر: معطيات الجدول رقم (27)

المطلب الرابع: مساهمة قطاع التأمين في الاقتصاد الوطني

للوقوف على مدى فعالية الإصلاحات الاقتصادية في مجال التأمين منذ سنة 1995 والحكم على كفاءة قطاع التأمين لا بد من استخدام مؤشرات لتوضيح مكانة القطاع ومستوى مساهمته في بناء الاقتصاد الوطني. من خلال هذا المطلب سوف نقوم بتقييم مساهمة قطاع التأمين في الاقتصاد الوطني باستخدام مؤشري الكثافة والاختراق وكذا تقييم مساهمة القطاع في الاستثمار الوطني والادخار المحلي.

1. مساهمة قطاع التأمين في الاقتصاد الوطني من منظور مؤشر الكثافة التأمينية

يظهر تطور معدلات الكثافة التأمينية في الجزائر للفترة 1995-2017 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (28): الكثافة التأمينية في الجزائر للفترة 1995-2017

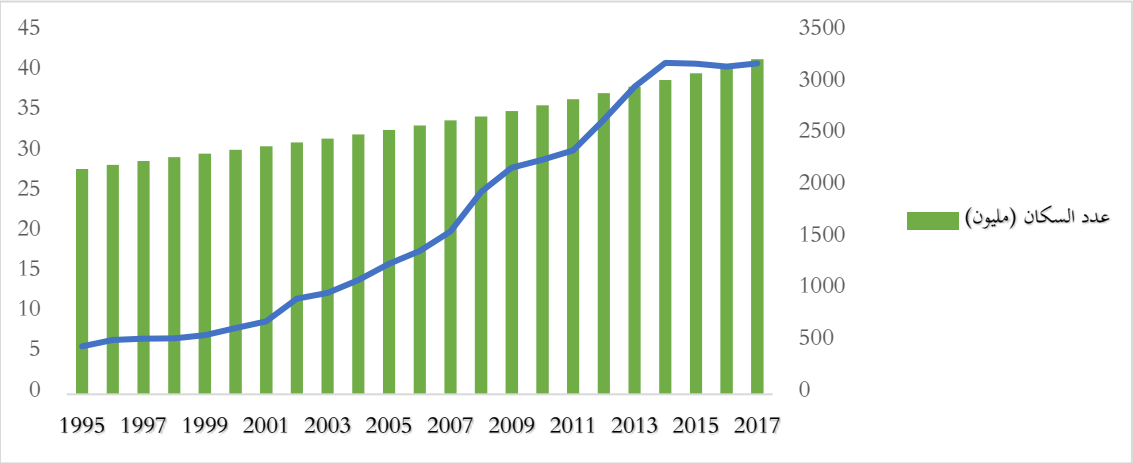
الوحدة: مليون دج

السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
رقم الأعمال*	13224	15157	15652	15998	17154	19501	21783	28985
عدد السكان**	28.06	28.566	29.045	29.507	29.965	30.416	30.879	31.357
الكثافة التأمينية (دج/فرد)	464.3	527.48	538.89	542.18	572.47	641.14	705.43	924.35
الكثافة التأمينية ($/ساكن)	9.7	9.6	9.3	9.2	8.6	8.5	9.1	11.6
المعدل العالمي ($) ***	371	363	361	363	387.3	404.9	393.3	423.82
السنة	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
رقم الأعمال	31311	35758	41620	46474	53789	67884	77339	81713
عدد السكان	31.848	32.364	32.906	33.481	34.096	34.591	35.268	35.978
الكثافة التأمينية (دج/فرد)	983.13	1104.87	1264.81	1388.07	1577.57	1962.48	2192.9	2271.2
الكثافة التأمينية ($/ساكن)	12.7	15.3	17.2	19	22.5	31	32	31.5
المعدل العالمي ($)	469.6	514.73	518.5	554.8	607.7	633.9	595.1	627.3
السنة	2011		2012	2013	2014	2015	2016	2017
رقم الأعمال	86675		99630	113995	125505	127900	129561	133685
عدد السكان	36.717		37.495	38.297	39.114	39.963	40.836	41.721
الكثافة التأمينية (دج/فرد)	2360.62		2657.15	2976.60	3208.7	3200.46	3172.71	3204.26
الكثافة التأمينية ($/ساكن)	33		34	33.8	36.5	32.57	30	29
المعدل العالمي ($)	661		656	652	662	621.2	638.3	650

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات (* التقارير السنوية لوزارة المالية، مديرية التأمينات 1998-2017، ** الديوان الوطني للإحصائيات ONS، *** التقارير السنوية لمجلة Sigma السويسرية 2000-2018).

لقد عرفت معدلات انفاق الفرد الجزائري على خدمات التأمين خلال الفترة 1995-2017 قيما متذبذبة من سنة الى أخرى حيث حققت الكثافة التأمينية خلال فترة الدراسة أعلى معدلاتها سنة 2014 وقدرت ب 3208.7 دج/الفرد (36.5 $/ ساكن) وأدنى قيمة لها سجلت سنة 1995 قدرت ب 464.3 دج/الفرد (9.7 $/ساكن) وبمتوسط 1671.38 دج/الفرد خلال نفس الفترة، ويمكن تفسير هذا الارتفاع المستمر في الكثافة التأمينية من سنة الى أخرى الى الارتفاع المستمر في رقم أعمال القطاع بسبب زيادة عدد الفاعلين في السوق بدخول الشركات الخاصة (محلية وأجنبية) بداية من 1995 على اثر تحرير السوق الجزائرية للتأمينات والفصل في نشاط شركات التأمين في 2006 وابتكار منتجات تأمين وقنوات توزيع حديثة للمنتجات التأمينات بالإضافة الى ارتفاع عدد السكان من سنة الى أخرى، ورغم التطور الذي عرفته معدلات الكثافة التأمينية في الجزائر من سنة الى أخرى إلا أن معدلاتها مازالت ضعيفة مقارنة بالمعدل العالمي الذي بلغ 650 $/ساكن سنة 2017.والشكل التالي يوضح لنا تطور معدلات الكثافة التأمينية في الجزائر.

الشكل رقم (19): تطور كثافة التأمين بالجزائر للفترة 1995-2017



المصدر: معطيات الجدول رقم (28)

2. مساهمة قطاع التأمين في الاقتصاد الوطني من منظور مؤشر الاختراق

يظهر تطور معدل اختراق التأمين بالجزائر للفترة 1995-2017 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (29): معدل اختراق التأمين للجزائر خلال الفترة 1995-2017

الوحدة: مليون دج

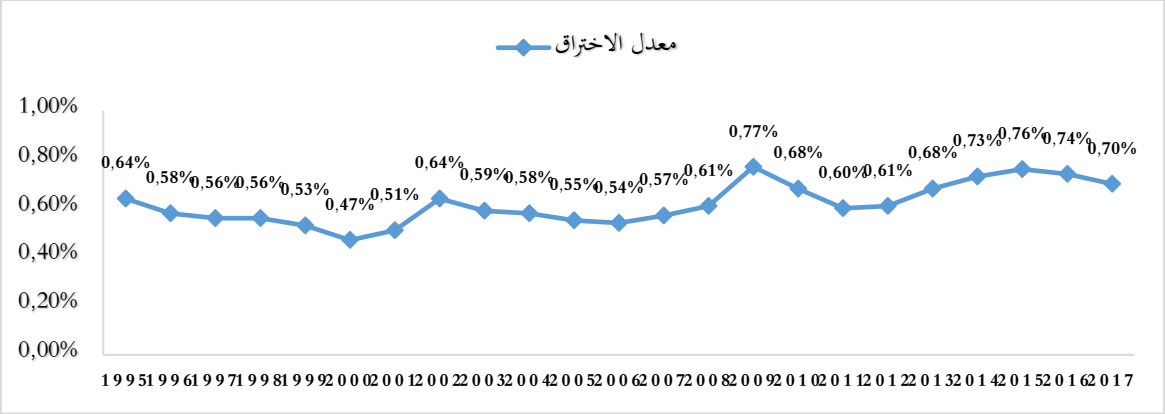
السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
رقم الأعمال	13224	15157	15652	15998	17154	19501	21783	28985
PIB	2004994.7	2570028.9	2780168.1	2830490.7	3238197.5	4123513.9	4227113.1	4522773.3
معدل الاختراق	%0.64	0.58%	%0.56	%0.56	%0.53	%0.47	%0.51	%0.64
المعدل العالمي	**6.9%**	**6.6%**	**6.7%**	**6.8%**	**7.52%**	**7.84%**	**7.83%**	**7.6%**
السنة	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
رقم الأعمال	31311	35758	41620	46474	53789	67884	77339	81713
PIB	5252321.1	6149116.7	7561984.3	8501635.8	9352886.4	11043703.5	9968025.3	11991563.9
معدل الاختراق	%0.59	%0.58	%0.55	%0.54	%0.57	%0.61	%0.77	%0.68
المعدل العالمي	**8.06%**	**7.4%**	**7.52%**	**7.5%**	**7.5%**	**7.1%**	**7%**	**6.9%**
السنة	2011		2012	2013	2014	2015	2016	2017
رقم الأعمال	86675		99630	113995	125505	127900	129561	133685
PIB	14588531.9		16208698.4	16643833.6	17205106.3	16702119	17406826	18906560
معدل الاختراق	%0.6		%0.61	%0.68	%0.73	%0.76	%0.74	%0.70
المعدل العالمي	**6.6%**		**6.5%**	**6.3%**	**6.2%**	**6.23%**	**6.28%**	**6.13%**

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات (التقارير السنوية لمديرية التأمينات 1997-2017، الديوان الوطني للإحصائيات ONS، أعداد مجلة Sigma السويسرية لسنوات 2000-2018، (كمال زيتوني، **تقييم دور الاحتياطات التقنية لشركات التأمين الجزائرية في تمويل الاقتصاد الوطني: دراسة مقارنة في الفترة 1995-2015**، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد 03-العدد 06-2018، ص41)).

يظهر لنا الجدول تطور معدل اختراق قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017 حيث يعكس لنا هذا المؤشر المساهمة الفعلية لقطاع التأمين في الاقتصاد الوطني والملاحظ أن مساهمة القطاع في الاقتصاد الوطني خلال فترة الدراسة ضعيفة حيث لم تتعدى نسبة المساهمة 1% رغم أن رقم أعمال القطاع في تزايد مستمر من سنة الى أخرى والناتج الداخلي الخام (PIB) هو كذلك في تطور دائم من سنة لأخرى إلا أن تطور الناتج الداخلي الخام أكبر من تطور رقم أعمال القطاع هذا ما انعكس على ضعف معدل الاختراق وتسجيله معدلات ضعيفة خلال فترة الدراسة حيث حقق أعلى نسبة مساهمة له سنة 2009 قدرت ب 0.77% مقابل 7% كمعدل عالمي وأدنى نسبة سنة 2000

قدرت ب 0.47% وبنسبة متوسطة قدرت ب 0.61% خلال فترة الدراسة وهذا ما يدل على ضعف القطاع حيث يبقى هذا المؤشر بعيد جدا عن المعدل العالمي الذي بلغ 6.13% سنة 2017.

الشكل رقم (20): تطور معدل اختراق التأمين للجزائر خلال الفترة 1995-2017



المصدر: معطيات الجدول رقم (29)

3. مساهمة التعويضات في الناتج الداخلي الخام (PIB)

من خلال الجدول التالي سوف نوضح مساهمة تعويضات قطاع التأمين الجزائري في الناتج الداخلي الخام خلال الفترة 1995-2017 بغية الوقوف على نسبة تغطية التعويضات للخسائر التي مست الثروة الوطنية.

الجدول رقم (30): مساهمة التعويضات في الناتج الداخلي الخام خلال الفترة 1995-2017

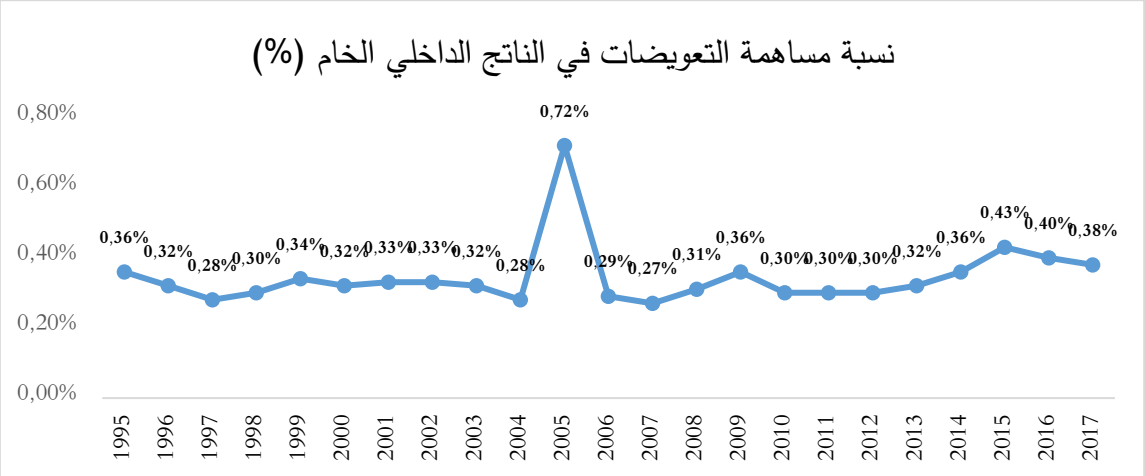
الوحدة: مليون دج

السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
تعويضات القطاع*	7248	8123	7779	8525	10619	12560	14022	14804
PIB**	2004994.7	2570028.9	2780168.1	2830490.7	3238197.5	4123513.9	4227113.1	4522773.3
نسبة المساهمة %	0.36%	0.32%	0.28%	0.3%	0.34%	0.32%	0.33%	0.33%
السنة	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
تعويضات القطاع	17146	17150	52361	23994	25470	34772	36056	35678
PIB	5252321.1	6149116.7	7561984.3	8501635.8	9352886.4	11043703.5	9968025.3	11991563.9
نسبة المساهمة %	0.32%	0.28%	0.72%	0.29%	0.27%	0.31%	0.36%	0.3%
السنة	2011		2012	2013	2014	2015	2016	2017
تعويضات القطاع	42877		49831	54059	61832	71088	69562	70640
PIB	14588531.9		16208698.4	16643833.6	17205106.3	16702119	17406826	18906560
نسبة المساهمة %	0.30%		0.30%	0.32%	0.36%	0.43%	0.4%	0.38%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على (* التقارير السنوية لنشاط التأمين في الجزائر 1996-2017، ** الديوان الوطني للإحصائيات ONS)

يظهر لنا الجدول تطور نسبة مساهمة التعويضات في الناتج الداخلي الخام (PIB) خلال الفترة 1995-2017 حيث يعكس لنا هذا المؤشر المساهمة الفعلية لقطاع التأمين في تعويض الخسائر التي مست الثروة الوطنية في آجالها المحددة ومدى التزام شركات التأمين بفترة التعويض القانونية والملاحظ من خلال الجدول أعلاه أن نسبة مساهمة التعويضات في الناتج الداخلي الخام خلال فترة الدراسة معدلاتها ضعيفة حيث لم تتعدى هذه النسبة 1% حيث حققت أعلى نسبة مساهمة لها سنة 2005 بقيمة 0.72% بسبب تعويض الخسائر الناجمة عن الحريق الذي شب في محطة تكرير البترول بسكيكدة في نفس السنة وأدنى نسبة مساهمة سجلت في سنة2007 بقيمة 0.27% وبمتوسط 0.34% خلال فترة الدراسة وهذا ما يفسر محدودية التعويضات المدفوعة من طرف شركات التأمين الجزائرية وعدم التزام شركات التأمين بتعويض الخسائر في آجالها المحددة.

الشكل رقم (21): تطور مساهمة تعويضات قطاع التأمين في الناتج الداخلي الخام خلال الفترة 1995-2017



المصدر: معطيات الجدول رقم (30)

4 . مساهمة قطاع التأمين في الادخار المحلي

من بين أشكال مساهمة قطاع التأمين في تطوير الاقتصاد الوطني الى جانب توفير عامل الحماية للأفراد والممتلكات هي جمع الادخار، ذلك أن شركات التأمين تتميز بدورتها الإنتاجية المعكوسة التي توفر لها درجة من النقود السائلة وقدرا من الادخار الذي تتم إدارته من أجل الوفاء بالتزاماتها تجاه المؤمن لهم. من أجل اجراء تقييم لأداء قطاع التأمين الجزائري من ناحية تعبئة الادخار المحلي الذي يعد موردا ضروريا لاستقلالية تمويل التنمية عن الموارد الخارجية وتحقيق معدلات نمو قوية ودائمة لاقتصاد البلد، قمنا لكل سنة بحساب المبالغ التي تم تقييدها من قبل شركات التأمين المباشرة في شكل احتياطات تقنية والتي يتم تكوينها عادة بهدف مواجهة المطالبات التي قد تنشأ عن تحقق الأضرار المؤمن منها، ثم قمنا بنسبة هذه المبالغ الى اجمالي الادخار الداخلي الخام المحقق في كل سنة[1].

الادخار المحلي هو جملة الادخار الناتجة عن زيادة الدخول المحققة لمختلف أطراف النشاط الاقتصادي في الدولة عن اجمالي الاستهلاك خلال نفس الفترة، أي أن الادخار المحلي يمثل جميع المدخرات التي تحققت داخل الدولة سواء المدخرات الاختيارية لدى البنوك وصناديق التوفير وشركات التأمين، أو المدخرات الاجبارية التي تحققت في قطاع الأعمال من الأرباح غير الموزعة ومخصصات الاهتلاك وكذلك المدخرات لدى صناديق التأمينات والمعاشات والادخار الحكومي[2].

[1] غفصي توفيق، مرجع سبق ذكره، ص 119.

[2] أحمد سلامي، **أهم مؤشرات كفاءة الادخار المحلي في تمويل التنمية بالجزائر خلال الفترة 1970-2010**، مجلة الباحث، عدد 2012/11، ص 35.

الجدول رقم (31): مساهمة قطاع التأمين في الادخار المحلي خلال الفترة 1995-2017

الوحدة: مليون دج

السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
احتياطات تقنية *	16337	18805	20757	23703	25856	30827	35341	35777
الادخار المحلي**	549979.1	829619.6	889992.9	770133.2	1023878.8	1849190.0	1754822.8	1833001.8
نسبة المساهمة	**2.97%**	**2.26%**	**2.33%**	**3.07%**	**2.52%**	**1.66%**	**2.01%**	**1.95%**
السنة	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
احتياطيات تقنية	42245	76630	49532	53617	60358	72848	83758	87769
الادخار المحلي	2348499.1	2931196.0	4143075.1	4851188.4	5300063.8	6251907.3	4614740.5	5810239.7
نسبة المساهمة	**1.79%**	**2.61%**	**1.19%**	**1.10%**	**1.13%**	**1.16%**	**1.81%**	**1.51%**
السنة	2011		2012	2013	2014	2015	2016	2017
احتياطيات تقنية	90714		97650	107132	121109	124718	124536	137569
الادخار المحلي	7025566.0		7704234.6	7694689.9	7634341.3	6291151.6	6515500.0	7086500.0
نسبة المساهمة	**1.29%**		**1.26%**	**1.39%**	**1.58%**	**1.98%**	**1.91%**	**1.94%**

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على (* التقارير السنوية التي تصدرها مديرية التأمينات، وزارة المالية 1997-2017، ** (غفصي توفيق، مرجع سابق، ص 228)، الديوان الوطني للإحصائيات ONS).

من خلال معطيات الجدول يظهر لنا أن مساهمة نشاط التأمين في تعبئة الادخار المحلي عرفت معدلات منخفضة حيث تراوحت ما بين 3.07% كأعلى معدل مساهمة و1.10% كأدنى نسبة مساهمة، كما لم يتجاوز متوسط مساهمة نشاط التأمين في الادخار المحلي خلال الفترة المدوسة معدل 1.84%، هذا ما يفسر ضعف انتاج فرع التأمين على الأشخاص نتيجة ضعف الاقبال على هذا الفرع مما انعكس على رقم أعمال التأمين على الأشخاص وبالتالي ضعف مساهمة القطاع ككل في الادخار المحلي حيث تعتبر الأقساط المحصلة من فرع التأمين على الأشخاص من أهم الادخارات التي يعول عليها داخل الاقتصاد الوطني باعتبارها ادخارات طويلة الأجل عكس التأمين على الأضرار الذي يتميز بالادخارات قصيرة الأجل.

5. توظيفات قطاع التأمين الجزائري ومساهمته في الاستثمار الوطني

تعتبر مؤسسات التأمين من المؤسسات المالية ذات الأهمية البالغة داخل اقتصاد أي دولة إذ تساهم في تمويل الاقتصاد الوطني من خلال توظيف احتياطيات شركات التأمين في أوعية استثمارية تعود بأرباح على شركات التأمين وتساهم في تنفيذ الخطط التنموية للبلد.

بعد 1995 تم تحرير نشاط التأمين والسماح للشركات الخاصة بممارسة النشاط التأميني ودخول السوق وكان ذلك من خلال الأمر رقم 07/95 المؤرخ في 1995/01/25 المتعلق بالتأمينات وأصبح بإمكان شركات التأمين تنويع توظيفاتها وحدد نسب التوظيف ب 50% على الأقل توظيف في شكل سندات خزينة والباقي يوزع على عناصر الأصول وألا تتعدى نسبة العقارات 10%.

أما في سنة 1996 فقد حدث تعديل في شروط تمثيل الاحتياطات والذي نص على تخصيص 65% على الأقل للقيم الحكومية والباقي يوزع على عناصر الأصول الأخرى حسب الفرص المتاحة في السوق.

في سنة 2002 تراجعت نسب التوظيف المحددة لقيم الدولة الى 50%، 20% ودائع لأجل، 10% لسوق العقار، 15% للبورصة و5% للمساهمة في رؤوس أموال الشركات فاعتبارا من هذه المرحلة كان هنالك توجه من قبل السلطات لتحسين مستوى النشاط والكفاءة في قطاع التأمين وذلك من خلال بحثها على التوظيف المالي في البورصة والمساهمة في رؤوس أموال الشركات[1].

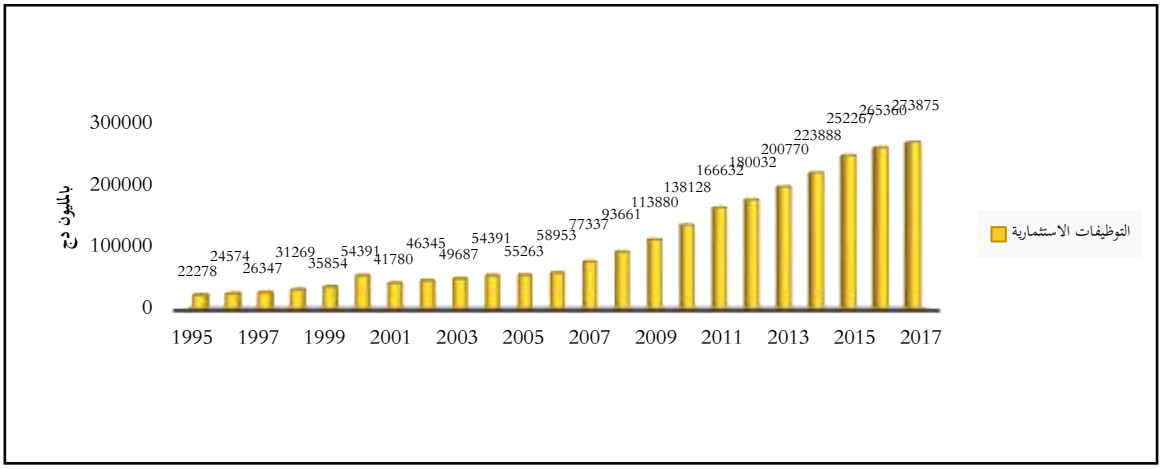
1.5. التوظيفات المالية لقطاع التأمين الجزائري

عرفت حجم التوظيفات المالية الخاصة بقطاع التأمين الجزائري بعد رفع الاحتكار عليه سنة 1995 تطورا متصاعد من سنة الى أخرى ويمكن تفسير هذا الارتفاع المتزايد في حجم التوظيفات

[1] صالحي عبد القادر، سالم راضية، **الوساطة المالية لشركات التأمين وأثرها على تفعيل السوق المالي في الجزائر**، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية (جامعة الوادي)، العدد التاسع، المجلد الثالث، ص 59.

المالية لقطاع التأمين الجزائري الى جملة الإصلاحات التي عرفها الاقتصاد الجزائري والتي مست أغلب القطاعات من بينها قطاع التأمين باعتباره من أهم القطاعات الحساسة داخل اقتصاد أي دولة، حيث فرضت السلطات العمومية الجزائرية جملة من التعديلات القانونية التي تخص قطاع التأمينات في مجال التوظيفات المالية و فرضت على شركات التأمين التزام التقيد بالحد الأدنى والذي يقدر ب50% من التوظيفات في قيم الدولة. والشكل التالي يوضح تطور توظيفات قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017.

الشكل رقم (22): تطور توظيفات قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مديرية التأمينات والمجلس الوطني للتأمينات 1997-2017.

2.5. التوظيفات المالية لقطاع التأمين الجزائري حسب الأصناف

التوظيفات المالية الخاصة بقطاع التأمين الجزائري مصنفة ومقيدة حسب ما نص عليه التشريع الجزائري فحسب نص المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 95-342 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 المتعلق بالالتزامات المقننة ونص المادة 24 من المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المؤرخ في 28 مارس 2013 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين و/ أو إعادة التأمين فإن التوظيفات الاستثمارية لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين يجب أن تكون مصنفة كما يلي: قيم الدولة، القيم المنقولة الأخرى والسندات المماثلة الصادرة عن الهيئات المستوفية شروط القدرة على الوفاء، الأصول

العقارية، توظيفات أخرى (السوق النقدية، ودائع لدى المتنازلين، ودائع الى أجل لدى البنوك،...الخ)، يمكن توضيح تطور التوظيفات المالية لقطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017 حسب الأصناف من خلال الجدولين التاليين.

الجدول رقم (32): التوظيفات المالية لقطاع التأمين الجزائري حسب الأصناف للفترة 1995-2005

الوحدة: مليون دج

	قيم الدولة		السوق النقدي		القيم المنقولة		ودائع لأجل		المجموع	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
1995	-	-	-	-	-	-	-	-	22278	100%
1996	-	-	-	-	-	-	-	-	24574	100%
1997	17924	%68	1964	%7	2336	%9	4123	%16	26347	%100
1998	21171	%68	5108	%16	3649	%12	1341	%4	31269	%100
1999	24085	%67	5665	%16	3950	%11	2154	%6	35854	%100
2000	32409	%60	119	%0	8926	%16	12937	%24	54391	%100
2001	21135	%51	331	%1	5817	%14	14497	%35	41780	%100
2002	19180	%41	270	%1	6067	%13	20828	%45	46345	%100
2003	32491	%65	608	%1	7837	%16	8751	%18	49687	%100
2004	32409	60%	119	0%	8926	16%	12937	24%	54391	%100
2005	35462	64%	608	1%	9938	18%	9255	17%	55263	%100

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية 1996-2005

الجدول رقم (33): التوظيفات المالية لقطاع التأمين الجزائري حسب الأصناف للفترة 2006-2017

الوحدة: مليون دج

	قيم الدولة		السوق النقدي		القيم المنقولة		ودائع لأجل		أصول عقارية		مساهمات أخرى		المجموع	
	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	المبلغ	%	-	-	المبلغ	%
2006	38223	59	430	1	8033	12	12267	19	6038	9	-	-	64990	100
2007	43368	56	200	0	7439	10	15247	20	11083	14	-	-	77337	100
2008	42719	42	-	-	10032	10	23696	29	17214	19	-	-	93661	100
2009	50427	44	-	-	16832	15	28898	25	17723	16	-	-	113880	100
2010	59774	43	-	-	14206	10	44260	32	19887	15	-	-	138128	100
2011	63840	38	-	-	17073	10	60051	36	25667	15	-	-	166632	100
2012	73336	41	-	-	17184	10	63632	35	25880	14	-	-	180032	100
2013	80426	40	-	-	17293	9	66629	33	27824	14	8597	4	200770	100
2014	94800	42	-	-	19760	9	69885	31	29255	13	10189	5	223888	100
2015	113431	45	-	-	20915	8	69960	28	35447	14	12514	5	252267	100
2016	138959	52	-	-	24356	9	46454	18	42918	16	12673	5	265360	100
2017	149981	55	-	-	22647	8	45804	17	43032	16	12411	5	273875	100

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية، للفترة 2006-2017

من خلال معطيات الجدوليين نلاحظ أن التعديلات التشريعية المنصوص عليها فيما يخص أصناف التوظيفات الاستثمارية لشركات التأمين أبدت ثمارها حيث أن أكبر حصة من التوظيفات خلال فترة الدراسة موجهة لقيم الدولة يليه في المرتبة الثانية الاستثمار في الودائع لأجل باعتبار الاستثمار في هاذين الصنفين مضمون وبعيد عن المخاطرة كما أنه يعود بأرباح على شركات التأمين وعلى الاقتصاد الوطني حيث تساهم أموال شركات التأمين المدخرة في البنوك في المساهمة في استثمارات تنموية تخدم الاقتصاد بالإضافة الى أن من أهم مبادئ السياسة الاستثمارية لشركات التأمين مبدأ الحيطة والحذر أي الابتعاد عن الاستثمار في أوعية غير مضمونة ومليئة بالمخاطرة كون أموال شركات التأمين هي في الحقيقة أموال حملة الوثائق لذا يجب الحفاظ عليها وعدم المخاطرة بها لذا نجد أن قيم الدولة والودائع لأجل تسيطران على الحصة الأكبر من حيث التوظيف، التوظيف في الأصول العقارية يأتي في المرتبة الثالثة بينما السوق النقدي بقي يحتل الحصة الأضعف من حيث رؤوس الأموال الموظفة فيه خلال فترة الدراسة باعتبار توظيف أموال شركات التأمين في سوق البورصة ملئ بالمخاطر وغير مضمون عكس الأصناف الثلاثة الأولى، كما أن شركات التأمين تعتبر كأمين على أموال حملة الوثائق وجب عليها الابتعاد على الاستثمارات الغير مضمونة.

3.5. المنتجات المالية لقطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017

عائد التوظيفات المالية لقطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017 يتم توضيحها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (34): عائد التوظيفات المالية خلال الفترة 1995-2017

الوحدة: مليون دج

السنة	1995		1996	1997	1998	1999	2000	2001
المنتجات المالية	2980		3465	3514	3170	3347	3829	3187
السنة	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
المنتجات المالية	3030	2289	2250	2324	2155	2512	2379	2600
السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
المنتجات المالية	3080	3671	3839	3164	3818	5214	6409	8159

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مديرية التأمينات، المجلس الوطني للتأمينات 1998-2017.

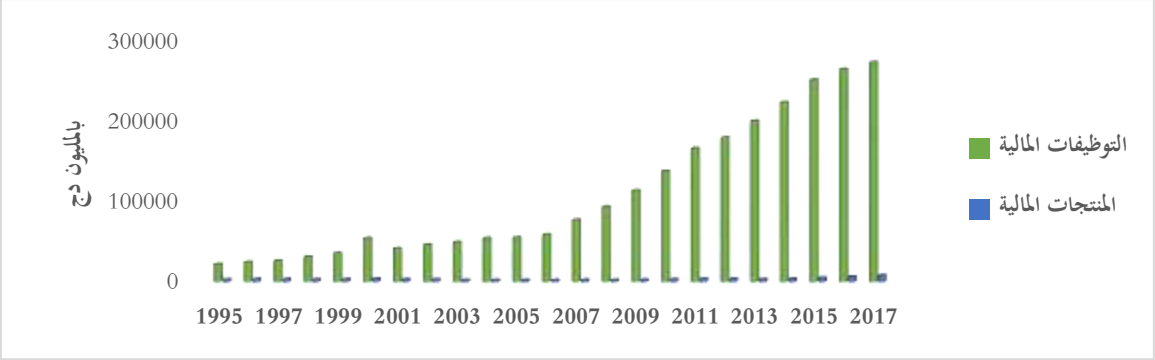
من خلال معطيات الجدول رقم (34) الذي يوضح لنا تطور عائد التوظيفات المالية لقطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2017 يتبين لنا أن إيرادات التوظيفات المالية للقطاع سجلت قيما متذبذبة ومنخفضة خلال هذه الفترة من الدراسة رغم أن رؤوس الأموال الموظفة من طرف قطاع التأمين الجزائري كبيرة وتشهد تطورا مستمرا ومتزايدا إلا أن عائد هذه التوظيفات يبقى منخفض ويمكن ارجاع هذا الانخفاض المسجل على مستوى عائد توظيفات القطاع الى فرض الدولة الجزائرية على شركات التأمين توظيف 50% من احتياطاتها في قيم الدولة، و20% في الودائع لأجل رغم أن الاستثمار في هاذين الصنفين قليل المخاطرة ولكن عوائده منخفضة مقارنة بالاستثمار في سوق البورصة الذي يتميز بالعوائد المرتفعة إلا أنه كثير المخاطر والمجازفة لذا فرضت الدولة الجزائري نسبة توظيف في السوق النقدي لا تعدى 15% مما انعكس بالسلب عل عائد توظيفات القطاع.

بورصة الجزائر[1] تعتبر الأضعف عربيا حيث تعتبر واحدة من أضعف المؤسسات المالية في العالم إذ تشير التقديرات الى أنها تحتل المركز قبل الأخير في ترتيب البورصات العالمية ولم يكن لها فرصة للعب دورها كما يجب كفاعل أساس في تمويل اقتصاد البلاد واقتصر نشاطها مؤخرا على

[1] ف. زينب، **بورصة الجزائر الأضعف في الوطن العربي!**، جريدة جزا يرس، تاريخ صدور المقال يوم 2017/10/18، المقال متاح عبر الموقع https://www.djazairess.com/akhbarelyoum

عمليات اكتتاب محدودة لبعض الشركات الجزائرية بواقع شركتين حكوميتين وثلاث شركات خاصة موزعة على قطاعات صناعة الأدوية والفنادق والصناعات الغذائية والعصائر والتأمينات وشركة التأمين الوحيدة المدرجة في بورصة الجزائر هي شركة "أليانس للتأمينات". يرجع السبب وراء ضعف بورصة الجزائر وعدم لعب دورها الأساسي في تمويل الاقتصاد حسب ما صرح به المدير العام لبورصة الجزائر الى ثلاثة أسباب رئيسية أبرزها غياب الوعي والثقافة بأهميتها لدى جميع الجزائريين سواء أكان المواطنين أم رؤساء المؤسسات والشركات، والسبب الثاني هو التراكمات المالية والسيولة النقدية خلال الفترة 2000-2014 إذ قامت الدولة وقتها بمنح تسهيلات لاستثمار هذه السيولة واستهلاكها فيما يخص فوائد القروض وهو ما جعل أصحاب رؤوس الأموال يتوجهون للبنوك عوضا عن البورصة، والسبب الثالث هو الوقت الذي تأسست فيه البورصة خلال فترة صعبة من تاريخ الجزائر ولم تكن حينها الشروط متوافرة لبروز ونجاح هذا النوع من المؤسسات المالية المعنية بأسواق الأسهم، مع العلم أن البورصة الجزائرية تأسست نظريا في ماي 1993 وانطلقت أعمالها رسميا في ماي 1997 وتأسست من طرف بنوك عمومية وشركات تأمين حكومية وخاصة، وبقي رأس مال السوق للبورصة عند مستويات ضعيفة مع قلة عدد الشركات المدرجة. والشكل التالي يوضح لنا تطور التوظيفات المالية لقطاع التأمين الجزائري وعوائدها.

الشكل رقم (23): تطور التوظيفات المالية والمنتجات المالية خلال الفترة 1995-2017



المصدر: معطيات الجدول رقم 32 و33.

4.5. مساهمة قطاع التأمين في الاستثمار الوطني

مساهمة نشاط التأمين الجزائري في الاستثمار الوطني خلال الفترة 1995-2017 يمكن اظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (35): مساهمة قطاع التأمين في الاستثمار الوطني للفترة 1995-2017

الوحدة: مليون دج

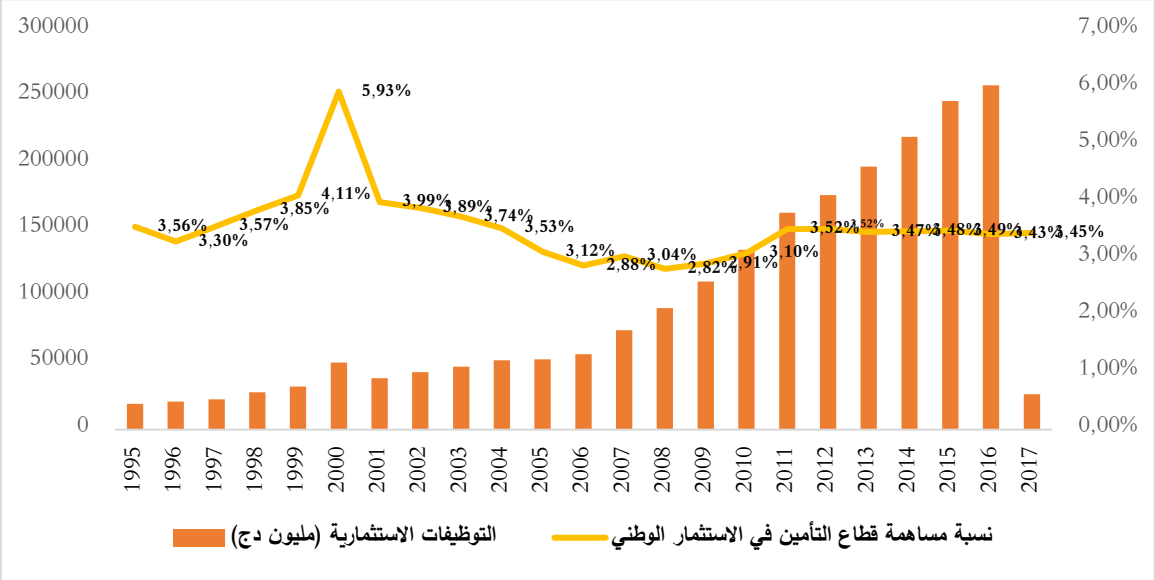
السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
التوظيفات المالية *	22278	24574	26347	31269	35854	54391	41780	46345
المنتجات المالية *	2980	3465	3514	3170	3347	3829	3187	3030
التوظيفات الاستثمارية	19298	21109	22833	28099	32507	50562	38593	43315
حجم الاستثمار الوطني**	541826	639447	638120	728754	789799	852629	965463	1111309
نسبة المساهمة %	3.56%	3.30%	3.57%	3.85%	4.11%	5.93%	3.99%	3.89%
السنة	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
التوظيفات المالية	49687	54391	55263	58953	77337	93661	113880	138128
المنتجات المالية	2289	2250	2324	2155	2512	2379	2600	3080
التوظيفات الاستثمارية	47398	52141	52939	56798	74825	91282	111280	135048
حجم الاستثمار الوطني	1265165	1476903	1691640	1969458	2462124	3228343	3811419	4350922
نسبة المساهمة %	3.74%	3.53%	3.12%	2.88%	3.04%	2.82%	2.91%	3.10%
السنة	2011		2012	2013	2014	2015	2016	2017
التوظيفات المالية	166632		180032	200770	223888	252267	265360	273875
المنتجات المالية	3671		3839	3164	3818	5214	6409	8159
التوظيفات الاستثمارية	162961		176193	197606	220070	247053	258951	265716
حجم الاستثمار الوطني	4620307		4992412	5690894	6311828	7062300	7544300	7691100
نسبة المساهمة %	3.52%		3.52%	3.47%	3.48%	3.49%	3.43%	3.45%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على (* تقارير مديرية التأمينات، المجلس الوطني للتأمينات 1998-2017، ** الديوان الوطني للإحصائيات)

من خلال معطيات الجدول السابق والذي يبين لنا تطور مساهمة نشاط التأمين في الاستثمار الوطني بعد تحرير القطاع نلاحظ أن حجم التوظيفات المالية الخاصة بقطاع التأمين الجزائري عرفت تطورا متزايدا سنة تلوى الأخرى، بينما عرفت عائداتها قيما متذبذبة ومنخفضة خلال الفترة المدروسة وهذا ما انعكس على نسبة مساهمة نشاط التأمين في الاستثمار الوطني أين سجلت مساهمته نسبا ضئيلة ومتذبذبة تراوحت بين الارتفاع والانخفاض خلال فترة الدراسة، حيث بلغت النسبة ذروتها سنة

2000 وقدرت ب 5.93% كما بلغت أدنى نسبة مساهمة بلغت 2.82% سنة 2008 كما قدر متوسط مساهمة نشاط التأمين في الاستثمار الوطني خلال الفترة المدروسة 3.55%، وهي نسبة ضئيلة تعكس ضعف قطاع التأمين الجزائري باعتبار شركات التأمين من أهم المؤسسات المالية والاستثمارية التي يعول عليها داخل الاقتصاد الوطني لذا من المفروض أن تكون نسبة مساهمتها في الاستثمار الوطني مرتفعة. والشكل التالي يوضح لنا مساهمة قطاع التأمين الجزائري في الاستثمار الوطني خلال الفترة 1995-2017.

الشكل رقم (24): تطور مساهمة قطاع التأمين في الاستثمار الوطني خلال الفترة 1995-2017



المصدر: معطيات الجدول رقم (35)

6. مساهمة قطاع التأمين في استقطاب العمالة

تعتبر هذه الطريقة من بين أهم الطرق لقياس مدى مساهمة القطاع في الاقتصاد الوطني وذلك من خلال معرفة نسبة ما يستوعبه قطاع التأمين من عمالة (موظفين وعمال) الى السكان العاملين الذين يقومون بنشاط معين، للحصول على نسبة مساهمة قطاع التأمين في العمالة سوف نقوم بمقارنة عدد السكان العاملين والمنتجين الى عدد الأفراد الذين يعملون في قطاع التأمين للفترة 2000-2017.

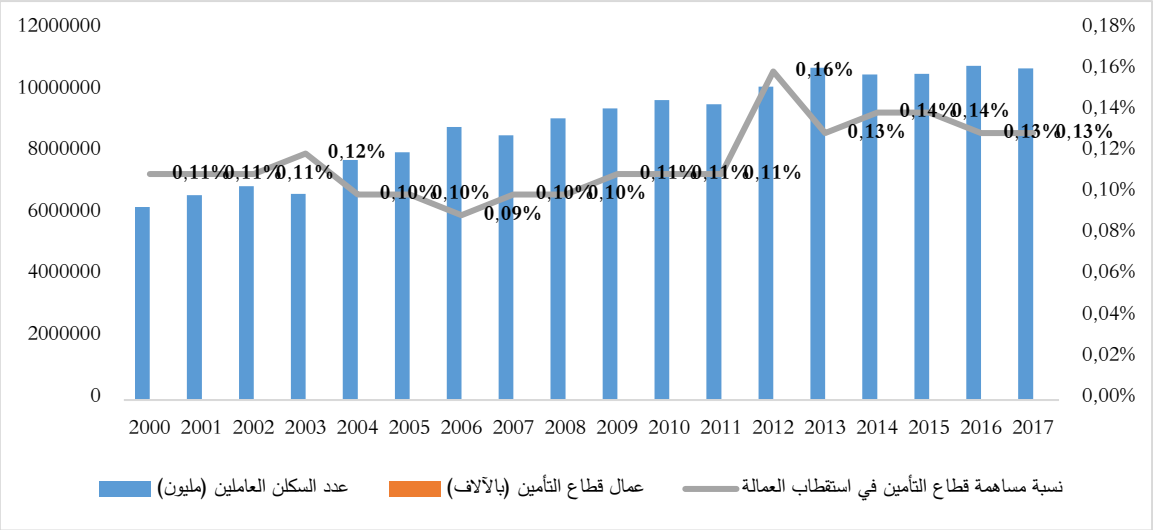
الجدول رقم (36): مساهمة قطاع التأمين الجزائري في استقطاب العمالة خلال الفترة 2000-2017

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
عدد السكان العاملين	6269000	6653000	6944000	6696000	7799000	8045000
عمال قطاع التأمين (بالآلاف)	7513	7708	7802	8499	8449	8691
نسبة المساهمة	0.11%	0.11%	0.11%	0.12%	0.10%	0.10%
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
عدد السكان العاملين	8869000	8594000	9146000	9472000	9735000	9599000
عمال قطاع التأمين	8854	9424	9747	10463	10955	11261
نسبة المساهمة	0.09%	0.10%	0.10%	0.11%	0.11%	0.11%
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
عدد السكان العاملين	10170000	10788000	10566000	10594000	10845000	10769000
عمال قطاع التأمين	11860	14116	14860	14855	14442	14497
نسبة المساهمة	0.16%	0.13%	0.14%	0.14%	0.13%	0.13%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على (التقارير السنوية لنشاط التأمين في الجزائر التي يصدرها المجلس الوطني للتأمينات 2012-2017، (مصعب بالي، مساهمة قطاع التأمين في نمو الاقتصاد الجزائري: دراسة قياسية باستخدام نموذج ARDL للفترة 2016/1980، مرجع سبق ذكره، ص 161)).

من خلال معطيات الجدول الذي يوضح لنا تطور مساهمة قطاع التأمين الجزائري في تشغيل اليد العاملة وامتصاص البطالة خلال الفترة 2000-2017 يتضح لنا المساهمة الضعيفة لقطاع التأمين الجزائري في استقطاب العمالة خلال سنوات الدراسة، حيث لم تتعدى نسبة مساهمة القطاع في التشغيل 0.16% كأعلى معدل، كما تظهر لنا لغة الأرقام الزيادة الملحوظة في نسبة مساهمة القطاع في استقطاب العمالة منذ سنة 2012 وهذا راجع الى التجسيد الفعلي للأمر 06-04 المعدل والمتمم للقانون 95-07 المتعلق بالتأمينات والقاضي بضرورة الفصل في نشاط شركات التأمين (تأمينات الحياة، غير الحياة) والذي دخل حيز التنفيذ منذ جويلية 2011، بهذا أصبحت فروع التأمين في الجزائر (تأمينات الأضرار وتأمينات الحياة) تمارس في كيانين منفصلين مما ساهم في زيادة عدد الشركات الممارسة لنشاط التأمين في الجزائر منذ هذا التاريخ وهذا ما قابله زيادة الطلب على عمال القطاع مما ساهم في الرفع من نسبة مساهمة القطاع في استقطاب العمالة. والشكل التالي يوضح لنا تطور نسبة مساهمة قطاع التأمين الجزائري في استقطاب العمالة للفترة 2000-2017.

الشكل رقم (25): تطور مساهمة قطاع التأمين الجزائري في استقطاب العمالة للفترة 2000-2017



المصدر: معطيات الجدول رقم (36)

المبحث الرابع: مقارنة سوق التأمين الجزائري بمحيطه الافريقي، العربي والعالمي

لتقييم أداء سوق التأمين الجزائري والوقوف على مدى فعالية ونجاعة الإصلاحات الاقتصادية التي مست قطاع التأمينات مما أدى الى تحريره أمام المستثمرين الخواص سنة 1995، سنقوم من خلال هذا المبحث بمقارنة السوق الجزائرية للتأمينات مع نظيرها الافريقي، العربي والعالمي ومعرفة مركزها ضمن هذا النسيج خلال الفترة 2012-2017 وهي الفترة التي باشر فيها قطاع التأمين الجزائري نشاطه الفعلي بدخول الأمر 04/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المعدل والمتمم للأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات حيز التنفيذ حيث بدأ العمل به منذ منتصف شهر جويلية 2011، للوقوف على مكانة السوق الجزائرية للتأمينات ضمن سوق التأمين العربي، الافريقي والعالمي سنعتمد على مجموعة من المؤشرات تتمثل في اجمالي الأقساط المكتتبة وكذا مؤشر الكثافة التأمينية ومؤشر الاختراق.

المطلب الأول: سوق التأمين الجزائري وسوق التأمين الافريقي

من خلال هذا المطلب سوف نحاول معرفة موقع السوق الجزائرية للتأمينات ضمن النسيج الافريقي، وذلك بمقارنة السوق الجزائرية للتأمينات مع أسواق التأمين الافريقية حسب المؤشرات التالية: إجمالي أقساط التأمين، مؤشر الكثافة التأمينية، معدل الاختراق.

يتميز السوق الافريقي للتأمينات باحتلاله مراكز متأخرة ضمن النسيج العالمي، حيث يصنف ضمن أسواق التأمين المتأخرة في العالم وهذا بمقارنته بأسواق أمريكا وأوروبا وأسيا حسب ما كشفته لنا مؤشرات السوق التي تم اعتمادها. عرف السوق الافريقي للتأمينات تراجعا في جميع مؤشراته خلال سنوات الدراسة حيث انخفضت اجمالي أقساط التأمين الى 66691 مليون دولار سنة 2017 (حصته السوقية العالمية قدرت ب 1.36%) مقابل متوسط عالمي بلغ 4891694 مليون دولار، بعدما كانت اجمالي أقساط السوق تقدر ب 71891 مليون دولار (بحصة سوقية عالمية بلغت 1.56%) سنة 2012 مقابل متوسط عالمي يبلغ 4612514 مليون دولار.

عرف مؤشر نصيب التأمين من PIB تراجعا هو الأخر خلال سنوات الدراسة بانخفاضه من 3.65% سنة 2012 الى 2.96% سنة 2017 مقابل ارتفاع في المتوسط العالمي الى 6.13% سنة 2017.

نصيب الفرد من التأمين حقق معدلات منخفضة كما عرف تراجعا مستمرا سنة تلوى الأخرى حيث تراجع من 67.3 دولار/فرد سنة 2012 الى 53.8 دولار/فرد سنة 2017 في حين بلغ المعدل العالمي 649.8 دولار للفرد الواحد.

تحتل جنوب افريقيا الريادة على مستوى السوق الأفريقي على جميع الأصعدة حيث حققت المراتب الأولى افريقيا وعالميا تليها في المرتبة الثانية المغرب، أما الجزائر فقد حققت معدلات نمو متأخرة

سواء على مستوى مؤشر اجمالي الأقساط أو مؤشر الاختراق أو مؤشر كثافة التأمين، كما كشفت مؤشرات سوق التأمين العالمي التي تم اعتمادها ضعف مساهمة التأمين على الحياة هذا ما انعكس بالدرجة الأولى على ضعف مساهمة القطاع ككل. والجداول التالية سوف نوضح من خلالها بالأرقام عن المكانة الحقيقية التي يكتسيها سوق التأمين الجزائري ضمن السوق الافريقي خلال الفترة 2012-2017.

الجدول رقم (37): مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين الافريقي خلال سنة 2012

		اجمالي أقساط التأمين (بالمليون دولار)			الرتبة عالميا	نصيب التأمين من PIB %			الرتبة عالميا	نصيب الفرد من التأمين (دولار للفرد)			الرتبة عالميا
		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع	
2012	جنوب افريقيا	44787	10084	54817	17	11.6	2.6	14.2	2	882	199	1081	31
	المغرب	930	1927	2857	53	2.0	1.0	3.0	47	29	59	88	70
	مصر	785	1033	1818	59	0.4	0.3	0.7	81	9	12	22	85
	نيجيريا	474	1354	1828	58	0.5	0.2	0.7	84	3	8	11	86
	الجزائر	89	1161	1250	67	0.6	0.0	0.7	85	2	32	34	81
	كينيا	436	855	1290	66	2.0	1.0	3.1	45	10	20	30	83
	تونس	123	694	816	77	1.5	0.3	1.8	63	11	65	76	72
	جزر الموريس	442	213	655	85	1.9	4	5.9	23	337	162	499	39
	أنغولا	57	1083	1140	68	0.9	0.0	1.0	78	3	54	56	76

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma عدد 2013

الجدول رقم (38): مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين الافريقي خلال سنة 2013

		اجمالي أقساط التأمين (بالمليون دولار)			الرتبة عالميا	نصيب التأمين من PIB%			الرتبة عالميا	نصيب الفرد من التأمين (دولار للفرد)			الرتبة عالميا
		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع	
2013	جنوب افريقيا	44556	9565	54121	18	2.7	12.7	15.4	2	844	181	1025	30
	المغرب	1023	2157	3180	53	1.0	2.1	3.0	47	31	66	97	71
	مصر	800	1051	1851	59	0.3	0.4	0.7	85	10	13	23	85
	نيجيريا	457	1406	1863	58	0.2	0.5	0.6	86	3	8	11	86
	الجزائر	98	1342	1440	67	0.1	0.8	0.8	81	3	36	39	81
	كينيا	520	1000	1520	64	2.3	1.2	3.4	44	12	23	35	83
	تونس	131	699	830	78	0.3	1.5	1.8	67	12	65	77	74
	جزر الموريس	476	212	688	85	4.0	1.8	5.8	24	382	170	552	38
	أنغولا	57	1079	1136	70	0.0	0.8	0.8	80	3	52	55	77

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma عدد 2014

الجدول رقم (39): مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين الافريقي خلال سنة 2014

		إجمالي أقساط التأمين (مليون دولار)			الرتبة عالميا	نصيب التأمين من PIB%			الرتبة عالميا	نصيب الفرد من التأمين (دولار للفرد)			الرتبة عالميا
		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع	
2014	جنوب افريقيا	39785	9375	49159	18	11.4	2.7	14.0	3	748	176	925	34
	المغرب	1143	2257	3400	52	1.1	2.1	3.2	45	34	67	102	68
	مصر	888	1079	1968	60	0.3	0.4	0.7	83	11	13	24	84
	نيجيريا	457	1332	1790	61	0.1	0.2	0.3	87	3	7	10	86
	الجزائر	106	1492	1597	64	0.0	0.7	0.7	82	3	37	40	80
	كينيا	632	1152	1784	62	1.0	1.9	2.9	49	14	25	39	82
	تونس	141	748	888	80	0.3	1.5	1.8	65	13	67	80	71
	جزر الموريس	522	244	766	84	4.1	1.9	6.0	23	418	196	613	38
	أنغولا	31	1110	1142	73	0.0	0.8	0.8	81	1	50	52	78

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma عدد 2015

الجدول رقم (40): مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين الافريقي خلال سنة 2015

		إجمالي أقساط التأمين (مليون دولار)			الرتبة عالميا	نصيب التأمين من PIB%			الرتبة عالميا	نصيب الفرد من التأمين (دولار للفرد)			الرتبة عالميا
		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع	
2015	جنوب افريقيا	37526	8432	45958	18	12.00	2.70	14.69	4	687.9	154.6	842.5	35
	المغرب	1084	2038	3122	51	1.06	1.99	3.05	45	31.5	59.3	90.8	70
	مصر	988	1120	2108	60	0.32	0.36	0.68	85	10.8	12.2	23.0	84
	نيجيريا	446	974	1420	64	0.09	0.20	0.29	87	5.3	2.4	7.8	87
	الجزائر	100	1162	1262	69	0.07	0.76	0.82	81	2.5	29.3	31.8	82
	كينيا	664	1133	1797	61	1.10	1.88	2.98	46	14.4	24.6	39.0	79
	تونس	144	679	823	80	0.34	1.58	1.91	65	12.8	60.3	73.1	72
	جزر الموريس	492	257	749	87	4.22	2.20	6.43	21	386.8	201.9	588.7	38
	أنغولا	14	838	853	79	0.01	0.80	0.81	83	0.6	33.5	341	80

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma عدد 2016

الجدول رقم (41): مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين الافريقي خلال سنة 2016

		إجمالي أقساط التأمين (مليون دج)			الرتبة عالميا	نصيب التأمين من PIB%			الرتبة عالميا	نصيب الفرد من التأمين (دولار للفرد)			الرتبة عالميا
		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع	
2016	جنوب افريقيا	33890	8072	41962	19	11.52	2.74	14.27	4	615.8	146.7	762.5	36
	المغرب	1457	2103	3561	49	1.42	2.05	3.48	43	41.9	60.4	102.3	69
	مصر	1023	1107	2130	57	0.31	0.33	0.64	86	11.0	11.9	22.8	84
	نيجيريا	372	787	1159	71	0.09	0.19	0.27	87	2.0	4.2	6.2	87
	الجزائر	102	1107	1209	69	0.07	0.73	0.80	83	2.5	27.4	30.0	83
	كينيا	729	1186	1915	59	1.07	1.73	2.80	48	15.4	25.1	40.5	79
	تونس	150	674	824	78	0.36	1.61	1.97	65	13.2	59.3	72.5	73
	جزر الموريس	552	224	776	86	4.55	1.85	6.40	22	432.5	175.5	608.1	38
	أنغولا	13	775	788	83	0.01	0.80	0.81	82	0.5	30.0	30.5	82

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma عدد 2017

الجدول رقم (42): مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين الافريقي خلال سنة 2017

		إجمالي أقساط التأمين (مليون دولار)			الرتبة عالميا	نصيب التأمين من PIB%			الرتبة عالميا	نصيب الفرد من التأمين (دولار للفرد)			الرتبة عالميا
		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع	
2017	جنوب افريقيا	38286	9510	47796	19	11.02	2.74	13.75	4	674	167	842	34
	المغرب	1523	2195	3718	50	1.43	2.06	3.49	43	43	61	104	69
	مصر	761	826	1587	62	0.33	0.35	0.68	84	8	8	16	85
	نيجيريا	274	628	902	79	0.08	0.17	0.25	88	1	3	5	88
	الجزائر	117	1099	1215	69	0.07	0.65	0.72	81	3	27	29	83
	كينيا	807	1192	2000	58	1.05	1.55	2.60	49	16	24	40	81
	تونس	166	647	814	83	0.42	1.62	2.04	65	14	56	71	74
	أنغولا	15	764	780	85	0.01	0.58	0.59	85	1	26	26	84

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma عدد 2018

المطلب الثاني: سوق التأمين الجزائري وسوق التأمين العربي

من خلال هذا المطلب سوف نقوم بمقارنة السوق الجزائرية للتأمينات مع نظيراتها من الأسواق العربية وهذا خلال الفترة 2012-2017 بالاعتماد على اجمالي الأقساط المكتتبة، مؤشر الكثافة التأمينية ومعدل الاختراق.

تعرف أسواق التأمين العربية تأخرا فادحا في تطورها ونموها وذلك بتحقيقها لمراتب متأخرة ضمن سوق التأمين العالمي سواء على مستوى اجمالي أقساط التأمين أو مؤشري الكثافة التأمينية والاختراق. كما تحتل العربية السعودية والامارات المتحدة العربية ولبنان وقطر المراتب الأولى ضمن الأسواق العربية للتأمين وهذا حسب ما كشفته لنا مؤشرات السوق التي تم الاعتماد عليها خلال الفترة 2012-2017، إلا أن نصيب الأسواق العربية من المعدل العالمي ضلت قليلة وتعبر على محدودية وضعف وافتقار الخبرة والميكانيزمات التي تميز أسواق التأمين العربية رغم أن العديد من الدول العربية لديها كل الإمكانيات والمحفزات التي تستطيع من خلالها تطوير قطاع التأمين والرفع من نسب مساهمته على المستوى العالمي ولكن الواقع يكشف عكس ذلك. يحتل سوق التأمين الجزائري موقعا متأخرا بمقارنته مع نظرائه العرب وهذا من حيث اجمالي أقساط التأمين، نصيب التأمين من PIB ونصيب الفرد من التأمين والجداول التالية ستظهر لنا المرقع الحقيقي لسوق التأمين الجزائري ضمن الأسواق العربية.

الجدول رقم (43): مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العربي خلال سنة 2012

		اجمالي أقساط التأمين (بالمليون دولار)			الرتبة عالميا	نصيب التأمين من PIB (%)			الرتبة عالميا	نصيب الفرد من التأمين (دولار للفرد الواحد)			الرتبة عالميا
		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع	
2012	الجزائر	89	1161	1250	67	0.6	0.0	0.7	85	2	32	34	**81**
	الامارات العربية	1443	5747	7190	44	0.4	1.6	2.0	58	294	1170	1464	**26**
	العربية السعودية	235	5220	5455	46	0.0	0.7	0.7	80	8	182	190	**57**
	قطر	58	1242	1300	64	0.0	0.6	0.6	86	31	665	696	**35**
	لبنان	377	918	1295	65	0.8	2.0	2.9	48	88	214	302	**51**
	عمان	126	637	762	78	0.2	0.8	1.0	77	43	220	264	**54**
	الكويت	181	789	970	74	0.1	0.4	0.5	87	63	274	337	**48**
	البحرين	142	484	627	86	0.4	1.5	2.0	59	102	347	450	**43**
	الأردن	62	598	659	84	0.2	1.9	2.1	54	10	93	103	**66**

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma، سنة 2013

الجدول رقم (44): مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العربي خلال سنة 2013

		إجمالي أقساط التأمين (مليون دولار)			الرتبة عالميا	نصيب التأمين من PIB %			الرتبة عالميا	نصيب الفرد من التأمين (دولار للفرد الواحد)			الرتبة عالميا
		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع	
2013	الجزائر	98	1342	1440	67	0.1	0.8	0.8	81	3	36	39	**81**
	الامارات العربية	1933	6026	7959	44	0.5	1.5	2.0	64	212	661	872	**32**
	العربية السعودية	256	6105	6360	45	0.0	0.8	0.9	79	9	212	221	**57**
	قطر	64	1407	1471	66	0.0	0.7	0.7	84	30	667	697	**34**
	لبنان	469	1005	1475	65	1.0	2.2	3.2	46	109	233	341	**50**
	عمان	88	859	947	75	0.1	1.0	1.1	77	30	291	312	**53**
	الكويت	182	770	952	74	0.4	0.1	0.5	87	62	261	323	**51**
	البحرين	173	515	688	84	0.5	1.6	2.1	60	140	417	557	**37**
	الأردن	66	620	686	86	0.2	1.8	2.0	62	10	95	105	**68**

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma، سنة 2014

الجدول رقم (45): مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العربي خلال سنة 2014

		إجمالي أقساط التأمين (مليون دولار)			الرتبة عالميا	نصيب التأمين من PIB %			الرتبة عالميا	نصيب الفرد من التأمين (دولار للفرد الواحد)			الرتبة عالميا
		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع	
2014	الجزائر	106	1492	1597	64	0.0	0.7	0.7	82	3	37	40	**80**
	الامارات العربية	2200	6905	9106	42	0.5	1.7	2.2	56	235	739	974	**32**
	العربية السعودية	241	7887	8128	43	0.0	1.0	1.1	78	8	269	277	**54**
	قطر	65	2118	2183	58	0.0	1.0	1.0	79	29	950	979	**31**
	لبنان	434	1078	1513	65	1.0	2.4	3.3	43	88	220	308	**52**
	عمان	95	940	1035	76	0.1	1.2	1.3	74	24	242	266	**55**
	الكويت	191	816	1007	77	0.1	0.5	0.6	86	55	235	291	**53**
	الأردن	72	664	736	86	0.2	1.9	2.1	60	10	89	99	**69**

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma، سنة 2015

الجدول رقم (46): مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العربي خلال سنة 2015

		إجمالي أقساط التأمين (مليون دولار)			الرتبة عالميا	نصيب التأمين من PIB %			الرتبة عالميا	نصيب الفرد من التأمين			الرتبة عالميا
		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع	
2015	الجزائر	100	1162	1262	69	0.07	0.76	0.82	81	2.5	29.3	31.8	**82**
	الامارات العربية	2436	7657	10093	39	0.57	1.78	2.35	54	266.0	836.2	1102.2	**30**
	العربية السعودية	256	9634	9891	40	0.04	1.47	1.51	73	8.1	305.5	313.6	**50**
	قطر	72	2761	2833	54	0.04	1.50	1.54	72	32.3	1235.4	1267.6	**29**
	لبنان	455	1066	1521	62	1.02	2.40	3.42	42	77.8	182.1	259.9	**55**
	عمان	116	1008	1124	73	0.16	1.41	1.57	69	25.8	224.4	250.3	**56**
	الكويت	174	874	1048	76	0.15	0.75	0.90	80	44.6	224.5	269.1	**54**
	البحرين	153	593	746	88	0.50	1.95	2.45	51	119.7	464.9	584.7	**39**
	الأردن	85	692	778	83	0.23	1.89	2.13	59	11.2	91.2	102.4	**68**

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma، سنة 2016

الجدول رقم (47): مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العربي خلال سنة 2016

		إجمالي أقساط التأمين (مليون دولار)			الرتبة عالميا	نصيب التأمين من PIB %			الرتبة عالميا	نصيب الفرد من التأمين (دولار للفرد الواحد)			الرتبة عالميا
		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع	
2016	الجزائر	102	1107	1209	69	0.07	0.73	0.80	83	2.5	27.4	30.0	**83**
	الامارات العربية	2448	7789	10237	39	0.69	2.18	2.87	47	263.5	838.5	1102.0	**32**
	العربية السعودية	278	9656	9934	41	0.04	1.51	1.55	72	8.6	300.8	309.4	**52**
	قطر	47	2889	2935	53	0.03	1.96	2.00	64	20.5	1267.8	1288.3	**29**
	لبنان	482	1092	1574	62	1.02	2.30	3.32	44	82.2	186.4	268.6	**56**
	عمان	144	1052	1196	70	0.22	1.61	1.83	67	31.5	230.9	262.4	**57**
	الكويت	183	932	1115	74	0.15	0.74	0.89	81	46.1	234.3	380.4	**54**
	الأردن	92	711	803	81	0.23	1.82	2.05	63	11.9	92.2	104.1	**67**

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma، سنة 2017

الجدول رقم (48): مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العربي خلال سنة 2017

		إجمالي أقساط التأمين (مليون دولار)			الرتبة عالميا	نصيب التأمين من PIB %			الرتبة عالميا	نصيب الفرد من التأمين (دولار للفرد الواحد)			الرتبة عالميا
		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع	
2017	الجزائر	117	1099	1215	69	0.07	0.65	0.72	81	3	27	29	**83**
	الامارات العربية	3133	10388	13521	36	0.85	2.81	3.65	42	333	1103	1436	**29**
	العربية السعودية	283	9434	9717	41	0.04	1.38	1.42	73	9	287	296	**53**
	لبنان	505	1130	1634	60	0.97	2.18	3.15	44	85	191	276	**54**
	عمان	161	1053	1214	70	0.23	1.51	1.74	69	35	230	265	**56**
	الكويت	153	668	821	82	0.13	0.58	0.71	82	38	164	201	**58**
	البحرين	139	623	762	86	0.40	1.81	2.22	58	105	471	577	**39**
	الأردن	108	746	854	81	0.27	1.82	2.09	63	11	78	89	**72**

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma، سنة 2018

المطلب الثالث: سوق التأمين الجزائري وسوق التأمين العالمي

سنحاول من خلال هذا المطلب معرفة مكانة السوق الجزائرية للتأمينات ضمن سوق التأمين العالمية خلال الفترة 2012-2017 بالاعتماد على المؤشرات التالية: اجمالي الأقساط المكتتبة، مؤشر الكثافة التأمينية ومعدل الاختراق.

عرفت مؤشرات سوق التأمين العالمي خلال الفترة 2012-2017 تطورا متزايدا في مستوياتها حيث بلغت اجمالي الأقساط العالمية 4891694 مليون دولار سنة 2017 مقابل 4612514 مليون دولار سنة 2012، كما عرف نصيب التأمين العالمي من PIB % هو الأخر تطورا على المستوى العالمي فقد ارتفع الى 6.5% سنة 2017، وحققت كثافة التأمين العالمية (دولار للفرد الواحد) خلال سنوات الدراسة نموا معتبرا بارتفاعها من 649.8 دولار للفرد الواحد سنة 2012 الى 655.7 دولار للفرد الواحد سنة 2017. تساهم كل من أمريكا وأوروبا وآسيا بأكبر الحصص في السوق العالمي كما تحتل الدول الصناعية الكبرى والمتطورة في العالم الريادة على المستوى العالمي بأعلى النسب على جميع الأصعدة سواء في اجمالي أقساط التأمين (على الحياة وغير الحياة) أو المساهمة في نصيب التأمين من PIB ونصيب الفرد من التأمين كالولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا، بريطانيا، اليابان، ألمانيا وسويسرا، بينما تحتل الجزائر مراتب متأخرة ضمن النسيج العالمي حيث يصنف السوق الجزائري للتأمينات من بين الأسواق المتخلفة عالميا وهذا حسب ما ستكشفه لنا مؤشرات السوق العالمي ونصيب السوق الجزائرية منها من خلال الجداول التالية.

1. مؤشرات سوق التأمين العالمي حسب كل منطقة جغرافية

الجدول رقم (49): مؤشرات سوق التأمين العالمي حسب كل منطقة جغرافية خلال سنة 2012

		مجموع أقساط التأمين (مليون دولار)	حصص سوق التأمين العالمي %	نصيب التأمين من PIB %	كثافة التأمين (دولار للفرد الواحد)
2012	أمريكا	1562153	33.87	6.80	1649.2
	أوروبا	1535176	33.28	6.73	1724.4
	آسيا	1346223	29.19	5.73	321.7
	افريقيا	71891	1.56	3.65	67.3
	دول المحيط	97071	2.10	5.60	2660.2
	العالم	4612514	100.00	6.50	655.7

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma، سنة 2013

الجدول رقم (50): مؤشرات سوق التأمين العالمي حسب كل منطقة جغرافية خلال سنة 2013

		مجموع أقساط التأمين (مليون دولار)	حصص سوق التأمين العالمي %	نصيب التأمين من PIB %	كثافة التأمين (دولار للفرد الواحد)
2013	أمريكا	1568399	33.79	6.42	1627.4
	أوروبا	1631699	35.16	6.82	1833.5
	آسيا	1278780	27.55	5.37	303.3
	افريقيا	72425	1.56	3.50	66.3
	دول المحيط	89638	1.93	5.19	2428.9
	العالم	4640941	100.00	6.28	651.7

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma، سنة 2014

الجدول رقم (51): مؤشرات سوق التأمين العالمي حسب كل منطقة جغرافية خلال سنة 2014

		مجموع أقساط التأمين (مليون دولار)	حصص سوق التأمين العالمي %	نصيب التأمين من PIB %	كثافة التأمين (دولار للفرد الواحد)
2014	أمريكا	1594040	33.36	6.29	1637.8
	أوروبا	1697529	35.53	6.83	1902.0
	آسيا	1317566	27.57	5.21	307.4
	افريقيا	68974	1.44	2.79	61.3
	دول المحيط	100140	2.10	5.92	2600.3
	العالم	4778248	100.00	6.17	662.0

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma، سنة 2015

الجدول رقم (52): مؤشرات سوق التأمين العالمي حسب كل منطقة جغرافية خلال سنة 2015

		مجموع أقساط التأمين (مليون دولار)	حصص سوق التأمين العالمي %	نصيب التأمين من PIB %	كثافة التأمين (دولار للفرد الواحد)
2015	أمريكا	1589385	34.90	6.42	1610.0
	أوروبا	1468878	32.26	6.89	1634.4
	آسيا	1350974	29.67	5.34	311.7
	افريقيا	64123	1.41	2.90	54.7
	دول المحيط	80426	1.77	5.58	2065.0
	العالم	4553785	100.00	6.23	621.2

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma، سنة 2016

الجدول رقم (53): مؤشرات سوق التأمين العالمي حسب كل منطقة جغرافية خلال سنة 2016

		مجموع أقساط التأمين (مليون دولار)	حصص سوق التأمين العالمي %	نصيب التأمين من PIB %	كثافة التأمين (دولار للفرد الواحد)
2016	أمريكا	1615407	34.1	6.5	1636
	أوروبا	1470021	31.1	6.7	1620
	آسيا	1493527	31.6	5.6	343
	افريقيا	60709	1.3	2.8	50
	دول المحيط	92524	2.0	6.3	2343
	العالم	4732188	100.00	6.3	638

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma، سنة 2017

الجدول رقم (54): مؤشرات سوق التأمين العالمي حسب كل منطقة جغرافية خلال سنة 2017

		مجموع أقساط التأمين (مليون دولار)	حصص سوق التأمين العالمي %	نصيب التأمين من % PIB	كثافة التأمين (دولار للفرد الواحد)
2017	أمريكا	1664522	34.03	6.27	1657.2
	أوروبا	1479197	30.24	6.45	1651.1
	آسيا	1590688	32.52	5.62	359.5
	افريقيا	66691	1.36	2.96	53.8
	دول المحيط	90597	1.85	5.62	2236.0
	العالم	4891694	100.00	6.13	649.8

المصدر: من اعداد الطالبة بناء على معطيات مجلة sigma، سنة 2018

2.موقع سوق التأمين الجزائري ضمن السوق العالمي للفترة 2012-2017

للوقوف على مكانة السوق الجزائرية للتأمينات ضمن السوق العالمية قمنا بمقارنة السوق الجزائرية مع بعض أسواق التأمين الرائدة على المستوى العالمي كالولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا، بريطانيا، سويسرا، اليابان وتايوان، التي تحتل الريادة على المستوى العالمي وهذا اعتمادا على ثلاثة مؤشرات تتمثل في اجمالي الأقساط المحصلة للتأمين على الحياة وغير الحياة، نصيب التأمين من PIB، نصيب الفرد من التأمين.

تحتل الجزائر مؤخرة التصنيف ضمن الدول التي تم اختيارها لإجراء المقارنة، هذا ما يفسر ضعف وتخلف قطاع التأمين الجزائري وافتقاره للخبرة والمؤهلات المطلوبة للنهوض به، رغم امتلاكه الكثير من المقومات والامكانيات الغير مستغلة التي يمكن الاعتماد عليها لتطوير القطاع والنهوض به ليصبح في مصف الدول المتطورة التي عرفت صناعة التأمين فيها تطورا ونموا ملحوظا على مستوى جميع المؤشرات، بالإضافة الى الضعف الذي يشهده الاقبال على التأمين على الحياة حيث تعرف الأقساط المحصلة من هذا الفرع في الجزائر ركودا كبيرا مقارنة بالتأمين على الأضرار مما انعكس بالسلب على اجمالي الأقساط المحصلة من طرف القطاع ككل وبالتالي على نسبة مساهمة القطاع في دعم نمو الاقتصاد الوطني، والجداول التالية توضح لنا موقع السوق الجزائرية للتأمينات ضمن السوق العالمي خلال الفترة 2012-2017.

الجدول رقم (55): مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العالمية خلال سنة 2012

		اجمالي أقساط التأمين (بالمليون دولار)			الرتبة عالميا	نصيب التأمين من PIB (%)			الرتبة عالميا	نصيب الفرد من التأمين (دولار للفرد الواحد)			الرتبة عالميا
		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع	
2012	الو.م.أ	567756	703128	1270884	1	3.7	4.5	8.2	13	1808	2239	4047	10
	فرنسا	149346	93112	242459	5	5.6	3.3	8.9	11	2239	1304	3544	16
	تايوان	72522	15230	87753	11	15.0	3.2	18.2	1	3107	653	3760	14
	ألمانيا	106411	125497	231908	6	3.1	3.6	6.7	17	1299	1505	2805	19
	اليابان	524372	129740	654112	2	9.2	2.3	11.4	6	4143	1025	5167	4
	كندا	51783	70750	122532	9	2.8	3.9	6.7	18	1493	2040	3534	17
	إيطاليا	93273	50945	144218	7	4.5	2.3	6.7	19	1473	748	2222	23
	الصين	141208	104302	245511	4	1.7	1.3	3.0	46	103	76	179	61
	كوريا الجنوبية	78920	60376	139296	8	6.9	5.3	12.1	5	1578	1207	2785	20
	سويسرا	33171	27376	60547	16	5.2	4.3	9.6	9	4121	3401	7522	1
	الجزائر	89	1161	1250	67	0.6	0.0	0.7	85	2	32	34	81

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma عدد 2013

الجدول رقم (56): مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العالمية خلال سنة 2013

		إجمالي أقساط التأمين (مليون دولار)			الرتبة عالميا	نصيب التأمين من PIB (%)			الرتبة عالميا	نصيب الفرد من التأمين (دولار للفرد الواحد)			الرتبة عالميا
		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع	
2013	الو.م.أ	532858	726397	1259255	1	3.2	4.3	7.5	17	1684	2296	3979	11
	فرنسا	160156	94598	254754	5	5.7	3.2	9.0	11	2391	1345	3736	14
	تايوان	75013	15964	90977	11	14.5	3.1	17.6	1	3204	682	3886	12
	ألمانيا	114349	132813	247162	6	3.1	3.6	6.7	21	1392	1585	2977	19
	اليابان	422733	108773	531506	2	8.8	2.3	11.1	7	3346	861	4207	10
	كندا	52334	73010	125344	9	2.9	4.0	6.9	20	1488	2075	3563	15
	إيطاليا	117978	50576	168554	7	5.5	2.2	7.6	16	1895	750	2645	21
	الصين	152121	125844	277965	4	1.6	1.4	3.0	49	110	91	201	60
	كوريا الجنوبية	91204	54223	145427	8	7.5	4.4	11.9	5	1816	1079	2895	20
	سويسرا	34227	28370	62597	16	5.3	4.4	9.6	10	4211	3490	7701	1
	الجزائر	98	1342	1440	67	0.1	0.8	0.8	81	3	36	39	81

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma عدد 2014

الجدول رقم (57): مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العالمية خلال سنة 2014

		إجمالي أقساط التأمين (مليون دولار)			الرتبة عالميا	نصيب التأمين من PIB (%)			الرتبة عالميا	نصيب الفرد من التأمين (دولار للفرد الواحد)			الرتبة عالميا
		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع	
2014	الو.م.أ	528221	752222	1280443	1	3	4.3	7.3	16	1657	2360	4017	10
	فرنسا	172761	97759	270520	5	5.9	3.1	9.1	11	2552	1350	3902	13
	تايوان	79156	16466	95622	11	15.6	3.3	18.9	1	3371	701	4072	9
	ألمانيا	118475	136170	254644	6	3.1	3.4	6.5	22	1437	1617	3054	21
	اليابان	371588	108174	479762	2	8.4	2.4	10.8	7	2926	852	3778	14
	كندا	52138	73235	125373	9	2.9	4.1	7.0	18	1469	2063	3532	17
	إيطاليا	145292	49443	194735	7	6.5	2.1	8.6	12	2332	746	3078	20
	الصين	176950	151490	328493	4	1.7	1.5	3.2	44	127	109	235	57
	كوريا الجنوبية	101572	57943	159515	8	7.2	4.1	11.3	4	2014	1149	3163	19
	سويسرا	36094	29117	65211	16	5.1	4.1	9.2	10	4391	3542	7934	1
	بريطانيا	235321	115945	351266	3	8.0	2.6	10.6	8	3638	1185	4823	7
	الجزائر	106	1492	1597	64	0.0	0.7	0.7	82	3	37	40	80

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma عدد 2015

الجدول رقم (58): مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العالمية خلال سنة 2015

		إجمالي أقساط التأمين (مليون دولار)			الرتبة عالميا	نصيب التأمين من PIB (%)			الرتبة عالميا	نصيب الفرد من التأمين (دولار للفرد الواحد)			الرتبة عالميا
		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع	
2015	الو.م.أ	552506	763766	1316271	1	3.05	4.22	7.28	16	1719.2	2376.6	4095.8	9
	فرنسا	150143	80402	230545	5	6.20	3.09	9.29	11	2263.0	1129.0	3392.0	16
	تايوان	79627	16352	95979	10	15.74	3.23	18.97	2	3396.6	697.5	4094.1	10
	ألمانيا	96725	116538	213263	6	2.88	3.36	6.24	23	1181.1	1381.4	2562.5	22
	اليابان	343816	105891	449707	2	8.27	2.55	10.82	7	2717.0	836.8	3553.8	14
	كندا	49331	65637	114968	9	3.18	4.23	7.40	15	1377.0	1832.1	3209.1	17
	إيطاليا	124848	40189	165037	7	6.62	2.06	8.68	13	1968.3	612.2	2580.5	21
	الصين	210763	175737	386500	3	1.95	1.63	3.57	40	153.1	127.6	280.7	53
	كوريا الجنوبية	98218	55402	153620	8	7.30	4.12	11.42	6	1939.9	1094.3	3034.2	18
	الجزائر	100	1162	1262	69	0.07	0.76	0.82	81	2.5	29.3	31.8	82
	سويسرا	33916	27372	61289	16	5.10	4.12	9.22	12	4078.6	3291.7	7370.3	2

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma عدد 2016

الجدول رقم (59): مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العالمية خلال سنة 2016

		إجمالي أقساط التأمين (مليون دولار)			الرتبة عالميا	نصيب التأمين من PIB (%)			الرتبة عالميا	نصيب الفرد من التأمين (دولار للفرد الواحد)			الرتبة عالميا
		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع	
2016	الو.م.أ	558847	793538	1352385	1	3.02	4.29	7.31	16	1724.9	2449.2	4174.1	10
	فرنسا	152817	84826	237644	5	6.06	3.17	9.23	11	2227.7	1167.5	3395.3	17
	تايوان	84493	16952	101445	10	16.65	3.34	19.99	2	3598.7	722.0	4320.7	9
	ألمانيا	94661	120360	215021	6	2.75	3.33	6.08	24	1150.6	1397.1	2547.6	21
	اليابان	354053	117243	471295	2	7.15	2.37	9.51	10	2803.4	928.3	3731.7	13
	كندا	49976	64547	114523	9	3.27	4.22	7.49	15	1379.4	1781.6	3161.1	19
	ايطاليا	122438	39945	162383	8	6.23	2.01	8.24	14	1890.3	608.8	2499.0	22
	الصين	262616	203515	466131	3	2.34	1.81	4.15	39	189.9	147.2	337.1	47
	الجزائر	102	1107	1209	69	0.07	0.73	0.80	83	2.5	27.4	30.0	83
	كوريا الجنوبية	104169	66694	170862	7	7.37	4.72	12.08	5	2049.6	1312.3	3361.9	18
	سويسرا	31151	27219	58369	17	4.72	4.12	8.85	12	3700.3	3233.2	6933.5	3

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma عدد 2017

الجدول رقم (60): مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العالمية خلال سنة 2017

		إجمالي أقساط التأمين (مليون دولار)			الرتبة عالميا	نصيب التأمين من PIB (%)			الرتبة عالميا	نصيب الفرد من التأمين (دولار للفرد الواحد)			الرتبة عالميا
		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع		على الحياة	غير الحياة	المجموع	
2017	الو.م.أ	546800	830315	1377114	1	3.12	4.11	7.23	17	1674	2542	4216	10
	فرنسا	153520	88083	241603	5	5.77	3.18	8.95	10	2222	1224	3446	15
	تايوان	98602	18873	117474	10	17.89	3.42	21.32	1	4195	803	4997	6
	ألمانيا	96973	126005	222978	6	2.63	3.41	6.04	22	1169	1519	2687	20
	اليابان	307232	114818	422050	3	6.26	2.34	8.59	11	2411	901	3312	17
	كندا	51592	67927	119520	9	2.82	4.28	7.10	18	1407	1853	3260	18
	إيطاليا	113947	41562	155509	8	6.20	2.14	8.34	14	1977	683	2660	21
	الصين	317570	223876	541446	2	2.68	1.89	4.57	36	225	159	384	46
	الجزائر	117	1099	1215	69	0.07	0.65	0.72	81	3	27	29	83
	كوريا الجنوبية	102839	78378	181218	7	6.56	5.00	11.57	5	1999	1523	3522	4
	سويسرا	29944	27960	57904	18	4.41	4.12	8.53	13	3522	3289	6811	3

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مجلة Sigma عدد 2018

المطلب الرابع: معوقات وعراقيل نمو قطاع التأمين الجزائري

سوق التأمينات الجزائرية من حيث الفرص، يمكن وصفها بأنها سوق واعدة، ويمكنها أن تلعب دورا كبيرا في تطوير الاقتصاد الوطني، لكن المعطيات الحالية في سوق التأمينات في الجزائر تبين أنها سوق غير منظمة كما يجب أن تكون وهي تتطور بوتيرة بسيطة جدا، لكن لحد اليوم لم نستطيع استغلال كل الإمكانيات، باعتبار سوق التأمينات قطاع حيوي لأنها تمثل سوق مالي مثلها مثل البنوك والبورصة وهي تلعب دورا عظيما في دفع عجلة الاقتصاد ورقيه، والجزائر خرجت من مرحلة الاحتكار ودخلت مرحلة الإصلاحات الجديدة، لكن رغم ذلك السوق الجزائرية اليوم لا تعمل بالمرونة الكافية، ويجب إعادة النظر في قانون التأمينات 95-07 وخلق ديناميكية جديدة مع أخذ بعين الاعتبار للظروف الاقتصادية التي تحيط بالجزائر، سواء على المستوى الداخلي والخارجي[1].

تتمثل أهم المعوقات والعقبات التي تحول دون نمو قطاع التأمين الجزائري في:

نقص فادح في تكوين الكوادر البشرية وتأهيل الخبرات الفنية: عدم الاستفادة من مئات الإطارات الجزائرية التي تتخرج سنويا من الجامعات الوطنية، كما أن انعدام سياسات واضحة للاستثمار في رأس المال البشري كأصل فكري أدى الى لا جودة الخدمات المقدمة.

غياب الفضاءات المالية وقصور مجالات الاستثمار: لا تلعب بورصة القيم المنقولة في الجزائر دورها كوعاء لتعبئة السيولة المالية كما هو الشأن في الدول المتطورة أو حتى المجاورة كتونس والمغرب، توظف فيها شركات التأمين مدخرات واشتراكات زبائنها المتعاقدين معها كأسهم في البورصة

[1] حسان خليفاتي " الرئيس المدير العام لشركة أليانس للتأمينات"، **الأطر التي يسير بها قطاع التأمينات في الجزائر**، لقاء خص به جريدة الحوار يوم 5 ديسمبر 2016، نقلا عن الموقع الالكتروني لجريدة الحوار www.elhiwardz.com/author/elhiwar/

والبنوك كما يفرض القانون الجزائري على شركات التأمين تخصيص نسبة 50% من مداخيل وفوائض الشركة في سندات الخزينة العمومية

ضعف ديناميكية نمو الاقتصاد الوطني خارج المحروقات: من أهم العوامل التي تؤثر على الاكتتاب والتعاقد مع شركات التأمين في الجزائر استفحال ظاهرة التبعية الريعية التي أسفرت عن عدم تنوع القاعدة الإنتاجية لجهاز العرض أدت الى تفشي العديد من المشاكل، على غرار ارتفاع المعدلات الفعلية للبطالة والتضخم.

غياب نظام معلومات وطني موحد خاص بالقطاع: فالتضارب في الأرقام والتباين في الاحصائيات المقدمة من مديرية التأمينات بوزارة المالية والمجلس الوطني للتأمينات يبرز هذا الطرح، كما أن النقص الشديد في البيانات والمعطيات الحديثة اللازمة لمزاولة عمليات التأمين حيث لا يتم استيفاؤها بصورة صحيحة ومنتظمة في السوق الجزائري والتي تعيق في تسهيل مأمورية صناع القرار على القيام بدراسات الجدوى الاقتصادية.

الدعم والحماية الحكومية وغياب الصرامة في تطبيق القوانين: تفشي ثقافة الاتكال والاعتماد على الدولة لدى المواطن الجزائري رغم صدور الأوامر والمراسيم التي تجبر العائلات على التأمين ضد الأضرار الناتجة عن الكوارث الطبيعية بعد فيضانات 2001 وزلزال بومرداس سنة 2003.

نقص الابتكار في المنتجات التأمينية: إذ لا يوجد الكثير من المنتجات التي تتلاءم مع رغبات المؤمن لهم، وعدم ترويج هذه المنتجات بالشكل المناسب في حال وجدت.

ضعف القدرات الفنية في إدارة الأخطار والاستثمار: ويتمثل ذلك في نقص المختصين وضعف التواصل مع الجهات العالمية للتعرف على أحدث طرق إدارة الأخطار واستثمار الأقساط المكتتبة وتسويق منتجات جديدة حسب التغيرات الاقتصادية والاجتماعية.

طول مدة تسوية المتضررين: إذ يعتبر التعويض في عقد التأمين من أهم التزامات المؤمن اتجاه المؤمن لهم وبالتالي فإن التعطيل في دفع هذه التعويضات وإطالة إجراءات التسوية تؤثر على المؤمنين لهم وتنزع ثقتهم في نشاط التأمين.

ضعف الوعي التأميني: يعد ضعف الوعي التأميني أحد أهم معوقات صناعة التأمين في الجزائر، ويعرف الوعي التأميني بأنه:" إدراك الفرد للأخطار التي يتعرض لها في حياته وحاجته للحماية التأمينية التي توفرها شركات التأمين من خلال ما تقدمه من منتجات لتغطية الخسائر التي يتعرض لها في أمواله وممتلكاته وحياته"[1]. لا يزال المجتمع الجزائري لم يبلغ بعد مستوى عال من ثقافة التأمين، خاصة منه غير الاجباري بمختلف صيغه أهمها التأمين على الكوارث الطبيعية والبطالة، رغم انفتاح السوق على الخواص. ويبرر الكثير من المواطنين ذلك بصعوبة بعض الإجراءات أهمها طول المدة التي تستغرقها فترة التعويض أو التعقيدات التي يجد فيها المؤمن نفسه معلقا بين العدالة ووكالات التأمين رغم تأكيد العديد من الخبراء والمختصين في العديد من المرات أن الجزائر بلد ليس في منأى عن أخطار الكوارث الطبيعية من زلازل وفيضانات وحرائق وغيرها، مثل فيضانات باب الواد في العام 2001 وزلزال بومرداس في 2003، بالإضافة الى فيضانات 2008 التي مست أكثر من 9 ولايات وهو ما يكبد المواطن والدولة الملايير من الخسائر المادية، رغم كل هذه المعطيات إلا أن ثقافة التأمين لم تنتشر بعد بشكل واسع في المجتمع الجزائري بتلك الصورة التي هي عليها في الدول المتقدمة رغم تطور السوق وانفتاح مجال التأمينات على الخواص والمتعاملين الأجانب بالجزائر بالإضافة الى انخفاض أسعاره حيث لا يكلف مبلغ تأمين شقة مثلا عن 2500 دج لمدة سنة على

[1] مصعب بالي، مسعود صديقي، **مساهمة قطاع التأمين في نمو الاقتصاد الوطني**، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، عدد 02(2016)، ص ص 32، 33.

أكثر تقدير، فالكثير من المواطنين أصبحت لا تثير اهتماماتهم مختلف عروض التأمين المعروضة لعدة أسباب منها " طول المدة الزمنية التي تستغرقها إجراءات الحصول على التعويضات ماديا"[1].

عدم نجاعة جهات الضبط والتأطير في إرساء مناخ استثماري وفق مبادئ الحوكمة: تظهر العديد من الثغرات في مهام وأدوار أجهزة الاشراف والتنظيم الفني، لأن المحك يكمن في تقييم نجاعتها في تثبيت دعائم المساءلة والشفافية والائتمان تحت مظلة القواعد التنظيمية، وتوفير جو سليم للتباري بين العارضين، لا يكبح من حريتهم في التصرف، فمثلا الأسعار غير محررة كليا بل تحددها السلطات، حيث عرف السوق أضرارا في السنوات الأخيرة نتيجة استعمال طرق غير مشروعة للمنافسة، يضاف الى ذلك أن هذه الأجهزة تشتكي من وطأة تبعيتها للوزارات والمصالح الحكومية، وقلة وكالاتها ومقراتها. إضافة الى ذلك يرى خبراء التأمين في الجزائر بأن غياب الرقابة الصارمة يسهم في التستر على جزء معتبر من الأقساط المحولة للخارج، أو عدم التصريح بها تهربا من الضرائب أو لأسباب تنافسية، ويجزمون بأن المجموع التقريبي للأقساط أكبر من المستوى الحالي.

سيادة الحساسية الدينية والقناعات التحريمية السائدة في المجتمع الجزائري: تعرف بمشكلة الاعتقاد الديني والنظرة التحريمية لدى شرائح واسعة، اذ يعتقد الفرد أن الخطر الذي يهدد حياته وممتلكاته قضاء وقدر، والتعامل معه يتم بهذا المنطق، وتزداد ثقافة عدم الجواز الراسخة في أذهان المواطنين، خصوصا في اتجاهات الطلب على تأمينات الأشخاص، باعتبار أنها من البيوع المخالفة للمعتقد، لاشتمالها على الغرر الفاحش والربا والقمار، يضاف الى ذلك شح البنوك الإسلامية كمحرك رئيس يسمح لشركات التكافل باستثمار الاشتراكات فيها وتحقيق نسب نمو في القطاع.

[1] رشيد حمادو، **المجتمع الجزائري لم يصل بعد الى مستوى عال من ثقافة التأمين**، مقال منشور عبر الموقع الالكتروني لجريدة جزا يرس https://www.djazairess.com/economics

عدم اعتماد الزامية التأمين في المجالات الصناعية والتجارية والسكنية: فالدول المتطورة تمنع قوانينها على أصحاب المهن الحرة (المحامون، الأطباء...الخ) مزاولة حرفهم ما لم يتزودوا ببوليصة تأمين تضمن مسؤوليتهم المدنية جراء الأخطاء المهنية التي من الممكن أن يرتكبونها خلال أدائهم لأعمالهم، كما توجب على أصحاب المصانع والمخابر وغيرها، أن يحصلوا على عقود تأمين تضمن مسؤوليتهم القانونية حيال الموظفين، وكذلك توجب التشريعات النافذة على أصحاب المباني والشقق والمنازل تأمين ممتلكاتهم ضد الأخطار الطبيعية، وهذا هو الفراغ على المستوى التشريعي الذي جعل نسبة الكثافة ومعدل الاختراق بالجزائر كارثي[1].

التضخم: يبرز تأثير ارتفاع المستوى العام لأسعار السلع الغذائية والمنتجات الزراعية لا سيما المواد واسعة الاستهلاك في المقدرة الشرائية للمواطنين، ومنه في دالة الطلب على وثائق التأمين الذي يلقى بظلاله على مردودية القطاع ككل في النقاط الآتية:

- ارتفاع المستوى العام للأسعار بشكل فاحش يتمخض عنه ميلاد حالة من الاحتقان والغليان في الجبهة الشعبية، التي تعبر عن استيائها بلغة التخريب والتدمير الذي يطال الممتلكات العمومية والخاصة، وهي عبارة عن تكاليف تتحمل عبأها شركات التأمين.
- نقص ثقافة الادخار لدى المواطن الجزائري الذي يوجه دخله الى الانفاق الاستهلاكي، والتأمين وعاء ادخاري حيوي مهم لكنه غير مستغل، حيث إن نظرة الفرد الجزائري الى وثيقة التأمين على أنها ضريبة إضافية وليست حزمة منافع حمائية.
- الأسرة الجزائرية تخصص جزءا كبيرا من ميزانية دخلها لاقتناء السلع الضرورية والخدمات الأساسية، فالتضخم يعد هاجسا حقيقيا للقدرة الشرائية للمستهلك يكبح من احتياجاته التأمينية.
- تشكل بوادر وإهاصات النزعة التضخمية العدو اللدود للمستثمرين، لأنها ترفع من درجة المخاطر، وهذا يزيد من المسؤولية الملقاة على عاتق شركات التأمين.

[1] طارق قندوز، **واقع سوق التأمين الجزائري وسبل تحسين تنافسيته** JEFR /العدد 01/ جوان 2014، ص 136. **الدولية**، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية

البطالة: تعتبر تفشي ظاهرة عدم العمل وشبح نقص التشغيل وطلب العمالة من أهم الكوابح والعقبت في وجه التنمية، لانعكاساتها السيئة على المستوى المعيشي للأفراد وهذا بدوره لا يحفز نحو الاقبال على اقتناء بواليص التأمين والضمان[1].

نقص في الاستثمارات الأجنبية: يعرف قطاع التأمين في الجزائر نقص في الاستثمارات الأجنبية، حيث لا يوجد إلا أربع شركات ذات رأس مال أجنبي أو مختلط، التي تمثل 25% من مجموع المستثمرين الناشطين في السوق، هذا بالرغم من مرور أكثر من 15 سنة من صدور قانون 95-07 الداعي الى تحرير السوق وإتاحة الفرص للخواص، ومن بين العقبات التي تقف أمام وجه المستثمر الأجنبي نذكر ما يلي:

- بيروقراطية الإجراءات، حيث أن الملف الخاص بإنشاء مؤسسة تأمين معقد ويستلزم مدة أطول.
- تكاليف العقار الباهظة التي تشكل عائق أساسي للمستثمر المحلي والأجنبي.
- النظام المالي والبنكي الغير ملائم.
- انعدام التحفيزات المستقطبة للاستثمارات الأجنبية، مثل التحفيزات الجبائية[2].

العامل الجبائي: تخضع حاليا عقود التأمين الى الرسم على القيمة المضافة (TVA) بنسبة 17% ويتحملها حامل وثيقة التأمين (المؤمن له) في حين يخضع المؤمن (شركة التأمين) الى الضريبة على الأرباح (IBS) بنسبة 25% ويتحمل المؤمن له الى جانب (TVA) رسومات أخرى شبه جبائية حسب الفروع:

- بالنسبة لفرع السيارات: يساهم بنسبة 3% في الصندوق الخاص للتعويضات (FSI)

---

[1] طارق قندوز، إبراهيم بلحيمر، **أداء سوق التأمين الجزائري بين مطرقة التضخم وسندان البطالة خلال الفترة 1995-2009: تحليل الأثر من منظور مؤشري الكثافة والاختراق**، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العددان 69-70/ شتاء-ربيع 2015، ص 99.

[2] ترغيني صبرينة، **قطاع التأمين في الجزائر وآفاقه المستقبلية**، مجلة البحوث والدراسات التجارية، العدد الثالث، مارس 2018، ص 209.

- فرع الأخطار الفلاحية: يساهم المؤمن له بنسبة 1% لصالح صندوق الكوارث الفلاحية (FGCA)
- الفروع الأخرى ما عدا تأمين السيارات، تأمينات الحياة، والتأمينات الفلاحية ب 1% لصالح صندوق ضمان الكوارث الطبيعية (FGCN). إضافة الى ذلك يتحمل المؤمن له في كل عقد تأمين حقوق الطوابع.

المنافسة الحرة: إن دخول شركات التأمين سوق المنافسة الحرة له إيجابيات عديدة بحيث يعد عاملا محفزا لكل شركة حتى تسارع في الاكتتابات الجديدة في أنواع أخرى من التأمين وجلب زبائن محتملين لكن هذا لا يمنع من احتمال دخول منافسين جدد، معناه قدرة إنتاجية جديدة إضافية والنتيجة الحتمية من زيادة درجة المنافسة التجارية بين المؤسسات وعليه الضغط على الأسعار، لكن ما يلاحظ بعد السماح لشركات التأمين بممارسة نشاطها في جميع الفروع ظهور نوع من المنافسة الغير المشروعة والتي عملت على انخفاض معدلات الأقساط في بعض الفروع خاصة منها فرع الحريق وفرع البضائع البحرية، فينعكس ذلك على الرقم الإجمالي لنشاط التأمين ونشير الى أن إفراط شركات التأمين في التسهيلات واعتماد وكالات عديدة قد يدخلها في السيولة الصعبة وارتفاع التكاليف.

تحويل أرصدة إعادة التأمين: تستدعي عملية إعادة التأمين لجوء شركات التأمين المباشرة الى شركات أخرى أجنبية أو وطنية تقتسم معها عبئ الأخطار الكبيرة التي تعجز عن تغطيتها، فإذا تعلق الأمر بإعادة التأمين مع شركات إعادة التأمين الأجنبية فثمة تخوف من خطر الصرف فقد ينجم من وراء تحويل العملة المحلية الى عملية قابلة للصرف تدني في قيمة العملة فتكون عندها شركات التأمين المباشرة عرضة لتحمل المزيد من الأعباء والتكاليف المتمثلة في فارق العملة[1].

[1] سهام رياش، **تطوير قطاع التأمين ليتلاءم وتطبيق التأمين التعاوني كبديل للتأمين التجاري في الجزائر**، مجلة دراسات وأبحاث اقتصادية في الطاقات المتجددة، المجلد 5، العدد: 2، ديسمبر 2018، ص 55-57.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل الذي تناول تشخيص واقع قطاع التأمين الجزائري في ظل الانفتاح على الرأس المال الخاص نستخلص أن قطاع التأمين الجزائري عرف العديد من التطورات في ظل الإصلاحات الاقتصادية سواء على مستوى اصدار القوانين وتعديلها أو على مستوى النتائج المحققة، حيث حقق القطاع نتائج ومعدلات نمو إيجابية في ظل الإصلاحات المتبعة والانفتاح على الرأس المال الخاص وهذا على مستوى الإنتاج، المساهمة في الناتج الداخلي الخام، معدل إنفاق الفرد الجزائري على خدمات التأمين وهذا بمقارنته مع النتائج المحققة في ظل احتكار الدولة للقطاع، ساهمت جملة الإصلاحات الاقتصادية المتبعة والتي مست قطاع التأمينات بإدخال تعديلات على القطاع مما انعكس بالإيجاب على رقم الأعمال المحقق وابتكار قنوات توزيع جديدة للمنتجات التأمينية، كما ساهمت في الرفع من نسبة مساهمة القطاع في الاستثمار الوطني والادخار المحلي نتيجة التعديلات التي مست احتياطيات شركات التأمين ونسب التوظيف المالي التي يجب التقيد بها.

رغم تحقيق القطاع لمعدلات نمو إيجابية في ظل التحرير الاقتصادي والانفتاح على الرأس المال الخاص إلا أن قطاع التأمين الجزائري لا يزال ضعيفا وبعيدا كل البعد عن المستوى العالمي، ولازالت الكثير من المعوقات والقيود تقف دون نموه وتطوره بالمستوى المطلوب رغم أن الدولة الجزائرية بذلت الكثير من الجهود من أجل النهوض بالقطاع واستحدثت وعدلت العديد من القوانين خلال فترة الإصلاحات بداية بتحرير السوق أمام المستثمرين الخواص سنة 1995 إلا أن القطاع لا يزال يعاني من الضعف رغم بروز فاعلين جدد في السوق المتمثلين في شركات القطاع الخاص الى جانب الشركات العمومية التقليدية وتعاضديات التأمين إلا أن الفاعلين الخواص لم يسهموا بالمستوى المطلوب في الزيادة في نسبة مشاركة القطاع في الاقتصاد الوطني وفي تطوير السوق رغم مرور أكثر من عشرين عاما من تواجدهم في السوق حيث لا يزال القطاع يحقق معدلات نمو محتشمة، هذا ما يدفعنا الى طرح التساؤل حول: ما هي مكانة شركات التأمين الخاصة في السوق الجزائرية للتأمينات؟ ما مدى مساهمتها في الاقتصاد الوطني؟ وما هي العراقيل والمعوقات التي تقف دون نمو قطاع التأمين الخاص الجزائري؟، هذا ما سنحاول الإجابة عليه في الفصل الرابع.

الفصل الرابع

حصة شركات التأمين الخاصة في السوق الجزائرية للتأمينات ومساهمتها في الاقتصاد الوطني

الفصل الرابع: حصة شركات التأمين الخاصة في السوق الجزائرية للتأمينات ومساهمتها في الاقتصاد الوطني

تمهيد

في ظل الإصلاحات الاقتصادية التي تبنتها الجزائر في سنوات التسعينات وتوجهها من النظام الاشتراكي الى نظام اقتصاد السوق عرفت مختلف القطاعات جملة من الإصلاحات بغية ترقيتها والرفع من نسبة مساهمتها في بناء الاقتصاد الوطني، من بين أهم القطاعات التي مستها جملة الإصلاحات الاقتصادية التي تبنتها الجزائر قطاع التأمينات حيث عرف هذا الأخير توجهات حديثة منذ سنة 1995 توجت بتحريره أمام الشركات ذات الرأس المال الخاص بعد أن كان القطاع محتكرا ولسنوات طويلة من طرف شركات القطاع العام وهذا بهدف ابراز عنصر المنافسة في السوق والرفع من جودة الخدمات المقدمة وتحسينها وبالتالي الرفع من مردودية القطاع ودعمه للاقتصاد الوطني.

من خلال هذا الجزء من دراستنا سوف نقوم بعرض حصة القطاع الخاص للتأمينات في السوق الجزائرية وكذا مساهمته في الاقتصاد الوطني خلال الفترة 1995-2017 من خلال المباحث التالية

المبحث الأول: القطاع الخاص للتأمينات خلال المرحلة 1995-2005

المبحث الثاني: القطاع الخاص للتأمينات خلال المرحلة 2006-2010

المبحث الثالث: القطاع الخاص للتأمينات خلال المرحلة 2011-2017

المبحث الأول: القطاع الخاص للتأمينات خلال المرحلة 1995-2005

من خلال المطالب التي سنتناولها في هذا المبحث سوف نقوم بتقييم أداء قطاع التأمين الخاص الجزائري من عدة جوانب تتمثل في انتاج شركات التأمين الخاصة ، التعويضات المدفوعة من طرف شركات القطاع الخاص ومعدل تسوية الأضرار، مساهمة القطاع الخاص للتأمينات في الاقتصاد الوطني من منظور مؤشري الكثافة والاختراق وكذا المساهمة في الاستثمار الوطني والادخار المحلي خلال الفترة 1995-2005 وهي الفترة التي تلت مباشرة انفتاح وتحرير سوق التأمينات أمام المستثمرين الخواص بموجب الأمر 07/95 الذي وضع حد لاحتكار الدولة الجزائرية لقطاع التأمينات.

المطلب الأول: تحليل الانتاج

من خلال هذا المطلب سوف نقوم بتحليل انتاج قطاع التأمين الخاص الجزائري بالتطرق الى تطور الحصة السوقية للقطاع الخاص في السوق التأمينية، انتاج قطاع التأمين حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية، مساهمة قطاع التأمين الخاص في انتاج الوسطاء.

1. الحصة السوقية لقطاع التأمين الخاص في السوق التأمينية

من خلال معطيات الجدول أدناه والذي يبين لنا تطور الحصص السوقية لقطاعات التأمين الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 1995-2005 يتضح لنا أن قطاع التأمين العمومي يستحوذ على أكبر حصة من حيث رقم الأعمال المحقق من طرف القطاع ككل خلال الفترة(1995-2005)حيث فاقت حصته السوقية 70% وبنسبة متوسطة بلغت 80% خلال الفترة المدروسة ويرجع سبب سيطرة القطاع العمومي على الحصة الأكبر من انتاج القطاع الى أقدمية هذا القطاع وخبرته الطويلة في السوق مما أكسبه عددا هائلا وثقة عالية من طرف الزبائن بالإضافة الى احتكار

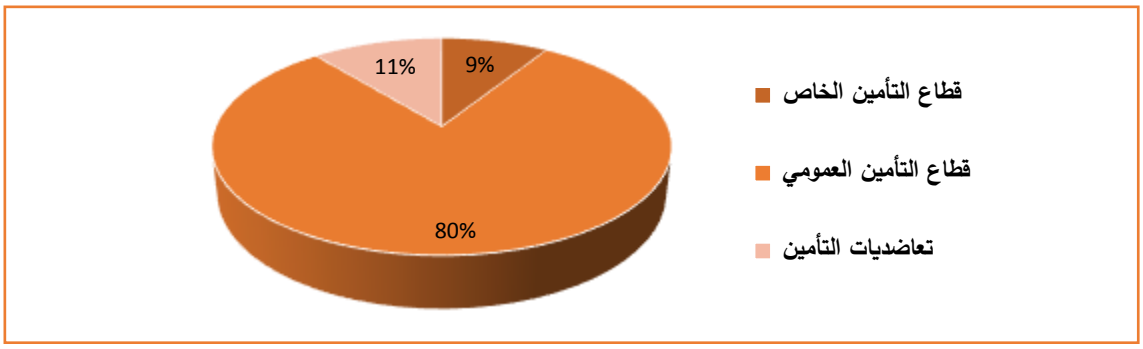
القطاع العمومي لعقود تأمين أكبر القطاعات والمنشآت الحكومية ذات الوزن الثقيل داخل الاقتصاد الوطني كقطاع المحروقات وحرمان القطاع الخاص من فرصة تأمين مثل هذه العقود كالشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) التي عقدت اتفاقية شراكة مع شركة سوناطراك وتم انشاء في إطار هذه الشراكة شركة تأمين المحروقات (CASH)، يليه في المرتبة الثانية قطاع التأمين الخاص الحديث النشأة حيث باشر نشاطه الفعلي في السوق منذ رفع الدولة الجزائرية احتكارها على قطاع التأمين سنة 1995 وكان تأسيس أولى شركات التأمين الخاصة سنة 1997 وانطلق نشاطها عام 1998 وبالتالي عرفت الحصة السوقية للقطاع الخاص ارتفاعا منذ سنة 1998 التي حقق فيها القطاع أدنى حصة سوقية قدرت ب 1% وأعلى حصة سوقية سجلت في سنة 2005 وقدرت ب 20% وبمتوسط بلغ 9% خلال فترة الدراسة، يرجع هذا الارتفاع المحقق في رقم أعمال الشركات الخاصة الى الانتشار الواسع في عدد الفاعلين الخواص في السوق من سنة الى أخرى مما انعكس بالإيجاب على رقم الأعمال المحقق من طرف القطاع الخاص، كما يتضح لنا أن الحصة السوقية لقطاع التأمين العمومي عرفت انخفاضا منذ سنة 1998 لصالح القطاع الخاص أين عرفت الحصة السوقية لهذا الأخير ارتفاعا مستمرا من سنة الى أخرى منذ 1998وهي تصادف أول سنة باشرت فيها أولى شركات القطاع الخاص نشاطها في السوق. حققت التعاضديات حصصا سوقية منخفضة طيلة مدة الدراسة حيث لم تتعدى نسبة مساهمتها في رقم الأعمال الإجمالي للقطاع 13% وبمتوسط بلغ 11% خلال الفترة المدروسة، يظهر تطور الحصة السوقية لقطاع التأمين الخاص في السوق الجزائرية للتأمينات خلال الفترة 1995-2005 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (61): الحصة السوقية لقطاع التأمين الخاص في السوق الجزائرية للتأمينات خلال الفترة 1995-2005

السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
قطاع التأمين الخاص	-	-	-	%1	5%	8%	11%	17%	19%	19%	20%
قطاع التأمين العمومي	87%	88%	88%	87%	84%	80%	77%	74%	72%	72%	73%
تعاضديات التأمين	13%	12%	12%	12%	11%	12%	12%	9%	9%	9%	7%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لنشاط التأمين في الجزائر 1997-2005، التقرير السنوي للمجلس الوطني للتأمينات 1998.

الشكل رقم (26): متوسط الحصة السوقية لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005



المصدر: معطيات الجدول رقم (61)

2. انتاج قطاع التأمين حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية

يظهر انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة خلال الفترة 1995-2005 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (62): انتاج قطاع التأمين حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 1995-2005

الوحدة: مليون دج

السنة			1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
الشركات العمومية	SAA	المبلغ	4857	5615	5615	6207	6460	6819	6772	7322	8537	11188	12532
		الحصة	%36	36%	36%	39%	38%	35%	%31	%25	%27	%31	30%
	CAAT	المبلغ	3139	3711	3711	3796	3927	4050	4079	5328	6824	8914	7392
		الحصة	%24	24%	%24	%24	%23	%21	19%	18%	22%	25%	%18
	CAAR	المبلغ	3564	4401	4410	3914	4027	4297	4564	7099	5197	3957	6255
		الحصة	27	28%	28	24	23	22	21	24	17	11	15
	CASH	المبلغ	-	-	-	-	-	494	1222	1946	1978	1775	4300
		الحصة	-	-	-	-	-	%2	6%	7%	6%	5%	%10
مجموع انتاج شركات التأمين العمومية		المبلغ	11560	13727	13736	13917	14414	15660	16637	21695	22536	25834	30479
		الحصة	%87	%88	88%	87%	84%	80%	%77	%74	%72	%72	%73
الشركات الخاصة	Trust Algeria	المبلغ	-	-	-	146	624	822	939	2177	2371	1958	1499
		الحصة	-	-	-	%1	%4	%4	4%	8%	8%	5%	%4
	Alliance Assurances	المبلغ	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	2
		الحصة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	%0
	CIAR	المبلغ	-	-	-	-	151	381	583	815	1217	1682	2246
		الحصة	-	-	-	-	%1	%2	3%	3%	4%	5%	%5
	2A	المبلغ	-	-	-	-	58	345	668	1011	1091	1424	1851
		الحصة	-	-	-	-	%0	%2	3%	3%	3%	%4	%4
	GAM	المبلغ	-	-	-	-	-	-	-	212	778	1160	1511
		الحصة	-	-	-	-	-	-	-	1%	2%	3%	%4
	RAYAN	المبلغ	-	-	-	-	-	-	-	169	421	353	361
		الحصة	-	-	-	-	-	-	-	1%	1%	1%	%1
	SALAMA	المبلغ	-	-	-	-	-	-	92	208	384	498	653
		الحصة	-	-	-	-	-	-	1%	1%	1%	1%	%2
مجموع انتاج شركات التأمين الخاصة		المبلغ	-	-	-	146	833	1548	2282	4592	6232	7075	8123
		الحصة	-	-	-	%1	%5	%8	11%	17%	19%	19%	%20
التعاضديات	CNMA	المبلغ	1663	1904	1904	1923	1893	2272	2847	2681	2521	2825	2991
		الحصة	13%	12%	%12	%12	%11	%12	12%	9%	8%	%8	%7
	MAATEC	المبلغ	10	12	12	12	14	16	17	17	22	24	27
		الحصة	%0	%0	%0	%0	%0	%0	0%	0%	0%	0%	0%
مجموع انتاج الشركات التعاضديات		المبلغ	1673	1916	1916	1935	1907	2288	2864	2698	2543	2849	3018
		الحصة	13%	%12	%12	%12	%11	%12	12%	9%	9%	9%	%7
الإنتاج الكلي للقطاع		المبلغ	13233	15643	15652	15998	17154	19501	21783	28985	31311	35758	41620
		الحصة	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%	%100	%100

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات في الجزائر، 1996-2005

من خلال معطيات الجدول السابق يتبين لنا أن رقم أعمال قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2005 في ارتفاع مستمر من سنة الى أخرى حيث حقق أدنى قيمة سنة 1995 قدرت ب 13233 مليون دج وأعلى قيمة سجلت سنة 2005 قدرت ب 41620 مليون دج وبمتوسط 23331 مليون دج خلال هذه الفترة من الدراسة.

شركات التأمين العمومية: شركات التأمين العمومية للتأمين المباشر (SAA, CAAR, CAAT, CASH) سيطرت على انتاج القطاع حيث حققت أعلى مساهمة من حيث رقم الأعمال المنجز سنة 2005 قدرت ب 30479 مليون دج ما يعادل نسبة 73% بينما سجلت أدنى قيمة سنة 1995 قدرت ب 11560 مليون دج ما يعادل نسبة 87% من رقم الأعمال الإجمالي للقطاع وبمتوسط قدر ب 18199.5 مليون دج خلال فترة الدراسة، كما نلاحظ من خلال الجدول أن الحصة السوقية للشركات العمومية بدأت تؤول الى الانخفاض من سنة الى أخرى منذ سنة 1998 أين باشرت أولى شركات التأمين الخاصة نشاطها في السوق نتيجة تحرير السوق الجزائرية للتأمينات أمام المستثمرين الخواص مما انعكس ذلك على الحصة السوقية للقطاع العمومي وأدى الى انخفاضها سنة تلوى الأخرى بسبب زيادة عدد الفاعلين الخواص في السوق وامتصاصهم للحصة السوقية للشركات العمومية.

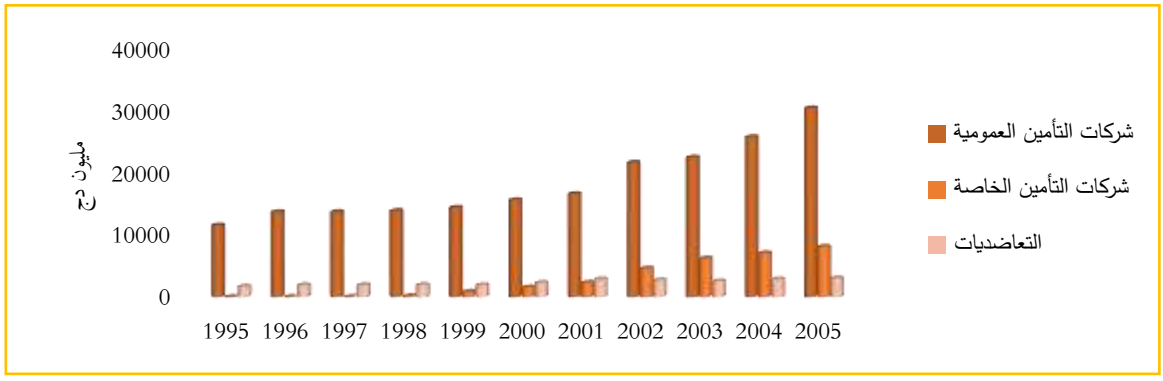
شركات التأمين الخاصة: الحصة السوقية لشركات القطاع الخاص لم تتعدى 20% خلال الفترة 1995-2005 حققتها شركات التأمين الخاصة الناشطة في السوق خلال الفترة المدروسة (TRUST, CIAR , 2A, SALAMA , AL RAYAN, GAM, ALLIANCE)،كما يتضح لنا من خلال الجدول أن رقم أعمال قطاع التأمين الخاص عرف ارتفاعا من سنة الى أخرى منذ سنة 1998 أين حقق أدنى معدلاته بقيمة 146 مليون دج وبحصة 1% من رقم الأعمال الإجمالي للقطاع و كانت تنشط شركة تأمين خاصة واحدة فقط في السوق وهي شركة (TRUST ALGERIA) لترتفع الحصة السوقية الى 5% سنة 1999 بارتفاع عدد الشركات الخاصة الى ثلاثة شركات (TRUST, CIAR, 2A)، ارتفعت الحصة السوقية للشركات الخاصة الى 11% سنة 2001 بسبب زيادة عدد الفاعلين الخواص في السوق حيث ارتفع عددهم الى أربعة شركات خاصة بدخول شركة

(SALAMA) حيز النشاط الى جانب الشركات الخاصة السابقة واستمرت الحصص السوقية في الارتفاع لتصل الى 20% سنة 2005 بارتفاع عدد الشركات الخاصة الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات الى سبعة شركات خاصة مما أدى الى ارتفاع رقم الأعمال المنجز من طرف القطاع الخاص ومنه ارتفاع حصته السوقية مقابل انخفاض في الحصة السوقية لشركات القطاع العام.

الشركات التعاضدية: حققت تعاضديات التأمين أعلى قيمة من حيث رقم أعمال المنجز سنة 2005 قدرت ب 3018 مليون دج ما يعادل حصة 7% من السوق وأدنى قيمة سجلت سنة 1995 قدرت ب 1673 مليون دج وبحصة 13% خلال فترة الدراسة وبمتوسط 2328 مليون دج ما يعادل الحصة المتوسطة 11%.

رغم تحرير السوق الجزائرية للتأمينات أمام المستثمرين الخواص سنة 1995 بهدف ترقية وتنشيط قطاع التأمين الجزائري من خلال خلق جو المنافسة في السوق بقيت الشركات العمومية الأربعة التقليدية تسيطر على انتاج القطاع خلال الفترة 1995-2005 مقابل مساهمة ضعيفة للشركات الخاصة في انتاج السوق مقارنة بالشركات العمومية رغم أن عدد الشركات الخاصة الناشطة في السوق خلال الفترة المدروسة قدرت بسبعة شركات. والشكل التالي نوضح من خلاله انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 1995-2005.

الشكل رقم (27): انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 1995-2005



المصدر: معطيات الجدول رقم (62)

3. انتاج وسطاء التأمين حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية

يظهر تطور انتاج وسطاء التأمين حسب نوع الشركات الناشطة في السوق ما بين 2000-2005 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (63): انتاج وسطاء التأمين حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 2000-2005

الوحدة: مليون دج

		2000		2001		2005	
		المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
الشركات العمومية	SAA	1539	39%	1544	36%	2749	30%
	CAAR	502	13%	562	13%	1074	12%
	CAAT	467	12%	552	13%	907	10%
	CASH	-	-	3	0%	24	0%
مجموع الشركات العمومية		2508	64%	2661	62%	4754	52%
الشركات الخاصة	Trust Algéria	822	21%	939	22%	865	9%
	CIAR	222	6%	345	7%	1769	19%
	2A	345	9%	347	8%	827	9%
	Alliance	-	-	-	-	-	-
	Al –Rayen	-	-	-	-	159	2%
	GAM	-	-	-	-	85	1%
	Al- Baraka	5	0%	54	1%	-	-
مجموع الشركات الخاصة		1394	36%	1685	38%	3705	40%
المجموع الإجمالي		3902	100%	4346	100%	9109	100%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مديرية التأمينات، المجلس الوطني للتأمينات 2000-2005.

(*) Les mutuelles ne font pas appel aux intermédiaires.

ادراج الوسطاء (الوكلاء العامون وسماسرة التأمين) ضمن نشاط التأمين في الجزائر جاء نتيجة كسر احتكار الدولة الجزائرية لقطاع التأمين بمقتضى الأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات، كما يتضح لنا من خلال معطيات الجدول السابق والذي يوضح لنا تطور انتاج وسطاء التأمين حسب نوع الشركات الناشطة في السوق التأمينية خلال الفترة 2000 و2005 أن انتاج وسطاء التأمين في تطور متزايد كما أن الشركات العمومية تسيطر على أكبر الحصص السوقية من حيث رقم الأعمال المحقق من طرف الوسطاء إلا أن حصتها عرفت انخفاضا سنة تلوى الأخرى مقابل التطور المتزايد والمسجل في الحصص السوقية المسجلة من طرف الوسطاء لصالح شركات القطاع الخاص هذا ما

يفسر اعتماد الشركات الخاصة في تحقيق رقم أعمالها على شبكة الوسطاء بالدرجة الأولى عكس الشركات العمومية التي تظهر نتائج الجدول أنها لا تعتمد بالدرجة الرئيسية على شبكة الوسطاء في تحقيق رقم الأعمال، كما نلاحظ من خلال معطيات الجدول التطور المتسارع الذي حققته شركة التأمين الخاصة CIAR من حيث انتاج الوسطاء حيث استطاعت أن تستحوذ على حصة سوقية تقدر ب 19% من الإنتاج الإجمالي للوسطاء سنة 2005 بعما كانت حصتها السوقية تقدر ب 6% فقط سنة 2000، مقابل الانخفاض المسجل في الحصة السوقية لشركة Trust Algéria التي كانت تتمتع بالريادة على مستوى القطاع الخاص حيث عرفت حصة هذه الأخيرة انخفاضا الى 9% سنة 2005 بعما كانت تتربع على حصة تقدر ب 21% من اجمالي انتاج الوسطاء في السوق وهذا ما يفسر اعتماد شركة CIAR بدرجة كبيرة على شبكة الوسطاء في تحصيل الأقساط التأمينية.

المطلب الثاني: تحليل التعويضات

من خلال النقاط التي سنتناولها في هذا المطلب سوف نقوم بتحليل تعويضات قطاع التأمين الخاص الجزائري انطلاقا من تطور الحصة التعويضية للقطاع الخاص، التعويضات المدفوعة حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية، الديون التقنية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق وصولا الى مقارنة التعويضات برقم أعمال القطاع.

1. التعويضات المدفوعة

يظهر تطور الحصة التعويضية لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (64): الحصة التعويضية حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005

الوحدة: مليون دج

السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
قطاع التأمين الخاص	-	-	-	0%	2%	3%	6%	10%	13%	21%	7%
قطاع التأمين العمومي	86%	86%	85%	83%	87%	85%	84%	81%	78%	69%	89%
تعاضديات التأمين	14%	14%	15%	16%	11%	12%	10%	9%	9%	10%	4%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر، 1997-2005

من خلال تحليلنا لمعطيات الجدول الذي يبين لنا تطور الحصة التعويضية لقطاعات النشاط التأميني في الجزائر خلال الفترة 1995-2005 يظهر لنا:

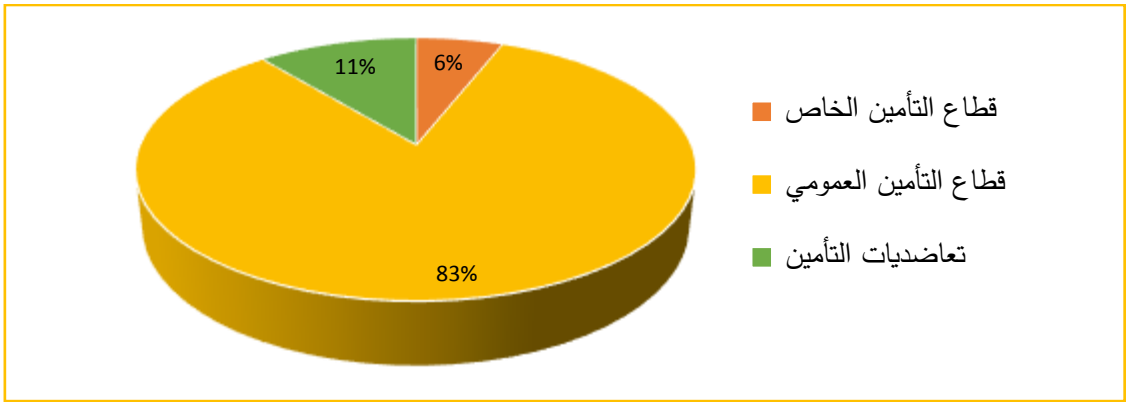
قطاع التأمين العمومي: قطاع التأمين العمومي كان الرائدة من حيث حجم التعويضات المدفوعة للمؤمنين خلال الفترة 1995-2005، كما عرفت التعويضات المدفوعة من طرف القطاع العام حصصا متذبذبة من سنة الى أخرى حيث حقق القطاع العام أعلى حصة تعويضية مدفوعة خلال الفترة المدروسة كانت سنة 2005 بلغت 89% وأدنى حصة تعويض سجلت سنة 2004 قدرت ب 69% من اجمالي التعويضات المدفوعة من طرف القطاع ككل، وبلغ متوسط الحصة التعويضية المدفوعة من طرف القطاع العام 83%. يعود سبب تفوق القطاع العام من حيث حجم التعويضات المدفوعة للمؤمنين الى أقدمية هذه الشركات في السوق وتنوع منتجاتها التأمينية مما أكسبها عددا هائلا من طالبي التأمين في جميع الفروع التأمينية وثقة عالية من طرف الزبائن وهذا يقابله بالضرورة زيادة عدد طالبي التعويض مما ينجر عليه زيادة حجم التعويضات المدفوعة من قبل القطاع العام.

قطاع التأمين الخاص: سجل قطاع التأمين الخاص خلال الفترة 1995-2005 زيادة ملحوظة من حيث الحصة التعويضية من قبل القطاع حيث استطاع القطاع الخاص أن يستحوذ على حصة

21% من اجمالي الحصة السوقية للتعويضات المدفوعة من قبل القطاع وهذا خلال سنة 2004 والتي تعتبر كأعلى نسبة مساهمة في التعويضات المدفوعة من قبل قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة المدروسة، كما بلغ متوسط الحصة التعويضية للقطاع الخاص 6%.

التعاضديات: سجلت تعاضديات التأمين انخفاضا مستمرا من حيث المساهمة في العملية التعويضية خلال الفترة المدروسة حيث انخفضت حصة مساهمتها في العملية التعويضية من 14% سنة 1995 والتي تعتبر كأعلى معدل مساهمة سجلته تعاضديات التأمين الى 4% فقط سنة 2005. والشكل التالي يوضح لنا متوسط الحصة التعويضية لقطاعات نشاط التأمين خلال الفترة المدروسة.

الشكل رقم (28): متوسط الحصة التعويضية لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2005-1995



المصدر: معطيات الجدول رقم (64)

2. التعويضات المدفوعة حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات

تطور قيمة التعويضات المدفوعة حسب نوع شركات التأمين الناشطة في السوق الجزائرية يمكن إظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (65): التعويضات المدفوعة حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 1995-2005

الوحدة: مليون دج

السنة			1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
الشركات العمومية	SAA	المبلغ	3293	3328	3553	3874	4407	4557	5074	5402	5779	6475	7268
		الحصة	45%	41%	46%	45%	41%	36%	36%	36%	34%	38%	14%
	CAAT	المبلغ	1422	1573	1649	1529	1896	2398	2156	3582	3617	3082	36799
		الحصة	20%	19%	21%	18%	18%	19%	15%	24%	21%	18%	70%
	CAAR	المبلغ	1545	2049	1411	1712	2967	3189	4098	2824	3739	2073	1998
		الحصة	21%	25%	18%	20%	28%	25%	29%	19%	22%	12%	4%
	CASH	المبلغ	–	–	–	–	–	522	424	154	213	145	785
		الحصة	–	–	–	–	–	4%	3%	1%	1%	1%	1%
التعويضات المدفوعة من طرف شركات القطاع العام		المبلغ	6260	6950	6613	7115	9270	10666	11752	11962	13348	11775	46850
		الحصة	86%	86%	85%	83%	87%	85%	84%	81%	78%	69%	89%
الشركات الخاصة	Trust Algérie	المبلغ	–	–	–	23	177	244	305	467	314	866	438
		الحصة	–	–	–	0%	2%	2%	2%	3%	2%	5%	1%
	Alliance Assurances	المبلغ	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	0
		الحصة	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	0%
	CIAR	المبلغ	–	–	–	–	18	116	295	428	604	833	1147
		الحصة	–	–	–	–	0%	1%	2%	3%	4%	5%	2%
	2A	المبلغ	–	–	–	–	1	37	191	449	687	643	806
		الحصة	–	–	–	–	0%	0%	1%	3%	4%	4%	1%
	GAM	المبلغ	–	–	–	–	–	–	–	26	267	605	638
		الحصة	–	–	–	–	–	–	–	0%	2%	3%	1%
	RAYAN	المبلغ	–	–	–	–	–	–	–	24	259	457	292
		الحصة	–	–	–	–	–	–	–	0%	1%	3%	1%
	SALAMA	المبلغ	–	–	–	–	–	–	38	52	131	221	340
		الحصة	–	–	–	–	–	–	0%	0%	0%	1%	1%
اجمالي التعويضات المدفوعة من طرف شركات القطاع الخاص		المبلغ	–	–	–	23	196	397	829	1446	2262	3625	3661
		الحصة	–	–	–	0%	2%	3%	6%	10%	13%	%21	7%
التعاضديات	CNMA	المبلغ	973	1155	1147	1368	1138	1476	1420	1373	1515	1727	1823
		الحصة	13%	14%	15%	16%	11%	12%	10%	9%	9%	10%	3%
	MAATEC	المبلغ	15	18	19	19	15	21	21	23	21	23	27
		الحصة	0%	0%	0%	0%	0%	0%	0%	0%	0%	0%	0%
التعويضات المدفوعة من طرف الشركات التعاضدية		المبلغ	988	1173	1166	1387	1153	1497	1441	1396	1536	1750	1850
		الحصة	14%	14%	%15	%16	%11	%12	10%	9%	%9	%10	4%
اجمالي التعويضات المدفوعة من طرف القطاع		المبلغ	7248	8123	7779	8525	10619	12560	14022	14804	17146	17150	52361
		الحصة	%100	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%	%100

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات والمجلس الوطني للتأمينات 1997-2005.

من خلال معطيات الجدول يظهر لنا أن اجمالي التعويضات المدفوعة من طرف قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2005 في ارتفاع مستمر من سنة الى أخرى حيث سجل القطاع أعلى

مبلغ تعويض سنة 2005 قدر ب 52361 مليون دج وأدنى قيمة تعويض مدفوع سجلت سنة 1995 قدرت ب 7248 مليون دج وبمتوسط 15485 مليون دج.

شركات التأمين العمومية: حققت شركات التأمين العمومية الأربعة (SAA, CAAR, CAAT, CASH) الجزء الأكبر من حيث التعويضات المدفوعة للمؤمنين حيث سجلت شركات التأمين العمومية أعلى قيمة من حيث التعويضات المدفوعة سنة 2005 قدرت ب 46850 مليون دج ما يعادل نسبة 89% ويمكن تفسير هذا الارتفاع في حجم التعويض الى تسوية الأضرار الناجمة عن الحريق الذي لحق بمحطة تكرير البترول بسكيكدة في نفس السنة وتمت تسويته من طرف الشركة الجزائرية لتأمينات النقل (CAAT)، كما سجلت الشركات العمومية أدنى قيمة تعويض مدفوع سنة 1995 قدر ب 6260 مليون دج ما يعادل نسبة 86% من اجمالي التعويضات المدفوعة من طرف القطاع وبمتوسط 12960 مليون دج ما يعادل الحصة المتوسطة 83%.

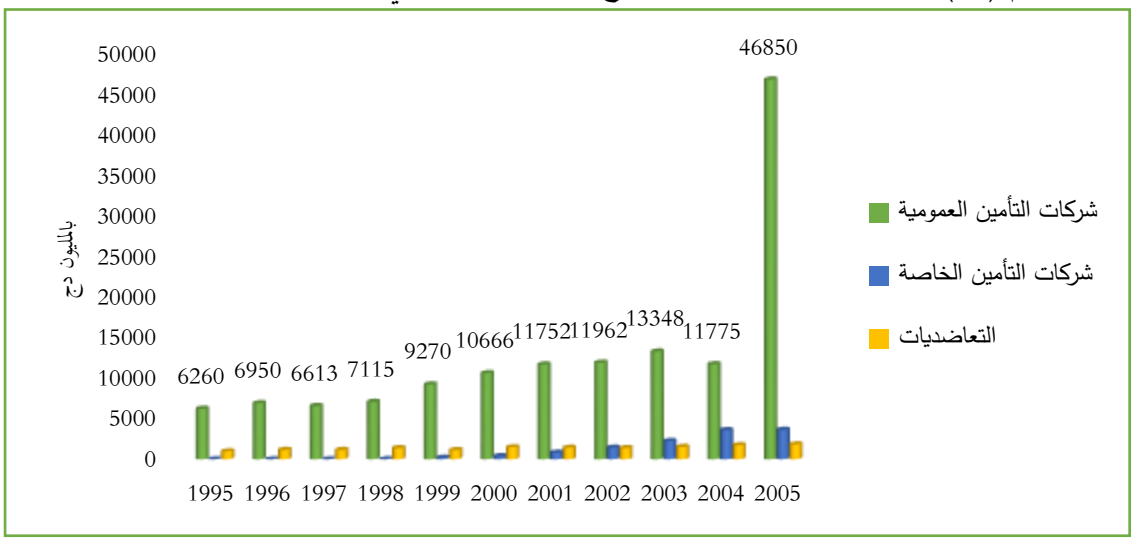
شركات التأمين الخاصة: سجلت شركات التأمين السبعة ذات رؤوس أموال خاصة الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات خلال الفترة 1995-2005 حجم تعويضات تراوحت ما بين 3661 مليون دج (7%) كأعلى قيمة تعويض مدفوع و23 مليون دج ما يعادل نسبة 0% كحد أدنى وبمتوسط قدر ب 1555 مليون دج ما يعادل الحصة المتوسطة المقدرة ب 6%.

الشركات التعاضدية: سجلت تعاضديات التأمين الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات (MAATEC،CNMA) خلال هذه الفترة انخفاضا ملحوظا من حيث نسب مساهمتها في اجمالي العملية التعويضية حيث بلغت أعلى ن مساهمة لها قدرت ب 14% (988 مليون دج) وأدنى مساهمة قدرت ب 4% (1850 مليون دج) وبمتوسط بلغ 1394 مليون دج ما يعادل الحصة المتوسطة 11%. كما نلاحظ من خلال معطيات الجدول أن الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA)

يستحوذ تقريبا على اجمالي التعويضات المدفوعة من طرف تعاضديات التأمين مقابل مساهمة معدومة تقريبا من طرف (MAATEC).

رغم تحرير السوق الجزائرية للتأمينات ودخول الشركات ذات الرأس المال الخاص السوق الجزائرية وانطلاق نشاطها منذ سنة 1998 إلا أن الشركات العمومية التقليدية لا تزال المساهم الرئيسي في العملية التعويضية للقطاع خلال الفترة المدروسة كما تحتل الشركة الوطنية للتأمين (SAA) الصدارة من حيث التعويضات المدفوعة. كما نلاحظ أن قيمة التعويضات المدفوعة من طرف كل من شركات القطاع العام والشركات التعاضدية عرفت تطورا مستمرا من سنة الى أخرى إلا أن حصصهم السوقية سجلت تراجعا لصالح شركات القطاع الخاص الذي عرفت حصصه السوقية تطورا وهذا راجع الى زيادة عدد الفاعلين الخواص في السوق من سنة الى أخرى مما ساهم في امتصاص نسبا مهمة من تعويضات القطاع رغم تسجيل الشركات الخاصة حصصا ضعيفة من حيث المساهمة في العملية التعويضية مقارنة بالشركات العمومية.

االشكل رقم (29): التعويضات المدفوعة حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 1995-2005



المصدر: معطيات الجدول رقم (65)

3. مقارنة التعويضات برقم الأعمال المحقق حسب قطاعات نشاط التأمين

للوقوف على مدى التزام شركات التأمين تجاه المؤمنين خلال الفترة 1995-2005 لا بد من مقارنة التعويضات المدفوعة برقم الأعمال المحقق من طرف كل قطاع (عمومي، خاص، تعاضديات) حيث كلما ارتفعت نسبة التعويضات للإنتاج كلما دل ذلك على ارتفاع مقدار التزام شركات التأمين اتجاه طالبي التأمين، والجدول التالي يظهر لنا تطور نسبة التعويضات للإنتاج حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر.

الجدول رقم (66): نسبة التعويضات للإنتاج حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005

الوحدة: مليون دج

	السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
قطاع التأمين	انتاج التأمين	-	-	-	146	833	1548	2282	4592	6232	7075	8123
	التعويضات المدفوعة	-	-	-	23	196	397	829	1446	2262	3625	3661
	النسبة %	-	-	-	16%	24%	26%	36%	31%	36%	51%	45%
قطاع التأمين	انتاج التأمين	11337	13379	13736	13917	14414	15660	16637	21695	22536	25834	30479
	التعويضات المدفوعة	6260	6950	6613	7115	9270	10666	11752	11962	13348	11775	46850
	النسبة %	55%	52%	48%	51%	64%	68%	71%	55%	59%	46%	154%
التعاضديات	انتاج التأمين	1691	1689	1916	1935	1907	2288	2864	2698	2543	2849	3018
	التعويضات المدفوعة	988	1173	1166	1387	1153	1497	1441	1396	1536	1750	1850
	النسبة %	58%	69%	61%	72%	60%	65%	50%	52%	60%	61%	61%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية 1997-2005.

من خلال تحليلنا لمعطيات الجدول الذي يوضح لنا تطور نسبة التعويضات للإنتاج لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005 يظهر لنا أن انتاج التأمين لكل قطاع في تزايد مستمر من سنة الى أخرى، كما عرفت التعويضات المدفوعة من طرف كل قطاع هي كذلك تطورا متزايدا إلا أن انتاج التأمين يتطور بوتيرة أكبر من تطور حجم التعويضات المدفوعة من طرف كل قطاع.

قطاع التأمين العمومي حقق خلال فترة الدراسة أعلى نسبة تعويضات للإنتاج والتي فاقت نسبة 100% بلغت 154% سنة 2005 حيث فاقت التعويضات المدفوعة رقم الأعمال المحقق في هذه السنة وهذا راجع الى تسوية الأضرار الناجمة عن الخسائر الفادحة التي لحقت بمحطة تكرير البترول بسكيكدة في نفس السنة، كما حقق القطاع أدنى نسبة مساهمة بلغت 46% وبلغت الحصة المتوسطة للقطاع العمومي 66%.

حقق قطاع التأمين الخاص أعلى حصة تعويضات للإنتاج قدرت ب 51% سنة 2004 وأدنى حصة بلغت 16% سنة 1998 والتي تعتبر أول سنة باشرت فيها أولى الشركات ذات رؤوس أموال خاصة نشاطها في السوق الجزائرية للتأمينات وهي شركة (TRUST Algéria)، كما بلغت متوسط حصة التعويضات للإنتاج للقطاع الخاص خلال الفترة المدروسة 24%.

تعاضديات التأمين حققت خلال الفترة المدروسة نسبة تعويضات للإنتاج تراوحت ما بين 50% و72% كما بلغت الحصة المتوسطة لتعاضديات التأمين خلال الفترة المدروسة 61%.

4. الديون التقنية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية

تمثل الديون التقنية مقدار التزام شركات التأمين اتجاه المؤمن لهم، مقدار التزام شركات التأمين الجزائرية اتجاه المؤمن لهم خلال الفترة 1995-2005 تبقى كبيرة حيث عرفت الديون التقنية لقطاع التأمين الجزائري خلال الفترة المدروسة ارتفاعا مستمرا من سنة الى أخرى حيث بلغت 76630 مليون دج سنة 2004 بعد ما كانت 16337 مليون دج سنة 1995 لتنخفض الى 49141 مليون دج سنة 2005 في حين بلغ متوسط الديون التقنية خلال فترة الدراسة 34756 مليون دج. %. والجدول التالي يوضح لنا تطور حجم الديون التقنية لشركات التأمين الجزائرية خلال الفترة 1995-2005.

الجدول رقم (67): الديون التقنية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 1995-2005

الوحدة: مليون دج

السنة			1995	1996	1997	1998	2000	2001	2002	2003	2004	2005
الشركات العمومية	SAA	المبلغ	7252	8186	8749	9848	11268	12240	13158	13911	15417	**16534**
		الحصة	44%	44%	44%	42%	37%	35%	37%	34%	20%	**34%**
	CAAT	المبلغ	2671	3380	3604	4035	4866	5285	5215	7036	40768	**8112**
		الحصة	16%	18%	18%	17%	16%	15%	15%	17%	53%	**17%**
	CAAR	المبلغ	5048	5942	6100	8359	11565	13033	11784	11908	10681	**11762**
		الحصة	31%	31%	31%	36%	38%	37%	33%	29%	14%	**24%**
	CASH	المبلغ	–	–	–	–	492	1311	1327	1713	2102	**4196**
		الحصة	–	–	–	–	2%	4%	4%	4%	3%	**9%**
اجمالي الديون التقنية لشركات التأمين العمومية		المبلغ	14971	17508	18453	22242	28191	31869	31484	34568	68968	**40604**
		الحصة	92%	93%	93%	95%	93%	91%	89%	84%	90%	**84%**
الشركات الخاصة	Trust Algérie	المبلغ	–	–	–	71	729	806	988	1763	1974	**2086**
		الحصة	–	–	–	0%	2%	2%	3%	4%	3%	**4%**
	Alliance Assurances	المبلغ	–	–	–	–	–	–	–	–	–	**1**
		الحصة	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
	CIAR	المبلغ	–	–	–	–	309	534	696	1052	1239	**1462**
		الحصة	–	–	–	–	1%	2%	2%	3%	2%	**3%**
	2A	المبلغ	–	–	–	–	182	384	677	766	1033	**1143**
		الحصة	–	–	–	–	1%	1%	2%	2%	1%	**2%**
	GAM	المبلغ	–	–	–	–	–	–	104	508	855	**1275**
		الحصة	–	–	–	–	–	–	–	1%	1%	**3%**
	AL- BARAKA	المبلغ	–	–	–	–	3	47	141	351	309	**345**
		الحصة	–	–	–	–	0%	0%	0%	1%	0%	**1%**
	AL- RAYAN	المبلغ	–	–	–	–	–	–	77	440	403	**609**
		الحصة	–	–	–	–	–	–	0%	1%	1%	**1%**
اجمالي الديون التقنية لشركات التأمين الخاصة		المبلغ	–	–	–	71	1223	1771	2683	4880	5813	**6921**
		الحصة	–	–	–	0%	4%	5%	7%	12%	8%	**14%**
التعاضديات	CNMA	المبلغ	1270	1193	1278	1081	1303	1587	1732	1795	1816	**1578**
		الحصة	8%	6%	6%	5%	4%	4%	5%	4%	2%	**3%**
	MAATEC	المبلغ	96	104	104	107	112	114	44	45	33	**38**
		الحصة	0%	1%	1%	0%	0%	0%	0%	0%	0%	–
اجمالي الديون التقنية لتعاضديات التأمين		المبلغ	1366	1297	1382	1188	1415	1701	1776	1840	1849	**1616**
		الحصة	8%	7%	7%	5%	4%	4%	5%	4%	2%	**3%**
اجمالي الديون التقنية للقطاع		المبلغ	16337	18805	19835	23501	30829	35341	35854	41288	76630	**49141**
		الحصة	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%	**100%**

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات مديرية التأمينات والمجلس الوطني للتأمينات 1998، 2005.

شركات التأمين العمومية مستوى التزامها اتجاه المؤمنين كبيرا مقارنة بالشركات الخاصة والشركات التعاضدية حيث بلغ متوسط حجم ديونها التقنية خلال نفس الفترة المدروسة 30886 مليون دج (90%)، تحتل الشركة الوطنية للتأمين SAA المرتبة الأولى من حيث حجم الالتزام تجاه المؤمنين

بمتوسط 11656 مليون دج ما يعادل الحصة المتوسطة 37%، تليها الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR بمتوسط 9618 مليون دج (30%)، ثم الشركة الجزائرية لتأمينات النقل CAAT بمتوسط 8497 مليون دج ما يعادل الحصة المتوسطة 20%، وتبقى الشركة الجزائرية لتأمين المحروقات CASH الحديثة النشأة تحتل المرتبة الرابعة بمتوسط 1857 مليون دج ما يعادل 4% كنسبة متوسطة خلال فترة الدراسة.

شركات التأمين الخاصة التي باشرت نشاطها منذ سنة 1998 في السوق الجزائرية بلغ متوسط ديونها التقنية خلال الفترة المدروسة 3337 مليون دج (7%)، تحتل شركة Trustالصدارة ويبقى مقدار التزامها تجاه المؤمنين كبيرا مقارنة بباقي الشركات الخاصة حيث بلغ متوسط ديونها التقنية 1202 مليون دج ما يعادل 3%، يليها الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين CIAR بقيمة متوسطة تقدر ب 882 مليون دج (2%) ثم الجزائرية للتأمين 2A بقيمة متوسطة بلغت 698 مليون دج (2%).

الشركات التعاضدية بلغ متوسط حجم ديونها التقنية 1543 مليون دج ما يعادل النسبة المتوسطة 5%، استحوذت التعاضدية الفلاحية CNMA على الحصة الأكبر من حيث الالتزام تجاه المؤمنين فمتوسط حجم ديونها التقنية بلغ 1463 مليون دج ما يعادل الحصة المتوسطة 5%.

المطلب الثالث: مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاقتصاد الوطني

من خلال هذا الجزء من الدراسة سوف نوضح تطور مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاقتصاد الوطني بالاعتماد على عدة مؤشرات بدءا بالمساهمة في الناتج الداخلي الخام (معدل الاختراق)، مساهمة التعويضات المدفوعة في الناتج الداخلي الخام، المساهمة في الاقتصاد الوطني من منظور مؤشر الكثافة التأمينية وكذا المساهمة في الادخار المحلي والاستثمار الوطني للفترة 1995-2005.

1. مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاقتصاد الوطني من منظور مؤشر الاختراق

مساهمة قطاع التأمين الخاص في الناتج الداخلي الخام (PIB) للفترة 1995-2005 يمكن إظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (68): معدل الاختراق حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005

الوحدة: مليون دج

السنة		1995	1996	1997	1998	1999	2000
الناتج الداخلي الخام PIB*		**2004994.7**	**2570028.9**	**2780168.1**	**2830490.7**	**3238197.5**	**4123513.9**
قطاع التأمين الخاص	انتاج التأمين**	-	-	-	146	833	1548
	معدل الاختراق	-	-	-	%0.01	0.03%	0.04%
قطاع التأمين العمومي	انتاج التأمين**	11337	13379	13736	13917	14414	15660
	معدل الاختراق	%0.57	0.52%	0.54%	0.51%	0.44%	0.38%
التعاضديات	انتاج التأمين**	1691	1689	1916	1935	1907	2288
	معدل الاختراق	0.08%	0.07%	0.07%	0.07%	0.06%	0.06%

السنة		2001	2002	2003	2004	2005
الناتج الداخلي الخام PIB*		**4227113.1**	**4522773.3**	**5252321.1**	**6149116.7**	**7561984.3**
قطاع التأمين الخاص	انتاج التأمين	2282	4592	6232	7075	8123
	معدل الاختراق	0.05%	0.10%	%0.12	%0.11	%0.10
قطاع التأمين العمومي	انتاج التأمين	16637	21695	22536	25834	30479
	معدل الاختراق	%0.43	%0.48	%0.43	0.42%	0.4%
التعاضديات	انتاج التأمين	2864	2698	2543	2849	3018
	معدل الاختراق	0.07%	%0.06	0.05%	0.05%	%0.04

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على (* الديوان الوطني للإحصائيات ONS، ** التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر 1997-2005)

معدل اختراق التأمين لكل قطاع في السنة T = (انتاج التأمين في السنة T / الناتج الداخلي الخام PIB في السنة T) × 100%

من خلال معطيات الجدول الذي يوضح لنا المساهمة الفعلية لقطاع التأمين العمومي والخاص بالإضافة الى تعاضديات التأمين في الناتج الداخلي الخام (PIB) يتضح لنا أن نسبة مساهمة كل قطاع في الناتج الداخلي الخام ضعيفة وبعيدة عن المعدل العالمي رغم أن انتاج التأمين لكل قطاع في تزايد مستمر والناتج الداخلي الخام هو كذلك إلا أن ما نلاحظه أن الناتج الداخلي الخام يتطور بوتيرة أسرع من تطور رقم أعمال التأمين لكل قطاع وهذا ما أدى الى تسجيل معدلات مساهمة ضعيفة لكل قطاع في الناتج الداخلي الخام.

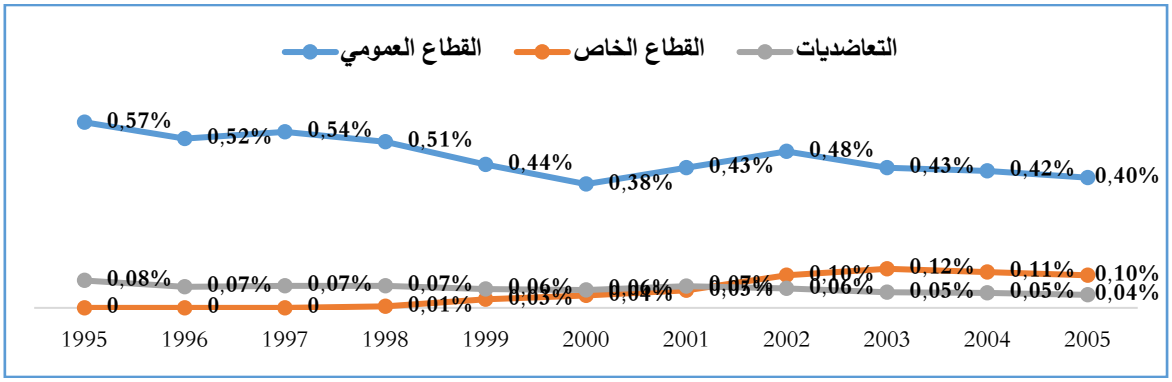
قطاع التأمين الخاص: مساهمة قطاع التأمين الخاص في الناتج الداخلي الخام خلال الفترة 1995-2005 في تزايد مستمر من سنة الى أخرى إلا أن نسبة المساهمة تبقى ضعيفة جدا حيث سجل القطاع الخاص أعلى نسبة مساهمة له في الناتج الداخلي الخام سنة 2003 قدرت ب 0.12 %، كما سجل القطاع أدنى نسبة مساهمة له قدرت ب 0.01 % سنة 1998 وبمتوسط بلغ 0.07%.

قطاع التأمين العمومي: سجل قطاع التأمين العمومي خلال فترة الدراسة مساهمة ضعيفة هو كذلك في الناتج الداخلي الخام إلا أن مساهمته كانت أفضل من مساهمة القطاع الخاص ويعود سبب هذا التفاوت الى أقدمية القطاع العمومي والى خبرته في التعامل مع الزبائن مما أكسب شركات القطاع العمومي كما هائلا وثقة عالية من طالبي التأمين وهذا ما انعكس بالإيجاب على رقم أعمال القطاع ومنه على معدل الاختراق، حيث سجل قطاع التأمين العمومي أعلى نسبة مساهمة له في الناتج الداخلي الخام سنة 1995 قدرت ب 0.57% أين بلغ المعدل العالمي في نفس السنة 6.9% وأدنى نسبة مساهمة سجلت عام 2000 قدرت ب 0.38% أين بلغ المعدل العالمي 7.3% في نفس السنة وبمتوسط 0.46% خلال سنوات الدراسة، كما نلاحظ من خلال معطيات الجدول أن معدل اختراق قطاع التأمين العمومي عرف تراجعا منذ سنة 1998 الى أقل من 0.50% مقابل الزيادة في

معدل اختراق القطاع الخاص منذ سنة 1998 وهذا راجع الى دخول الشركات ذات رؤوس أموال خاصة حيز النشاط منذ سنة 1998 مما أثر على الانخفاض في معدل اختراق قطاع التأمين العمومي وارتفاع معدل اختراق قطاع التأمين الخاص.

التعاضديات: حققت تعاضديات التأمين أعلى معدل مساهمة في الناتج الداخلي الخام سجلت عام 1995 قدرت ب 0.84% كما حققت أدنى معدل مساهمة سنة 2005 قدرت ب 0.04 % وبمتوسط 0.06% خلال سنوات الدراسة. والشكل التالي يوضح تطور معدل اختراق التأمين في الجزائر حسب نوع القطاعات التأمينية خلال الفترة 1995-2005.

الشكل رقم (30): تطور معدل الاختراق حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005



المصدر: معطيات الجدول رقم (68)

2. التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام (PIB)

تعكس لنا نسبة التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام لقطاعات نشاط التأمين معدل تغطية التعويضات المدفوعة من طرف كل قطاع للخسائر الوطنية، نسبة التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام خلال الفترة 1995-2005 لكل قطاع ضئيلة رغم أن حجم التعويضات المدفوعة من طرف كل من القطاع العمومي والخاص بالإضافة الى التعاضديات في ارتفاع من سنة الى أخرى كما أن الناتج الداخلي الخام هو كذلك في تزايد مستمر إلا أن الناتج الداخلي الخام يتطور

بوتيرة أسرع من التطور المسجل في التعويضات المدفوعة من طرف كل قطاع وهذا ما أدى الى المساهمة الضعيفة لحجم التعويضات المدفوعة من طرف كل قطاع في الناتج الداخلي الخام، والجدول التالي يوضح لنا تطور التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام في الجزائر حسب قطاعات نشاط التأمين.

الجدول رقم (69): التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام (PIB) حسب قطاعات نشاط التأمين للفترة 1995-2005

الوحدة: مليون دج

السنة		1995	1996	1997	1998	1999	2000
الناتج الداخلي الخام PIB*		2004994.7	2570028.9	2780168.1	2830490.7	3238197.5	4123513.9
قطاع التأمين الخاص	التعويضات المدفوعة**	-	-	-	23	196	397
	النسبة %	-	-	-	0.00%	0.01%	0.01%
قطاع التأمين العمومي	التعويضات المدفوعة**	6260	6950	6613	7115	9270	10666
	النسبة %	0.31%	0.27%	0.28%	0.25%	0.29%	0.26%
التعاضديات	التعويضات المدفوعة**	988	1173	1166	1387	1153	1497
	النسبة %	0.05%	0.05%	0.04%	0.05%	0.04%	0.04%

السنة		2001	2002	2003	2004	2005
الناتج الداخلي الخام PIB		4227113.1	4522773.3	5252321.1	6149116.7	7561984.3
قطاع التأمين الخاص	التعويضات المدفوعة	829	1446	2262	3625	3661
	النسبة %	0.02%	0.03%	0.043%	0.06%	0.05%
قطاع التأمين العمومي	التعويضات المدفوعة	11752	11962	13348	11775	46850
	النسبة %	0.28%	0.27%	0.25%	0.21%	0.62%
التعاضديات	التعويضات المدفوعة	1441	1396	1536	1750	1850
	النسبة %	0.03%	0.03%	0.03%	0.03%	0.02%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على (* الديوان الوطني للإحصائيات، ** التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر 1997-2005)

التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام (PIB) لكل قطاع في السنة T = (حجم التعويضات المدفوعة من طرف القطاع في السنة T / الناتج الداخلي الخام في السنة T) × 100%

من خلال معطيات الجدول الذي يوضح لنا تطور نسبة التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005 يتضح لنا أن مساهمة التعويضات المدفوعة من طرف كل من القطاع العمومي والخاص بالإضافة الى تعاضديات التأمين

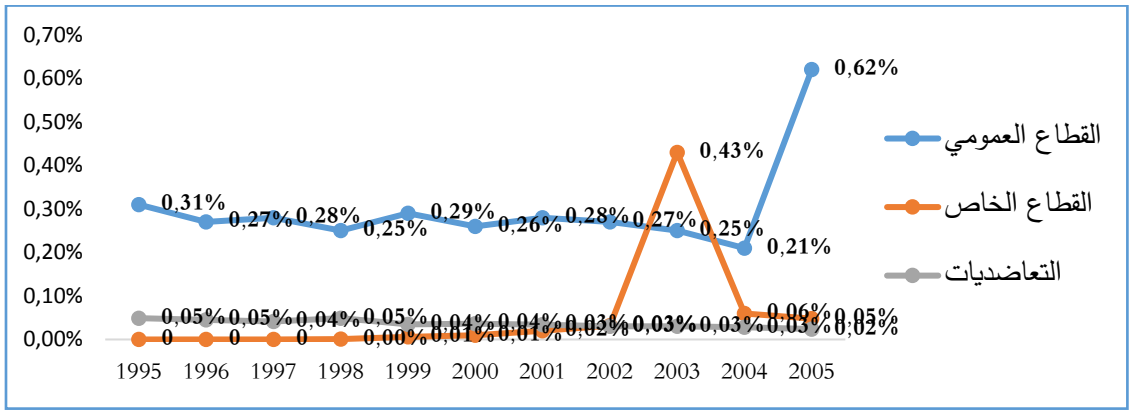
في تغطية الخسائر التي أصابت الثروة الوطنية خلال الفترة المدروسة ضعيفة جدا، هذا ما يفسر تماطل شركات التأمين الجزائرية سواء كانت عمومية أو خاصة في تسوية المطالبات في أجالها المحددة، مما ما انعكس على المعدلات الضعيفة التي تم تسجيلها من حيث التغطية التعويضية لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر للخسائر التي تصيب الثروة الوطنية.

قطاع التأمين العمومي: سجل قطاع التأمين العمومي مساهمة ضعيفة جدا حيث لم تتعدى مساهمة التعويضات في الناتج الداخلي الخام 1% خلال الفترة المدروسة، كما بلغت أعلى مساهمة له سجلت سنة 2005 بلغت 0.62% وأدنى مساهمة سجلت عام 2004 قدرت ب 0.21% وبمتوسط 0.3%.

قطاع التأمين الخاص: سجلت مساهمة التعويضات المدفوعة من طرف قطاع التأمين الخاص في الناتج الداخلي الخام خلال فترة الدراسة هي الأخرى معدلات ضعيفة جدا حيث لم تصل نسبة المساهمة الى 0.1% كما سجل القطاع الخاص أعلى مساهمة له عام 2004 بلغت 0.06% وكانت أدنى نسبة مساهمة قدرت ب 0.00% سنة 1998 وبمتوسط 0.027%.

التعاضديات: سجلت تعاضديات التأمين الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات خلال الفترة 1995-2005 نسبة مساهمة للتعويضات المدفوعة في الناتج الداخلي الخام ما بين 0.024% و0.049% وبمتوسط 0.036%. والجدول التالي يبين لنا تطور نسبة التعويضات الى الناتج الداخلي الخام حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005.

الشكل رقم (31): تطور نسبة التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر



المصدر: معطيات الجدول رقم (69)

3. مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاقتصاد الوطني من منظور مؤشر الكثافة التأمينية

معدل إنفاق الفرد الجزائري على خدمات التأمين لكل من القطاع العمومي والخاص بالإضافة الى تعاضديات التأمين في تزايد مستمر من سنة الى أخرى، والجدول التالي يوضح لنا تطور معدلات الكثافة التأمينية لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر.

الجدول رقم (70): كثافة التأمين في الجزائر حسب قطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 1995-2005

الوحدة: دج/فرد

السنة		1995	1996	1997	1998	1999	2000
عدد السكان (بالمليون) *		28.06	28.566	29.045	29.507	29.965	30.416
قطاع التأمين الخاص	رقم الأعمال**	-	-	-	146	833	1548
	الكثافة التأمينية	-	-	-	4.947	27.80	50.90
قطاع التأمين العمومي	رقم الأعمال**	11337	13379	13736	13917	14414	15660
	الكثافة التأمينية	404.03	468.35	472.92	471.65	481.03	514.86
التعاضديات	رقم الأعمال**	1691	1689	1916	1935	1907	2288
	الكثافة التأمينية	60.26	59.12	65.96	65.57	63.64	75.22
السنة		2001	2002	2003	2004	2005	
عدد السكان (بالمليون) *		30.879	31.357	31.848	32.364	32.906	
قطاع التأمين الخاص	رقم الأعمال	2282	4592	6232	7075	8123	
	الكثافة التأمينية	73.90	146.44	195.68	218.60	246.85	
قطاع التأمين العمومي	رقم الأعمال	16637	21695	22536	25834	30479	
	الكثافة التأمينية	538.78	691.87	707.61	798.23	926.24	
التعاضديات	رقم الأعمال	2864	2698	2543	2849	3018	
	الكثافة التأمينية	92.75	86.04	79.84	88.03	91.71	

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على (* الديوان الوطني للإحصائيات، ** التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر 1997-2005).

الكثافة التأمينية في السنة T = رقم أعمال القطاع في السنة T / عدد السكان في السنة T

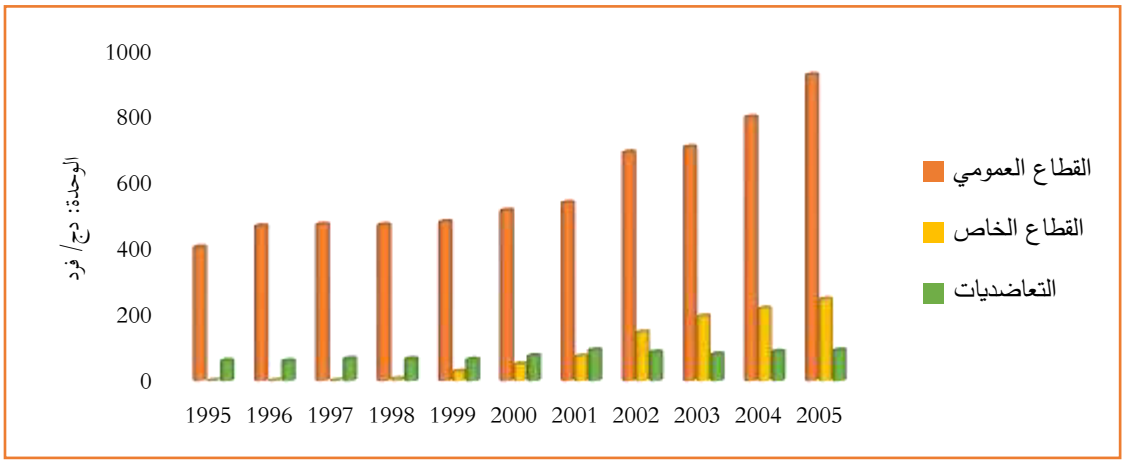
من خلال معطيات الجدول أعلاه يتضح لنا:

قطاع التأمين العمومي: معدل الكثافة التأمينية الذي سجله قطاع التأمين العمومي في تزايد مستمر من سنة الى أخرى حيث سجل أعلى معدلاته خلال الفترة 1995-2005 قدر ب 926.24 دج/فرد سنة 2005 وأدنى معدل كثافة سجل سنة 1995 بلغ 404.03 دج /فرد وبمتوسط 588.68 دج/فرد.

قطاع التأمين الخاص: حقق قطاع التأمين الخاص خلال الفترة المدروسة معدل كثافة تراوح ما بين 4.947 دج/فرد و246.85 دج /فرد وبمتوسط 120.63 دج /فرد.

التعاضديات: سجلت التعاضديتان الناشطتان في السوق الجزائرية للتأمينات خلال الفترة المدروسة أعلى معدل كثافة تأمينية قدر ب 92.75 دج /فرد سنة 2001 وأدنى معدل كثافة سجلته التعاضديتان سنة1996 بمعدل 59.12 دج /فرد وبمتوسط 75.28 دج /فرد. والجدول التالي يوضح لنا تطور الكثافة التأمينية في الجزائر لقطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 1995-2005.

الشكل رقم (32): تطور كثافة التأمين حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005



المصدر: معطيات الجدول رقم (70)

4. مساهمة قطاع التأمين الخاص في الادخار المحلي

مساهمة قطاع التأمين الخاص في الادخار المحلي خلال الفترة 2000-2005 يمكن إظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (71): مساهمة قطاعات نشاط التأمين في الادخار المحلي خلال الفترة 2000-2005

الوحدة: مليون دج

السنة		2000	2001	2002	2003	2004	2005
الادخار المحلي *		1849190.0	1754822.8	1833001.8	2348499.1	2931196.0	4143075.1
قطاع التأمين الخاص	الاحتياطيات التقنية **	1222	1771	2683	4880	5813	6921
	نسبة المساهمة %	0.06%	0.10%	0.14%	0.20%	0.19%	0.16%
قطاع التأمين العمومي	الاحتياطيات التقنية	28190	31869	31484	34568	68968	40604
	نسبة المساهمة %	1.52%	1.81%	1.71%	1.47%	2.35%	0.98%
التعاضديات	الاحتياطيات التقنية	1415	1701	1776	1840	1849	1616
	نسبة المساهمة %	0.07%	0.09%	0.09%	0.07%	0.06%	0.03%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على ((* غفصي توفيق، مرجع سابق، ص 228)، ** التقارير السنوية لنشاط التأمين في الجزائر، وزارة المالية 2000، 2005)

مساهمة كل قطاع في الادخار المحلي في السنة T = (الاحتياطيات الفنية لكل قطاع في السنة T / حجم الادخار المحلي في السنة T) × 100%

من خلال معطيات الجدول الذي يوضح لنا تطور مساهمة قطاعات نشاط التأمين في تعبئة الادخار المحلي يتضح لنا أن نسبة مساهمة كل من القطاع العمومي والخاص بالإضافة الى تعاضديات التأمين في تعبئة الادخار المحلي ضعيفة رغم أن قيمة الاحتياطيات الفنية لكل قطاع في تزايد مستمر من سنة الى أخرى، كما أن حجم الادخار المحلي هو الآخر في تطور متزايد إلا أن الادخار المحلي يتزايد بوتيرة أكبر من التزايد المسجل في قيمة الاحتياطيات لكل قطاع مما انعكس على ضعف مساهمة كل قطاع في الادخار المحلي. هذا ما يفسر كذلك المساهمة الضعيفة لفرع التأمين على الأشخاص في رقم الأعمال المحقق من طرف كل قطاع حيث تعتبر الأقساط المحصلة من طرف هذا الفرع ادخارات طويلة الأجل يعول عليها كثيرا في تعبئة الادخار الوطني ومن ثم توجيهها نحو مختلف الأوعية الاستثمارية التي تخدم التنمية في البلد، عكس الأقساط المحصلة من فرع التأمين على الأضرار التي تعتبر ادخارات قصيرة الأجل.

قطاع التأمين العمومي حقق أعلى نسب مساهمة من حيث تعبئة الادخار المحلي، كما تميزت مساهمته بعدم الاستقرار والتذبذب حيث بلغت أعلى نسبة مساهمة له 2.35% وأدنى نسبة مساهمة قدرت ب 0.98% بينما لم تتجاوز النسبة المتوسطة 1.64%، قطاع التأمين الخاص مساهمته في تعبئة الادخار المحلي كانت ضعيفة جدا إلا أنها عرفت تطورا خلال سنوات الدراسة بلغت 0.20% سنة 2003 بعدما كانت 0.06% سنة 2000 مقابل انخفاض في معدلات مساهمة القطاع العمومي، لتعرف حصة القطاع الخاص انخفاضا من جديد من حيث تعبئة الادخار المحلي، كما لم تتجاوز النسبة المتوسطة لمساهمة القطاع الخاص 0.14%، حققت تعاضديات التأمين أضعف نسب مساهمة خلال فترة الدراسة حيث لم تتعدى النسبة المتوسطة 0.07%.

5. التوظيفات المالية لقطاع التأمين الخاص ومساهمته في الاستثمار الوطني

من أجل تقييم أداء قطاع التأمين الخاص الجزائري من حيث المساهمة في الاستثمار الوطني سوف نقوم بحساب مبالغ توظيفات المؤمنين الموجهة للاستثمار في كل سنة ثم نسبة هذه المبالغ الى اجمالي الاستثمار الوطني المحقق في كل سنة.

1.5. حصة التوظيفات المالية لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر

يظهر تطور حصة التوظيفات المالية لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (72): حصة التوظيفات المالية حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005

الوحدة: مليون دج

السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
قطاع التأمين العمومي	76%	76%	80%	77%	79%	79%	75%	74%	75%	71%	73%
قطاع التأمين الخاص	-	-	-	3%	4%	5%	7%	9%	8%	9%	8%
تعاضديات التأمين	12%	11%	7%	10%	6%	4%	5%	5%	6%	9%	8%
إعادة التأمين CCR	12%	13%	13%	10%	11%	12%	13%	11%	11%	11%	10%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر 1996-2005.

من خلال تحليلنا لمعطيات الجدول السابق الذي يوضح لنا تطور حصة التوظيفات المالية الخاصة بقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 1995-2005 يتضح لنا تصدر قطاع التأمين العمومي على توظيفات قطاع التأمين الجزائري خلال فترة الدراسة حيث عرفت حجم التوظيفات المالية للقطاع العام حصصا متذبذبة تراوحت ما بين 80% كأعلى حصة توظيف و71% كأدنى حصة، وقدر متوسط حصة التوظيفات المالية للقطاع العام خلال الفترة المدروسة 76%، كما حققت الشركة المتخصصة في إعادة التأمين (CCR) حصصا بلغ متوسطها 12%، قطاع التأمين الخاص سجل حصص مساهمة ضعيفة من حيث اجمالي توظيفات القطاع حيث تراوحت حصص توظيفاته المالية ما بين 3% و9% فقط خلال الفترة المدروسة كما قدرت متوسط حصة التوظيفات المالية للقطاع الخاص 5%، وبلغ متوسط الحصة التوظيفية للأقساط التأمينية لتعاضديات التأمين 8%.

2.5. التوظيفات المالية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية

التوظيفات المالية لقطاع التأمين الجزائري (الشركات المباشرة بالإضافة الى شركة إعادة التأمين) في تطور مستمر من سنة الى أخرى حيث تراوحت ما بين 22278 مليون دج و55263 مليون دج كما قدرت القيمة المتوسطة 38616 مليون دج.

تتصدر شركات التأمين العمومية المباشرة توظيفات القطاع كما تعتبر الشركة الوطنية للتأمين (SAA) الرائدة على مستوى السوق فيما يخص حجم التوظيفات حيث بلغ متوسط توظيفاتها المالية 35%، تليها الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) بمتوسط 26%، تحتل المرتبة الثالثة الشركة الجزائرية لتأمينات النقل CAAT بمتوسط 13%، أما الشركة الجزائرية لتأمين المحروقات (CASH) والتي انطلق نشاطها سنة 2000 بلغ متوسط توظيفاتها 3%. حققت الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR) حجم توظيفات بلغ متوسطها 12%.

شركات التأمين الخاصة مساهمتها في توظيفات القطاع كانت ضعيفة مقارنة بالشركات العمومية حيث احتلت شركة Trust الصدارة من حيث حجم التوظيفات خلال فترة الدراسة بنسبة متوسطها 3%، تليها الجزائرية للتأمين (2A) بمتوسط 2%، كما حققت كل من الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين (CIAR) وشركة الريان (RAYAN) متوسط مقداره 1% فقط.

تعاضديات التأمين (CNMA, MAATEC) حققت مساهمة ضعيفة من حيث حجم التوظيف كما كانت أغلبية المساهمة من نصيب الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA) بمتوسط 7% أما تعاضدية عمال التربية والثقافة (MAATEC) فلم تتعدى نسبة مساهمتها 1%.

يظهر تطور حجم التوظيفات المالية حسب نوع شركات التأمين الناشطة خلال الفترة 1995-2005 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (73): التوظيفات المالية حسب نوع شركات التأمين الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 1995-2005

الوحدة: مليون دج

السنة			1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
الشركات العمومية	SAA	المبلغ	9672	9643	9688	10834	12826	13812	13583	14402	15319	16176	17926
		الحصة	43%	39%	37%	35%	36%	35%	33%	31%	32%	30%	32%
	CAAT	المبلغ	1549	2571	3280	4099	5984	5324	5556	6522	7023	8466	8327
		الحصة	7%	10%	12%	13%	17%	14%	13%	14%	15%	16%	15%
	CAAR	المبلغ	5740	6482	8275	9242	9600	11085	11136	12014	11277	11606	12098
		الحصة	26%	26%	31%	30%	27%	28%	27%	26%	24%	21%	22%
	CASH	المبلغ	–	–	–	–	–	734	1256	1533	2059	2370	2176
		الحصة	–	–	–	–	–	2%	3%	3%	4%	4%	4%
التوظيفات المالية لشركات التأمين العمومية		المبلغ	16961	18696	21243	24175	28410	30955	31531	34471	35678	38618	40527
		الحصة	%76	%76	%80	%77	%79	%79	%75	%74	%75	%71	%73
الشركات الخاصة	Trust Algérie	المبلغ	–	–	–	896	1085	1358	1338	1800	2092	1524	1912
		الحصة	–	–	–	3%	3%	3%	3%	4%	4%	3%	3%
	Alliance Assurances	المبلغ	–	–	–	–	–	102	105	112	119	219	334
		الحصة	–	–	–	–	–	0%	0%	0%	0%	0%	1%
	CIAR	المبلغ	–	–	–	–	149	216	404	459	653	1145	1168
		الحصة	–	–	–	–	0%	1%	1%	1%	1%	2%	2%
	2A	المبلغ	–	–	–	–	70	125	1097	1280	494	1478	764
		الحصة	–	–	–	–	0%	0%	3%	3%	1%	3%	1%
	GAM	المبلغ	–	–	–	–	–	–	–	179	209	417	245
		الحصة	–	–	–	–	–	–	–	0%	0%	1%	0%
	RAYAN	المبلغ	–	–	–	–	–	–	–	234	347	279	294
		الحصة	–	–	–	–	–	–	–	1%	1%	1%	1%
	SALAMA	المبلغ	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
		الحصة		–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
التوظيفات المالية لشركات التأمين الخاصة		المبلغ	–	–	–	896	1304	1801	2944	4064	3914	5062	4717
		الحصة	–	–	–	%3	%4	4%	%7	%9	%8	%9	%8
التعاضديات	CNMA	المبلغ	2635	2545	1624	2839	2044	1289	1811	2293	2389	4792	4225
		الحصة	12%	11%	6%	9%	6%	3%	4%	5%	5%	9%	8%
	MAATEC	المبلغ	105	99	149	167	189	209	223	266	264	91	218
		الحصة	0%	0%	1%	1%	0%	1%	1%	0%	1%	0%	0%
التوظيفات المالية للتعاضديات		المبلغ	2740	2644	1773	3006	2233	1498	2034	2559	2653	4883	4443
		الحصة	%12	%11	%7	%10	%6	%4	%5	%5	%6	%9	%8
CCR		المبلغ	2577	3234	3331	3192	3907	4910	5271	5251	5265	5828	5576
		الحصة	%12	%13	%13	%10	%11	%12	%13	%11	%11	%11	%10
اجمالي التوظيفات المالية للقطاع		المبلغ	22278	24574	26347	31269	35854	39164	41780	46345	47510	54391	55263
		الحصة	%100	%100	%100	%100	%100	%100	%100	%100	%100	%100	%100

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لنشاط التأمين في الجزائر 1997-2005، التقرير السنوي للمجلس الوطني للتأمينات 1998.

3.5. المنتجات المالية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية

عائد التوظيفات المالية لقطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 1995-2005 عرفت قيما متذبذبة ومنخفضة مقارنة بالمبالغ الموظفة من طرف القطاع، حيث ارتفعت من 2980 مليون دج سنة

1995 الى 3514 مليون دج سنة 1997، لتنخفض الى 3170 مليون دج سنة 1998، لتسترجع نموها سنة 2000 حيث بلغت 3829 مليون دج، بعدها عرفت انخفاضا مستمرا منذ سنة 2000 لتصل الى 2250 مليون دج سنة 2004، ثم استرجعت نموها من جديد حيث حققت سنة 2005 نموا طفيفا بلغ 2324 مليون دج. كما قدرت القيمة المتوسطة لعائد توظيفات القطاع خلال هذه الفترة ما يقارب 3035 مليون دج. والجدول التالي يوضح لنا تطور عائد التوظيفات المالية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 1995-2005.

الجدول رقم (74): المنتجات المالية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 1995-2005

الوحدة: مليون دج

السنة			1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
الشركات العمومية	SAA	المبلغ	1246	1153	1017	1100	1125	1250	1224	1118	896	794	850
		الحصة	42%	33%	29%	35%	34%	33%	38%	37%	39%	35%	37%
	CAAT	المبلغ	236	371	467	490	551	690	547	453	313	427	353
		الحصة	8%	11%	13%	15%	16%	18%	17%	15%	14%	19%	15%
	CAAR	المبلغ	806	1020	1123	829	839	956	690	584	441	330	284
		الحصة	27%	29%	32%	26%	25%	25%	22%	19%	19%	15%	12%
	CASH	المبلغ	–	–	–	–	–	63	83	93	74	86	74
		الحصة	–	–	–	–	–	2%	3%	3%	3%	4%	3%
مجموع الشركات العمومية		المبلغ	2288	2544	2607	2419	2515	2959	2544	2248	1724	1637	1561
		الحصة	77%	73%	74%	76%	75%	77%	80%	74%	75%	73%	67%
الشركات الخاصة	Trust Algeria	المبلغ	–	–	–	76	90	133	102	75	56	30	53
		الحصة	–	–	–	2%	3%	3%	3%	2%	2%	1%	2%
	Alliance Assurances	المبلغ	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
		الحصة	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
	CIAR	المبلغ	–	–	–	–	10	21	28	17	27	113	228
		الحصة	–	–	–	–	0%	1%	1%	1%	1%	5%	10%
	2A	المبلغ	–	–	–	–	7	7	17	16	21	22	24
		الحصة	–	–	–	–	0%	0%	1%	1%	1%	1%	1%
	GAM	المبلغ	–	–	–	–	–	–	–	0	0	0	0
		الحصة	–	–	–	–	–	–	–	%0	0%	0%	0%
	RAYAN	المبلغ	–	–	–	–	–	–	–	14	10	7	0
		الحصة	–	–	–	–	–	–	–	0%	0%	0%	0%
	SALAMA	المبلغ	–	–	–	–	–	10	5	0	1	0	3
		الحصة	–	–	–	–	–	0%	0%	0%	0%	0%	0%
مجموع الشركات الخاصة		المبلغ	–	–	–	76	107	171	152	122	115	172	308
		الحصة	–	–	–	2%	3%	4%	5%	4%	5%	7%	13%

CNMA	المبلغ	386	477	374	234	232	162	62	70	198	63	124
	الحصة	13%	14%	11%	7%	7%	4%	2%	2%	9%	3%	5%
MAATEC	المبلغ	9	19	27	0	28	28	28	26	12	14	10
	الحصة	0%	1%	1%	0%	1%	1%	1%	1%	1%	1%	0%
مجموع الشركات التعاضدية	المبلغ	395	496	401	234	260	190	90	96	210	77	134
	الحصة	13%	15%	12%	7%	8%	5%	3%	3%	10%	4%	5%
CCR	المبلغ	297	425	506	441	453	509	403	564	240	364	321
	الحصة	10%	12%	14%	14%	14%	13%	13%	19%	10%	16%	14%
المجموع الكلي	المبلغ	2980	3465	3514	3170	3347	3829	3187	3030	2289	2250	2324
	الحصة	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لنشاط التأمين في الجزائر 1998-2005.

شركات التأمين العمومية تحتل الصدارة من حيث عائد التوظيفات المالية خلال الفترة المدروسة، تعتبر هذه الشركات ذات خبرة وأقدمية طويلة في السوق وبالتالي تحصيلها لأقساط تأمينية ضخمة وتجميعها لمدخرات تقوم بتوظيفها مما ينعكس على حجم منتجاتها المالية. كما عرفت حجم المنتجات المالية للقطاع العام هي الأخرى معدلات متذبذبة من سنة الى أخرى بلغ متوسطها 2277 مليون دج ما يعادل الحصة المتوسطة 75%، تحتل شركة SAA الريادة في السوق الجزائرية للتأمينات من حيث حجم العائد للتوظيفات المالية بمتوسط 1070 مليون دج (36%)، تليها شركة CAAR بحجم عائد متوسطه 718 مليون دج (23%)، ثم شركة CAAT بمتوسط 445 مليون دج (15%)، أما شركة CASH الحديثة النشأة والتي باشرت نشاطها منذ سنة 2000 فقد قدر متوسط حجم عائداتها نتيجة توظيفاتها المالية ما يقدر ب 79 مليون دج (3%).

الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR بلغ متوسط حجم منتجاتها المالية خلال الفترة المدروسة 411 مليون دج ما يعادل النسبة المتوسطة المقدرة ب 14%.

شركات التأمين الخاصة الحديثة النشأة التي تأسست أولى شركاتها سنة 1997 وباشرت نشاطها سنة 1998 في السوق التأمينية عرفت هي الأخرى معدلات عائد نتيجة توظيفاتها المالية تراوحت بين الارتفاع والانخفاض حيث بلغ متوسطها خلال الفترة المدروسة ما يقدر ب 153 مليون دج (5%)، احتلت شركة Trust الصدارة خلال الست سنوات الأولى من النشاط تليها شركة CIAR

حيث بلغ متوسط حجم المنتجات المالية للشركتين على التوالي 77 مليون دج (2%) و 63 مليون دج (3%)، ثم الجزائرية للتأمين 2A بمتوسط 16 مليون دج(1%)، أما الشركات الخاصة GAM, AL –RAYAN, SALAMA فقد حققتا نسبا معدومة كليا خلال هذه الفترة من الدراسة.

تعاضديات التأمين (MAATEC،CNMA) بلغ متوسط عائد توظيفاتها المالية 235 مليون دج أي بنسبة تقارب 8%، استحوذت التعاضدية الفلاحية CNMA على أكبر عائد من حيث التوظيفات المالية بمتوسط217 مليون دج (7%)، بينما لم تتعدى النسبة المتوسطة لعائد التوظيفات المالية لتعاضدية عمال التربية والثقافة MAATEC الواحد في المائة (1%).

4.5. مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاستثمار الوطني

مساهمة قطاعات نشاط التأمين في الجزائر في تعبئة الاستثمار الوطني خلال الفترة 1995-2005 يمكن اظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (75): مساهمة قطاعات نشاط التأمين في الاستثمار الوطني للفترة 1995-2005

الوحدة: مليون دج

السنة		1995	1996	1997	1998	1999	2000
حجم الاستثمار الوطني (ABFF) *		541826	639447	638120	728754	789799	852629
قطاع التأمين الخاص	التوظيفات المالية	-	-	-	896	1304	1801
	المنتجات المالية	-	-	-	76	107	171
	التوظيفات الاستثمارية	-	-	-	820	1197	1630
	نسبة المساهمة	-	-	-	%0.11	0.15%	0.2%
قطاع التأمين العمومي	التوظيفات المالية	16961	18696	21243	24175	28410	30955
	المنتجات المالية	2288	2544	2607	2419	2515	2959
	التوظيفات الاستثمارية	14673	16152	18636	21756	25895	27996
	نسبة المساهمة	2.7%	2.5%	2.9%	2.9%	3.2%	3.2%
التعاضديات	التوظيفات المالية	2740	2644	1773	3006	2233	1498
	المنتجات المالية	395	496	401	234	260	190
	التوظيفات الاستثمارية	2345	2148	1372	2772	1973	1308
	نسبة المساهمة	0.4%	0.33%	0.21%	0.38%	0.24%	0.15%
الشركة المركزية لإعادة التأمين	التوظيفات المالية	2577	3234	3331	3192	3907	4910
	المنتجات المالية	297	425	506	441	453	509
	التوظيفات الاستثمارية	2280	2809	2825	2751	3454	4401
	نسبة المساهمة	0.42%	0.44%	0.44%	0.37%	0.43%	0.51%

السنة		2001	2002	2003	2004	2005
حجم الاستثمار الوطني (ABFF)		965463	1111309	1265165	1476903	1691640
قطاع التأمين الخاص	التوظيفات المالية	2944	4064	3914	5062	4717
	المنتجات المالية	152	122	115	172	308
	التوظيفات الاستثمارية	2792	3942	3799	4890	4409
	نسبة المساهمة	0.28%	0.35%	0.3%	0.33%	0.26%
قطاع التأمين العمومي	التوظيفات المالية	31531	34471	35678	38618	40527
	المنتجات المالية	2544	2248	1724	1637	1561
	التوظيفات الاستثمارية	28987	32223	33954	36981	38966
	نسبة المساهمة	3%	2.9%	2.7%	2.5%	2.3%
تعاضديات	التوظيفات المالية	2034	2559	2653	4883	4443
	المنتجات المالية	90	96	210	77	134
	التوظيفات الاستثمارية	1944	2463	2443	4806	4309
	نسبة المساهمة	0.2%	0.22%	0.2%	0.32%	0.25%
الشركة المركزية لإعادة التأمين	التوظيفات المالية	5271	5251	5265	5828	5576
	المنتجات المالية	403	564	240	364	321
	التوظيفات الاستثمارية	4868	4687	5025	5464	5897
	نسبة المساهمة	0.5%	0.42%	0.4%	0.36%	0.34%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على (* الديوان الوطني للإحصائيات ONS، ** التقارير السنوية لنشاط التأمين في الجزائر 1997-2005)

مساهمة كل قطاع في الاستثمار الوطني = (توظيفات المؤمنين الموجهة للاستثمار في السنة T / حجم الاستثمار الوطني في السنة T) × 100%

من خلال معطيات الجدول يظهر لنا المساهمة الضعيفة والمتذبذبة لكل من قطاع التأمين العمومي والخاص بالإضافة الى تعاضديات التأمين في الاستثمار الوطني، كما نلاحظ سيطرة قطاع التأمين العمومي على أعلى المعدلات من حيث المساهمة في الاستثمار الوطني حيث حقق أعلى مساهمة له بلغت 3.2% سنتي 1999و2000 وأدنى مساهمة قدرت ب 2.3% سنة 2005 وبمتوسط 2.8%. حققت الشركة المركزية للتأمين (CCR) معدلات مساهمة تراوحت ما بين 0.34% و0.51% وبمتوسط 0.42%.

قطاع التأمين الخاص سجل مساهمة ضعيفة في الاستثمار الوطني مقارنة بالقطاع العام حيث تراوحت معدلات مساهمة قطاع التأمين الخاص الجزائري في الاستثمار الوطني ما بين 0.11% و0.35% وبمتوسط 0.24%.

تعاضديات التأمين سجلت معدلات مساهمة في الاستثمار الوطني خلال الفترة 1995-2005 تراوحت ما بين 0.15% و0.4% وبمتوسط بلغ 0.26%.

المبحث الثاني: القطاع الخاص للتأمينات خلال المرحلة 2006-2010

سنتناول في هذا المبحث تقييم أداء القطاع الخاص للتأمينات من خلال تحليل انتاج القطاع، التعويضات المدفوعة من قبل شركات القطاع الخاص، مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاقتصاد الوطني وهذا خلال الفترة 2006-2010، تعتبر سنة 2006 سنة مميزة في تاريخ قطاع التأمين الجزائري تم خلالها تعديل واتمام الأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات من خلال القانون 04/06 المؤرخ في 20 فيفري2006 وهذا بهدف دعم وتطوير قطاع التأمين ولتدارك الاختلالات التي عرفها القانون 07/95 المتعلق بالتأمينات.

المطلب الأول: تحليل الانتاج

في هذا المطلب سوف نتابع تطور انتاج قطاع التأمين الخاص الجزائري من خلال عدة جوانب تطور الحصة السوقية لقطاع التأمين الخاص، مساهمة شركات التأمين الخاصة في انتاج القطاع وكذا مساهمتها في انتاج الفروع، مساهمة القطاع الخاص في انتاج الوسطاء.

1. الحصة السوقية لقطاع التأمين الخاص في السوق الجزائرية

يظهر تطور الحصة السوقية لقطاع التأمين الخاص في السوق التأمينية خلال الفترة 2006-2010 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (76): الحصة السوقية لقطاع التأمين الخاص الجزائري في السوق التأمينية خلال الفترة 2006-2010

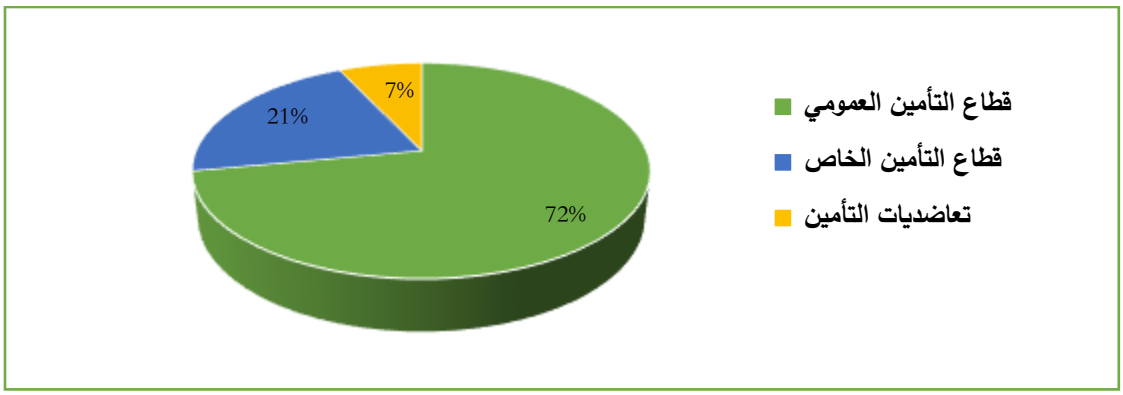
الوحدة: مليون دج

السنة	2006	2007	2008	2009	2010
قطاع التأمين العام	76%	74%	74%	70%	67%
قطاع التأمين الخاص	18%	20%	20%	23.5%	25%
تعاضديات التأمين	6%	6%	6%	6.5%	8%
الإنتاج الكلي للقطاع	100%	100%	100%	100%	100%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية التي تصدرها مديرية التأمينات، وزارة المالية (2006، 2007، 2008، 2009، 2010)

من خلال معطيات الجدول أعلاه يتضح لنا سيطرة قطاع التأمين العمومي على مستوى السوق باستحواذه على أكبر الحصص السوقية تراوحت ما بين 67% و76% وبمتوسط 72%، بينما القطاع الخاص فقد حقق حصصا سوقية تراوحت ما بين 18% و25% خلال الفترة المدروسة وبمتوسط 21%، كما نلاحظ من خلال معطيات الجدول تراجع الحصة السوقية للقطاع العمومي من سنة الى أخرى مقابل الارتفاع المستمر في الحصص السوقية للقطاع الخاص وتعاضديات التأمين حيث سجلت هذه الأخيرة أضعف الحصص السوقية مقارنة بالقطاع التقليدي والخاص تراوحت ما بين 6% و8% وبمتوسط 7%.

الشكل رقم (33): متوسط الحصة السوقية لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2010



المصدر: معطيات الجدول رقم (76)

2. انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية

مساهمة شركات التأمين الخاصة في انتاج قطاع التأمين الجزائري للفترة 2006-2010 يمكن اظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (77): انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات خلال الفترة 2006-2010

الوحدة: مليون دج

السنة			2006	2007	التغير	2008	التغير	2009	التغير	2010	التغير
الشركات العمومية	SAA	المبلغ	13422	14719	1297	16408	1689	18677	2269	20072	1395
		الحصة	29%	27%	10%	24%	11%	24%	14%	25%	7%
	CAAR	المبلغ	7573	8157	584	11068	2911	13260	2192	12802	-458
		الحصة	16%	15%	8%	16%	36%	17%	20%	16%	-3%
	CAAT	المبلغ	8068	10588	2520	12688	2100	13345	657	14083	738
		الحصة	17%	20%	31%	19%	20%	17%	5%	17%	6%
	CASH	المبلغ	6174	6563	389	10172	3609	8898	-1274	7481	-1417
		الحصة	13%	12%	6%	15%	55%	12%	-13%	9%	-16%
انتاج شركات التأمين العمومية		المبلغ	35237	40027	4790	50336	10309	54180	3844	54438	258
		الحصة	76%	74%		74%		70%		67%	
الشركات الخاصة	Trust Algérie	المبلغ	1009	1433	424	1340	-93	1461	121	1859	398
		الحصة	2%	3%	42%	2%	-6%	2%	9%	2%	27%
	CIAR	المبلغ	2830	3345	515	4628	1283	6075	1447	5981	-94
		الحصة	6%	6%	18%	7%	38%	8%	31%	7%	-2%
	2A	المبلغ	1852	2118	266	2121	3	2622	501	3039	417
		الحصة	4%	4%	14%	3%	0%	3%	24%	4%	16%
	Salama Assurances	المبلغ	1055	1422	367	1916	494	2490	574	2540	50
		الحصة	2%	3%	35%	3%	35%	3%	30%	3%	2%
	GAM	المبلغ	1337	1322	-15	1645	323	2108	463	2911	803
		الحصة	3%	2%	-1%	2%	24%	3%	28%	4%	38%
	Alliance Assurances	المبلغ	302	932	630	1676	744	2852	1176	3423	571
		الحصة	1%	2%	209%	2%	80%	4%	70%	4%	20%
	Cardif AL Djazair	المبلغ	-	17	17	227	210	536	309	715	179
		الحصة	-	0%		0%	1235%	1%	136%	1%	33%
اجمالي انتاج شركات التأمين الخاصة		المبلغ	8385	10589	2204	13553	2964	18144	4591	20467	2323
		الحصة	18%	20%		20%		23.5%		25%	
التعاضديات	CNMA	المبلغ	2823	3141	318	3959	818	4975	1016	6748	1773
		الحصة	6%	6%	11%	6%	26%	6%	26%	8%	36%
	MAATEC	الحصة	29	32	3	36	4	40	4	60	20
		المبلغ	0%	0%	10%	0%	13%	0%	11%	0%	50%
اجمالي انتاج التعاضديات		الحصة	2852	3173	321	3995	822	5015	1020	6808	1793
		المبلغ	6%	6%		6%		6.5%		8%	
الإنتاج الكلي للقطاع		المبلغ	46474	53789	7315	67884	14095	77339	9455	81713	4374
		الحصة	100%	100%	16%	100%	26%	100%	14%	100%	6%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لنشاط التأمين بالجزائر 2006-2010

من خلال الجدول أعلاه يتضح لنا أن اجمالي الأقساط المحصلة من طرف قطاع التأمين الجزائري في تطور مستمر خلال الفترة 2006-2010 وهذا ما يفسر التحسن المستمر لنشاط التأمين في الجزائر حيث حقق رقم أعمال القطاع أعلى قيمة له بلغت 81713 مليون دج وأدنى قيمة من حيث حجم الأقساط المحصلة 46474 مليون دج وبمتوسط 65439.8 مليون دج خلال الفترة المدروسة وبهذا يمكن القول إن التعديلات التي جاء بها الأمر 06-04 المؤرخ في 20 فيفري قد أعطت ثمارها.

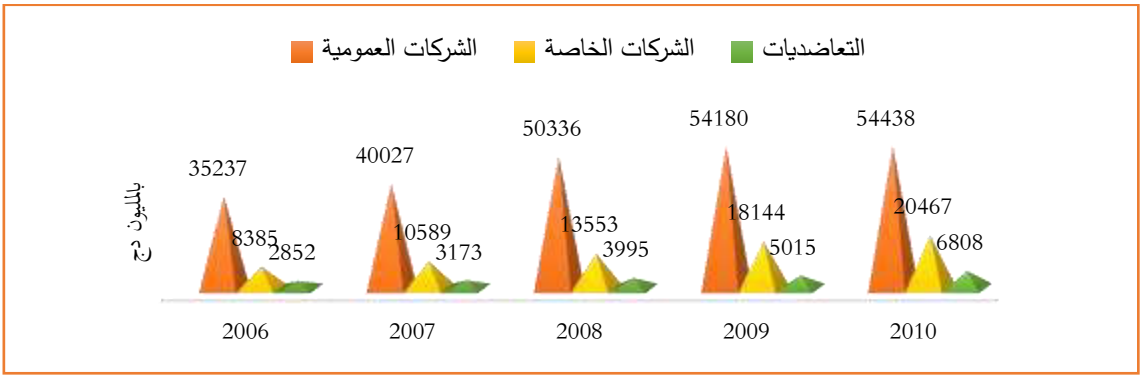
شركات القطاع العام: رقم أعمال القطاع العمومي في تطور مستمر من سنة الى أخرى حيث ارتفع انتاج الشركات العمومية من 35237 مليون دج سنة 2006 الى 54438 مليون دج سنة 2010 وبقيمة متوسطة بلغت 46843.6 مليون دج، كما نلاحظ هيمنة الشركات العمومية الأربعة (SAA, CAAR, CAAT, CASH) على انتاج القطاع، إلا أن ما يلاحظ من خلال الجدول تراجع الحصص السوقية للقطاع العمومي من سنة الى أخرى حيث انخفضت من 76 % سنة 2006 الى 67% سنة 2010 وهذا راجع الى زيادة عدد الفاعلين الخواص في السوق واشتداد المنافسة مما انعكس ذلك على الحصة السوقية للشركات العمومية.

شركات القطاع الخاص: من خلال الجدول نلاحظ أن عدد الشركات الخاصة الفاعلة في السوق خلال الفترة 2006-2010 قدر بسبعة شركات (TRUST Algérie, CIAR, 2A, SALAMA, GAM, ALLIANCE, Cardif EL Djazair) تحتل الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين CIAR الصدارة من حيث المساهمة في رقم أعمال القطاع الخاص، كما عرف انتاج القطاع الخاص تزايدا من سنة الى أخرى حيث ارتفع من 8385 مليون دج ما يعادل حصة سوقية تقدر ب 18% سنة 2006 الى 20467 مليون دج مقابل حصة سوقية بلغت 25% سنة 2010 وهذا ما يفسر تراجع الحصة السوقية بالنسبة لقطاع التأمين العمومي لصالح شركات القطاع الخاص.

التعاضديات: سجلت التعاضديتان الناشطتان في السوق الجزائرية ارتفاعا في رقم أعمالها حيث ارتفع من 2852 مليون دج سنة 2006 الى 6808 مليون دج سنة 2010 وبمتوسط قدر ب 4368.6 مليون دج ما يعادل النسبة المتوسطة 7%.

رغم تعديل واتمام الأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات بموجب الأمر 04/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 من أجل معالجة الاختلالات التي لا يزال القطاع يعاني منها وتدارك النقائص وفسح المجال أمام رؤوس الأموال الأجنبية من أجل تفعيل عنصر المنافسة وترقية الخدمات المقدمة من طرف القطاع بغية تنشيط وترقية قطاع التأمين الجزائري لايزال القطاع العام يسيطر على رقم أعمال القطاع وبحصص سوقية مرتفعة مقارنة بالقطاع الخاص الذي بقي يستحوذ على حصص سوقية منخفضة، والشكل التالي يوضح لنا سيطرة شركات القطاع العام على رقم أعمال القطاع.

الشكل رقم (34): تطور انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 2006-2010



المصدر: معطيات الجدول رقم (77)

3. مساهمة شركات التأمين الخاصة في انتاج الفروع التأمينية

مساهمة شركات القطاع الخاص في انتاج الفروع التأمينية تبقى ضعيفة مقارنة بشركات القطاع العمومي التي تسيطر ككل مرة على أعلى نسبة مساهمة من حيث التغطية التأمينية، تستحوذ فروع التأمين الاجبارية على المحفظة التأمينية لشركات القطاع الخاص في مقدمتها فرع تأمين السيارات

بحصة سوقية تفوق 15%، يليه في المرتبة الثانية فرع تأمين الأخطار الصناعية بحصة سوقية بلغت 5.9%، أما فرع تأمينات الأشخاص فمساهمته في انتاج الفروع التأمينية تبقى منخفضة حيث لم تتعدى 3%، بينما يبقى كل من فرع تأمينات النقل والتأمين الفلاحي وفرع تأمينات القرض مساهمتهم شبه معدومة في رقم الأعمال المحقق للشركات ذات الرأس المال الخاص مما ينعكس بالسلب على المساهمة السوقية الضعيفة للشركات ذات الرأس المال الخاص في هذه الفروع . مساهمة شركات التأمين الخاصة في انتاج الفروع التأمينية خلال سنة 2010 يمكن اظهارها من خلال الجدول التالي.

الجدول رقم (78): مساهمة شركات التأمين الخاصة في انتاج الفروع التأمينية خلال سنة 2010

الوحدة: مليار دج

أصناف الشركات	الشركات العمومية	الشركات الخاصة	اجمالي السوق	حصة السوق للشركات ذات الرأس المال الخاص
تأمين السيارات	27531897	12497145	40029041	15.4%
تأمين الأخطار الصناعية	21626672	4797128	26423800	5.9%
تأمين النقل	5113604	872855	5986459	1.1%
التأمين الفلاحي	808562	33440	842002	0.04%
تأمينات القرض	418127	4535	422661	0.01%
تأمينات الأشخاص	4825261	2185705	7010966	2.7%
مجموع السوق	60324122	20390808	80714930	25.3%

Source : CNA : Note de conjoncture, Marché des assurances (T4-2010), page 6.

3. انتاج وسطاء التأمين حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية

تحرير السوق الجزائرية للتأمينات أمام المستثمرين الخواص وإعادة ادراج وسطاء التأمين ضمن نشاط التأمين في الجزائر بموجب الأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات وتعديله بموجب الأمر 04/06 من أجل تدارك الاختلالات والنقائص التي عرفها الأمر 07/95 بهدف تنشيط وإصلاح قطاع التأمين ومواكبة التطورات التي يشهدها الاقتصاد العالمي أبدت نتائجها الإيجابية على قطاع التأمين الجزائري حيث حقق وسطاء التأمين خلال الفترة 2006-2010 تطورا متزايد في حجم الأقساط المحصلة حيث ارتفع الإنتاج من 10540 مليون دج سنة 2006 ليصل الى 30159 مليون دج سنة 2010 بقيمة متوسطة بلغت 17746 مليون دج.

الجدول رقم (79): انتاج الوسطاء حسب نوع الشركات الناشطة في السوق للفترة 2006-2010

الوحدة: مليون دج

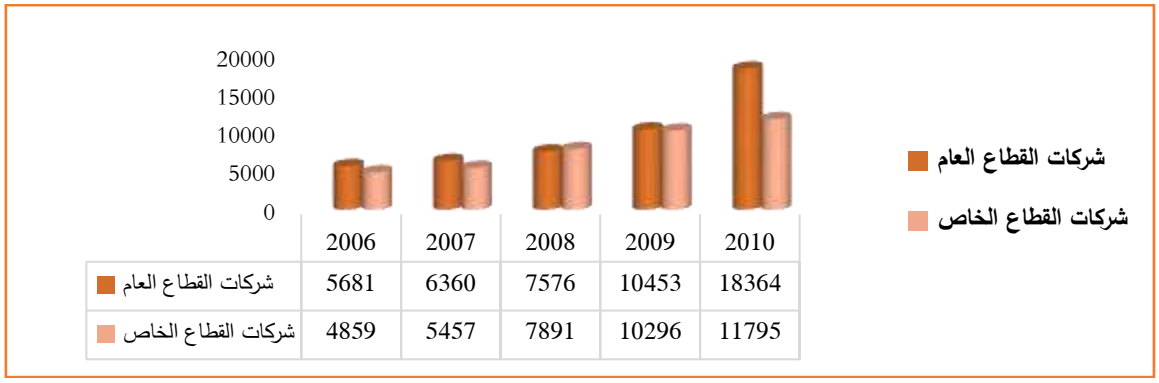
السنة			2006	2007	التغير	2008	التغير	2009	التغير	2010	التغير
شركات القطاع العمومي	SAA	المبلغ	3256	3728	472	4313	585	5856	1543	5996	**140**
		الحصة	31%	32%	14%	28%	16%	28%	36%	20%	**2%**
	CAAR	المبلغ	1353	1448	95	1810	362	1537	-273	10446	**8909**
		الحصة	13%	12%	7%	12%	25%	7%	-15%	35%	**580%**
	CAAT	المبلغ	1018	1115	97	1310	195	2694	1384	1815	**-879**
		الحصة	10%	9%	10%	8%	17%	13%	106%	6%	**-33%**
	CASH	المبلغ	54	69	15	143	74	366	223	107	**48**
		الحصة	1%	1%	28%	1%	107%	2%	156%	0%	**81%**
انتاج الوسطاء لصالح الشركات العمومية		المبلغ	5681	6360	679	7576	1216	10453	2877	18364	**7911**
		الحصة	55%	54%		49%		50%		61%	
شركات القطاع الخاص	Trust Algéria	المبلغ	865	998	133	862	-136	792	-70	756	**-36**
		الحصة	8%	8%	15%	6%	-14%	4%	-8%	3%	**-5%**
	CIAR	المبلغ	2449	2515	66	3592	1077	5285	1693	5241	**-44**
		الحصة	23%	21%	3%	23%	43%	25%	47%	17%	**-1%**
	2A	المبلغ	817	943	126	905	-38	1126	221	1263	**137**
		الحصة	8%	8%	15%	6%	-4%	5%	24%	4%	**12%**
	SALAMA Assurances	المبلغ	702	941	239	1326	385	1773	447	2282	**509**
		الحصة	7%	8%	34%	9%	41%	9%	34%	8%	**29%**
	Alliance Assurances	المبلغ	7	49	42	164	115	554	390	1349	**795**
		الحصة	0%	0%	60%	1%	235%	3%	238%	4%	**144%**
	GAM	المبلغ	19	11	-8	1042	1031	766	-376	904	**138**
		الحصة	0%	0%	-42%	7%	9373%	4%	-26%	3%	**18%**
انتاج الوسطاء لصالح الشركات الخاصة		المبلغ	4859	5457	598	7891	2434	10296	2405	11795	**1499**
		الحصة	46%	45%		52%		50%		39%	
اجمالي انتاج وسطاء التأمين		المبلغ	10540	11817	976	15467	3650	20749	5282	30159	**9717**
		الحصة	100%	100%	12%	100%	31%	100%	34%	100%	**48%**

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر، 2006-2010

من خلال الجدول يظهر لنا أن شركات التأمين العمومية وعلى رأسها الشركة الوطنية للتأمين (SAA) تسيطر على عمليات الوساطة التأمينية رغم تحرير السوق الجزائرية للتأمينات أمام الرأس المال الخاص حيث عرفت الأقساط المحصلة من طرف الوسطاء لصالح الشركات العمومية تزايدا مستمرا كما بلغت أعلى قيمة من حيث حجم الأقساط المحصلة من طرف الوسطاء لصالح القطاع العام 18364 مليون دج سنة 2010 مقابل 5681 مليون دج سنة 2006 بمتوسط 9687 مليون دج ما يعادل النسبة المتوسطة 54%، كما عرف رقم الأعمال المحقق من طرف الوسطاء لصالح

الشركات الخاصة هو كذلك تطورا متزايدا حيث حقق أعلى قيمة له بلغت 11795 مليون دج سنة 2010 مقابل حجم أقساط بلغ 4859 مليون دج سنة 2006 بقيمة متوسطة بلغت 8060 مليون دج ما يقابل نسبة متوسطة تبلغ 46% خلال نفس الفترة. كما نلاحظ من خلال الجدول احتدام المنافسة بين الوسطاء لصالح الشركات الخاصة والعمومية من حيث الحصص السوقية المحققة من الطرفين حيث انخفضت الحصة السوقية للوسطاء العموميين من 55% سنة 2006 الى 49% سنة 2008 لترتفع الى 50% سنة 2009 حيث بلغت الحصة السوقية المحققة سنة 2010 نسبة 61%، أما الحصة السوقية للوسطاء الخواص فقد عرفت ارتفاعا من 46% سنة 2006 الى 52% سنة 2008 لتحقق سنة 2009 نفس الحصة المحققة من طرف الوسطاء العموميين (50%) وبحلول سنة 2010 عرفت الحصة السوقية للخواص انخفاضا الى 39% من اجمالي الحصة السوقية المحققة من طرف الوسطاء كما تحتل شركة التأمين الخاصة CIAR الصدارة من حيث المساهمة في اجمالي الأقساط المحصلة من طرف شبكة الوسطاء لصالح الشركات الخاصة.

الشكل رقم (35): تطور انتاج وسطاء التأمين حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 2006-2010



	2006	2007	2008	2009	2010
شركات القطاع العام	5681	6360	7576	10453	18364
شركات القطاع الخاص	4859	5457	7891	10296	11795

المصدر: معطيات الجدول رقم (79)

يظهر انتاج كل من الوكالات المباشرة ووسطاء التأمين من الإنتاج الكلي حسب نوع الشركات الناشطة خلال الفترة 2006-2010 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (80): انتاج الوكالات المباشرة ووسطاء التأمين من الإنتاج الكلي حسب نوع الشركات للفترة 2006-2010

الوحدة: مليون دج

		شركات التأمين العمومية			شركات التأمين الخاصة			التعاضديات			الإنتاج الكلي للقطاع
		الوكالات المباشرة	وسطاء التأمين	المجموع	الوكالات المباشرة	وسطاء التأمين	المجموع	الوكالات المباشرة	وسطاء التأمين	المجموع	
2006	المبلغ	29556	5681	35237	3526	4859	8385	2852	-	2852	46474
	الحصة	64%	12%	76%	8%	10%	18%	6%	-	6%	100%
2007	المبلغ	33667	6360	40027	5132	5457	10589	3173	-	3173	53789
	الحصة	62%	12%	74%	10%	10%	20%	6%	-	6%	100%
2008	المبلغ	42760	7576	50336	5662	7891	13553	3995	-	3995	67884
	الحصة	63%	11%	74%	8%	12%	20%	6%	-	6%	100%
2009	المبلغ	43727	10453	54180	7848	10296	18144	5015	-	5015	77339
	الحصة	57%	13%	70%	10%	13%	23.5%	6.5%	-	6.5%	100%
2010	المبلغ	36074	18364	54438	8672	11795	20467	6808	-	6808	81713
	الحصة	44%	22%	67%	11%	14%	25%	8%	-	8%	100%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية 2006-2010.

ما نلاحظه من خلال معطيات الجدول هو التزايد المستمر في حجم الأقساط المحصلة من طرف شبكات توزيع المنتجات التأمينية لكل من الشركات العمومية والخاصة بالإضافة الى تعاضديات التأمين كما يظهر لنا احتكار شركات التأمين العمومية لجميع فروع الشبكة التوزيعية للمنتجات التأمينية خلال الفترة 2006-2010 (شبكة الوكالات المباشرة وشبكة الوسطاء) رغم سلسلة الإصلاحات التي مست قطاع التأمين الجزائري ورفع الاحتكار عليه لتمكين الشركات ذات رؤوس الأموال الخاصة دخول السوق الجزائرية للتأمينات وممارسة مختلف عمليات التأمين و/ أو إعادة التأمين. كما يظهر لنا من خلال الجدول السابق أن الحصة السوقية للشبكة العمومية تؤول للانخفاض من سنة لأخرى لصالح الشبكة الخاصة التي عرفت تزايدا مستمرا في الحصة السوقية للشبكة التوزيعية.

هيمنت الشبكة المباشرة على أكبر حصة سوقية لتوزيع المنتجات التأمينية بالنسبة للقطاع العمومي مقارنة بشبكة الوسطاء إلا أن حصة الشبكة المباشرة تؤول للانخفاض خلال الفترة المدروسة لصالح

الوسطاء حيث انخفضت الحصة السوقية للشبكة المباشرة من 64% سنة 2006 الى 44% سنة 2010 بمتوسط قدر ب 58% (37157 مليون دج) مقابل ارتفاع حصة الوسطاء من 12% سنة 2006 لتصل الى 22% سنة2010 وبنسبة متوسطة بلغت 14% (9687 مليون دج).

عرفت شبكة التوزيع الخاصة بالشركات الخاصة هيمنت شبكة الوسطاء على الشبكة التوزيعية حيث ارتفعت الحصة السوقية للوسطاء من 10% سنة 2006 لتصل الى 14% سنة 2010 بنسبة متوسطة بلغت 12% (5367 مليون دج) مقابل حصة متوسطة للشبكة المباشرة بلغت 9% (6168 مليون دج) خلال فترة الدراسة.

ومنه نستخلص أن الشركات العمومية التقليدية لا تزال تعتمد بالأساس على شبكة الوكالات المباشرة في تحقيقها لرقم الأعمال على عكس شركات التأمين الخاصة الحديثة النشأة التي أصبحت تعتمد بالدرجة الأولى على شبكة الوسطاء لتحقيق رقم الأعمال.

المطلب الثاني: تحليل التعويضات

من خلال هذا المطلب سوف نتناول تطور الحصة التعويضية لقطاع التأمين الخاص الجزائري، التعويضات المدفوعة حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية، كما سنتطرق الى تطور الديون التقنية الخاصة بشركات القطاع الخاص.

1. حصة التعويضات المدفوعة

يظهر تطور الحصة التعويضية حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر للفترة 2006-2010 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (81): الحصة التعويضية حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2010

الوحدة: مليون دج

السنة	2006	2007	2008	2009	2010
قطاع التأمين الخاص	20%	18%	31%	23%	26%
قطاع التأمين العمومي	69%	75%	62%	69%	67%
تعاضديات التأمين	10%	7%	6%	7%	7%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية 2006-2010

من خلال الجدول أعلاه يتضح لنا أن قطاع التأمين العمومي يمثل أكبر حصة تعويضات عن الخسائر، كما تميزت حصص التعويضات المدفوعة من طرف القطاع العام بعدم الاستقرار والتذبذب حيث سجل أعلى حصة تعويض مدفوع قدرت ب 75% من اجمالي الحصة السوقية التعويضية في سنة 2007 وأدنى حصة بلغت 62% سجلت سنة 2008 كما قدرت الحصة المتوسطة للتعويضات المدفوعة 68%خلال الفترة المدروسة، قطاع التأمين الخاص هو الأخر تميزت مساهمته في العملية التعويضية بعدم الاستقرار كما حقق حصصا تراوحت ما بين 31% و18% وبحصة متوسطة بلغت 24% ، حققت التعاضديات أضعف حصص مساهمة في العملية التعويضية حيث بلغت أعلى حصة مساهمة في العملية التعويضية قدرت ب 10% فقط سنة 2006 وأدنى حصة مساهمة قدرت ب 6% سنة 2008 كما بلغت الحصة المتوسطة للتعويضات المدفوعة من طرف تعاضديات التأمين 7%.

2. التعويضات المدفوعة حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات

يظهر تطور التعويضات المدفوعة حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 2006-2010 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (82): التعويضات المدفوعة حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات خلال الفترة 2006-2010

الوحدة: مليون دج

السنة			2006	2007	التغير	2008	التغير	2009	التغير	2010	التغير
شركات القطاع العمومي	SAA	المبلغ	7986	8579	593	8760	181	10572	1812	10128	-444
		الحصة	33%	34%	7%	25%	2%	29%	21%	28%	-4%
	CAAR	المبلغ	3341	4167	826	5038	871	6610	1572	5884	-726
		الحصة	14%	16%	25%	14%	21%	18%	31%	16%	-11%
	CAAT	المبلغ	4277	5615	1338	6262	647	6586	324	6523	-63
		الحصة	18%	22%	31%	18%	12%	18%	5%	18%	-1%
	CASH	المبلغ	1066	875	-191	1596	721	1451	-145	1641	190
		الحصة	4%	3%	-18%	5%	82%	4%	-9%	5%	13%
اجمالي تعويضات الشركات العمومية		المبلغ	16670	19236	2566	21656	2420	25219	3563	24176	1043-
		الحصة	%69	75%		62%		69%		67%	
شركات القطاع الخاص	Trust Algéria	المبلغ	603	560	-43	849	289	674	-175	472	-202
		الحصة	3%	2%	-7%	2%	52%	2%	-21%	1%	-30%
	CIAR	المبلغ	1757	1710	-47	2578	868	3384	806	3627	243
		الحصة	7%	7%	-3%	7%	51%	9%	31%	10%	7%
	2A	المبلغ	1062	787	-275	5300	4513	1065	-4235	909	-156
		الحصة	4%	3%	-26%	15%	573%	3%	-80%	3%	-15%
	SALAMA Assurances	المبلغ	517	660	143	1038	378	1295	257	1318	23
		الحصة	2%	3%	28%	3%	57%	4%	25%	4%	2%
	Alliance Assurances	المبلغ	31	159	128	434	275	817	383	1642	825
		الحصة	0%	1%	413%	1%	173%	2%	88%	5%	101%
	GAM	المبلغ	948	590	-358	916	326	1049	133	980	-70
		الحصة	4%	2%	-38%	3%	55%	3%	15%	3%	-7%
	Cardif AL Djazair	المبلغ		2	-	19	-	57	38	62	5
		الحصة		0%	-	0%	-	0%	200%	0%	9%
اجمالي تعويضات الشركات الخاصة		المبلغ	4918	4468	450-	11134	6666	8341	2793-	9010	669
		الحصة	20%	18%		31%		23%		26%	
التعاضديات	MAATEC	المبلغ	25	13	-12	30	17	28	-2	29	1
		الحصة	0%	0%	-48%	0%	131%	0%	-7%	0%	5%
	CNMA	المبلغ	2381	1753	-628	1952	199	2467	515	2464	-3
		الحصة	10%	7%	-26	6%	11%	7%	26%	7%	0%
اجمالي تعويضات الشركات التعاضدية		المبلغ	2406	1766	640-	1982	216	2495	513	2493	2-
		الحصة	10%	7%		6%		7%		7%	
اجمالي التعويضات المدفوعة من طرف القطاع		المبلغ	23994	25470	1476	34772	9302	36056	1283	35678	-377
		الحصة	100%	100%	6%	100%	37%	100%	4%	100%	-1%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية، 2006-2010.

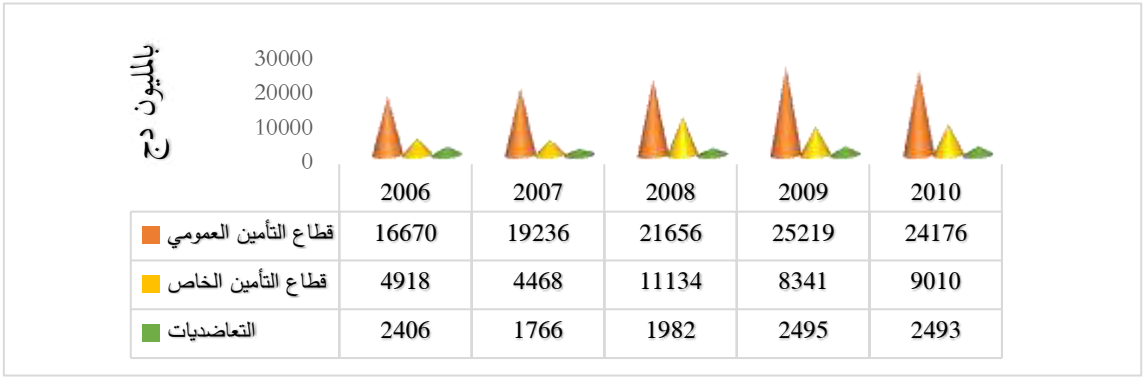
من خلال معطيات الجدول يظهر لنا سيطرة شركات التأمين العمومية (SAA،CAAR ،CAAT ، CASH) على التعويضات المدفوعة من طرف القطاع خلال الفترة 2006-2010 حيث تعتبر

الشركة الوطنية للتأمين (SAA) الرائدة بمتوسط 30%، يليها الشركة الجزائرية لتأمينات النقل (CAAT) بمتوسط 19%، أما الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) وشركة تأمين المحروقات (CASH) فقد حققتا حصصا متوسطها 16% و4% على التوالي. كما حققت التعويضات المدفوعة من طرف القطاع العام أعلى قيمة لها بلغت 25219 مليون دج سنة 2009 وأدنى حجم تعويض مدفوع بلغ 16670 مليون دج وبمتوسط 21391 مليون دج ما يعادل النسبة المتوسطة 68%.

ساهمت شركات التأمين الخاصة السبعة الناشطة في السوق خلال الفترة المدروسة في العملية التعويضية بأعلى قيمة تعويض بلغ 11134 مليون دج (31%) مقابل أدنى قيمة بلغت 4468 مليون دج (18%) كما بلغ متوسط القيمة التعويضية للشركات الخاصة 7574 مليون دج ما يعادل النسبة المتوسطة 24%.

تعاضديات التأمين الناشطة في السوق الجزائرية للتأمين (MAATEC،CNMA) ساهمت بأعلى قيمة تعويض بلغ 2495 مليون دج وأدنى قيمة قدرت ب 1766 مليون دج وبمتوسط 2228 مليون دج ما يعادل الحصة المتوسطة 7%.

الشكل رقم (36): التعويضات المدفوعة حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 2006-2010



	2006	2007	2008	2009	2010
قطاع التأمين العمومي	16670	19236	21656	25219	24176
قطاع التأمين الخاص	4918	4468	11134	8341	9010
التعاضديات	2406	1766	1982	2495	2493

المصدر: معطيات الجدول رقم (82)

3. مقارنة التعويضات المدفوعة برقم الأعمال المحقق حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر

نسبة التعويضات للإنتاج لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2010 يمكن اظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (83): نسبة التعويضات للإنتاج حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2010

الوحدة: مليون دج

السنة		2006	2007	2008	2009	2010
قطاع التأمين	رقم الأعمال (1)	8385	10589	13553	18144	20467
	التعويضات المدفوعة (2)	4918	4468	11134	8341	9010
	(2) / (1)	%59	42%	82%	46%	44%
قطاع التأمين	رقم الأعمال (1)	35237	40027	50336	54180	54438
	التعويضات المدفوعة (2)	16670	19236	21656	25219	24176
	(2) / (1)	47%	48%	43%	47%	44%
التعاضديات	رقم الأعمال (1)	2852	3173	3995	5015	6808
	التعويضات المدفوعة (2)	2406	1766	1982	2495	2493
	(2) / (1)	84%	56%	50%	50%	37%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية 2006-2010.

من خلال الجدول يتبين لنا أن رقم الأعمال المحقق من طرف قطاع التأمين العمومي، الخاص والتعاضديات خلال فترة الدراسة يتطور بوتيرة أكبر من تطور حجم التعويضات المدفوعة هذا ما انعكس على نسبة التعويضات للإنتاج حيث حققت هذه النسبة معدلات متذبذبة بين الارتفاع والانخفاض بالنسبة لجميع القطاعات الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات خلال الفترة المدروسة وهذا راجع للتغير في قيمة التعويضات المدفوعة من طرف القطاعات الناشطة في السوق الجزائرية من سنة الى أخرى حيث عرفت التعويضات تغيرا في قيمها بين الارتفاع والانخفاض ويمكن تفسير ذلك بالتغير في حجم الأخطار المحققة ومقدار تسوية المطالبات في كل سنة.

خلال هذه الفترة من الدراسة حقق قطاع التأمين العمومي أعلى نسبة تعويضات للإنتاج بلغت 48% وأدنى نسبة بلغت 43% وبمتوسط 46%، كما حقق قطاع التأمين الخاص أعلى نسبة بلغت

82% سنة 2008 مقابل أدنى نسبة مساهمة بلغت 42% بنسبة متوسطة قدرت ب 54% وهذا ما يفسر بداية افتكاك القطاع الخاص لسيطرة القطاع العمومي بحصده لهذه النسبة المتوسطة التي فاقت نسبة مساهمة القطاع العام خلال هذه الفترة من الدراسة، بينما سجلت تعاضديات التأمين الناشطة في السوق أعلى نسبة بلغت 84% وأدناها قدرت ب 37% وبمتوسط 55%. كما نلاحظ من خلال تحليلنا لمعطيات الجدول أن تعاضديات التأمين خلال نفس الفترة حققت أعلى نسبة تعويضات للإنتاج يليها في المرتبة الثانية قطاع التأمين الخاص بينما قطاع التأمين العمومي فقد حقق أدنى نسبة تعويضات للإنتاج.

4. الديون التقنية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية

يظهر تطور حجم الديون التقنية لشركات التأمين الجزائرية الناشطة خلال الفترة 2006-2010 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (84): الديون التقنية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 2006-2010

الوحدة: مليون دج

		2006	2007	التغير	2008	التغير	2009	التغير	2010	التغير
شركات القطاع العمومي	SAA	18790	20325	1535	23008	2683	25480	2472	26077	597
		35%	34%	8%	32%	13%	27%	11%	30%	2%
	CAAR	13287	13188	-99	14700	1520	16047	1347	17446	1558
		25%	22%	-1%	20%	12%	17%	9%	20%	10%
	CAAT	8117	9960	1843	12573	2613	13860	1287	15220	1360
		15%	17%	23%	17%	26%	15%	10%	17%	10%
	CASH	5580	6750	1170	10077	3327	14133	4056	12670	-1463
		10%	11%	21%	14%	49%	15%	40%	14%	-10%
الديون التقنية لشركات التأمين العمومية		45774	50223	4449	60358	10135	69520	9162	71413	1893
		%85	%84		%83		%74		%81	
شركات القطاع الخاص	Trust Algéria	1598	1645	47	1779	134	1491	-288	1933	442
		3%	3%	3%	2%	8%	2%	-16%	2%	30%
	CIAR	1769	2142	373	2956	814	3597	641	4053	456
		3%	4%	21%	4%	38%	4%	22%	5%	13%
	2A	1121	1340	219	1527	187	1404	-123	1424	20
		2%	2%	20%	2%	14%	1%	-8%	2%	1%
	SALAMA Assurances	459	869	410	1192	323	1536	344	1600	64
		1%	1%	89%	2%	37%	2%	29%	2%	4%
	Alliance Assurances	120	288	168	639	351	1075	436	1722	647
		0%	0%	140%	1%	122%	1%	68%	2%	60%
	GAM	1213	1992	779	2346	354	2089	-257	2368	279
		2%	2%	64%	3%	18%	2%	-11%	3%	13%
	Cardif AL DJAZAIR		3	-	20	17	15	-5	97	82
			0%	-	0%	-	0%	-25%	0%	546%
الديون التقنية لشركات التأمين الخاصة		6280	8279	1999	10459	2180	11207	748	13197	1990
		%11	%12		%14		%12		%16	
التعاضديات	MAATEC	45	55	10	63	8	73	10	46	11
		0%	0%	22%	0%	15%	0%	16%	0%	30%
	CNMA	1518	1800	282	1968	168	2956	988	3111	-42
		3%	3%	19%	3%	9%	3%	50%	4%	-1%
الديون التقنية للتعاضديات		1563	1855	292	2031	176	3029	998	3157	128
		%3	%3		%3		%3		%4	
اجمالي الديون التقنية للقطاع		53617	60357	6740	72847	12499	83756	10908	87769	4011
		100%	100%	13%	100%	21%	88%	15%	100%	5%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية، 2006-2010.

من خلال معطيات الجدول يظهر لنا أن مقدار التزام شركات التأمين اتجاه المؤمنين خلال الفترة 2006-2010 يبقى كبيرا، عرفت حجم الديون التقنية لقطاع التأمين الجزائري تطورا متزايدا من سنة

لأخرى حيث بلغت حجم الديون التقنية للقطاع 87769 مليون دج سنة 2010 مقابل 53617 مليون دج سنة 2006 كما بلغ متوسط حجم الديون التقنية 71669 مليون دج.

الشركات العمومية لازالت تحتل الصدارة من حيث مستوى الالتزام تجاه المؤمنين حيث بلغ متوسط حجم ديونها التقنية 59458 مليون دج ما يعادل النسبة المتوسطة 81%، هذا الارتفاع في حجم الديون التقنية للشركات العمومية يمس بالدرجة الأولى الشركة الوطنية للتأمين SAA التي تحتل الصدارة من حيث حجم ديونها التقنية بمتوسط بلغ 22736 مليون دج (32%)، يليها في الدرجة الثانية الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR بمتوسط قدره 14934 مليون دج (21%)، ثم الشركة الوطنية لتأمينات النقل CAATبمتوسط 11946 مليون دج (16%) ثم الشركة الجزائرية لتأمين المحروقات CASH بمتوسط 9842 مليون دج ما يقارب النسبة المتوسطة (13%).

شركات التأمين الخاصة بلغ متوسط حجم ديونها التقنية خلال الفترة المدروسة 9884 مليون دج بنسبة متوسطة بلغت 13%، احتلت الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين CIAR الصدارة من حيث مستوى الالتزام اتجاه المؤمنين خلال هذه المرحلة حيث بلغ متوسط حجم ديونها التقنية 2903 مليون دج (4%) ثم المتوسطية العامة للتأمين GAM بمتوسط 2002 مليون دج ما يعادل النسبة المتوسطة 2.4%، تليها شركة Trust بمتوسط 1689 مليون دج (2%)، ، أما الشركات الخاصة المتبقية 2A, Salama, Alliances, Cardif EL Djazair فبلغ متوسط حجم ديونها التقنية على التوالي 1.8%، 1.6%، 1%، 0%.

الشركات التعاضدية بلغت القيمة المتوسطة لديونها التقنية 2327 مليون دج ما يعادل النسبة المتوسطة 3% كما حققت التعاضدية الفلاحية CNMA أكبر مساهمة من حيث حجم الديون التقنية

التي بلغتها الشركات التعاضدية خلال الفترة 2006-2010 بمتوسط 2271 مليون دج ما يقارب النسبة المتوسطة 3%.

المطلب الثالث: مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاقتصاد الوطني

مساهمة القطاع الخاص للتأمينات في الاقتصاد الوطني يمكن توضيحها بالاعتماد على بعض المؤشرات التي تدرس لنا العلاقة المباشرة بين قطاع التأمين الخاص والاقتصاد الوطني، تتمثل أهم هذه المؤشرات في: مساهمة قطاع التأمين الخاص في الناتج الداخلي الخام وكذا مساهمة التعويضات في الناتج الداخلي الخام، الكثافة التأمينية، المساهمة في الاستثمار الوطني والادخار المحلي.

1. مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاقتصاد الوطني من منظور مؤشر الاختراق

معدل اختراق التأمين حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2010 يمكن اظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (85): معدل اختراق التأمين حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2010

الوحدة: مليون دج

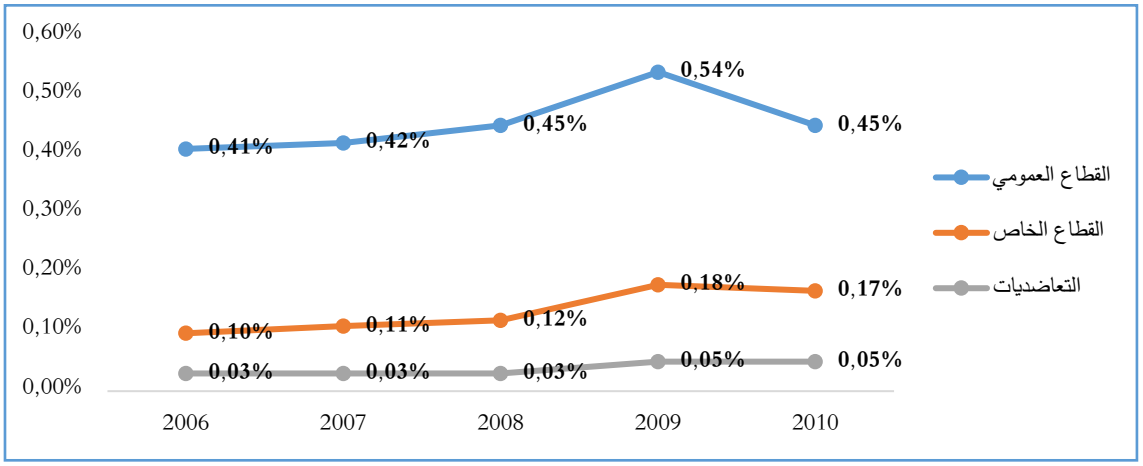
السنة		2006	2007	2008	2009	2010
* PIB		8501635.8	9352886.4	11043703.5	9968025.3	11991563.9
قطاع التأمين الخاص	انتاج التأمين**	8385	10589	13553	18144	20467
	معدل الاختراق (%)	%0.10	0.11%	0.12%	0.18%	0.17%
قطاع التأمين العمومي	انتاج التأمين**	35237	40027	50336	54180	54438
	معدل الاختراق (%)	0.41%	0.42%	0.45%	0.54%	0.45%
التعاضديات	انتاج التأمين**	2852	3173	3995	5015	6808
	معدل الاختراق (%)	0.03%	0.03%	0.03%	0.05%	0.05%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على (* الديوان الوطني للإحصائيات، ** التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر، 2006-2010).

من خلال الجدول يتضح لنا أن معدل اختراق كل من قطاع التأمين الخاص، العمومي وتعاضديات التأمين ضعيف وبعيد عن المعدلات العالمية خلال الفترة 2006-2010 رغم أن انتاج التأمين لكل

قطاع في ارتفاع من سنة الى أخرى والناتج الداخلي الخام هو كذلك في تطور مستمر إلا أن الناتج الداخلي الخام يتطور بوتيرة أكبر من التطور المسجل في رقم أعمال التأمين لكل قطاع وهذا ما أدى الى تسجيل معدلات ضعيفة لمساهمة كل قطاع في الناتج الداخلي الخام حيث حقق القطاع العمومي معدل مساهمة في الناتج الداخلي الخام يتراوح ما بين 0.54% كأعلى قيمة سجلت سنة 2009 و0.41% كأدنى قيمة سجلت عام 2006 وبمتوسط 0.45%، أما قطاع التأمين الخاص فمساهمته في الناتج الداخلي الخام في تطور مستمر إلا أنه هو كذلك سجل معدلات اختراق ضعيفة خلال الفترة المدروسة حيث بلغت أعلى نسبة مساهمة 0.18% خلال سنة 2009 وأدنى نسبة مساهمة سجلت سنة 2006 قدرت ب 0.098% وبمتوسط 0.13%، بينما حققت تعاضديات التأمين أضعف معدل اختراق بمتوسط 0.038% فقط. والشكل التالي يوضح لنا تطور معدل الاختراق لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2010

الشكل رقم (37): تطور معدل الاختراق لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2010



المصدر: معطيات الجدول رقم (85)

2. التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام (PIB)

التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام (PIB) حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر يمكن إظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (86): التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2010

الوحدة: مليون دج

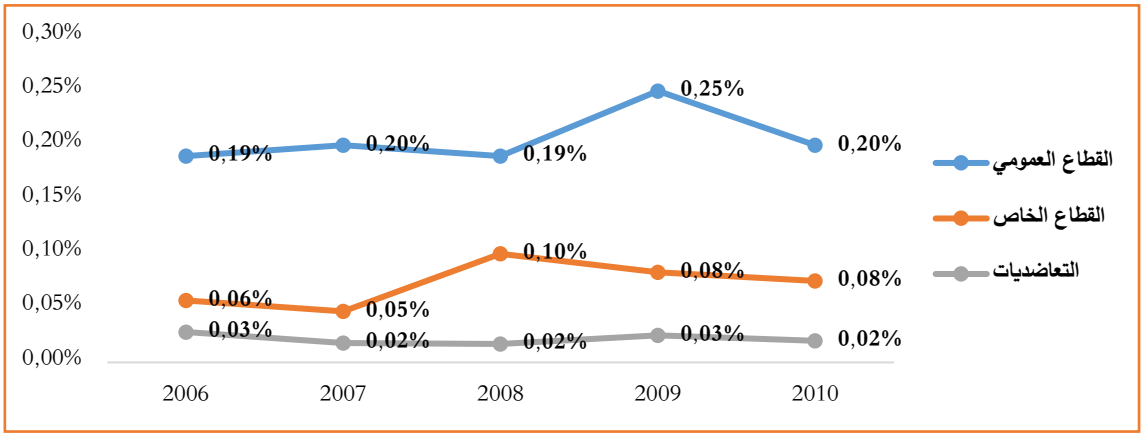
السنة		2006	2007	2008	2009	2010
الناتج الداخلي الخام (PIB)*		8501635.8	9352886.4	11043703.5	9968025.3	11991563.9
قطاع التأمين الخاص	التعويضات المدفوعة**	4918	4468	11134	8341	9010
	النسبة (%)	%0.057	0.047%	0.1%	0.083%	0.075%
قطاع التأمين العمومي	التعويضات المدفوعة**	16670	19236	21656	25219	24176
	النسبة (%)	0.19%	0.2%	0.19%	0.25%	0.2%
التعاضديات	التعويضات المدفوعة**	2406	1766	1982	2495	2493
	النسبة (%)	0.028%	0.018%	0.017%	0.025%	0.02%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على (* الديوان الوطني للإحصائيات، ** التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر، 2006-2010)

من خلال الجدول السابق الذي يوضح لنا تطور نسبة التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2010 يتضح لنا أن نسبة التعويضات الى الناتج الداخلي الخام بالنسبة لكل قطاع ضعيفة جدا حيث لم تتعدى 0.5% وهذا ما يفسر تماطل شركات التأمين الجزائرية في تسوية الأضرار والخسائر التي تلحق بالثروة الوطنية في آجالها المحددة وبالتالي ارتفاع حجم التعويضات قيد الدفع مقارنة بحجم التعويضات المدفوعة مما انعكس بالسلب على نسبة التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام. حقق القطاع العمومي أعلى نسبة بلغت 0.25% وأدنى نسبة مساهمة قدرت ب 0.19% وبمتوسط 0.2%، بينما بلغت أعلى نسبة مساهمة لقطاع التأمين الخاص قدرت ب 0.1% وأدناها بلغت 0.047% وبمتوسط 0.072%، كما سجلت تعاضديات التأمين أضعف نسبة مساهمة للتعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام حيث قدرت أعلى نسبة بلغتها خلال فترة الدراسة قدرت ب 0.028% وأدناها قدرت

ب 0.017% وبمتوسط 0.021%. والشكل الموالي يبين لنا تطور نسبة التعويضات الى الناتج الداخلي الخام حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2010.

الشكل رقم (38): تطور التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام حسب قطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 2006-2010



المصدر: معطيات الجدول رقم (86)

3. مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاقتصاد الوطني من منظور مؤشر الكثافة التأمينية

يظهر تطور معدل الكثافة التأمينية لقطاع التأمين الخاص الجزائري خلال الفترة 2006-2010 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (87): كثافة التأمين حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2010

السنة		2006	2007	2008	2009	2010
عدد السكان (مليون) *		33.481	34.096	34.591	35.268	35.978
قطاع التأمين الخاص	انتاج التأمين**	8385	10589	13553	18144	20467
	الكثافة (دج/ فرد)	250.44	310.56	391.80	514.46	568.87
قطاع التأمين العمومي	انتاج التأمين**	35237	40027	50336	54180	54438
	الكثافة (دج/ فرد)	1052.44	1173.95	1455.17	1536.23	1513.09
التعاضديات	انتاج التأمين**	2852	3173	3995	5015	6808
	الكثافة (دج/ فرد)	85.18	93.06	115.49	142.19	189.22

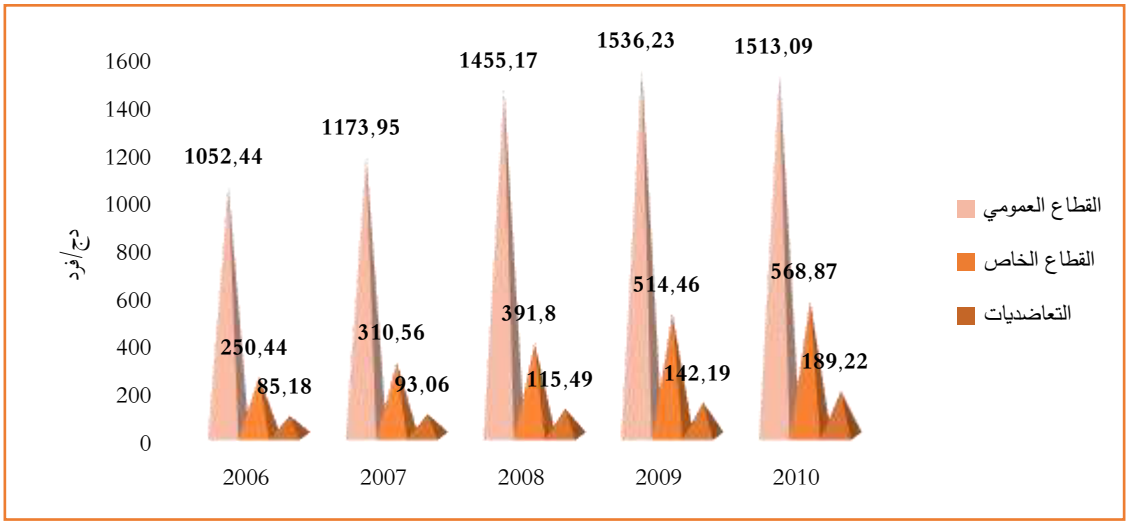
المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على (* الديوان الوطني للإحصائيات، ** التقارير السنوية لنشاط التأمين في الجزائر 2006-2010).

من خلال تحليلنا لمعطيات الجدول يتبين لنا التزايد المستمر في عدد سكان الجزائر من سنة الى أخرى قابله التطور المتزايد في انتاج التأمين لكل قطاع ، كما نلاحظ أن معدل انفاق الفرد الجزائري

على التأمين بالنسبة لكل قطاع في تزايد مستمر خلال الفترة 2006-2010 حيث حقق قطاع التأمين الخاص أعلى معدل كثافة بلغ 568.87 دج/فرد وأدنى معدل بلغ 250.44 دج/فرد بمتوسط 407.22 دج/فرد بينما بلغ انفاق الفرد الجزائري على خدمات التأمين في القطاع العمومي معدلات تتراوح ما بين 1536.23 دج/فرد و1052.44 دج/فرد وبمتوسط 1346.17 دج/فرد، كما حققت تعاضديات التأمين معدلات كثافة تراوحت ما بين 189.22 دج /فرد و 85.18 دج/فرد وبمتوسط 125.03 دج/فرد، رغم التطور المتزايد المسجل في معدلات الكثافة التأمينية لكل قطاع إلا أن مقدار انفاق الفرد الجزائري على خدمات التأمين لكل قطاع يبقى ضعيفا ومتأخرا وهذا مقارنة بالمعدلات العالمية.

الكثافة التأمينية في الجزائر خلال الفترة 2006-2010 لقطاعات نشاط التأمين يمكن إظهارها من خلال الشكل التالي.

الشكل رقم (39): تطور كثافة التأمين حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2010



المصدر: معطيات الجدول رقم (87)

4 . مساهمة قطاع التأمين الخاص في الادخار المحلي

مساهمة قطاعات نشاط التأمين في تعبئة الادخار المحلي للفترة 2006-2010 يمكن إظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (88): مساهمة قطاعات نشاط التأمين في تعبئة الادخار المحلي خلال الفترة 2006-2010

الوحدة: مليون دج

السنة		2006	2007	2008	2009	2010
حجم الادخار المحلي *		4851188.4	5300063.8	6251907.3	4614740.5	5810239.7
القطاع الخاص	حجم الاحتياطيات **	6280	8279	10459	11207	13197
	نسبة المساهمة (%)	0.13%	0.15%	0.16%	0.24%	0.22%
القطاع العمومي	حجم الاحتياطيات	45774	50223	60358	69520	71413
	نسبة المساهمة	0.94%	0.94%	0.96%	1.5%	1.22%
التعاضديات	حجم الاحتياطيات	1563	1855	2031	3029	3157
	نسبة المساهمة	0.03%	0.03%	0.03%	0.06%	0.05%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على((* غفصي توفيق، **سياسات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالاقتصاد الوطني**، مرجع سبق ذكره، ص 228)، ** التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر، مديرية التأمينات، وزارة المالية 2006- 2010).

من خلال معطيات الجدول يتضح لنا أن الاحتياطيات التقنية لكل من قطاع التأمين العمومي والخاص بالإضافة الى تعاضديات التأمين في تطور متزايد سنة تلوى الأخرى، كما تجدر الإشارة الى أن حجم الادخار المحلي هو الأخر في تطور متزايد خلال هذه الفترة وهو يتطور بوتيرة أسرع من الاحتياطيات التقنية لكل قطاع وهذا ما انعكس على ضعف مساهمة كل قطاع في تعبئة الادخار المحلي.

قطاع التأمين العمومي لا يزال يحافظ على الريادة من خلال مساهمته في تعبئة الادخار المحلي بنسب تتراوح ما بين 0.94% و1.5% وبمتوسط 1.11%، كما سجلت مساهمة القطاع الخاص في تعبئة الادخار المحلي معدلات منخفضة تراوحت ما بين 0.13% و0.24% وبمتوسط 0.18%.

تعاضديات التأمين خلال هذه الفترة من الدراسة كانت الأضعف من حيث مساهمتها في تعبئة الادخار المحلي فمعدلات مساهمتها ضئيلة جدا حيث لم تتعدى 0.06% كما لم يتجاوز متوسطها 0.04%.

5. التوظيفات المالية لقطاع التأمين الخاص ومساهمته في الاستثمار الوطني

من خلال النقاط التي ستناولها في هذا الفرع سوف نقوم بتحليل مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاستثمار الوطني خلال الفترة 2006-2010 بدءا بتحليل التوظيفات المالية حسب نوع القطاع، التوظيفات المالية لقطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات، تحليل إيرادات التوظيفات المالية وصولا الى قياس نسبة مساهمة كل قطاع في الاستثمار الوطني.

1.5. حصة التوظيفات المالية حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر

حصة التوظيفات المالية حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2006-2010 يمكن توضيحها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (89): حصة التوظيفات المالية لقطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 2006-2010

الوحدة: مليون دج

السنة	2006	2007	2008	2009	2010
قطاع التأمين الخاص	8%	8%	8%	8%	11%
قطاع التأمين العمومي	75%	76%	78%	69%	65%
تعاضديات التأمين	6%	5%	4%	2%	2%
الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR	11%	12%	12%	19%	23%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات بالجزائر، 2006-2010

من خلال معطيات الجدول يتبين لنا أن التوظيفات المالية الخاصة بكل من قطاع التأمين العمومي والخاص بالإضافة الى توظيفات الشركة المركزية لإعادة التأمين عرفت تطورا متزايدا من سنة الى أخرى خلال الفترة 2006-2010، بينما عرفت قيمة التوظيفات المالية لتعاضديات التأمين تراجعا ملحوظا خلال نفس الفترة.

قطاع التأمين العمومي يسيطر على توظيفات القطاع بحصص مساهمة مرتفعة مقارنة بالقطاع الخاص وتعاضديات التأمين حيث بلغت توظيفات القطاع العمومي الذروة سنة 2008 بحصة 78% من اجمالي التوظيفات الكلية للقطاع وأدنى حصة مساهمة قدرت ب 65% سنة 2010 كما بلغت الحصة المتوسطة لتوظيفات القطاع العام 73%، ساهمت الشركة المركزية لإعادة التأمين بمتوسط حصة توظيفية خلال الفترة المدروسة قدرت ب 15%. قطاع التأمين الخاص حقق معدلات ضعيفة لتوظيف الأقساط التأمينية مقارنة بالقطاع العمومي حيث قدرت الحصة المتوسطة لتوظيفات القطاع الخاص 9%، بينما حققت تعاضديات التأمين خلال الفترة المدروسة أضعف حصة مساهمة من حيث توظيفات الأقساط التأمينية بلغ متوسط الحصة السوقية لتوظيفات الأقساط التأمينية لتعاضديات التأمين 4% فقط من اجمالي الحصة التوظيفية للقطاع.

2.5. التوظيفات المالية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات

توظيفات قطاع التأمين الجزائري حسب الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 2006-2010 عرفت نموا إيجابيا حيث قفزت الى 118241 مليون دج سنة 2010 بعدما كانت تقدر حجم توظيفات القطاع 58953 مليون دج سنة 2006، هذا ما يفسر أن الإصلاحات التي جاء بها القانون 06-04 المعدل والمتمم للأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات أبدت ثمارها مما انعكس إيجابيا على قطاع التأمين الجزائري ككل وعلى نسب التوظيف المالي لشركات القطاع.

شركات التأمين العمومية المباشرة بالإضافة الى الشركة المركزية لإعادة التأمين تمثل أكبر حصة مساهمة في التوظيفات المالية للقطاع ككل رغم أن حصة الشركات العمومية المباشرة عرفت انخفاضا من 75% سنة 2006 الى 65% سنة 2010 بحصة متوسطة بلغت 32%، تتربع الشركة الجزائرية للتأمين SAA على أكبر حصة مساهمة للشركات العمومية بمتوسط 19%، تليها الشركة الجزائرية

للتأمين وإعادة التأمين CAAR بمتوسط 16%، ثم الشركة الوطنية لتأمينات النقل CAAT بمتوسط 16%، أما شركة تأمين المحروقات CASH فمساهمتها تبقى ضعيفة حيث لم تتعدى حصة مساهمتها في التوظيفات المالية للقطاع 8%. الشركة المركزية لإعادة التأمين عرفت حصص توظيفاتها المالية في القطاع تطورا ملحوظا خلال سنوات الدراسة بلغت 23% سنة 2010 بعدما كانت تمثل 11% فقط من توظيفات القطاع بمتوسط قدر ب 15%.

عرفت شركات التأمين الخاصة مساهمة ضعيفة من حيث توظيفاتها المالية مقارنة بالشركات التقليدية حيث بلغ متوسط حصة توظيفاتها المالية 8.6% فقط تحتل الدرجة الأولى شركة Trust Algéria بمتوسط 2.4%، ثم شركة CIAR بمتوسط 2% فشركة 2A بمتوسط 1%، بينما تبقى الشركات الخاصة الأخرى مساهمتها شبه معدومة في اجمالي توظيفات القطاع.

يظهر تطور حجم التوظيفات المالية حسب نوع الشركات الناشطة خلال الفترة 2006-2010 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (90): التوظيفات المالية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 2006-2010

الوحدة: مليون دج

السنة			2006	2007	التغير	2008	التغير	2009	التغير	2010	التغير
شركات التأمين العمومية	SAA	المبلغ	19524	22526	3002	26232	3706	30258	4026	31111	5451
		الحصة	33%	34%	15%	34%	16%	31%	15%	26%	21%
	CAAR	المبلغ	11621	12610	989	15033	2423	16663	1630	19874	3211
		الحصة	20%	19%	9%	20%	19%	17%	11%	17%	19%
	CAAT	المبلغ	9007	10451	1444	11869	1418	14638	2769	18860	4222
		الحصة	15%	16%	16%	16%	14%	15%	23%	16%	29%
	CASH	المبلغ	4283	4537	254	5802	1265	6095	293	6519	424
		الحصة	7%	7%	6%	8%	28%	6%	5%	6%	7%
التوظيفات المالية لشركات التأمين العمومية		المبلغ	44435	50124	5689	58936	8812	67654	8718	76364	8710
		الحصة	%75	%76		%78		%69		%65	
شركات التأمين الخاصة	TRUST Algéria	المبلغ	1876	1294	-582	1379	85	2181	802	3112	931
		الحصة	3%	2%	-31%	2%	7%	2%	58%	3%	43%
	CIAR	المبلغ	936	1054	118	1291	237	1755	464	2022	267
		الحصة	2%	2%	13%	2%	22%	2%	36%	2%	15%
	2A	المبلغ	582	596	14	608	12	959	351	818	-141
		الحصة	1%	1%	2%	1%	2%	1%	58%	1%	-15%
	SALAMA Assurance	المبلغ	386	414	28	572	158	901	329	2436	1535
		الحصة	1%	1%	7%	1%	38%	1%	58%	2%	170%
	GAM	المبلغ	323	574	251	497	-77	867	370	1067	200
		الحصة	1%	1%	78%	1%	-13%	1%	74%	1%	23%
	Allianc Assurances	المبلغ	79	256	177	520	264	1025	505	1242	217
		الحصة	0%	0%	224%	1%	103%	1%	87%	1%	21%
	Cardif AL Djazair	المبلغ		410	410	350	-60	460	110	1065	605
		الحصة		1%		0%		0%	31%	1%	132%
التوظيفات المالية لشركات التأمين الخاصة		المبلغ	4182	4598	416	5217	619	8148	2931	11762	3614
		الحصة	%8	%8		%8		%8		%11	
التعاضديات	MAATEC	المبلغ	276	287	11	151	-136	297	146	318	21
		الحصة	0%	0%	4%	0%	-47%	0%	97%	0%	7%
	CNMA	المبلغ	3669	3376	-293	3166	-210	1799	-1367	2859	1060
		الحصة	6%	5%	-8%	4%	-6%	2%	-43%	2%	59%
التوظيفات المالية للتعاضديات		المبلغ	3945	3663	282-	3317	346-	2096	1221-	3177	1081
		الحصة	%6	%5		%4		%2		%2	
مجموع التأمين المباشر		المبلغ	52562	58385	5823	67470	9085	77898	10428	91303	18003
		الحصة	89%	88%	11%	88%	16%	81%	15%	77%	25%
CCR		المبلغ	6391	7869	1478	8977	1108	18259	9282	26938	8679
		الحصة	11%	12%	23%	12%	14%	19%	103%	23%	48%
المجموع الكلي لتوظيفات القطاع		المبلغ	58953	66254	7301	76447	10193	96157	19710	118241	26682
		الحصة	100%	100%	12%	100%	15%	100%	26%	100%	49%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية التي تصدرها مديرية التأمينات، 2006-2010.

3.5. المنتجات المالية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية

يظهر تطور عائد التوظيفات المالية لشركات التأمين الناشطة في السوق الجزائرية للفترة 2006-2010 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (91): المنتجات المالية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 2006-2010

الوحدة: مليون دج

		2006		2007		2008		2009		2010	
		الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ
الشركات العمومية	SAA	908	42%	922	39%	971	41%	1076	41%	1291	42%
	CAAR	16%	338	18%	442	16%	383	14%	362	13%	410
	CAAT	16%	339	16%	401	16%	370	18%	472	16%	486
	CASH	4%	92	5%	114	7%	156	5%	119	1%	46
مجموع الشركات العمومية		78%	1677	78%	1949	80%	1880	78%	2029	72%	2233
الشركات الخاصة	TRUST	2%	44	1%	31	1%	28	1%	17	1%	35
	CIAR	1%	28	1%	28	1%	19	1%	13	1%	17
	2A	1%	13	1%	31	1%	33	2%	39	1%	38
	SALAMA	0%	5	0%	1	0%	5	0%	3	0%	5
	CARDIF	-	-	0%	3	1%	17	0%	12	1%	34
	GAM	0%	1	0%	0	0%	6	0%	2	0%	2
	ALLIANCE	0%	0	0%	0	0%	8	0%	7	1%	33
مجموع الشركات الخاصة		4%	91	3%	94	4%	116	4%	93	5%	164
الشركات التعاضدية	MAATEC	0%	9	0%	0	0%	0	0%	8	0%	9
	CNMA	5%	99	5%	115	1%	29	4%	99	3%	79
مجموع الشركات التعاضدية		5%	108	5%	115	1%	29	4%	107	3%	88
مجموع التأمين المباشر		87%	1876	86%	2158	85%	2025	86%	2229	81%	2486
CCR		13%	279	14%	354	15%	354	14%	371	19%	594
المجموع الكلي		100%	2155	100%	2512	100%	2379	100%	2600	100%	3080

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر، 2006-2010

حجم المنتجات المالية المحققة من طرف قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 2006-2010 عرفت ارتفاعا من 2155 مليون دج سنة 2006 الى 2512 مليون دج سنة 2007 لتنخفض الى 2379 مليون دج سنة 2008، حيث استرجعت نموها لتصل الى 3080 مليون دج سنة 2010. كما بلغت القيمة المتوسطة لعائد التوظيفات المالية للقطاع ما يقدر ب 2545 مليون دج.

شركات التأمين العمومية لا زالت تحتل الصدارة من حيث عائد التوظيفات المالية بقيمة متوسطة تقارب 1954 مليون دج (77%). شركة SAA تحافظ على الريادة من حيث حجم المنتجات المالية المحققة من قبل الشركات ككل بقيمة متوسطة تقارب 1048 مليون دج (41%)، تليها شركة CAAT بمتوسط يقارب 414 مليون دج (16%)، ثم شركة CAAR في المرتبة الثالثة بمتوسط 387 مليون دج (15%)، أما شركة CASH فقد بلغ متوسط حجم منتجاتها المالية خلال الفترة المدروسة 105 مليون دج ما يعادل النسبة المتوسطة المقدرة ب 4%.

الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR عرفت تطورا متزايدا في عائد توظيفاتها المالية حيث بلغ حجم المنتجات المالية للشركة 594 مليون دج سنة 2010 بعدما كان 279 مليون دج سنة 2006، كما قدرت القيمة المتوسطة للعائد 390 مليون دج (15%).

شركات القطاع الخاص عرفت معدلات ضئيلة من حيث حجم منتجاتها المالية مقارنة بشركات القطاع العام حيث بلغت القيمة المتوسطة لعائد توظيفاتها المالية ما يقارب 112 مليون دج (4%). تحتل كل من شركة Trust والجزائرية للتأمين 2A الصدارة بقيمة متوسطة تقارب 31 مليون دج وبنسبة متوسطة تفوق الواحد في المائة (1.2%)، ثم شركة CIAR بمتوسط 21 مليون دج (1%)، بينما حققت كل من الشركات الخاصة SALAMA،CARDIF، GAM، ALLIANCE معدلات عائد ضئيلة جدا وتقريبا معدومة حيث تراوح متوسط عائد التوظيفات المالية لهذه الشركات ما بين 0% و0.4% خلال هذه الفترة من الدراسة.

الشركات التعاضدية عرفت هي الأخرى معدلات عائد ضعيفة نتيجة توظيفاتها المالية حيث بلغت القيمة المتوسطة لعائد التوظيفات 89 مليون دج ما يقارب النسبة المتوسطة 4%، هذا العائد في التوظيفات المالية المحقق من طرف الشركات التعاضدية تحقق أساسا وبصفة اجمالية تقريبا على

مستوى التعاضدية الفلاحية CNMA حيث بلغت القيمة المتوسطة لحجم منتجاتها المالية 84 مليون دج ما يقارب النسبة المتوسطة 4%، بينما حققت MAATEC معدلات عائد معدومة خلال سنوات الدراسة.

4.5. مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاستثمار الوطني

مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاستثمار الوطني خلال الفترة 2006-2010 يمكن اظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (92): مساهمة قطاعات نشاط التأمين في الاستثمار الوطني خلال الفترة 2006-2010

الوحدة: مليون دج

السنة		2006	2007	2008	2009	2010
حجم الاستثمار الوطني (ABFF)*		1969458	2462124	3228343	3811419	4350922
قطاع التأمين الخاص	التوظيفات المالية **	4182	4598	5217	8148	11762
	المنتجات المالية **	91	94	116	93	164
	التوظيفات الاستثمارية	4091	4504	5101	8055	11598
	نسبة المساهمة (%)	%0.2	0.18%	0.15%	0.21%	0.26%
قطاع التأمين العمومي	التوظيفات المالية	44435	50124	58936	67654	76364
	المنتجات المالية	1677	1949	1880	2029	2233
	التوظيفات الاستثمارية	42758	48175	57056	65625	74131
	نسبة المساهمة	2.17%	1.95%	1.76%	1.72%	1.7%
التعاضديات	التوظيفات المالية	3945	3663	3317	2096	3177
	المنتجات المالية	108	115	29	107	88
	التوظيفات الاستثمارية	3837	3548	3288	1989	3089
	نسبة المساهمة	0.19%	0.14%	0.10%	0.05%	0.07%
الشركة المركزية لإعادة التأمين	التوظيفات المالية	6391	7869	8977	18259	26938
	المنتجات المالية	279	354	354	371	594
	التوظيفات الاستثمارية	6112	7515	8623	17888	26344
	نسبة المساهمة	0.31%	0.30%	0.26%	0.47%	0.60%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على (* الديوان الوطني للإحصائيات، ** التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر، مديرية التأمينات 2006-2010).

من خلال تحليلنا لمعطيات الجدول السابق يظهر لنا:

قطاع التأمين العمومي: سيطر قطاع التأمين العمومي على أعلى نسبة مساهمة في الاستثمار الوطني كما عرفت مساهمة القطاع العمومي في الاستثمار الوطني تراجعا خلال سنوات الدراسة، كما تراوحت مساهمة القطاع العام في الاستثمار الوطني ما بين 2.17 % كأعلى مساهمة سجلت سنة 2006 و1.70% كأدنى مساهمة سجلت سنة 2010 وبمتوسط 1.86%، الشركة المركزية لإعادة التأمين استطاعت أن تحقق نموا إيجابيا من حيث مساهمتها في الاستثمار الوطني خلال الفترة المدروسة رغم أن مساهمتها تبقى ضعيفة ولم تتجاوز 1% كما بلغ متوسط مساهمتها في الاستثمار الوطني 0.38%.

قطاع التأمين الخاص: قطاع التأمين الخاص حقق معدلات ضعيفة من حيث مساهمته في الاستثمار الوطني تراوحت ما بين 0.15% كأدنى نسبة و0.26% كأعلى نسبة وبمتوسط 0.2%.

تعاضديات التأمين: حققت تعاضديات التأمين أضعف المعدلات من حيث المساهمة في الاستثمار الوطني كما تميزت مساهمتها بالتراجع المستمر خلال سنوات الدراسة لتصل الى 0.07% سنة 2010 بعدما كانت مساهمتها 0.19%، كما بلغت النسبة المتوسطة لمساهمة تعاضديات التأمين في الاستثمار الوطني خلال فترة الدراسة 0.11%.

المبحث الثالث: القطاع الخاص للتأمينات خلال المرحلة 2011-2017

تعتبر سنة 2011 سنة التجسيد الفعلي للقانون 04/06 المعدل والمتمم للأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات حيث دخل القانون 04/06 حيز التنفيذ جويلية 2011 وبهذا أعطى هذا القانون وجه جديد لنشاط التأمين في الجزائر بالفصل في نشاط شركات التأمين (تأمينات الأشخاص وتأمينات الأضرار) كما استحدثت قنوات توزيع جديدة للمنتجات التأمينية بتعزيز التأمين البنكي. من خلال المطالب التي ستناولها في هذا المبحث سوف نوضح تطور حصة القطاع الخاص للتأمينات خلال الفترة 2011-2017 وهذا بعد دخول الأمر 04/06 حيز التنفيذ.

المطلب الأول: تحليل الانتاج

انتاج القطاع الخاص للتأمينات خلال الفترة 2011-2017 سنعالجه بتحليل تطور رقم أعمال القطاع الخاص، مساهمة شركات القطاع الخاص في اجمالي انتاج القطاع، مساهمة شركات القطاع الخاص في انتاج الفروع وكذا مساهمتها في انتاج الوسطاء.

1. الحصة السوقية لقطاع التأمين الخاص في السوق الجزائرية للتأمينات

تظهر الحصة السوقية لقطاع التأمين الخاص في السوق الجزائرية خلال الفترة 2011-2017 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (93): حصة قطاع التأمين الخاص في السوق الجزائرية للتأمينات خلال الفترة 2011-2017

الوحدة: مليون دج

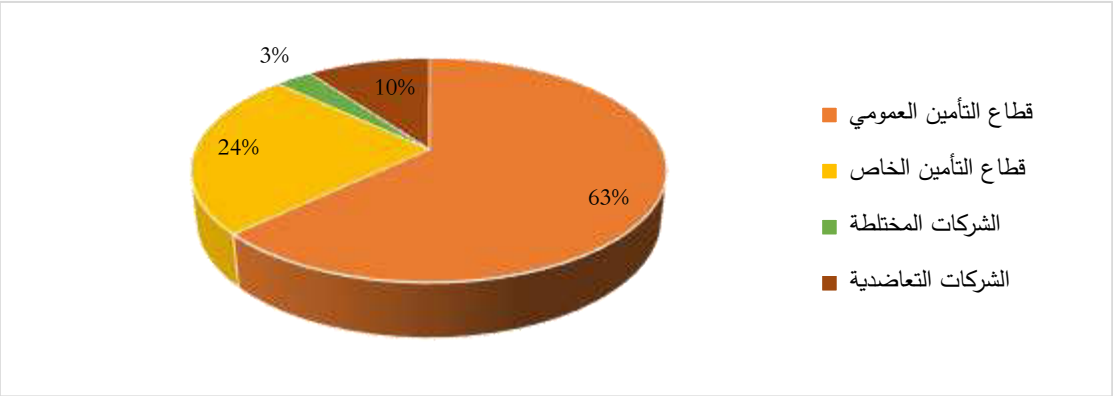
السنة	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
قطاع التأمين العام	67%	64%	63%	62%	62%	60%	60%
قطاع التأمين الخاص	25%	25%	25%	24%	23%	24.5%	24%
الشركات المختلطة	0.3%	1%	3%	4%	4%	5%	5%
تعاضديات التأمين	7.7%	9%	10%	10%	11%	10.4%	10.4%
الإنتاج الكلي للقطاع	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية، 2011-2017

يتضح لنا من خلال معطيات الجدول دخول صنف جديد من شركات التأمين الى السوق الجزائرية وهي الشركات المختلطة التي باشرت نشاطها في السوق الجزائرية التأمينية منذ سنة 2011 مما ساهم في امتصاصها لحصص سوقية معتبرة من السوق وهذا ما انعكس على الانخفاض المسجل في الحصص السوقية لكل من القطاع العمومي والخاص بالإضافة الى تعاضديات التأمين ما يفسر احتدام المنافسة بين مختلف الشركات الناشطة في السوق الجزائرية ،كما نلاحظ من خلال تحليلنا للجدول السابق أن القطاع التقليدي لا يزال يهيمن على قطاع التأمين الجزائري حيث يساهم بأكثر من 60% من انتاج السوق التأمينية وبمتوسط بلغ 63% خلال الفترة المدروسة، يليه في المرتبة الثانية قطاع التأمين الخاص حيث استطاع خلال هذه الفترة من الدراسة أن يتربع على حصة تتراوح ما بين 23% و25% من السوق الجزائرية للتأمين وبمتوسط 24% ، ثم تعاضديات التأمين التي تراوحت حصصها السوقية ما بين 7.7% و11%، أما الشركات المختلطة الحديثة النشاط فحققت أضعف حصة سوقية مقارنة بالشركات العمومية والخاصة والتعاضديات حيث لم تتعدى حصصها السوقية 5% خلال سبع سنوات من النشاط، كما نلاحظ من خلال الجدول أن الحصة السوقية للشركات العمومية تتجه للانخفاض من سنة لأخرى لصالح شركات التأمين المختلطة والتعاضديات

حيث انخفضت من 67% سنة 2011 الى 60% سنة 2017. والشكل التالي يوضح سيطرة قطاع التأمين العمومي على السوق الجزائرية للتأمينات.

الشكل رقم (40): متوسط الحصة السوقية لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2011-2017



المصدر: معطيات الجدول رقم (93)

2. انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات

تميز قطاع التأمين الجزائري بحلول سنة 2011 بالفصل في نشاط شركات التأمين (شركات التأمين على الأضرار، شركات التأمين على الأشخاص) تطبيقا للأمر 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المعدل والمتمم للأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات والذي أعطى مهلة خمسة (05) سنوات من أجل الفصل في نشاط شركات التأمين وبهذا أصبحت السوق الجزائرية للتأمينات تنقسم الى فرعين سوق لتأمين الأضرار وسوق لتأمين الأشخاص، كما ميز سنة 2011 دخول شركات التأمين المختلطة النشاط في السوق الجزائرية.

عرف قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 2011-2017 تزايدا في حجم الأقساط المحصلة من طرف القطاع كما شهد القطاع زيادة عدد الفاعلين في السوق نتيجة الفصل في نشاط شركات التأمين بعدما كانت شركات التأمين تمارس كل الفروع التأمينية أصبحت فروع التأمين على الأضرار وفروع التأمين على الأشخاص تمارس في كيانين منفصلين ما أدى الى زيادة عدد الشركات الناشطة في السوق وهذا ما انعكس بالإيجاب على رقم أعمال القطاع المحقق.

شركات التأمين العمومية: هيمنت شركات القطاع العام المتمثلة في (CAAR،SAA ، CASH،CAAT) المتخصصة في تأمين الأضرار و(Caarama Assurance،TALA) لتأمين الأشخاص على انتاج السوق حيث حققت هذه الشركات أعلى حصة سوقية قدرت ب 67% وأدنى حصة بلغت 60% وبمتوسط 63% (72777 مليون دج).

شركات التأمين الخاصة: خلال الفترة 2011-2017 أصبحت السوق الجزائرية للتأمينات تضم الشركات الخاصة التالية (TRUST،2A, CIAR، SALAMA، ALLIANCE، GAM) المتخصصة في تأمين الأضرار وشركتين لتأمين الأشخاص (Macir vie،Cardif EL Djazair)، كما حققت الشركات الخاصة حصة سوقية تراوحت ما بين 23% و25% خلال الفترة المدروسة وبمتوسط 24% (2819 مليون دج).

شركات التأمين المختلطة: عرفت الحصة السوقية للشركات المختلطة الأربعة (AXA Dommage) المتخصصة في تأمين الأضرار والشركات الثلاثة المختلطة لتأمين الأشخاص (SAPS،AXA VIE، AGLIC) خلال الفترة 2011-2015 نموا متزايدا حيث ارتفعت حصتها السوقية من 0.3% سنة 2011 الى 5% سنة 2017 وبمتوسط 3% (4106 مليون دج).

الشركات التعاضدية: ساهم دخول تعاضدية تأمين الأشخاص (LE Mutualiste) السوق الجزائرية للتأمينات الى جانب التعاضديات التقليدية المتخصصة في تأمين الأضرار (MAATEC، CNMA) في الرفع من الحصة السوقية حيث تطورت الحصة السوقية للتعاضديات خلال الفترة المدروسة من 7.7% سنة 2011 الى 10.4% سنة 2017 وبنسبة متوسطة بلغت 10% (116707 مليون دج). انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 2011-2017 يمكن إظهارها من خلال الجدول التالي.

الجدول رقم (94): انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 2011-2017

الوحدة: مليون دج

		2011		التغير		2012		التغير		2013		التغير		2014		التغير		2015		التغير		2016		التغير		2017		التغير	
		المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
شركات تأمين الأضرار	SAA	21147	24%	2016	10%	23163	23%	2595	11%	25759	23%	2612	17%	26586	21%	828	3%	27413	21%	2078	11%	26875	21%	827	3%	26527	20%	-348	-1%
	CAAR	13740	16%	357	3%	14097	14%	1101	8%	15198	13%	1556	9%	16088	13%	890	6%	16638	13%	550	3%	15082	12%	-1556	-9%	15154	11%	72	0%
	CAAT	14637	17%	865	6%	15502	16%	2612	17%	18114	16%	20192	16%	21160	17%	2078	11%	968	5%	22615	17%	1455	7%	23128	17%	513	2%
	CASH	7900	9%	476	6%	8376	8%	1344	16%	9720	9%	12002	10%	9946	8%	2282	23%	-2056	-17%	9887	8%	-59	-1%	10761	8%	873	9%
تأمين الأشخاص	TALA	561	1%	608	108%	1169	1%	158	13%	1327	1%	1556	1%	2131	2%	229	17%	575	37%	2191	2%	60	3%	1850	1%	-341	-16%
	CAARAMA	-	-	1799	-	1799	2%	131	7%	1929	2%	1539	1%	1784	1%	-390	-20%	245	16%	2069	2%	285	16%	2129	2%	60	3%
اجمالي انتاج الشركات العمومية		57985	67%	6120		64105	64%	7942		72047	63%			77964	62%	5917		79073	62%	1109		78719	60%	-354		79549	60%	830	
شركات تأمين الأضرار	Trust Algeria	1868	2%	446	24%	2314	2%	411	18%	2725	2%	2613	2%	2152	2%	-112	-4%	-461	-18%	2453	2%	301	14%	2746	2%	293	12%
	CIAR	6113	7%	567	9%	6680	7%	905	14%	7585	7%	8859	7%	9079	7%	1274	17%	220	2%	9182	7%	103	1%	9174	7%	-8	0%
	2A	3203	4%	392	12%	3595	4%	462	13%	4057	4%	3943	3%	3594	3%	-114	-3%	-349	-9%	3627	3%	33	1%	3629	3%	3	0%
	Salama Assurances	2797	3%	480	17%	3277	3%	738	23%	4015	4%	4491	4%	4707	4%	476	12%	216	5%	5019	4%	312	7%	4787	4%	-232	-5%
	Alliance Assurances	3903	4%	-188	-5%	3715	4%	435	12%	4150	4%	4427	4%	4432	3%	277	7%	5	0%	4565	4%	133	3%	4802	4%	237	5%
	GAM	2849	3%	524	18%	3373	3%	-70	-2%	3303	3%	3506	3%	3203	3%	203	6%	-303	-9%	3329	3%	125	4%	3464	3%	136	4%
تأمين الأشخاص	Macir vie	-	-	977	-	977	1%	154	16%	1131	1%	1109	1%	1358	1%	-22	-2%	249	22%	1428	1%	70	5%	1434	1%	6	0%
	Cardif EL Djazair	901	1%	172	19%	1073	1%	135	13%	1208	1%	1374	1%	1565	1%	166	14%	191	14%	1768	1%	203	13%	2441	2%	673	38%
اجمالي انتاج الشركات الخاصة		21635	25%	3368		25003	25%	3170		28173	25%			30322	24%	2149		30090	23%	-232		31400	24.5%	1310		33010	24%	1610	
تأمين الأضرار	AXA Dommage	2	0%	380	-	382	-	829	317%	1211	1%	2491	2%	2496	2%	1280	106%	5	0%	2569	2%	73	3%	3066	2%	497	19%
تأمين الأشخاص	SAPS	241	0%	829	343%	1070	1%	129	12%	1199	1%	1272	1%	1479	1%	73	6%	207	16%	1697	1%	218	15%	2075	2%	378	22%
	AXA VIE	-	-	251	-	251	-	518	206%	769	1%	1165	1%	1290	1%	396	52%	125	11%	1550	1%	260	20%	2469	2%	919	59%
	AGLIC	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	1	0%	-	-	1	-	30	0%	29	2880%	532	0%	503	1686%
اجمالي انتاج الشركات المختلطة		243	0.3%	1460		1703	1%	1476		3179	3%			4928	4%	1749		5265	4%	337		5816	5%	551		7610	5%	1794	
تأمين الأضرار	MAATEC	81	0%	76	95%	157	-	240	153%	397	-	512	0%	553	0%	115	29%	41	8%	469	0%	-84	-15%	-	-	-	-	-	-
	CNMA	6732	7.7%	1353	20%	8085	8%	1508	19%	9593	8%	11268	9%	12452	10%	1675	17%	1184	11%	12649	10%	197	2%	13012	10%	363	3%
تأمين الأشخاص	Le Mutualiste	-	-	578	-	578	1%	29	5%	606	1%	512	0%	467	0%	-94	-16%	-45	-9%	507	0%	40	9%	504	0%	-3	-1%
اجمالي انتاج الشركات التعاضدية		6812	7.7%	2008		8820	9%	1776		10596	10%	12292	10%	13472	11%	1696		13625	10.4%	1180		13625	10.4%	153		13516	10.4%	-109	
الإنتاج الكلي للقطاع		86675	100%	12955		99630	100%	14365		113995	100%	125505	100%	127900	100%	11511	10%	129561	100%	2395	2%	1661	1.3%	133685	100%	4124	3%		

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر، مديرية التأمينات، وزارة المالية 2011-2017

يظهر لنا من خلال معطيات الجدول السابق أن الحصة السوقية لشركات التأمين العمومية منذ سنة 2011 تؤول للانخفاض لصالح شركات التأمين المختلطة والتعاضديات التي عرفت حصصهم السوقية نموا متزايدا من سنة الى أخرى، بالإضافة الى هيمنة شركات التأمين على الأضرار على السوق من حيث حجم الأقساط المحصلة والجدول التالي يوضح سيطرة شركات تأمين الأضرار على انتاج القطاع خلال الفترة 2011-2017.

الجدول رقم (95): هيكل الإنتاج حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 2011-2017

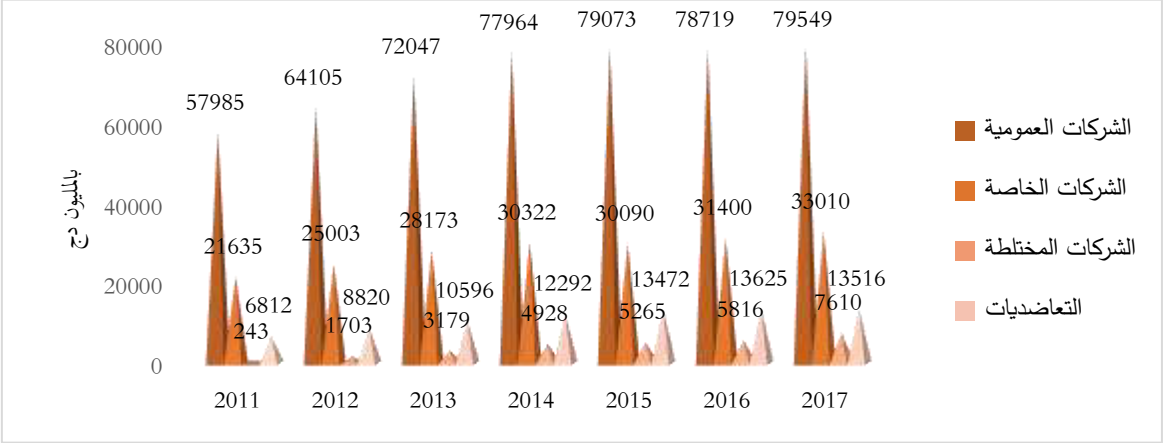
الوحدة: مليون دج

السنة			2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
شركات التأمين العمومية	تأمين الأضرار	المبلغ	57205	61137	68791	74869	75158	74459	75570
		الحصة	66%	61%	60%	60%	59%	57%	57%
	تأمين الأشخاص	المبلغ	867	2968	3256	3095	3915	4260	3979
		الحصة	1%	3%	3%	2%	3%	3%	3%
شركات التأمين الخاصة	تأمين الأضرار	المبلغ	20802	22953	25835	27839	27167	28174	28603
		الحصة	24%	23%	23%	22%	21%	22%	21%
	تأمين الأشخاص	المبلغ	867	2050	2338	2483	2923	3226	4407
		الحصة	1%	2%	2%	2%	2%	2.5%	3%
شركات التأمين المختلطة	تأمين الأضرار	المبلغ	0	382	1211	2491	2496	2569	3066
		الحصة	0%	0%	1%	2%	2%	2%	2%
	تأمين الأشخاص	المبلغ	0	1321	1968	2437	2769	3247	4544
		الحصة	0%	1%	2%	2%	2%	3%	3%
التعاضديات	تأمين الأضرار	المبلغ	6934	8242	9990	11780	13005	13118	13012
		الحصة	8%	8%	9%	9.4%	10.2%	10%	10%
	تأمين الأشخاص	المبلغ	0	578	606	512	467	507	504
		الحصة	0%	1%	1%	0.4%	0.4%	0.4%	0.4%
الإنتاج الإجمالي		المبلغ	86675	99630	113995	125505	127900	129561	133685
		الحصة	100%	100%	100%	100%	100%	100%	100%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لنشاط التأمين في الجزائر، 2011-2017

كما يبين لنا الشكل التالي تطور انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة خلال الفترة 2011-2017

الشكل رقم (41): تطور انتاج قطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 2011-2017



المصدر: معطيات الجدول رقم (94)

3.مساهمة شركات التأمين الخاصة في انتاج الفروع التأمينية

مساهمة شركات القطاع الخاص في انتاج الفروع التأمينية خلال سنة 2017 يمكن اظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (96): مساهمة شركات التأمين الخاصة في انتاج الفروع خلال سنة 2017

الوحدة: دينار جزائري

أصناف الشركات الناشطة في السوق		الشركات العمومية	الشركات الخاصة	الشركات المختلطة	مجموع السوق	حصة السوق للشركات ذات الرأس المال الخاص
تأمينات الأضرار	تأمين السيارات	43313994214	20364184622	1663392609	65341571444	31.2%
	تأمين الأخطار الصناعية	37634563696	7005451215	1049267297	45689282208	15.3%
	تأمينات النقل	4799393660	833271090	219809691	5852474441	14.2%
	التأمين الفلاحي	2451325111	178678513	0	2630003623	6.8%
	تأمين القرض	2062807469	48897325	0	2111704794	2.3%
مجموع التأمين على الأضرار		90262084149	28430482765	2932469597	121625036510	32.4%
تأمينات الأشخاص		4337751923	3526715282	5060771810	12925239014	27.3%

Source : CNA, Note de conjoncture, Marché des assurances (T4- 2017) page 6-11.

يظهر لنا من خلال معطيات الجدول والذي يوضح لنا مساهمة شركات التأمين الخاصة في انتاج الفروع التأمينية خلال سنة 2017 أن مساهمة الشركات ذات رؤوس الأموال الخاصة في انتاج

الفروع التأمينية في تطور متزايد واستطاعت أن تستحوذ على حصص مهمة من السوق مقارنة بالنتائج المحققة خلال المراحل السابقة من الدراسة. كما يظهر لنا ان فروع التأمين الإلزامية لا تزال المسيطرة بالدرجة الأولى على رقم أعمال القطاع في مقدمتها فرع التأمين على السيارات حيث لا يزال هذا الفرع المساهم الرئيسي في انتاج الشركات الخاصة بحصة تفوق 31% من انتاج السوق التأمينية، يليه في الدرجة الثانية فرع الأخطار الصناعية بحصة تفوق 15% من انتاج السوق، ثم فرع تأمينات النقل الذي استطاع خلال سنة 2017 أن يمتص حصة معتبرة من السوق بعدما كانت مساهمة الشركات الخاصة في انتاج السوق لفرع النقل لا تتعدى 2% خلال المراحل السابقة من الدراسة وهذا ما نلاحظه أيضا بالنسبة لفرع التأمين الفلاحي الذي بدوره استطاعت الشركات الخاصة انعاشه ولو بالقليل، ويبقى فرع تأمين القرض مساهمته في الإنتاج ضعيفة جدا. مساهمة فرع التأمين على الأشخاص في انتاج الفروع التأمينية عرفت تطورا ملحوظا خلال سنة 2017 حيث استطاع القطاع الخاص أن يمتص حصة 27.3% من الحصة السوقية الاجمالية لهذا الفرع وبهذا يمكن القول إن التعديلات الأخيرة التي مست هذا الفرع وتطبيق قرار الفصل في نشاط شركات التأمين (تأمينات الحياة وغير الحياة) منذ 2011 أبدت ثمارها.

4. انتاج وسطاء التأمين حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات

عرفت الفترة المدروسة (2011-2017) تزايدا مستمرا في حجم الأقساط المحصلة من طرف شبكة الوسطاء حيث ارتفعت قيمتها من 24039 مليون دج سنة 2011 الى 39780 مليون دج سنة2017 ، تستحوذ فيها شركات التأمين الخاصة على أكبر الحصص السوقية وهذا ما يفسر اعتماد الشركات ذات رؤوس الأموال الخاصة على شبكة الوسطاء بالدرجة الأولى في تحصيل الأقساط التأمينية حيث ارتفعت حصتها السوقية من انتاج الوسطاء من 50% سنة 2011 الى 54% سنة

2017 بمتوسط يفوق 52%، تحتل شركة CIAR الصدارة بمتوسط 22%، ثم شركة Salama Assurances بمتوسط يفوق 9%، ثم شركة Alliance بمتوسط يقارب 8% فشركة 2A بمتوسط يفوق 4%.

الشركات العمومية عرفت حصتها السوقية من انتاج الوسطاء انخفاضا الى 43%خلال الفترة المدروسة بعدما كانت حصتها السوقية تمثل 50% من انتاج السوق بمتوسط بلغ 46%، هذا ما يفسر أن شركات التأمين العمومية لا تعتمد بالدرجة الأولى على شبكة الوسطاء في تحصيل الأقساط التأمينية عكس الشركات ذات رؤوس الأموال الخاصة.

يظهر تطور انتاج وسطاء التأمين حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 2011-2017 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (97): انتاج وسطاء التأمين حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 2011-201

الوحدة: مليون دج

السنة			2011	2012	التغير	2013	التغير	2014	التغير	2015	التغير	2016	التغير	2017	التغير
شركات التأمين العمومية	شركات تأمين الأضرار	SAA	6598	7148	550	8379	1231	9097	718	9558	461	8900	-658	8770	-130
			27%	25%	8%	26%	17%	25%	9%	26%	5%	24%	-7%	22%	-1%
		CAAR	2900	3341	441	3630	289	3669	39	3466	-203	2966	-500	4803	1837
			12%	12%	15%	11%	9%	10%	1%	9%	-6%	8%	-14%	12%	62%
		CAAT	1600	1793	193	2094	301	2053	-41	2072	19	2018	-54	1987	-31
			7%	6%	12%	7%	17%	6%	-2%	6%	1%	5%	-3%	5%	-2%
		CASH	905	689	-216	1050	361	1320	270	1457	137	2000	543	1132	-868
			4%	2%	-24%	3%	52%	4%	26%	4%	10%	5%	37%	3%	-43%
	شركات تأمين الأشخاص	TALA	-	281	281	310	29	352	42	293	-59	574	282	531	-43
			-	1%		1%	10%	1%	13%	1%	-17%	2%	96%	1%	-8%
		Caarama Assurance	-	47	47	35	12	25	-10	21	-4	19	-2	71	5
			-	0%	-	-	-26%	0%	-29%	0%	-16%	0%	-10%	0%	276%
مجموع الشركات العمومية			12003	13299	1296	15498	2199	16516	1018	16867	351	16477	390-	17294	817
			50%	46%		48%		46%		46%		44%		43%	
شركات التأمين الخاصة	شركات تأمين الأضرار	Trust Algéria	764	824	60	838	14	876	38	1059	182	844	-215	1191	347
			3%	3%	8%	3%	2%	2%	5%	3%	21%	2%	-20%	3%	41%
		CIAR	5323	6564	1241	6701	137	7924	1223	8284	360	8415	130	8595	180
			22%	23%	23%	21%	2%	22%	18%	22%	5%	22%	2%	22%	2%
		2A	1295	1314	19	1468	154	1535	67	1442	-93	1454	12	1712	258
			5%	5%	1%	5%	12%	4%	5%	4%	-6%	4%	1%	4%	18%
		Salama Assurances	2174	2692	518	3219	527	3640	421	3562	-78	3385	-177	3456	71
			9%	9%	24%	10%	20%	10%	13%	10%	-2%	9%	-5%	9%	2%
		Alliance Assurances	1575	2158	583	2410	252	2738	328	2899	161	3007	108	3240	233
			7%	8%	37%	8%	12%	8%	14%	8%	6%	8%	4%	8%	8%
		GAM	905	835	-70	760	-75	1243	483	1375	132	1613	238	1810	197
			4%	3%	-8%	2%	-9%	3%	64%	4%	11%	4%	17%	5%	12%
		Macir vie	-	690	690	795	105	780	-15	1020	240	1083	63	1055	-28
			-	2%	-	3%	15%	2%	-2%	3%	31%	3%	6%	3%	-3%
		Cardif EL Djazair	-	-	-	0	0	0	0	0	-	-	0	0	0
			-	-	-	0%	%0	0%	0	-	-	0%	0	0%	-
مجموع الشركات الخاصة			12036	15077	3014	16191	1114	18736	2545	19641	905	19801	160	21059	1258
			50%	53%		52%		51%		54%		52%		54%	
شركات التأمين المختلطة	تأمين الأضرار	AXA Dommage	-	-	-	0	0	29	29	172	143	267	95	693	426
			-	-	-	0%	0%	0%	0	0%	503%	1%	55%	2%	160%
	تأمين الأشخاص	SAPS	-	12	12	47	35	644	597	909	265	1049	140	495	-554
			-	0%		-	292%	2%	1270%	2%	41%	3%	15%	1%	-53%
		AXA Vie	-	-	-	0		0	0	17	7	40	23	134	94
			-	-	-	0%		0%	0	0%	74%	0%	140%	0%	235%
		AGLIC	-	-	-	-	-	-	-	-	-	29	29	105	76
			-	-	-	-	-	-	-	-	-	0%	-	0%	260%
مجموع الشركات المختلطة			-	12	12	47	35	673	626	1098	425	1385	287	1427	42
			-	0%		0%		2%		2%		4%		3%	
المجموع الكلي			24039	28388	4349	31736	3349	35934	4198	37606	1672	37662	56	39780	2118
			100%	100%	18%	100%	12%	100%	13%	100%	5%	100%	0.15%	100%	6%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية، 2011-2017

المطلب الثاني: تحليل التعويضات

من خلال هذا الجزء من دراستنا سوف نقوم بدراسة وتحليل التعويضات المدفوعة خلال الفترة 2011-2017 بدءا بتطور حصة التعويضات المدفوعة، التعويضات المدفوعة حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية بالإضافة الى تحليل الديون التقنية.

1. حصة التعويضات المدفوعة

يظهر تطور حصة التعويضات المدفوعة لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2011-2017 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (98): حصة التعويضات المدفوعة حسب قطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 2011-2017

الوحدة: مليون دج

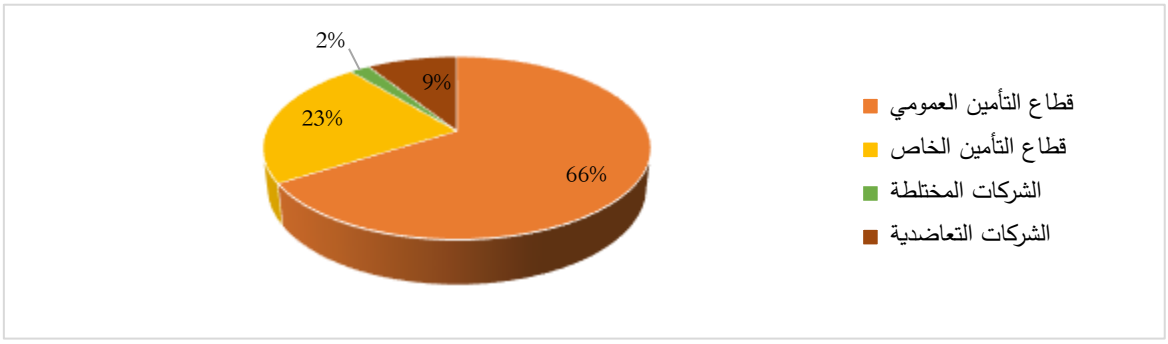
السنة	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
قطاع التأمين الخاص	25%	22%	27%	23%	20%	21%	20%
قطاع التأمين العمومي	68%	70%	62%	65%	67%	66%	64%
الشركات المختلطة	0%	0%	1%	3%	3%	2%	5%
تعاضديات التأمين	7%	8%	8%	9%	9%	10%	10%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات، وزارة المالية 2011-2017

من خلال تحليلنا لمعطيات الجدول يتضح لنا سيطرة قطاع التأمين العام على تعويضات القطاع خلال الفترة 2011-2017 حيث ساهم القطاع العمومي بحصة تعويضية تتراوح ما بين 62% و70% كما بلغت الحصة التعويضية المتوسطة للقطاع العام 66%، قطاع التأمين الخاص عرفت حصته التعويضية تراجعا منذ سنة 2013 لصالح الشركات المختلطة والتعاضديات حيث انخفضت من 27% في سنة 2013 الى 20% سنة 2017 كما بلغت حصته التعويضية المتوسطة 23% خلال الفترة المدروسة.

شركات التأمين المختلطة الحديثة الظهور عرفت مساهمتها في العملية التعويضية تطورا ملحوظا خلال سبعة سنوات من النشاط حيث بلغت أعلى حصة مساهمة في العملية التعويضية سنة 2017 وقدرت ب 5% وقدرت حصتها المتوسطة في العملية التعويضية خلال سنوات النشاط التي تم التطرق لها 2%، تعاضديات التأمين عرفت مساهمتها في العملية التعويضية نموا متصاعدا خلال فترة الدراسة بلغت 10% سنة 2017 بعدما كانت تساهم تعاضديات التأمين ب 7% في الحصة التعويضية الاجمالية للسوق كما بلغت حصتها المتوسطة 9%. والشكل التالي يوضح لنا متوسط الحصة التعويضية لقطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 2011-2017.

الشكل رقم (42): متوسط الحصة التعويضية حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2011-2017



المصدر: معطيات الجدول رقم (98)

2. التعويضات المدفوعة حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات

يظهر تطور قيمة التعويضات المدفوعة حسب نوع شركات التأمين الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 2011-2017 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (99): التعويضات المدفوعة حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 2011-2017

الوحدة: مليون دج

		2011		2012		التغير		2013		التغير		2014		التغير		2015		التغير		2016		التغير		2017		التغير	
		المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
شركات تأمين الأضرار	SAA	11473	27%	14155	28%	2682	23%	14540	27%	-2711	-53%	3947	6%	1571	66%	3578	5%	-369	-9%	2425	3%	-1153	-32%	3450	5%	1025	42%
	CAAR	8188	19%	7720	15%	-468	-6%	7713	14%	-7	0%	9448	15%	1735	22%	13422	19%	3974	42%	12358	18%	-1064	-8%	11622	16%	-736	-5.96%
	CAAT	7182	16%	7792	16%	671	9%	8300	15%	508	7%	9611	16%	1311	16%	12759	18%	3148	33%	13691	20%	932	7%	13428	19%	-263	-1.92%
	CASH	2343	5%	5087	10%	2744	117%	2376	4%	-2711	-53%	3947	6%	1571	66%	3578	5%	-369	-9%	2425	3%	-1153	-32%	3450	5%	1025	42%
تأمين الأشخاص	TALA	227	1%	330	1%	103	45%	532	1%	202	61%	557	1%	25	5%	528	1%	-29	-5%	579	1%	51	10%	621	1%	41	7%
	CAARAMA	-	-	232	-	232	-	518	1%	286	-	647	1%	129	25%	717	1%	70	11%	809	1%	93	13%	705	1%	-104	-13%
اجمالي تعويضات الشركات العمومية		29413	68%	35316	70%	5903		33979	62%	-1337		39981	65%	6002		47625	67%	7644		46031	66%	-1594		45427	64%	-604	
شركات تأمين الأضرار	Trust Algeria	546	1%	701	1%	155	28%	1702	3%	1001	143%	986	2%	-716	-42%	1156	2%	169	17%	1338	2%	182	16%	1143	2%	-195	-15%
	CIAR	3935	9%	4196	8%	261	7%	5027	9%	831	20%	5185	8%	158	3%	5498	8%	312	6%	5877	8%	379	7%	5905	8%	28	0%
	2A	1454	3%	999	2%	-455	-31%	2166	4%	1167	117%	1822	3%	-344	-16%	1577	2%	-245	-13%	1436	2%	-141	-9%	1379	2%	-56	-4%
	Salama Assurances	1539	4%	1808	4%	269	17%	1941	4%	133	7%	2228	4%	287	15%	2254	3%	26	1%	2332	3%	78	3%	2262	3%	-70	-3%
	Alliance Assurances	1766	4%	1815	4%	49	3%	2141	4%	327	18%	2026	3%	-115	-5%	1909	3%	-117	-6%	2059	3%	150	8%	2203	3%	144	7%
	GAM	1602	4%	1523	3%	-79	-5%	1629	3%			1811	3%	182	11%	1614	2%	-197	-11%	1998	3%	384	24%	1621	2%	-377	-19%
تأمين الأشخاص	Macir vie	-	-	-59	-	59	-	107	-	48	-	80	0%	-27	-25%	155	0%	75	94%	149	0%	-6	-4%	122	0%	-27	-18%
	Cardif EL Djazair	40	0%	114	0%	74	185%	114	-	-	-	155	0%	41	36%	249	0%	94	60%	206	0%	-43	-17%	249	0%	43	21%
اجمالي تعويضات الشركات الخاصة		10882	25%	11215	22%	333		14827	27%	3612		14293	23%	-534		14412	20%	119		15395	21%	983		14884	20%	-511	
تأمين الأضرار	AXA Dommage	-	-	15	0%	15	-	229	-	214	-	985	2%	756	330%	880	1%	-105	-11%	362	1%	-517	-59%	1077	2%	715	197%
تأمين الأشخاص	SAPS	32	0%	104	0%	72	224%	427	1%	324	312%	549	1%	122	28%	665	1%	116	21%	651	1%	-14	-2%	895	1%	243	37%
	AXA VIE	-	-	21	-	21	-	102	-	81	-	238	0%	136	133%	507	1%	269	113%	266	0%	-241	-48%	1150	2%	884	333%
	AGLIC	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	0	-	0	-	17	0%	17	12329%
اجمالي تعويضات الشركات المختلطة		32	0%	140	0%	108		758	1%	618		1772	3%	1014		2052	3%	280		1279	2%	-773		3139	5%	1860	
تأمين الأضرار	MAATEC	52	0%	94	0%	42	81%	123	-	29	31%	186	0%	63	51%	230	0%	44	24%	-	0%	-230	-100%	-	-	-	-
	CNMA	2858	7%	3926	8%	1068	37%	4331	8%	405	10%	5548	9%	1217	28%	6719	9%	1171	21%	6802	10%	82	1%	7139	10%	337	5%
تأمين الأشخاص	Le Mutualiste	-	-	16	-	16	-	39	-	23	-	52	0%	13	33%	52	0%	0	-1%	56	0%	4	0%	53	0%	-3	-6%
اجمالي تعويضات الشركات التعاضدية		2910	7%	4036	8%	1126		4493	8%	457		5786	9%	1293		7001	9%	1215		6858	10%	-143		7192	10%	334	
التعويضات الكلية للقطاع		43176	100%	50706	100%	7531	17%	54059	100%	3353	7%	61832	100%	7773	14%	71088	100%	9257	15%	69562	100%	-1526	-2%	70640	100%	1078	2%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر، مديرية التأمينات، وزارة المالية 2011-2017.

3. الديون التقنية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات

حجم الديون التقنية الخاصة بقطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 2011-2017 عرفت مستويات متزايدة من سنة الى أخرى حيث ارتفعت من 90712 مليون دج سنة 2011 الى 137569 مليون دج سنة 2017 بقيمة متوسطة بلغت 114749 مليون دج، هذا ما يفسر مقدار الالتزام الكبير لشركات التأمين الجزائرية اتجاه المؤمنين خلال هذه الفترة من الدراسة.

الشركات العمومية ظلت خلال هذه المرحلة من الدراسة تحتل الصدارة من حيث حجم ديونها التقنية التي بلغت قيمتها المتوسطة 85831 مليون دج ما يعادل النسبة المتوسطة 76%، كما ظل مستوى التزام شركات تأمين الأضرار اتجاه المؤمنين كبيرا بما في ذلك الشركة الوطنية للتأمين SAA التي بقيت تحتل المرتبة الأولى بحجم ديون بلغ متوسطها 27823 مليون دج (25%)، تليها الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR بقيمة متوسطة تقدر ب 18789 مليون دج (16%)، ثم الشركة الجزائرية لتأمينات النقل CAAT بمتوسط يقدر ب 17467 مليون دج (15.57%)، أما الشركة الجزائرية لتأمين المحروقات فبلغ متوسط حجم ديونها التقنية 17656 مليون دج ما يعادل النسبة المتوسطة 15%. الشركات العمومية لتأمين الأشخاص TALA وCaarama Assurance الحديثة النشأة حيث باشرت نشاطها منذ سنة2011 بلغ متوسط حجم ديونها التقنية خلال الفترة المدروسة 1350 مليون دج (1%) و2275 مليون دج (2%) على التوالي.

شركات التأمين الخاصة عرفت مستويات التزاماتها تجاه المؤمنين ارتفاعا من سنة الى أخرى فمبلغ ديونها التقنية ارتفع الى 23560 مليون دج سنة 2017 مقابل 14483 مليون دج سنة 2011، كما قدر متوسطها ب 19144 مليون دج ما يعادل النسبة المتوسطة المقدرة ب 16.57%. تحتل الشركات الخاصة لتأمين الأضرار أكبر حصيلة من حيث الديون التقنية على رأسها الشركة الدولية للتأمين وإعادة

التأمين CIAR بمبلغ متوسط يقدر ب 5298 مليون دج (5%)، يليها المتوسطية العامة للتأمين GAM بقيمة متوسطة تقدر ب 2855 مليون دج (2.57%)، ثم شركة سلامة للتأمين Salama بمتوسط يقدر ب 3048 مليون دج (2.42%) فشركة Alliance بمتوسط 2.28%، أما الشركة الجزائرية للتأمين 2A وشركة Trust فقد بلغ المعدل المتوسط للديون التقنية خلال الفترة المدروسة 2% و2.14% على التوالي. أما الشركات الخاصة لتأمين الأشخاص Macir vieو Cardif فبلغ متوسط حجم ديونها التقنية الصفر في المائة (0%).

الشركات المختلطة ارتفع مبلغ ديونها التقنية من 84 مليون دج سنة 2011 الى 6493 مليون دج سنة 2017 بمتوسط 3110 مليون دج بنسبة متوسطة تقدر ب 2%. الشركة المختلطة لتأمين الأضرار AXA Dommage بلغ متوسط ديونها التقنية 1301 مليون دج (0.85%)، أما الشركات المختلطة لتأمين الأشخاص SAPS, AXA Vie, AGLIG فقد بلغ متوسط ديونها التقنية خلال فترة الدراسة 163 مليون دج (0%)، 465 مليون دج (0.28%)، 1298 مليون دج (1%) على التوالي.

تعاضديات التأمين عرفت مستويات التزاماتها اتجاه المؤمنين ارتفاعا من سنة الى أخرى حيث قدر متوسط مبلغ ديونها التقنية 6665 مليون دج (5%) تحتل التعاضدية الفلاحية CNMA أكبر نسبة مساهمة في اجمالي الديون التقنية للتعاضديات خلال الفترة 2011-2017 بمبلغ متوسط يقدر ب 6179 مليون دج ما يعادل النسبة المتوسطة المقدرة ب 5%.

الديون التقنية لقطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة في السوق خلال الفترة 2011-2017 يمكن اظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (100): الديون التقنية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات خلال الفترة 2011-2017

الوحدة: مليون دج

		2011		2012		التغير		2013		التغير		2014		التغير		2015		التغير		2016		التغير		2017		التغير	
		المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
شركات تأمين الأضرار	SAA	27129	30%	28079	29%	950	4%	28276	26%	197	1%	28743	24%	306	1%	28353	23%	-390	-1%	27144	22%	-1209	-4.3%	27034	20%	-110	-0.4%
	CAAR	15207	17%	16099	16%	892	6%	17643	16%	1544	10%	23596	20%	5953	34%	21976	18%	-1620	-7%	19279	15%	-2697	-12.3%	17725	13%	-1554	-8.1%
	CAAT	16535	18%	16236	17%	-301	-2%	17225	16%	989	6%	17967	15%	622	4%	18288	15%	321	2%	18070	15%	-217	-1.2%	17947	13%	-123	-0.7%
	CASH	13252	15%	14360	15%	1108	8%	15448	14%	1088	8%	17229	14%	1781	12%	17906	14%	677	4%	18328	15%	422	2.4%	27068	20%	8740	48%
تأمين الأشخاص	TALA	378	0.42%	579	1%	201	53%	884	1%	306	53%	698	1%	131	23%	1489	1%	791	113%	2459	2%	970	65.1%	2963	2%	504	21%
	CAARAMA	0	-	1706	2%	1706	-	1740	2%	34	2%	2927	2%	376	15%	3365	3%	438	15%	3905	3%	540	16.0%	5579	4%	1674	43%
إجمالي الديون للشركات العمومية		72501	80%	77059	80%	4558		81216	75%	4157		91160	76%	9944		91377	74%	217		89185	72%	-2192		98316	72%	9131	
شركات تأمين الأضرار	Trust Algeria	1876	2%	2386	2%	510	27%	2683	3%	297	12%	2948	2%	257	10%	2686	2%	-262	-9%	2489	2%	-197	-7.4%	2749	2%	260	10%
	CIAR	4250	5%	4608	5%	358	8%	4644	4%	36	1%	5272	4%	628	14%	5883	5%	611	12%	6182	5%	299	5.1%	6246	5%	64	1%
	2A	1531	2%	1952	2%	421	27%	2061	2%	109	6%	2073	2%	12	1%	1972	2%	-101	-5%	2171	2%	199	10.1%	3223	2%	1051	48%
	Salama Assurances	1591	2%	1816	2%	225	14%	2523	2%	707	39%	2757	2%	234	9%	3682	3%	925	34%	4317	3%	635	17.2%	4647	3%	330	8%
	Alliance Assurances	2720	3%	2461	3%	-260	-10%	2421	2%	-40	-2%	2476	2%	55	2%	2050	2%	-426	-17%	2154	2%	103	5.0%	2228	2%	74	3%
	GAM	2383	3%	2865	3%	482	20%	3126	3%	261	9%	3140	3%	14	0%	3087	2%	-53	-2%	2879	2%	-208	-6.7%	2508	2%	-371	-13%
تأمين الأشخاص	Macir vie	0	-	117	0%	117	0%	228	-	111	95%	293	0%	65	29%	353	0%	60	20%	484	0%	131	37.3%	463	0%	-21	-4%
	Cardif EL Djazair	132	0.15%	174	0%	42	32%	244	-	70	40%	522	0%	113	28%	759	1%	237	45%	1029	1%	270	35.5%	1496	1%	467	45%
إجمالي الديون للشركات الخاصة		14483	17%	16379	17%	1896		17930	16%	1551		19481	15%	1551		20472	17%	991		21705	17%	1233		23560	17%	1855	
تأمين الأضرار	AXA Dommage	0	-	234	0%	234	-	910	1%	676	289%	1790	1%	880	97%	1785	1%	-5	0%	1856	1%	71	4.0%	2531	2%	676	36%
تأمين الأشخاص	SAPS	84	0.09%	419	0%	335	399%	711	1%	292	70%	528	0%	-124	-19%	2270	2%	1560	220%	2327	2%	57	2.5%	2746	2%	419	18%
	AXA VIE	0	-	148	0%	148	-	445	-	297	200%	666	1%	191	40%	526	0%	-140	-21%	568	0%	42	8.0%	901	1%	333	59%
	AGLIC	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	10	0%	10	-	315	0%	305	-
إجمالي الديون للشركات المختلطة		84	0%	801	0%	717		2066	2%	1265		2984	2%	918		4581	2%	1597		4761	3%	180		6493	5%	1732	
تأمين الأضرار	MAATEC	56	0%	228	0%	172	307%	231	-	3	1%	307	0%	76	33%	334	0%	27	9%	324	0%	-10	-3%	-	-	-	-
	CNMA	3588	4%	3021	3%	-567	-16%	5275	5%	2254	75%	6596	5%	1321	25%	7654	6%	1058	16%	8151	7%	497	6.5%	8965	7%	814	10%
تأمين الأشخاص	Le Mutualiste	0	-	164	0%	164	-	413	-	249	152%	399	0%	-34	-8%	300	0%	-99	-25%	412	0%	112	37.5%	237	0%	-175	-43%
إجمالي الديون للشركات التعاضدية		3644	4%	3413	3%	-231		5919	5%	2506		7302	5%	1383		8288	6%	986		8887	7%	599		9202	7%	315	
إجمالي الديون التقنية للقطاع		90712	100%	97650	100%	6936	8%	107132	100%	9482	10%	120927	100%	12857	12%	124718	100%	3609	3%	124536	100%	-182	-0.1%	137569	100%	13357	11%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر، مديرية التأمينات، وزارة المالية 2011-2017

4. مقارنة التعويضات المدفوعة برقم الأعمال المحقق حسب قطاعات نشاط التأمين

يظهر الجدول التالي تطور نسبة التعويضات للإنتاج حسب نوع قطاعات التأمين الناشطة في الجزائر خلال الفترة 2011-2017

الجدول رقم (101): نسبة التعويضات للإنتاج حسب قطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 2011-2017

الوحدة: مليون دج

	السنة	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
قطاع التأمين الخاص	انتاج التأمين	21635	25003	28173	30322	30090	31400	33010
	التعويضات المدفوعة	10882	11215	14827	14293	14412	15395	14884
	النسبة %	50%	45%	53%	47%	48%	49%	45%
قطاع التأمين العمومي	انتاج التأمين	57985	64105	72047	77964	79073	78719	79549
	التعويضات المدفوعة	29413	35316	33979	39981	47625	46031	45427
	نسبة التعويضات للإنتاج	51%	55%	47%	51%	60%	58%	57%
الشركات المختلطة	انتاج التأمين	243	1703	3179	4928	5265	5816	7610
	التعويضات المدفوعة	32	140	758	1772	2052	1279	3139
	نسبة التعويضات للإنتاج	13%	8%	24%	36%	39%	22%	41%
التعاضديات	انتاج التأمين	6812	8820	10596	12292	13472	13625	13516
	التعويضات المدفوعة	2910	4036	4493	5786	7001	6858	7192
	انسبة التعويضات للإنتاج	43%	46%	42%	47%	52%	50%	53%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لمديرية التأمينات، 2011-2017

من خلال معطيات الجدول أعلاه يتضح لنا أن نسبة التعويضات للإنتاج حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2011-2017 عرفت معدلات متذبذبة لجميع القطاعات الناشطة في السوق، كما حقق كالعادة القطاع العام أعلى نسبة مساهمة بلغ متوسطها 54%، يليه القطاع الخاص بنسبة متوسطة قدرت ب 48%، أما تعاضديات التأمين فلا تزال تحتل الدرجة الثالثة من حيث نسبة التعويضات للإنتاج حيث قدر متوسط مساهمتها 47%، كما استطاعت الشركات المختلطة خلال سبعة سنوات من النشاط أن تحقق من خلالها نسبة تعويضات للإنتاج بلغ متوسطها 26% كما ارتفعت نسبة تعويضات الشركات المختلطة للإنتاج من 13% الى 41% وهي تعتبر نسبة هامة تم تحقيقها خلال سبع سنوات فقط من النشاط.

المطلب الثالث: مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاقتصاد الوطني

مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاقتصاد الوطني يمكن توضيحها من خلال مؤشري الكثافة والاختراق وكذا مساهمة شركات القطاع الخاص في الاستثمار الوطني والادخار المحلي خلال الفترة 2011-2017.

1. مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاقتصاد الوطني من منظور مؤشر الاختراق

يظهر تطور معدل اختراق قطاع التأمين الخاص الجزائري خلال الفترة 2011-2017 من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (102): معدل الاختراق حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2011-2017

الوحدة: مليون دج

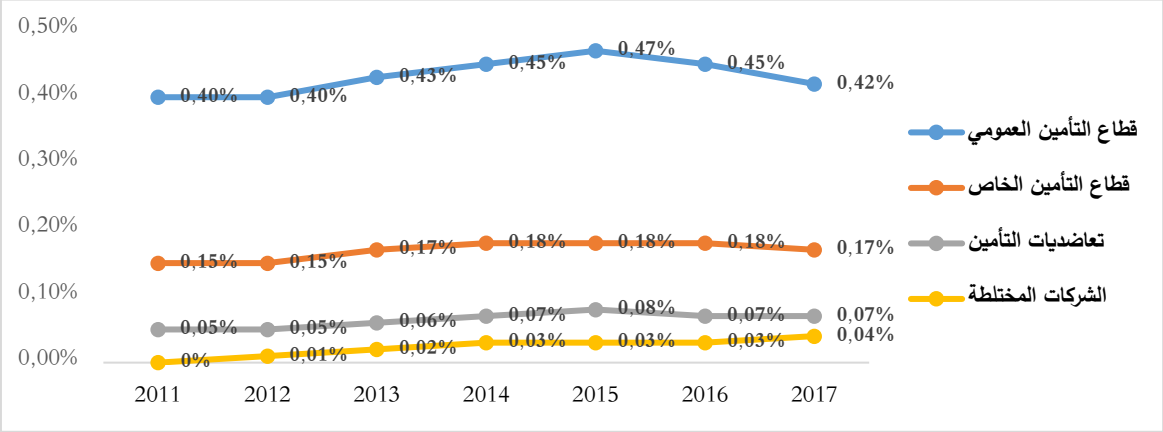
السنة		2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
* PIB		14588531.9	16208698.4	16643833.6	17205106.3	16702119	17406826	18906560
قطاع التأمين الخاص	انتاج التأمين **	21635	25003	28173	30322	30090	31400	33010
	معدل الاختراق	0.15%	0.15%	0.17%	0.18%	0.18%	0.18%	0.17%
قطاع التأمين العمومي	انتاج التأمين	57985	64105	72047	77964	79073	78719	79549
	معدل الاختراق	%0.40	%0.40	0.43%	0.45%	0.47%	0.45%	0.42%
الشركات المختلطة	انتاج التأمين	243	1703	3179	4928	5265	5816	7610
	معدل الاختراق	0%	0.01%	0.02%	0.03%	0.03%	0.03%	0.04%
التعاضديات	انتاج التأمين	6812	8820	10596	12292	13472	13625	13516
	معدل الاختراق	0.05%	0.05%	0.06%	0.07%	0.08%	0.07%	0.07%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على (* الديوان الوطني للإحصائيات، ** التقارير السنوية لنشاط التأمين في الجزائر 2011-2017)

يمثل معدل الاختراق أهم مؤشر نستطيع من خلاله تحديد المكانة التي يكتسيها قطاع التأمين ضمن النسيج الاقتصادي، من خلال معطيات الجدول السابق نلاحظ أن معدل اختراق كل من قطاع التأمين الخاص والعمومي بالإضافة الى معدل اختراق الشركات المختلطة والتعاضدية خلال الفترة 2011-

2017 سجل مستويات منخفضة جدا حيث لم تتجاوز مساهمة القطاعات التأمينية 0.5% في الناتج الداخلي الخام وهذا ما يدل على المساهمة الضعيفة لقطاعات نشاط التأمين في الاقتصاد الجزائري رغم أن انتاج التأمين لكل قطاع في تطور متزايد من سنة الى أخرى والناتج الداخلي الخام هو الآخر سجل خلال سنوات الدراسة قيما متزايدة إلا أن الناتج الداخلي الخام يتزايد بوتيرة أكبر من انتاج التأمين لكل قطاع. كما نلاحظ من خلال معطيات الجدول أن القطاع العمومي سجل أعلى نسبة مساهمة تراوحت ما بين 0.40% و0.47% كما بلغت النسبة المتوسطة لاختراق التأمين في القطاع العمومي 0.43%، القطاع الخاص سجل نسب مساهمة ضعيفة لم تتجاوز 0.18% خلال الفترة المدروسة كما قدر متوسط اختراق التأمين للقطاع الخاص 0.17%، الشركات المختلطة وتعاضديات التأمين تميزت بمساهمة شبع معدومة في الناتج الداخلي الخام.

الشكل رقم (43): تطور معدل الاختراق حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2011-2017



المصدر: معطيات الجدول رقم (102)

2. التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام (PIB) حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر

تطور نسبة التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام حسب نوع القطاعات التأمينية يمكن إظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (103): التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام (PIB) حسب قطاعات نشاط التأمين خلال الفترة 2011-2017

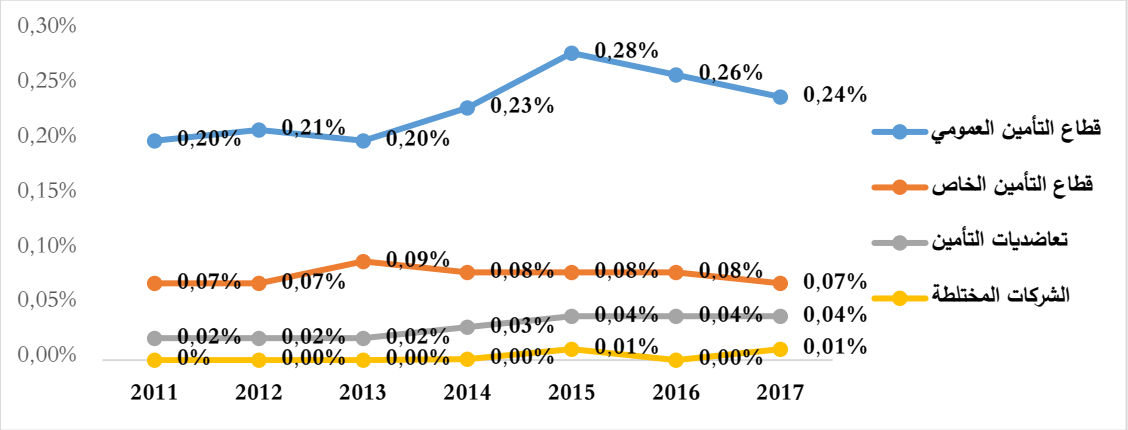
الوحدة: مليون دج

السنة		2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
الناتج الداخلي الخام (PIB)*		14588531.9	16208698.4	16643833.6	17205106.3	16702119	17406826	18906560
قطاع التأمين الخاص	التعويضات المدفوعة**	10882	11215	14827	14293	14412	15395	14884
	النسبة (%)	0.07%	0.07%	0.09%	0.08%	0.08%	0.08%	0.07%
قطاع التأمين العمومي	التعويضات المدفوعة**	29413	35316	33979	39981	47625	46031	45427
	النسبة (%)	0.20%	0.21%	0.20%	0.23%	0.28%	0.26%	0.24%
الشركات المختلطة	التعويضات المدفوعة	32	140	758	1772	2052	1279	3139
	النسبة (%)	0%	0%	0%	0.01%	0.01%	0%	0.01%
تعاضديات التأمين	التعويضات المدفوعة**	2910	4036	4493	5786	7001	6858	7192
	النسبة (%)	0.02%	0.02%	0.02%	0.03%	0.04%	0.04%	0.04%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على (* الديوان الوطني للإحصائيات، ** التقارير السنوية لنشاط التأمين في الجزائر 2011-2017)

تمثل نسبة التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام أهم مؤشر نستطيع الاعتماد عليه للتعرف على ما مدى تغطية التعويضات المدفوعة من طرف شركات التأمين الناشطة في السوق الجزائرية للخسائر الوطنية، حيث كلما ارتفعت هذه النسبة كلما دل ذلك على مقدار التزام شركات التأمين اتجاه الأضرار والخسائر التي تصيب الثروة الوطنية. من خلال معطيات الجدول نلاحظ أن نسبة التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام للقطاعات التأمينية عرفت معدلات متدنية جدا خلال هذه الفترة من الدراسة حيث لم تتجاوز 0.5% هذا ما يفسر تماطل شركات التأمين الجزائرية في تغطية الخسائر الوطنية وتسوية المطالبات في أجالها. كما نلاحظ من خلال الجدول أن القطاع العمومي يساهم بأكبر نسبة من حيث التغطية التعويضية حيث تراوحت نسبة مساهمته ما بين 0.20% و0.26%، يليه القطاع الخاص بنسب مساهمة تراوحت ما بين 0.07% و0.09%، بينما تبقى التغطية التعويضية لكل من تعاضديات التأمين والشركات المختلطة تقريبا معدومة.

الشكل رقم (44): التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام (PIB) حسب قطاعات نشاط التأمين للفترة 2011-2017



المصدر: معطيات الجدول رقم (103)

3. مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاقتصاد الوطني من خلال مؤشر الكثافة

كثافة التأمين حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر للفترة 2011-2017 يمكن إظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (104): كثافة التأمين حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر للفترة 2011-2017

الوحدة: دج/فرد

السنة		2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
عدد السكان (مليون) *		36.717	37.495	38.297	39.114	39.963	40.836	41.721
قطاع التأمين الخاص	انتاج التأمين**	21635	25003	28173	30322	30090	31400	33010
	الكثافة التأمينية	589.23	666.83	735.64	775.22	752.94	768.92	791.2
قطاع التأمين العمومي	انتاج التأمين**	57985	64105	72047	77964	79073	78719	79549
	الكثافة التأمينية	1579.24	1709.69	1881.27	1993.25	1978.65	1927.68	1906.68
الشركات المختلطة	انتاج التأمين	243	1703	3179	4928	5265	5816	7610
	الكثافة التأمينية	6.61	45.41	83	126	131.74	142.42	182.4
التعاضديات	انتاج التأمين**	6812	8820	10596	12292	13472	13625	13516
	الكثافة التأمينية	185.52	235.23	276.67	314.26	337.11	333.65	323.96

المصدر: من اعداد الطالبة بناء على (* الديوان الوطني للإحصائيات، ** التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر 2011-2017)

إنفاق الفرد الجزائري على خدمات التأمين لمختلف قطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2011-2017 عرفت معدلات مرتفعة مقارنة بالمراحل السابقة من الدراسة، كما نلاحظ من خلال الجدول أن انفاق الفرد الجزائري على خدمات التأمين في القطاع العمومي يحتل الصدارة مقارنة

بالقطاعات التأمينية الأخرى إلا أن كثافة التأمين لهذا القطاع عرفت انخفاضا منذ سنة 2014 حيث انخفضت من 1993.25 دج/فرد في نفس السنة الى 1906.68 دج/فرد سنة 2017 وكان هذا الانخفاض لصالح الشركات المختلطة والشركات الخاصة، القطاع الخاص عرفت معدلات الكثافة التأمينية لهذا القطاع تطورا ونموا إيجابيا خلال سنوات الدراسة إلا أنها عرفت انخفاضا سنة 2015 ليسترجع القطاع الخاص نموه من جديد سنة 2016 من حيث معدلات الكثافة التأمينية.

سجلت الشركات المختلطة تزايدا مستمرا وملحوظا من حيث معدلات كثافتها التأمينية حيث ارتفعت معدلاتها من 6.61دج/فرد سنة 2011 لتصل الى 182.4 دج/فرد سنة 2017 هذا ما يفسر الانتشار السريع لهذه الشركات في السوق الجزائرية وخبرتها في نشر الثقافة التأمينية وطرحها لمنتجات مبتكرة ومطلوبة في السوق مما انعكس بالإيجاب على كثافتها التأمينية، كما عرفت معدلات الكثافة التأمينية لتعاضديات التأمين تزايدا مستمرا إلا أنها سجلت انخفاضا منذ سنة 2015 لصالح الشركات المختلطة والخاصة.

4. مساهمة قطاع التأمين الخاص في الادخار المحلي

تظهر مساهمة نشاط التأمين في الادخار المحلي حسب نوع قطاعات التأمين الناشطة في السوق الجزائرية من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (105): مساهمة قطاعات نشاط التأمين في تعبئة الادخار المحلي خلال الفترة 2011-2017

الوحدة: مليون دج

السنة		2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
حجم الادخار المحلي *		7025566.0	7704234.6	7694689.9	7634341.3	6291151.6	6515500.0	7086500.0
قطاع التأمين الخاص	الاحتياطيات التقنية **	13766	14660	16309	18768	19864	21468	19666
	نسبة المساهمة (%)	0.19%	0.19%	0.21%	0.24%	0.31%	0.32%	0.27%
قطاع التأمين العمومي	الاحتياطيات التقنية	92011	96923	109106	114384	122030	120445	122299
	نسبة المساهمة	1.30%	1.25%	1.41%	1.49%	1.93%	1.84%	1.72%
الشركات المختلطة	الاحتياطيات التقنية	450	1954	2591	2225	6355	7159	8301
	نسبة المساهمة	0.00%	0.02%	0.03%	0.03%	0.10%	0.10%	0.11%
التعاضديات	الاحتياطيات التقنية	4439	5814	7059	9539	11131	13564	14260
	نسبة المساهمة	0.06%	0.07%	0.09%	0.12%	0.17%	0.20%	0.20%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على (* (غفصي توفيق، سياسات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالاقتصاد الوطني، دراسة ميدانية خلال الفترة 1995-2015، مرجع سبق ذكره، ص 228)، ONS، ** التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر، مديرية التأمينات، وزارة المالية، 2011-2017).

5. التوظيفات المالية لقطاع التأمين الخاص ومساهمته في الاستثمار الوطني

من خلال النقاط التي ستناولها في هذا الفرع سوف نوضح تطور مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاستثمار الوطني بدءا بتطور حصة التوظيفات المالية لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر، التوظيفات المالية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات وصولا الى قياس نسبة مساهمة قطاعات نشاط التأمين في الاستثمار الوطني خلال الفترة 2011-2017.

1.5. حصة التوظيفات المالية

حصة التوظيفات المالية حسب قطاعات نشاط التأمين في الجزائر للفترة 2011-2017 يمكن اظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (106): حصة التوظيفات المالية لقطاعات نشاط التأمين في الجزائر خلال الفترة 2011-2017

الوحدة: مليون دج

السنة	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
قطاع التأمين الخاص	10%	10%	9%	10%	9%	10%	9%
قطاع التأمين العمومي	65%	63%	63%	61%	58%	56%	55%
الشركات المختلطة	0%	1%	1%	1%	3%	3%	4%
تعاضديات التأمين	3%	4%	4%	5%	5%	6%	6%
الشركة المركزية لإعادة التأمين	21%	22%	22%	23%	24%	24%	25%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر 2011-2017.

من خلال معطيات الجدول يظهر لنا أن قطاع التأمين العمومي لا يزال المساهم الرئيسي في التوظيفات المالية للقطاع بحصص سوقية مرتفعة مقارنة بالقطاعات التأمينية الأخرى الناشطة في السوق حيث بلغ متوسط توظيفاته المالية ما يفوق 60% من توظيفات القطاع، تليه الشركة المركزية لإعادة التأمين بمتوسط توظيف بلغ 23%، ثم القطاع الخاص في المرتبة الثالثة بمتوسط فاق 9%، فتعاضديات التأمين التي بلغ متوسط توظيفاتها المالية ما يقارب 5%، وتبقى مساهمة الشركات المختلطة في توظيفات القطاع ضئيلة جدا إلا أن حصصها التوظيفية عرفت تطورا خلال سبع سنوات من النشاط بلغت 4% سنة 2017، مقابل انخفاض في حصص التوظيف المالي لقطاع التأمين العمومي الذي شهد انخفاضا في حصص توظيفاته المالية خلال سنوات الدراسة لصالح كل من الشركات المختلطة وتعاضديات التأمين وكذا الشركة المركزية لإعادة التأمين حيث عرفت الحصص السوقية للتوظيفات المالية لهذه الشركات تطورا مستمرا خلال سنوات الدراسة.

2.5. التوظيفات المالية لقطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة في السوق

التوظيفات المالية لقطاع التأمين الجزائري حسب نوع الشركات الناشطة في السوق يمكن إظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (107): التوظيفات المالية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية للتأمينات خلال الفترة 2011-2017

الوحدة: مليون دج

		2011		2012		التغير		2013		التغير		2014		التغير		2015		التغير		2016		التغير		2017		التغير	
		المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
شركات تأمين الأضرار	SAA	40943	37%	40595	34%	-348	-1%	45513	26%	4918	12%	47586	33%	2073	5%	48586	30%	1001	2%	50810	31%	2223	5%	46429	28%	-4381	-9%
	CAAR	20370	18%	20929	17%	559	3%	21740	13%	811	4%	21960	15%	220	1%	22341	14%	381	2%	20593	13%	-1748	-8%	19539	12%	-1054	-5%
	CAAT	20463	18%	21467	18%	1004	5%	24082	14%	2615	12%	24445	17%	363	2%	26942	17%	2497	10%	23396	14%	-3546	-13%	29783	18%	6387	27%
	CASH	9268	8%	12152	10%	2884	31%	13205	8%	1054	9%	15083	10%	1878	14%	17054	11%	1970	13%	17414	11%	361	2%	16564	10%	-850	-5%
تأمين الأشخاص	TALA	967	1%	1379	1%	412	43%	1516	1%	137	10%	1831	1%	315	21%	2678	2%	847	46%	3510	2%	832	31%	4212	3%	702	20%
	CAARAMA	0	0%	401	0%	401	0%	3050	2%	1650	118%	3479	2%	429	14%	4429	3%	950	27%	4722	3%	293	7%	5772	3%	1050	22%
اجمالي توظيفات الشركات العمومية		92011	65%	96923	63%	4912		109106	63%	12183		114384	61%	5278		122030	58%	7646		120445	56%	-1585		122299	55%	1854	
شركات تأمين الأضرار	Trust Algeria	3283	3%	3534	3%	251	8%	3209	2%	-325	-9%	3698	3%	489	15%	3658	2%	-40	-1%	3971	2%	313	9%	2068	1%	-1903	-48%
	CIAR	3022	3%	3022	3%	0	0%	3123	2%	101	3%	3878	3%	755	24%	4055	3%	178	5%	4510	3%	455	11%	4710	3%	200	4%
	2A	820	1%	940	1%	120	15%	706	0%	-234	-25%	1132	1%	426	60%	1216	1%	84	7%	1359	1%	144	12%	1632	1%	273	20%
	Salama Assurances	1883	2%	2139	2%	256	14%	2583	1%	444	21%	2990	2%	407	16%	3805	2%	815	27%	4330	3%	525	14%	5215	3%	885	20%
	Alliance Assurances	2041	2%	2318	3%	277	14%	2620	2%	302	13%	2702	2%	82	3%	2322	1%	-380	-14%	2270	1%	-52	-2%	2393	1%	123	5%
	GAM	1622	1%	1762	1%	140	9%	2608	2%	846	48%	2858	2%	250	10%	2768	2%	-90	-3%	2718	2%	-50	-2%	3018	2%	300	11%
تأمين الأشخاص	Macir vie	0	0%	200	0%	200	0%	200	0%	0	0%	200	0%	-	0%	290	0%	90	45%	270	0%	-20	-7%	370	0%	100	37%
	Cardif EL Djazair	1095	1%	745	1%	-350	-32%	1260	1%	515	69%	1310	1%	50	4%	1750	1%	440	34%	2040	1%	290	17%	260	2%	610	30%
اجمالي توظيفات الشركات الخاصة		13766	10%	14660	10%	894		16309	9%	1649		18768	10%	2459		19864	9%	1096		21468	10%	1604		19666	9%	-1802	
تأمين الأضرار	AXA Dommage	0	0%	778	1%	778	325%	900	1%	122	16%	350	0%	-550	-61%	1970	1%	1620	463%	2315	1%	345	18%	2955	2%	640	28%
تأمين الأشخاص	SAPS	450	0%	775	1%	325	72%	1185	1%	410	53%	1575	1%	390	33%	2610	2%	1035	66%	3140	2%	530	20%	2906	2%	-234	-7%
	AXA VIE	0	0%	401	0%	401		506	0%	105	26%	300	0%	-206	-41%	835	1%	535	178%	879	1%	44	5%	1440	1%	561	64%
	AGLIC	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	940	1%	-	-	825	1%	-115	-12%	1000	1%	175	21%
اجمالي توظيفات الشركات المختلطة		450	0%	1954	1%	1504		2591	1%	637		2225	1%	-366		6355	3%	4130		7159	3%	804		8301	4%	1142	
تأمين الأضرار	MAATEC	274	0%	224	0%	-50	-18%	209	0%	-15	-7%	316	0%	107	51%	402	0%	86	27%	404	0%	2	0%	-	-	-	-
	CNMA	4165	4%	4850	4%	685	16%	6110	4%	1260	26%	8283	6%	2173	36%	9789	6%	1506	18%	12160	7%	2371	24%	13260	8%	1100	9%
تأمين الأشخاص	Le Mutualiste	0	0%	740	1%	740	0%	740	0%	0	0%	940	1%	200	27%	940	1%	-	0%	1000	1%	60	6%	1000	1%	-	0%
اجمالي توظيفات الشركات التعاضدية		4439	3%	5814	4%	1375		7059	4%	1245		9539	5%	2480		11131	5%	1592		13564	6%	2433		14260	6%	696	
اجمالي توظيفات التأمين المباشر		110666	79%	120349	78%	9683	9%	135065	78%	14716	12%	144916	77%	9852	7%	159380	75%	14464	10%	162635	75%	3255	2%	166916	74%	4281	3%
CCR		30298	21%	33803	22%	3505	12%	37881	22%	3604	11%	42843	23%	13559	46%	50550	24%	7175	17%	52330	24%	1780	4%	55783	25%	3503	7%
المجموع الكلي لتوظيفات القطاع		140964	100%	154151	100%	13187		172946	100%	18320		187759	100%	23411		209930	100	22171		214965	100	5035		222699	100	7734	

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر، مديرية التأمينات، وزارة المالية 2011-2017

3.5. المنتجات المالية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية

حقق قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 2011-2017 ارتفاعا في منتجاته المالية حيث بلغت 8159 مليون دج سنة 2017 بعدما كانت 3671 مليون دج سنة 2011، سيطرت الشركات المتخصصة في تأمين الأضرار على أعلى نسبة مساهمة في عائد التوظيفات المالية المحققة من طرف القطاع ككل. كما قدرت القيمة المتوسطة للمنتجات المالية للقطاع 4896 مليون دج.

شركات القطاع العام لا زالت تحافظ على ريادتها في السوق التأمينية خلال هذه الفترة من الدراسة حيث بلغت القيمة المتوسطة لمنتجاتها المالية 3277 مليون دج (69%)، تحتل الشركات العمومية لتأمين الأضرار الصدارة في مقدمتها شركة LA SAA بقيمة متوسطة بلغت 1626 مليون دج (35%)، تليها شركة LA CAAT بمتوسط 634 مليون دج (14%)، أما المركز الثالث فاحتلته شركة LA CAAR بقيمة متوسطة تقارب 598 مليون دج (13%)، أما الشركة الجزائرية لتأمين المحروقات CASH فقد قدرت القيمة المتوسطة لمنتجاتها المالية خلال الفترة المدروسة 280 مليون دج (5%)، بينما بقيت الشركات العمومية المتخصصة في تأمين الأشخاص TALA و Caraama Assurance تحقق معدلات ضئيلة جدا مقارنة بشركات تأمين الأضرار حيث قدرت القيمة المتوسطة لعائد توظيفاتها المالية 53 مليون دج (1%) و86 مليون دج (1.28%) على التوالي.

الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR خلال هذه الفترة من دراستنا بلغت القيمة المتوسطة لمنتجاتها المالية ما يقارب 912 مليون دج ما يعادل النسبة المتوسطة 18% من عائدات التوظيفات المالية للقطاع ككل.

شركات القطاع الخاص تراوحت اجمالي حجم منتجاتها المالية ما بين 112 مليون دج كحد أدنى و954 مليون دج كأعلى حد كما قدرت القيمة المتوسطة لعائد توظيفات القطاع الخاص 430 مليون

دج ما يعادل النسبة المتوسطة المقدرة ب 8%، شركات تأمين الأضرار ساهمت بأعلى قيمة من حيث المنتجات المالية على رأسها شركة Trust بقيمة متوسطة تقدر ب 132 مليون دج (3%)، تليها شركة Salama بمتوسط 95 مليون دج (2%)، ثم شركة Alliance بمتوسط 61 مليون دج (1.14%) فشركة 2A بقيمة متوسطة بلغت 44 مليون دج ما يعادل النسبة المتوسطة المقدرة ب 1%، بينما كانت مساهمة كل من الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين CIAR والشركتين المتخصصتين في تأمين الأشخاص MACIR VIE و Cardif EL Djazair معدلات عائد معدومة خلال الفترة 2011-2017.

الشركات المختلطة للتأمين الحديثة النشأة والتي باشرت نشاطها منذ سنة 2011 حققت متوسط قيمته 84 مليون دج بنسبة تفوق 1%، كما ساهمت الشركة المختلطة لتأمين الأشخاص SAPS بأعلى نسبة مساهمة من حيث عائد التوظيفات المالية المسجلة من طرف هذه الشركات بقيمة متوسطة تقدر ب 40 مليون دج (0.57%)، بينما سجلت كل من الشركات المختلطة AXA Dommage، AXA Vie، AGLIC التي باشرت نشاطها سنة 2015 معدلات عائد معدومة خلال هذه الفترة.

الشركات التعاضدية عرفت منتجاتها المالية معدلات ضئيلة مقارنة بشركات القطاع العام حيث قدرت القيمة المتوسطة لحجم منتجاتها المالية 193 مليون دج ما يقارب 3% من عائدات القطاع، لا زالت تسيطر التعاضدية الفلاحية CNMA على عائدات التوظيفات المالية للشركات التعاضدية بمتوسط 171 مليون دج ما يعادل النسبة 3%، بينما حققت كل من MAATEC وتعاضدية تأمين الأشخاص Mutualiste معدلات عائد معدومة. يمكن إظهار تطور عائد التوظيفات المالية في السوق الجزائرية خلال الفترة 2011-2017 حسب نوع الشركات الناشطة من خلال الجدول التالي.

الجدول رقم (108): المنتجات المالية حسب نوع الشركات الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 2011-2017

الوحدة: مليون دج

		2011		2012		التغير		2013		التغير		2014		التغير		2015		التغير		2016		التغير		2017		التغير	
		المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
شركات تأمين الأضرار	SAA	1420	%39	1509	39%	89	6%	1467	46%	-42	-3%	1528	40%	61	4%	1574	30%	46	3%	1658	26%	84	5%	2226	27%	568	34%
	CAAR	563	15%	467	12%	-96	-17%	361	11%	-106	-23%	532	14%	171	47%	709	14%	177	33%	757	12%	48	7%	794	10%	37	5%
	CAAT	499	14%	527	14%	28	6%	594	19%	67	13%	549	14%	-45	-8%	725	14%	176	32%	717	11%	-8	-1%	830	10%	113	16%
	CASH	68	2%	152	4%	84	124%	141	4%	-11	-7%	206	5%	65	46%	295	6%	89	43%	462	7%	167	57%	636	8%	174	38%
تأمين الأشخاص	TALA	1	0%	25	1%	24		34	1%	9	37%	43	1%	9	26%	60	1%	17	40%	87	1%	27	45%	124	2%	37	43%
	CAARAMA	-	0%	12	0%	12		17	1%	5	45%	50	1%	33	191%	101	2%	51	104%	140	2%	39	39%	279	3%	139	99%
عائد توظيفات الشركات العمومية		2551	70%	2692	70%	141		2614	82%	-78		2908	75%	294		3464	67%	556		3821	59%	357		4889	60%	1068	
شركات تأمين الأضرار	Trust Algeria	7	0%	137	4%	13	1859%	125	4%	-12	-9%	225	6%	100	80%	109	2%	-116	-52%	149	2%	40	37%	171	2%	22	15%
	CIAR	17	0%	13	0%	-4	-21%	9	0%	-4	-33%	11	0%	2	24%	12	0%	0	4%	60	1%	49	421%	74	1%	14	23%
	2A	39	1%	39	1%	0	-1%	40	1%	1	4%	43	1%	3	7%	35	1%	-8	-19%	33	1%	-1	-3%	77	1%	44	131%
	Salama Assurances	20	1%	32	1%	12	60%	65	2%	33	103%	72	2%			95	2%	23	33%	168	3%	73	76%	214	3%	46	28%
	Alliance Assurances	19	1%	34	1%	15	77%	42	1%	8	25%	56	1%	14	33%	40	1%	-16	-28%	43	1%	3	7%	195	2%	152	353%
	GAM	2	0%	4	0%	2	75%	6	0%	3	71%	16	0%	10	162%	22	0%	6	38%	92	1%	70	326%	151	2%	59	64%
تأمين الأشخاص	Macir vie	-	0%	1	0%	1		1	0%	0	-19%	1	0%	0	0%	2	0%	2	300%	6	0%	4	200%	14	0%	8	133%
	Cardif EL Djazair	8	0%	6	0%	-2	-25%	10	0%	4	67%	15	0%	5	50%	30	1%	15	102%	48	1%	18	60%	58	1%	10	21%
عائد توظيفات الشركات الخاصة		112	3%	266	7%	154		298	8%	32		439	10%	141		345	7%	-94		599	10%	254		954	12%	355	
تأمين الأضرار	AXA Dommage	-	0%	0	0%	0	0%	15	0%	15	-	25	1%	10	67%	11	0%	-14	-57%	48	1%	38	353%	20	0%	-28	-59%
تأمين الأشخاص	SAPS	-	0%	4	0%	4		5	0%	1	25%	27	1%	22	446%	41	1%	14	50%	83	1%	42	104%	121	1%	38	45%
	AXA VIE	-	0%	0	0%	0		8	0%	8	-	13	0%	5	58%	7	0%	-6	-48%	21	0%	15	228%	57	1%	36	167%
	AGLIC	-	-	-	-				-			-				6	0%	6	-	33	1%	27	453%	43	1%	10	30%
عائد توظيفات الشركات المختلطة		-	0%	4	0%	4		28	0%	24		65	2%	37		65	1%	0		185	3%	120		241	3%	56	
تأمين الأضرار	MAATEC	2	0%	8	0%	6	300%	7	0%	-1	-11%	10	0%	3	38%	7	0%	-3	-30%	-	-	0	1%	-	-		
	CNMA	59	2%	67	2%	8	13%	0	0%	-67	-	125	-	125	3%	221	4%	96	77%	292	5%	71	32%	430	5%	138	47%
تأمين الأشخاص	Le Mutualiste	-	0%	10	0%	10		14	0%	4	40%	20	1%	6	44%	21	0%	0	2%	27	0%	7	34%	33	0%	5	19%
عائد توظيفات الشركات التعاضدية		61	0%	85	2%	24		21	0%	-64		155	4%	134		249	4%	94		319	5%	70		463	5%	144	
عائد توظيفات التأمين المباشر		2722	74%	3046	79%	324		2960	94%	-85		3564	93%	604		4120	79%	556		4933	77%	813		6546	80%	1613	
CCR		949	26%	793	21%	-156		204	6%	-589		253	7%	49		1094	21%	162		1476	23%	298		1613	20%	137	
عائد توظيفات القطاع		3671	100%	3839	100%	168	5%	3164	100%	-674	-18%	3818	100%	653	21%	5214	100%	818	18%	6409	100%	1135	21%	8159	100%	1857	28%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر، مديرية التأمينات، وزارة المالية 2011-2017

4.5. مساهمة قطاع التأمين الخاص في الاستثمار الوطني

تطور مساهمة قطاع التأمين الخاص الجزائري في الاستثمار الوطني يمكن إظهارها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (109): مساهمة قطاعات نشاط التأمين في الاستثمار الوطني خلال الفترة 2011-2017

الوحدة: مليون دج

السنة		2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
حجم الاستثمار الوطني*		4620307	4992412	5690894	6311828	7062300	7544300	7691100
قطاع التأمين الخاص	التوظيفات المالية	13766	14660	16309	18768	19864	21468	19666
	المنتجات المالية	112	266	298	439	345	599	954
	التوظيفات الاستثمارية	13654	14394	16011	18329	19519	20869	18712
	نسبة المساهمة	0.29%	0.28%	0.28%	0.29%	0.27%	0.27%	0.24%
قطاع التأمين العمومي	التوظيفات المالية	92011	96923	109106	114384	122030	120445	122299
	المنتجات المالية	2551	2692	2614	2908	3464	3821	4889
	التوظيفات الاستثمارية	89460	94231	106492	111476	118566	116624	117410
	نسبة المساهمة	1.93%	1.88%	1.87%	1.76%	1.67%	1.54%	1.52%
الشركات المختلطة	التوظيفات المالية	450	1954	2591	2225	6355	7159	8301
	المنتجات المالية	0	4	28	65	65	185	241
	التوظيفات الاستثمارية	450	1950	2563	2160	6290	6974	8060
	نسبة المساهمة	0%	0.04%	0.045%	0.034%	0.089%	0.092%	0.10%
التعاضديات	التوظيفات المالية	4439	5814	7059	9539	11131	13564	14260
	المنتجات المالية	61	85	21	155	249	319	463
	التوظيفات الاستثمارية	4378	5729	7038	9384	10882	13245	13797
	نسبة المساهمة	0.094%	0.11%	0.12%	0.14%	0.15%	0.17%	0.18%
الشركة المركزية لإعادة التأمين	التوظيفات المالية	30298	33803	37881	42843	50550	52330	55783
	المنتجات المالية	949	793	204	253	1094	1476	1613
	التوظيفات الاستثمارية	29349	33010	37677	42590	49456	50854	54170
	نسبة المساهمة	0.63%	0.66%	0.66%	0.67%	0.70%	0.67%	0.70%

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على (* الديوان الوطني للإحصائيات، ** التقارير السنوية لنشاط التأمينات في الجزائر 2011-2017)

من خلال معطيات الجدول يظهر لنا أن مساهمة قطاعات نشاط التأمين الناشطة في السوق الجزائرية خلال الفترة 2011-2017 سجلت معدلات منخفضة جدا تعكس الدور الحقيقي للقطاع في تمويل الاستثمار الوطني باعتبار قطاع التأمين من أهم القطاعات المالية داخل البلد الذي يعول عليه كثيرا في تمويل المشاريع والخطط التنموية التي تخدم الاقتصاد الوطني، كما نلاحظ من خلال

الجدول أن قطاع التأمين العمومي لا يزال المساهم الأكبر في الاستثمار الوطني خلال الفترة المدروسة بمتوسط 1.73% إلا أن معدلات مساهمته في تمويل الاستثمار الوطني عرفت تراجعا مستمرا خلال سنوات الدراسة لصالح كل من الشركات المختلطة وتعاضديات التأمين التي سجلت معدلات مساهمتها ارتفاعا طفيفا ونموا بطيئا خلال الفترة المدروسة كما أنها كانت منخفضة جدا ، في المرتبة الثانية تأتي الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR من حيث المساهمة في الاستثمار الوطني بمتوسط 0.67%، ثم القطاع الخاص في الدرجة الثالثة بمتوسط 0.27%، وتبقى الشركات المختلطة وتعاضديات التأمين تساهم بحصص ضئيلة جدا في الاستثمار الوطني.

المطلب الرابع: العراقيل التي تقف دون نمو شركات التأمين الخاصة في الجزائر

يتخلل شركات القطاع الخاص مجموعة من المشاكل والعراقيل التي تقف كحاجز أمام تطور نشاطها وتأديتها لوظائفها على أكمل وجه والمتمثلة في إعادة تنشيط وترقية السوق الوطنية والمساهمة في زيادة فعالية القطاع في تأديته لدوره الاقتصادي. تتمثل أهم معوقات شركات التأمين الخاصة في:

1. المنافسة الغير النزيهة

تعاني شركات القطاع الخاص من المنافسة الغير الشريفة التي تهدد استمراريتها وهذا حسب ما جاء على لسان بعض مدراء شركات التأمين الخاصة في الجزائر على رأسهم الرئيس المدير العام لشركة " أليانس للتأمينات" لدى استضافته في منتدى جريدة المساء الوطنية الإخبارية يوم 06 ديسمبر 2017. حيث رافع السيد حسان خليفاتي في منتدى الجريدة لصالح القطاع الخاص والذي قال أنه " يتعرض لحملة غير مسبوقة" كما عبر عن عدم رضاه عما يجري في سوق التأمينات من " تكسير للأسعار" وهذا ما كبد شركات التأمين سواء منها العمومية أو الخاصة خسائر فادحة خلال السنوات الأخيرة تجاوزت 12 مليار دولار في وقت كان بإمكان القطاع أن يساهم في الاقتصاد الوطني بشكل

إيجابي، في حين تمكنت شركة " ألیانس للتأمینات" من تحقيق نتائج إيجابية خلال العام الجاري بفضل العروض المبتكرة المقدمة للزبائن والتي ستعزز حسبه خلال 2018 من خلال الرقمنة الشاملة لمنظومة تسيير الشركة.

كما أكد ذات المتحدث أن شركات التأمين الخاصة تعاني من منافسة غير شريفة تهدد استمراريتها وهذا ما دفع بالشركات الخاصة المنخرطة في منتدى رؤساء المؤسسات برفع شكوى رسمية الى الوزير الأول ووزير المالية بعد فشل الجهة الوصية في ضبط السوق تطلب من خلالها التدخل لاتخاذ إجراءات وقائية من شأنها حماية سوق التأمينات وتمكينها من المساهمة في القطاع الاقتصادي بالجزائر.

كما صرح السيد المدير لدى استضافته بمنتدى جريدة " المساء" بأن شركات التأمين الخاصة " تواجه اليوم حربا لإقصائها من الاستفادة من تأمينات القطاع العام وإقصائها من الفوز بالصفقات العمومية" مستدلا بقيام بعض المؤسسات العمومية –حسبه– بتوجيه تعليمات مكتوبة لعمالها تجبرهم من خلالها على تأمين ممتلكاتهم لدى شركات التأمين العمومية دون سواها، معبرا عن استيائه لما وصفه بعدم الثقة في القطاع الخاص بالرغم من وجود شركات تأمين خاصة برهنت على مصداقيتها وتمكنت من تقديم منتوجات وعروض فعالة معمول بها في الدول المتقدمة لم تكن موجودة في سوق التأمينات من قبل كالمساعدة في حال حدوث أعطاب في سيارات المؤمنين وغيرها. كما أكد بأن واقع سوق التأمينات لا يبعث على التفاؤل بالرغم من محاولة معظم الشركات على غرار شركته الصمود باقتراح منتوجات جديدة وعروض مغرية، لكن الجو السائد لا يسمح لها بالإبداع والتفكير في مشاريع جديدة، حيث تكافح جل هذه الشركات لضمان استمراريتها في ظل تفاقم المعاملات والظروف التي لا تحميها وهذا ما كبد القطاع ما بين 5 ملايين و7 ملايين ملف عالقة على مستوى وكالات التأمين

بدون تسوية ويرجع السبب الى ما أسماه " المنافسة غير الشريفة" التي تطبع القطاع مما كلف شركات التأمين الجزائرية الى خسائر سنوية قدرت ب 12 مليار دولار نتيجة هذا الوضع[1].

2. التمييز عند تحرير دفتر الشروط

أعابت شركات التأمين التابعة للقطاع الخاص قرار اقصائها من الطلبات التي تتقدم بها مختلف الشركات والهيئات العمومية وحصر منح عقود تأمين هذه المؤسسات لفائدة شركات التأمين العمومية دون غيرها، هذا ما جعل شركات التأمين التابعة للقطاع الخاص تتعرض للإقصاء والتهميش بشكل ممنهج وتشجيع الحكومة بشكل واضح وصريح للمنافسة الغير الشرعية في إعداد دفاتر الشروط. هذا ما تم الكشف عليه من خلال الوثيقة التي تم الاطلاع عليها من طرف جريدة " الجزائر اليوم" يوم 21 ديسمبر 2017 والتي كانت موجهة من طرف شركات القطاع الخاص لكل من الوزير الأول ورئيس منتدى المؤسسات بسبب الاقصاء والتهميش التي تتعرض له شركات القطاع الخاص بشكل واضح في إعداد دفاتر الشروط، على الرغم من دسترة حرية الاستثمار وتحسين مناخ الأعمال ومنع الاحتكار والمنافسة غير النزيهة وهو ما تنص عليه المادة 43 من الدستور:" حرية الاستثمار والتجارة معترف بها وتمارس في إطار القانون. تعمل الدولة على تحسين مناخ الأعمال وتشجع على ازدهار المؤسسات دون تمييز خدمة للتنمية الاقتصادية الوطنية، تكفل الدولة ضبط السوق، ويحمي القانون حقوق المستهلك. يمنع القانون الاحتكار والمنافسة غير النزيهة"، كما تشير ذات الوثيقة أن سوق التأمينات يعرف حالة خطيرة من المفاضلة بين شركات القطاع حيث تحصل شركات التأمين التابعة

[1] حسان خليفاتي الرئيس المدير العام ل "أليانس للتأمينات" لدى استضافته في منتدى جريدة المساء الوطنية الإخبارية يوم 06 ديسمبر 2017، الحوار منشور عبر الموقع الالكتروني لجريدة المساء الاخبارية https://www.el-massa.com/dz

للحكومة على دعم مباشر وغير مباشر من طرف الحكومة على الرغم من المنع الصريح لممارسات الاحتكار والمنافسة غير النزيهة، في الوقت الذي لا يكف فيه وزراء القطاع الاقتصادي من التأكيد على أن الحكومة تتعامل بنفس الكيفية مع الشركات العمومية والخاصة وحتى الأجنبية الخاضعة للقانون الجزائري ولكن الواقع يفند هذه الادعاءات بحسب الوثيقة المشار إليها. بالرغم من خطورة وحساسية قطاع التأمينات الوطني لكونه مخول بحماية الأملاك الوطنية والممتلكات الخاصة إلا أن الحكومة تستمر في تقديم تغطية ودعم لشركات التأمين العمومية على الرغم من خطورة هذه الخطوة في التأثير سلبا على مستقبل القطاع وعلى ضرب مقومات القطاع وعلى تحطيم شركات التأمين الخاصة.

تكشف الوثيقة أن السلطات العمومية تقوم بإعداد دفاتر الشروط على المقاس على غرار تحديد رأس مال اجتماعي معين للشركات التي تريد المشاركة في الصفقات أو اشتراط التواجد قبل تاريخ فتح القطاع للخواص وحتى بفرض شروط تتعارض مع قانون التأمينات، وهذا بقصد الاقصاء والخنق الممنهج لشركات القطاع الخاص، وهو ما يتعارض مع البند الثالث من المادة 43 من الدستور، ما جعل شركات التأمين العمومية تهيمن على أزيد من 90% من السوق الجزائرية للتأمينات بفضل المفاضلة والتسهيلات الغير قانونية التي تمنح لها من قبل السلطات العمومية[1].

كما جاء في مراسلة وجهها مسيرو شركات التأمين الخاصة تحصلت جريدة " إيكو الجيريا" على نسخة منها وجهها مسيرو شركات التأمين الخاصة الى الوزير الأول على ضوء الغاء منح الصفقة المتعلقة بتأمين المسؤولية المدنية وأملاك بلدية وهران والتي فازت بها شركة " أليانس للتأمينات"،

[1] يوسف محمدي، **خرق مفضوح للمادة 43 من الدستور: الحكومة تمارس " الحقرة" ضد شركات التأمين الخاصة**، مقال منشور عبر الموقع الالكتروني لجريدة " الجزائر اليوم" بتاريخ 21 ديسمبر 2017، عبر الموقع https://www.aljazairalyoum.com

حيث تم الإعلان عن هذه الصفقة في إحدى الجرائد الوطنية يوم 23 سبتمبر 2017، وأقدم المشرفون على الصفقة على إعادة الإعلان عنها من خلال إعداد دفتر شروط يضع شركات التأمين الخاصة في موقف العجز للفوز بها، كونه يشترط تجاوز الرأسمال الاجتماعي للشركة 2 مليار دينار وهو مستوى رأسمال عال غير متوفر لدى كل الشركات الخاصة[1].

كما صرح رئيس الاتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين "إبراهيم كسالي" لجريدة المساء الوطنية الإخبارية بأن الدستور نص على المساواة بين القطاعين العام والخاص، لكن " ممارسات بعض الأشخاص تتجاوز القوانين، ما يحد من تطور القطاع الخاص والاقتصاد الوطني عموما"، موضحا بأن التمييز يظهر بالخصوص في دفاتر الشروط التي يتم وضعها في المناقصات، والتي تحمل كما لفت إليه شروطا تخدم القطاع العمومي، مطالبا مجلس المنافسة بلعب دوره حتى لا يبقى مجرد " مجلس صوري" حيث يكمن دور مجلس المنافسة والمهام المنوطة به لتنظيم المنافسة وضمان المساواة بين كل المتعاملين، كما يعمل المجلس على تنظيم السوق حتى لا يكون هناك احتكار أو أي ممارسات غير شرعية[2].

3. احتكار شركات التأمين العمومية لعقود تأمين مختلف القطاعات الكبرى

كشفت جريدة "الشعب" الإخبارية عبر موقعها الالكتروني عن تفاجأ مديرو شركات التأمين التابعة للقطاع الخاص بقرار اقصائهم من العقود الجديدة المتعلقة بتأمين العقارات والمنقولات التابعة للمديريات الجهوية لمختلف القطاعات الحكومية والجماعات المحلية دون سابق اشعار. وبرر أصحاب

[1] مقال منشور عبر الموقع الالكتروني لجريدة " إيكو الجيريا" الالكترونية بتاريخ 20 ديسمبر 2017 عبر الموقع الالكتروني للجريدة www.eco-algeria.com

[2] https://www.el-massa.com/dz consulté le 18/06/2019.

هذه القرارات التي ستضر بمواقع شركات التأمين الخاصة في السوق وتؤثر على نشاطها واحتفاظها باليد العاملة المباشرة والغير مباشرة بإعطاء الأولوية والأفضلية لشركات التأمين العمومية والتي تحتكر عقود التأمينات المختلفة للشركات الكبرى والمنشآت الحكومية، وتأتي هذه القرارات معاكسة تماما لالتزامات الحكومة ببناء شراكة بين القطاعين الخاص والعمومي في شتى المجالات الاقتصادية[1].

4. تغليب الطابع العمومي على اتفاقيات بنك التأمين

تطرق حسان خليفاتي الرئيس المدير العام لشركة " أليانس للتأمينات" في لقاء خص به جريدة " الحوار" يوم 05 ديسمبر 2016 الى المشاكل التي يعاني منها قطاع التأمين الجزائري بصفة عامة والقطاع الخاص بصفة خاصة، حيث تطرق الى مشكلة " بنك التأمين" والذي يتميز بالطابع العمومي كون قطاع التأمينات والقطاع البنكي تسودهما الهيمنة العمومية، قطاع التأمينات هيمنة عمومية أيضا، القطاع العمومي في القطاعات الأخرى يرفض أن يؤمن عند شركات التأمين الخاصة، القطاع الخاص سواء كان أجنبيا أو محليا ينحصر في التأمين على السيارات وهذا يحكمها ارتفاع الأسعار. فشركات التأمين العمومية في إطار بنك التأمين جميع العقود التي أبرمتها كانت مع بنوك عمومية، حتى شركة " أكصا" عمومية لأن 51% من رأسمالها عمومي، لكن توجد شركة واحدة خاصة جزائرية في قطاع التأمين على الأشخاص وهي " Macir Vie" ليس لديها أي اتفاقية في إطار بنك التأمين مع نصف بنك، فشركات التأمين على الأشخاص إن لم يكن لديها بنك لتوزيع منتجاتها يصعب عليها العمل[2].

---

[1] https://www.djazairess.com/elkhabar/630012 consulté le 14/04/2019

[2] نصيرة سيد علي، **يجب تهيئة المناخ التنافسي الداخلي للنهوض بالاقتصاد الوطني**، لقاء مع الرئيس المدير العام لشركة " **أليانس للتأمينات**" حسان خليفاتي خص به جريدة " **الحوار**" يوم 05 ديسمبر 2016، اللقاء منشور عبر الموقع الالكتروني www.elhiwardz.com/author/elhiwar

5. العقبات القانونية والتشريعية

تعرف شركات التأمين الجزائرية التي تتعامل بنظام التأمين التكافلي العديد من العقبات القانونية والتشريعية التي يواجهها هذا النوع من التأمين وعدم تهيئة البيئة الاستثمارية المناسبة لممارسته في السوق الوطنية والتي تتلاءم مع هذا النوع من التأمين نظرا لعدم انتشاره بالمستوى المطلوب حيث يعتبر حديث النشأة مقارنة بالنوع التقليدي مما يحد من تطوره ونموه وتأديته لأهدافه على أكمل وجه، هذا ما تواجهه شركة التأمين الخاصة والوحيدة في السوق الجزائرية للتأمينات والتي تتعامل بنظام التأمين التكافلي، حسب ما صرح به المدير العام لشركة "سلامة للتأمينات الجزائر" محمد بن عربية في حواره مع جريدة الخبر فإن شركات التأمين التكافلي في الجزائر وبالتحديد شركة التأمين الخاصة «**سلامة للتأمينات الجزائر**" تواجه العديد من التحديات والعراقيل من الجانب القانوني باعتبارها شركة التأمين الخاصة والوحيدة التي تتعامل بنظام التأمين التكافلي في السوق الجزائرية.

فبعد أزمة الثمانينات البترول كان من المفروض أن يستقطب كل رؤوس الأموال التي يمكن استقطابها لتمويل الاقتصاد الجزائري، وكان تعاون جزائري سعودي لتأسيس بنك البركة وبعده جاء تأسيس شركة البركة والأمان والتي تعرف اليوم بشركة "سلامة" حيث امتصت هذه الشركة شركة البركة والأمان، وعليه فإن السلطات العمومية لم تكن ضد، ولكن يوجد في القوانين سارية المفعول بعض العراقيل التي تشكل عائقا لتطور المالية الإسلامية، وهذه العراقيل هي أن القانون الجزائري وضع على أساس القانون الوضعي ذي الطابع العالمي وذلك القانون لا يحترم بعض الضوابط الشرعية، وإذا أعطاك المجال لكي تؤقلم المنتوج الإسلامي يتطلب منك ذلك مجهودا كبيرا ووثائق كبيرة التي تؤثر بدورها على الزبون.

شركة سلامة للتأمين كانت رابع شركة خاصة، وفي سنة 2014 ثاني شركة خاصة في السوق الجزائرية، ولما ترى نسبة تطور رقم أعمال شركة" سلامة" من أكبر نسب التطور في السوق. في سنة 2015 تطور شركة " سلامة" 5 في المائة، بينما معدل السوق الجزائري للشركات الخاصة هو 1 في المائة، وهذا يدل على أن المواطن الجزائري بطبعه يبحث عن هذه المنتجات ذات الطابع الشرعي، على الرغم من أن الكثير من الناس لا تعرف أن شركة " سلامة" تعمل على تقديم منتجات تحاول أن تحترم الشريعة في ظل القوانين الوضعية الجزائرية.

هناك طلب كبير في السوق الجزائرية على منتجات شركة سلامة للتأمين، إلا أن العائق الكبير هو الجانب القانوني الذي يسبب بعض المشاكل، إذ تلزم باستثمار 50 في المائة حسب ما يفرضه القانون عليها، وإن لم تتعامل هكذا يتم نزع الاعتماد. ولكن هناك فتوى من عند العلماء بالإجماع على أساس أن هذه الأمور لما تفرض عليك فرضا تعملها لكن حذفها من أصول المؤسسة والتبرع بها للجمعيات مثلا، هذا الأمر يعيق تطور الشركات التكافلية لأن نسبة الفائدة أقل بالنسبة للشركات الأخرى وإن المستثمرين الذين يأتون للشركات يحبون أن استثماراتهم تكون لديهم أكثر مردودية.

التأمين التكافلي يلبي حاجيات عدد كبير من الزبائن، حتى أنه يلبي حاجيات حتى الزبائن الذين ليس لهم معتقدات دينية، وهو ما يجعل هذا النوع من المنتجات المالية أحد الحلول البارزة في يد السلطات العمومية للخروج من الوضعية الاقتصادية المتأزمة، ففي دول مثل ماليزيا عدد السكان الذين ديانتهم غير إسلامية والمكتتبين في التأمين التكافلي أكبر من عدد المسلمين المكتتبين، وهذا راجع لمصداقية المنتوج الإسلامي على أنه منتوج خال من الربا ومربوط بأصول ثابتة وليس فيه غرر بالإضافة الى أنه يحترم مبادئ الشريعة الإسلامية السمحاء، واقتصاديا لديه فعالية أكبر ومردودية

أعلى[1]. فيجب اصدار قانون ينظم صناعة التأمين التكافلي مع مراعاة فصل قانون التأمين التكافلي عن قانون التأمين التجاري والالتزام المطلق بمبادئ الشريعة الإسلامية في جميع الأعمال والعمليات، وكذا إدارة مؤسسة التأمين التكافلي واستثمار الاشتراكات وفق احدى الصيغ التالية: المضاربة، الوكالة، أو صيغة الجمع بين الوكالة والمضاربة، التعريف بالفائض التأميني وآلية توزيعه ضمن القانون، تحديد تعريف إعادة التأمين التكافلي ونصه، وجود النص في القانون على شرط وجود جهاز للرقابة الشرعية من الفقهاء في الشريعة والمختصين في فقه المعاملات المالية، النص على ضرورة انشاء صندوق زكاة توضع فيه الزكاة المستحقة على معاملات الشركة، كما تتطلب عملية التوجه نحو صناعة التأمين التكافلي ضرورة اصدار تشريعات تنظم جميع عمليات التأمين التكافلي وأيضا شرعية لإدارة متطلبات عملية تحول مؤسسات التأمين التجارية الى مؤسسات تأمين تكافلية سواء كان هذا التحول كليا أو جزئيا.

كما تواجه شركة " سلامة للتأمين الجزائر" العديد من التحديات الى جانب العقبات القانونية تتمثل في:

- قلة الوعي والثقافة التأمينية التكافلية سواء بالنسبة للعاملين في شركات التأمين التكافلي بسبب الخلفية المهنية التجارية أو بالنسبة لمختلف أفراد المجتمع.
- نقص المورد البشري المؤهل الذي يجمع بين الجانب الشرعي والفني والمتعلق بصناعة التأمين التكافلي.

[1] محمد بن عربية، المدير العام لشركة سلامة للتأمين الجزائر في حواره مع جريدة الخبر يوم 24 أفريل 2016، الحوار منشور عبر الموقع الالكتروني لجريدة الخبر الالكترونية https://www.elkhabar.com/press/article/104598

- افتقار سوق التأمين الجزائري لوجود شركة إعادة التكافل.

- وجود بنك إسلامي وهو بنك البركة في سوق الجزائر والافتقار لوجود سوق مالي نشط لم يسمح لشركة سلامة باستثمار اشتراكات التأمين فيها وتحقيق نسب نمو في القطاع.

- وجود شركة التأمين التكافلي وحدها في السوق يقف عقبة أمام تسويق الخدمة التأمينية التكافلية، رغم كون شركة سلامة تقوم بتوزيع خدماتها عبر الأنترنت[1].

5. افتقار السوق التأمينية لجهاز رقابة حقيقي يكفل المنافسة الشرعية والنزيهة بين مختلف المتعاملين

إن تطبيق الإصلاحات الاقتصادية أدى الى بروز فرع جديد من فروع القانون في الجزائر ألا وهو قانون المنافسة، الذي تضمنه الأمر رقم 95/60 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالمنافسة والذي جاء لوضع قواعد وأسس قانون المنافسة بدل التشريع القديم المتعلق بالأسعار، حيث تنص المادة الأولى منه على تنظيم وترقية المنافسة الحرة، كما تبرز أهمية هذا القانون في كونه يعتبر لبنة أساسية في الانتقال من نظام يرتكز على الاقتصاد الموجه الى نظام اقتصاد السوق تسود فيه حرية المبادرة الخاصة، إذ يعد من النصوص الرسمية التي اعترف ضمنيا بمبدأ حرية المبادرة.

غير أن مفهوم اقتصاد السوق لا يعني غياب السلطات العمومية بل بالعكس عليها أن تسهر على السير الحسن للسوق عن طريق حماية قواعد المنافسة بين مختلف الأعوان الاقتصاديين. حيث تم تدعيم هذا البرنامج بإصدار أمر جديد متعلق بالمنافسة رقم 03/03 والذي يتضمن أسس قانون

[1] بن الزاوي اشراق، **متطلبات التوجه نحو صناعة التأمين التكافلي (دراسة حالة الجزائر)**، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، مقال منشور عبر الموقع الإلكتروني https: //giem.kantakji.com/article/détails/ID/1152

المنافسة وتنظيم قواعد حمايته عن طريق إنشاء مجلس المنافسة كسلطة إدارية لدى رئيس الحكومة الذي وبعد تعديله بصدور القانون 08/12 أصبح يوضع لدى الوزير المكلف بالتجارة، وأمام هذا الذي يتميز بتطور التشريع الخاص بالمنافسة، وجهاز مستقل يسهر على حماية المنافسة الحرة من كل قيد أو عرقلة. إن تحقيق المهام المنوطة بمجلس المنافسة لا يمكن أن تتحقق إلا عن طريق ممارسة السلطات المخولة له بموجب قانون المنافسة، وفي هذا الاطار يتمتع المجلس بسلطة اتخاذ القرار وابداء الرأي حول جميع المسائل التي تدخل ضمن اختصاصه سواء كان ذلك بمبادرة منه أو عن طريق التدخل التلقائي أو كلما طلب منه ذلك من طرف الأشخاص المؤهلة لذلك قانونا، ومن ثمة تشكيل ملف حول المنافسات المرفوعة أمامه أو تلك التي بادر بالمعاينة فيها وأخيرا اتخاذ القرار المناسب وفقا لأحكام قانون المنافسة الى جانب ذلك يلعب مجلس المنافسة دور هيئة استشارية أمام السلطات التشريعية والتنفيذية فيما يخص تحضير مشاريع النصوص القانونية والتنظيمية التي لها علاقة بالمنافسة[1].

تعاني شركات القطاع الخاص حسب ما أدلى به العديد من مدراء شركات التأمين الخاصة من المنافسة الغير شريفة التي تهدد نموها وبقائها في السوق كما صرح السيد **حسان خليفاتي** الرئيس المدير العام لشركة "أليانس للتأمينات" لصالح شركات القطاع الخاص عند استضافته في منتدى جريدة المساء يوم 06 ديسمبر 2017 أن "**مجلس المنافسة**" لا يقوم بالمهام المنطوية عليه في الجزائر وهو مجرد مجلس صوري لا يكفل المنافسة النزيهة والشرعية في السوق، كما أكد ذات المتحدث بأن هذه الوضعية لا تبعث الى التفاؤل بالرغم من أن معظم الشركات الخاصة في السوق

[1] عبد الله لعويجي، **اختصاصات مجلس المنافسة الجزائري، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول: حرية المنافسة في القانون الجزائري**، يومي 03-04 أفريل 2013، جامعة باجي مختار (عنابة).

تحاول الصمود باقتراح منتوجات جديدة وعروض مغرية لكن هذا الجو لا يسمح لها بالإبداع والتفكير في المشاريع الجديدة، حيث تكافح جل هذه الشركات لضمان استمراريتها في ظل تفاقم المعاملات والظروف التي لا تحميها ويرجع السبب الى ما أسماه " المنافسة الغير الشريفة" التي تطبع السوق وغياب جهاز رقابي كفئ يكفل نزاهة السوق. مما دفع بالعديد من الشركات الخاصة المنخرطة في منتدى رؤساء المؤسسات برفع شكاوى رسمية الى الوزير الأول ووزير المالية تطلب من خلالها التدخل لاتخاذ الإجراءات الوقائية التي من شأنها حماية سوق التأمينات وتمكين جميع المتعاملين في السوق من المساهمة في القطاع الاقتصادي بالجزائر وهذا بعد ما فشل "**مجلس المنافسة**" من ضبط السوق ومحاربة البيروقراطية.

كما تدخل رئيس الاتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين "إبراهيم كسالي" في حواره مع جريدة المساء الوطنية الإخبارية بأن الدستور نص على المساواة بين القطاعين العام والخاص، لكن ممارسات بعض الأشخاص تتجاوز القوانين ما يحد من تطور القطاع الخاص والاقتصاد الوطني عموما وذلك بإصدار قوانين ومنح امتيازات تخدم القطاع العام، مطالبا ذات المتحدث مجلس المنافسة بلعب دوره على أكمل وجه وتنظيم السوق والمنافسة وضمان المساواة بين كل المتعاملين في السوق حتى لا يكون هناك أي احتكار أو ممارسات غير شرعية.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل الذي تناولنا فيه تطور حصة شركات التأمين الخاصة في السوق الجزائرية للتأمينات ومساهمتها في الاقتصاد الوطني خلال الفترة 1995-2017، نستخلص أنه رغم التعديلات والإصلاحات الهيكلية التي عرفها قطاع التأمين الجزائري عبر المراحل الثلاثة التي تطرقنا لها منذ 1995 لا زالت الشركات العمومية التقليدية تحتل الصدارة وتحافظ على ريادتها للقطاع على جميع المستويات. إلا ان الحصة السوقية للشركات العمومية منذ 1998 بدأت تؤول للانخفاض لصالح شركات القطاع الخاص التي عرفت حصصها السوقية ارتفاعا من سنة الى أخرى مع تزايد عدد الفاعلين الخواص منذ بداية نشاطهم في السوق سنة 1998، حيث انخفضت الحصة السوقية للقطاع العام من 87% سنة 1995 الى 67% سنة 2010 لتستمر في الانخفاض لتصل الى 60% سنة 2017 مقابل التطور المستمر في الحصة السوقية لشركات القطاع الخاص حيث حققت هذه الأخيرة حصة سوقية بلغت 25% سنة 2010 مقابل حصة سوقية قدرت ب 1% فقط سنة 1998. كما حققت مساهمة القطاع الخاص في الناتج الداخلي الخام نموا إيجابيا خلال مراحل الدراسة حيث ارتفع معدل اختراق التأمين لهذه الأخيرة من 0.01% سنة 1998 الى 0.17% سنة 2017 مقابل انخفاض في معدل اختراق التأمين لشركات القطاع العام الى 0.42% سنة 2017 بعدما كانت 0.57% سنة 1995، كما ساهم دخول الشركات المختلطة حيز النشاط منذ سنة 2011 في تقليص الحصة السوقية لكل من الشركات العمومية والخاصة.

رغم تحقيق قطاع التأمين الخاص نتائج إيجابية منذ بداية نشاطه في السوق سنة 1998 مما أدى الى امتصاص جزء من الحصة السوقية للقطاع العام إلا أن مساهمته في تطوير السوق الجزائرية للتأمينات وفي تنمية الاقتصاد الوطني بقيت ضئيلة خلال الفترة المدروسة ولم ترقى الى مستوى التطلعات رغم مرور أكثر من عشرين سنة من تواجده في السوق، بسبب الصعوبات والعراقيل التي تواجهها الشركات الخاصة حسب ما أدلى به بعض مدراء الشركات الخاصة في الجزائر وتشجيع المنافسة الغير شرعية والمناخ الاستثماري الغير مهيئ للوقوف دون نمو القطاع بالمستوى المطلوب لكي تبقى الأسبقية والأولية دائما وأبدا لصالح القطاع العام.

الخاتمة

الخاتمة

من خلال هذا البحث والذي تمحورت اشكاليته حول " **دور القطاع الخاص للتأمينات في تطوير قطاع التأمين الجزائري ومدى مساهمته في الاقتصاد الوطني خلال الفترة 1995-2017** "،حاولنا تقييم أداء قطاع التأمين الجزائري والوقوف على مدى فعالية الإصلاحات الاقتصادية التي انتهجتها الدولة الجزائرية والتي مست قطاع التأمينات في سنوات التسعينات حيث عرفت هذه الإصلاحات تحرير القطاع أمام المستثمرين الخواص (محليين وأجانب) منذ سنة 1995 بعد أن كان حكرا على القطاع العام ولسنوات طويلة، بالإضافة الى توضيح دور شركات التأمين الخاصة في تطوير السوق التأمينية والى أي مدى ساهمت في تنمية الاقتصاد الوطني، لمعالجة الإشكالية المطروحة واختبار صحة الفرضيات قمنا بتقسيم البحث الى أربعة فصول أساسية كما اعتمدنا على عدة مناهج في معالجة الموضوع حيث اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي بشكل كبير كما اعتمدنا على المنهج التاريخي لسرد التطور التاريخي للتأمين في الجزائر ومختلف القوانين والتشريعات التي تكفل تنظيم القطاع.

عرف قطاع التأمين الجزائري تطورات وتحولات جذرية منذ الاستقلال الى يومنا هذا حيث بذلت الدولة الجزائرية جهودا كبيرة للنهوض بالقطاع وانعاشه والرفع من نسبة مساهمته في الاقتصاد الوطني باعتباره من أهم القطاعات الحساسة داخل الاقتصاد الوطني والتي تعول عليه الكثير من دول العالم، بذلك عرف القطاع عدة تغيرات في الأطر التشريعية والتنظيمية وإصدار عدة قوانين وتعديل واتمام أخرى بما يتناسب مع الأهداف المسطرة والتوجهات الاقتصادية المتبعة حيث تخلت الجزائر عن الاشتراكية كنظام اقتصادي وتوجهت نحو اقتصاد السوق مع مطلع التسعينات معبرة عن رغبتها في الانضمام الى المنظمة العالمية للتجارة التي من بين أحكامها تبني نظام اقتصاد السوق وتحرير قطاع الخدمات المالية بما في ذلك قطاع التأمين أمام المنافسة المحلية والأجنبية.

الخاتمة

تعتبر سنة 1995 أهم سنة مر بها قطاع التأمين الجزائري حيث عرفت السوق تغيير جذري في هيكلها بصدور الأمر 07/95 المؤرخ في 25 جانفي 1995 الذي كسر احتكار الدولة للقطاع وتحريره أمام الرأس المال الخاص بهدف جذب أكبر عدد من رؤوس الأموال وإبراز عنصر المنافسة في السوق بغية ترقية والرفع من نوعية وجودة الخدمات المقدمة وتشجيع الابتكار والابداع في المنتجات التأمينية بما يتوافق مع متطلبات الأفراد الاجتماعية والاقتصادية وبالتالي ضمان البقاء والاستمرارية والنمو للشركات الأقوى في السوق سواء كانت عمومية أو خاصة، كما تم إعادة ادراج الوسطاء (الوكلاء العامون والسماسرة) ضمن نشاط التأمين بالجزائر بمقتضى هذا الأمر، عرف هذا القانون تعديل واتمام عام 2006 بموجب القانون 04/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 والذي تم من خلاله التطرق ومعالجة واستكمال مختلف النقائص والسلبيات التي عانى منها الأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات حيث تم توسيع مجال المنافسة بالسماح لشركات التأمين ذات الرأس المال الأجنبي بممارسة نشاطها في السوق التأمينية الجزائرية والفصل في نشاط شركات التأمين (تأمينات الحياة وغير تأمينات الحياة)، كما قام هذا الأخير بتوسيع شبكة توزيع المنتجات التأمينية بدخول بنك التأمين حيز النشاط والسماح للبنوك بتوزيع المنتجات التأمينية عبر شبابيكها عن طريق اتفاقيات تبرم بين مختلف البنوك وشركات التأمين بغية تسهيل وصول الخدمات الى الزبائن وحصد أكبر عدد ممكن من طالبي التأمين وتنظيم رقابة الدولة للقطاع للحفاظ على سلامة وشرعية العمليات التأمينية وحفظ حقوق كل من المؤمنين وشركات التأمين.

حقق قطاع التأمين الجزائري نتائج نمو إيجابية بعد تحريره ودخول فاعلين جدد الى السوق الوطنية (الشركات الخاصة) في خضم الاصلاحات الاقتصادية وهذا ما بينته مؤشرات قطاع التأمين الجزائري التي تم اعتمادها في تحليل وتقييم أداء القطاع إلا أنه لا يزال يعاني من التأخر في النمو ولم يرقى بعد الى مستوى التطلعات ولا يزال بعيدا كل البعد عن المستويات العالمية والعربية وحتى الافريقية

وهذا حسب ما كشفته لنا لغة الأرقام، رغم الجهود المبذولة من طرف الدولة الجزائرية يبقى القطاع يعاني الكثير من المعوقات والعراقيل التي تحول دون تطوره ، كما أن شركات التأمين الخاصة لم تساهم بالشكل الكافي في تطوير السوق الجزائرية للتأمينات والرفع من نسب مساهمته في الاقتصاد الوطني ليصبح هذا القطاع ينافس الدول المتطورة التي قطعت صناعة التأمين فيها أشواطا هامة رغم مرور فترة لا نعتبرها قصيرة من دخول شركات القطاع الخاص حيز النشاط في السوق الوطنية.

نتائج الدراسة النظرية

- عرف قطاع التأمين الجزائري منذ الاستقلال جملة من التحولات والإصلاحات تمثلت أبرزها في تأميم القطاع سنة 1966، انشاء مبدأ التخصص سنة 1976، اصدار أول قانون جزائري خاص بالتأمينات سنة 1980، الغاء مبدأ التخصص سنة 1990، كسر احتكار الدولة الجزائرية للقطاع سنة 1995 وفتح مجال المنافسة أمام الشركات ذات الرأس المال الخاص المحلي، في سنة 2006 تم توسيع مجال المنافسة بالسماح للشركات مهما كانت جنسيتها بممارسة نشاطها في السوق الوطنية وهذا بمقتضى القانون 04/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المعدل والمتمم للأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات.
- يعتبر التأمين نشاط قديم النشأة ظهر قديما وتطور مع تطور الحياة البشرية وما صاحبها من تطورات هائلة مست جميع الميادين التكنولوجية، الاجتماعية، الاقتصادية والسياسية...الخ.
- اختلفت وتعددت فروع وصور التأمين بتعدد وتطور الأخطار التي قد يتعرض لها الفرد في شخصه أو في مؤسسته أو في محيطه، فهو نشاط يعمل على حماية المؤمن لهم من الأضرار التي قد يتعرضون لها وتعويضهم في حالة تحقق الخطر المؤمن منه، بالإضافة الى عنصر الأمان الذي يوفره التأمين هو نشاط يعمل على بعث الطمأنينة في نفوس الأفراد وتحفيزهم بالدخول في

استثمارات منتجة جديدة أو توسيع مجال عملهم الحالي بدون خوف وبكل ثقة وأمان نظرا لوجود التأمين وإعادة التأمين.

- مؤسسات التأمين تلعب دور مزدوج فهي تقوم بتقديم الخدمة التأمينية لطالبيها كما تعتبر من بين أهم المؤسسات المالية داخل الاقتصاد الوطني، تعتبر مؤسسات التأمين قناة من أهم قنوات الادخار والاستثمار نظرا لضخامة الأموال التي تضخ في أسواق التأمين سنويا من خلال الأقساط التي يتم تجميعها سنة تلوى الأخرى من المؤمن لهم والتي يتم توظيفها في أوعية استثمارية مختلفة تعود بالفائدة على مؤسسات التأمين كما تساهم في التنمية الاقتصادية من خلال المساهمة في المشاريع التنموية.
- تتمتع شركات التأمين بخصائص تميزها عن بقية الشركات الأخرى نظرا لطبيعة العمليات التأمينية التي تنفرد بها هذه الشركات.
- تلعب شركات التأمين أهمية بالغة داخل الاقتصاد الوطني بما لها من أثار تنعكس على النمو الاقتصادي من خلال تجميع المدخرات الوطنية وتوجيهها نحو تمويل الاستثمارات الوطنية، زيادة الكفاية الإنتاجية، تحسين ميزان المدفوعات، المحافظة على رؤوس الأموال وخلق فرص عمل والحد من البطالة.

نتائج الدراسة التطبيقية

- تعتبر السوق الجزائرية للتأمينات سوق حديثة النشأة مقارنة بالدول المتطورة التي قطعت أشواطا هامة في صناعة التأمين حيث باشرت نشاطها الفعلي منذ تحريرها أمام المنافسة بمقتضى الأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات، والقانون 04/06 المعدل والمتمم للأمر 07/95 والذي يعتبر بمثابة الانطلاق الحقيقي لنشاط التأمين في الجزائر.

- حقق قطاع التأمين الجزائري بعد تحريره أمام المستثمرين الخواص معدلات نمو إيجابية وهذا حسب ما كشفته لنا مؤشرات القطاع التي تم اعتمادها، إلا أن القطاع لا يزال يعاني من البطء في النمو والتأخر مقارنة بالمستويات العالمية حيث لم تتجاوز حصته من الإنتاج العالمي .%0.03
- القطاع العام لا يزال يحتل الريادة في السوق الوطنية رغم كسر الاحتكار منذ سنة 1995، حيث بلغ متوسط الحصة السوقية للقطاع العمومي 73% مقابل 19% فقط كمتوسط للقطاع الخاص، كما بينت لغة الأرقام أن الحصة السوقية للقطاع العمومي باشرت بالانخفاض منذ سنة 1998 لصالح القطاع الخاص وهذا ما قد ينبأ باحتمالية تغيير موازين السوق لصالح الشركات الخاصة في المستقبل.
- التأمين على الأضرار يمثل الممول الرئيسي لقطاع التأمين الجزائري حيث بلغ متوسط الحصة السوقية لهذا الفرع 94% مقابل متوسط بلغ 6% فقط لفرع الأشخاص وهذا ما جعل السوق الجزائرية تعاني من حالة عدم التوازن رغم تفعيل القانون القاضي بالفصل في نشاط شركات التأمين (تأمينات الحياة وغير الحياة) بمقتضى الأمر 04/06 المعدل والمتمم للأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات بهدف إعادة تنشيط فرع التأمينات على الأشخاص وتشجيعه والرفع من نسب مساهمته.
- تظهر البيانات هيمنة فروع التأمين الاجبارية على أكبر الحصص من حيث المساهمة في انتاج القطاع في مقدمتها التأمين على السيارات حيث لايزال يمثل الجزء الأكبر من أقساط التأمين بمتوسط بلغ 45%، يليه فرع الأخطار الصناعية بنسبة متوسطة تجاوزت 35%، بينما تبقى الفروع الاختيارية معدلات مساهمتها في الإنتاج الإجمالي للقطاع ضعيفة حيث لم تتجاوز النسبة المتوسطة لمساهمة فرع التأمين على الأشخاص في الإنتاج الإجمالي للقطاع 7%، هذا ما يفسر

انعدام الحس التأميني بين أفراد المجتمع الجزائري بميلهم نحو التأمينات الإلزامية وعزوفهم عن التأمينات الاختيارية.

- معدلات اختراق التأمين حققت نتائج أفضل بعد تحرير القطاع هذا راجع الى النمو المسجل في قيمة الأقساط المحصلة نتيجة مساهمة الفاعلين الجدد في السوق والمتمثلين في الشركات الخاصة إلا أن مساهمة القطاع في الناتج الداخلي الخام تبقى ضعيفة جدا وبعيدة كل البعد عن المستويات العالمية حيث لم يتجاوز متوسط اختراق التأمين 0.61% خلال الفترة المدروسة أين بلغ المتوسط العالمي 7%.
- عرفت معدلات الكثافة التأمينية تحسنا ملحوظا في قيمها بعد دخول المستثمرين الخواص، إلا أن معدلاتها تبقى ضعيفة حيث بلغ متوسطها 21.11 دولار/ساكن أين بلغ المتوسط العالمي لمعدلات الكثافة التأمينية 572.52 دولار/ساكن، هذا ما يعكس ضعف الوعي التأميني والثقافة التأمينية بين أفراد المجتمع الجزائري.
- تحرير السوق الجزائرية للتأمينات ساهم في إعادة النظر في نسب التوظيف المالي لشركات التأمين الجزائرية وفي أصناف التوظيفات المالية وهذا بغية تحسين مستويات نشاط القطاع والرفع من كفاءته، في ظل احتكار الدولة الجزائرية للقطاع لم يكن هناك اختيار في توظيف احتياطيات شركات التأمين وكان الطريق الوحيد لها هو الخزينة العمومية، ليعرف نشاط التأمين منذ سنة 1995 التفاتة من طرف السلطات فيما يخص نسب التوظيف المالي وأصناف التوظيف المالي وهذا بغية الرفع من معدلات مساهمة نشاط التأمين في تمويل الاستثمارات الوطنية، كما عملت السلطات الى تشجيع الاستثمار في سوق البورصة لما له من عوائد على شركات التأمين وعلى الاقتصاد ككل.

- تعاني شركات التأمين الجزائرية من القيود المفروضة عليها في مجال استثمار أموالها بمعنى استثمارات شركات التأمين الجزائرية مصنفة ومقيدة وفق ما نص عليه المشرع الجزائري وبالنسب المحددة على عكس شركات النشاط الاقتصادي الأخرى التي تمارس نشاطات تختلف عن التأمين، هذا ما يحد من قدرتها في التوجه نحو مجالات استثمارية منتجة أخرى غير مفروضة قد تكون ناجحة وتعود عليها بأرباح طائلة.
- مساهمة نشاط التأمين في الاستثمار الوطني عرفت تطورا متزايدا في ظل الإصلاحات الاقتصادية وتحرير القطاع بلغ متوسط مساهمة القطاع في الاستثمار الوطني 3.55%. تعتبر مساهمة ضعيفة إذا ما قورنت بالدول المتطورة الذي يشغل فيها قطاع التأمين مكانة كبيرة ضمن الاقتصاد الوطني حيث تفوق نسبة مساهمة قطاع التأمين في الاستثمار الوطني في هذه الدول 20%.
- عائد التوظيفات المالية للقطاع سجلت قيما منخفضة مقارنة بالمبالغ الموظفة، يمكن تفسير هذا الانخفاض بالقيود المفروضة من قبل الدولة الجزائرية فيما يخص نسب وأصناف التوظيف المالي المفروضة على شركات التأمين حيث فرضت الدولة توظيف 50% من الاحتياطيات في قيم الدولة و20% ودائع لدى البنوك حيث يتميز هاذين الصنفين بقلة المخاطرة ولكن عوائدهما منخفضة عكس التوظيف في سوق البورصة الذي يتميز بالمخاطر العالية ولكن عوائده مرتفعة مما جعل السلطات تفرض نسبة 15% فقط للتوظيف في سوق البورصة، وهذا ما انعكس على إيرادات التوظيفات المالية للقطاع حيث لا تزال شركات التأمين الناشطة في السوق تعتمد في توظيفاتها بدرجة كبيرة على الطرق التقليدية المنخفضة العوائد وتجنبها للطرق الحديثة ذات العوائد العالية كالاستثمار في سوق البورصة.
- مساهمة نشاط التأمين في تعبئة الادخار المحلي سجلت معدلات منخفضة حيث لم يتعدى متوسطها 1.84%، هذا ما يفسر ضعف الاقبال على التأمين على الأشخاص والذي حقق خلال

دراستنا معدلات مساهمة ضعيفة جدا في رقم أعمال القطاع مما انعكس بالسلب على مساهمة القطاع في الادخار والاستثمار الوطني، حيث يعتبر هذا الفرع من أهم محفزات الرفع من مستويات الادخار الوطني وبالتالي توجيهها نحو تمويل الاستثمارات الوطنية من خلال الأقساط التي يتم تحصيلها من هذا الفرع والتي تعتبر ادخارات طويلة الأجل يعول عليها في الكثير من الدول المتقدمة لتوجيهها نحو مختلف الاستثمارات التي تخدم التنمية الاقتصادية.

- عرف تحرير السوق الجزائرية للتأمينات توسيع شبكة توزيع المنتجات التأمينية تراوحت بين التقليدية والحديثة: وكالات مباشرة، وسطاء التأمين (الوكلاء العامون والسماسرة)، بنك التأمين لتتلاءم مع سياسة التحرير المعتمدة وفتح السوق أمام جميع أنواع المنافسة.
- الشبكة المباشرة لاتزال القناة الرئيسية المعتمدة بالدرجة الأولى من طرف شركات التأمين إلا أن حصتها عرفت انخفاضا ملحوظا خلال الفترة المدروسة لفائدة شبكة الوسطاء وشبكة بنك التأمين فانخفضت حصتها السوقية الى 67% بحلول سنة 2017 بعدما كانت تسيطر على اجمالي الحصة السوقية قبل سنة 1998 مقابل ارتفاع في حصة الوسطاء من 5% سنة 1998 الى 30% سنة 2017، أما شبكة بنك التأمين فاستطاعت خلال سبع سنوات من النشاط أن تحقق نتائج إيجابية حيث استطاعت أن تفتك حصة 4% من اجمالي الحصة السوقية.
- معظم الاتفاقيات المبرمة في إطار بنك التأمين تعتبر اتفاقيات عمومية تمت بين شركات تأمين وبنوك عمومية.
- يعاني قطاع التأمين الجزائري من ضعف في الابداع والابتكار في المنتجات التأمينية التي تتلاءم مع متطلبات واحتياجات الفرد الجزائري وبأسعار تناسبه فرغم سلسلة الإصلاحات التي مست القطاع من أجل ترقيته والرفع من مستوى أدائه إلا أن منتجات التأمين التقليدية التي كانت تسود القطاع في سنوات السبعينات لا تزال هي نفسها تقريبا المتداولة في القطاع حتى بعد تحريره.

- تتميز شركات التأمين الجزائرية (عمومية أو خاصة) بتأخرها في تسوية المطالبات ومنح التعويضات في آجالها المحددة وهذا ما يفسر حجم الالتزام الكبير لشركات التأمين الجزائرية اتجاه زبائنها حيث عرفت حجم الديون التقنية للقطاع تطورا متزايد سنة تلوى الأخرى مما ينعكس بالسلب على سمعة وتطور هذه الشركات ويفقد ثقة الزبائن فيها.
- تعكس لنا نسبة مساهمة التعويضات المدفوعة الى الناتج الداخلي الخام مدى التزام شركات التأمين في تعويض مختلف الخسائر والأضرار التي تمس الثروة القومية في آجالها المحددة، وبالتالي أظهرت لنا لغة الأرقام خلال الفترة المدروسة حجم التغطية الضعيفة لتعويضات شركات التأمين الجزائرية لمختلف الخسائر المسجلة والتي مست الاقتصاد القومي حيث بلغ متوسط مساهمة التعويضات في الناتج الداخلي الخام 0.34% فقط.
- يتخلل قطاع التأمين الجزائري جملة من العراقيل والعقبات تراوحت بين الداخلية والخارجية التي تقف كحاجز أمام تطور القطاع ونموه وتأديته لوظائفه ومساهمته في الاقتصاد الوطني بالمستوى المطلوب.
- كشفت مؤشرات قطاع التأمين الخاص الجزائري أن حصة شركات التأمين الخاصة في السوق الجزائرية للتأمينات وكذا مساهمتها في الاقتصاد الوطني عرفت تطورا ملحوظا خلال المراحل الثلاثة التي تم التطرق لها والتي عرف فيها القطاع جملة من الإصلاحات والتعديلات ومعالجة بعض النقائص والاختلالات، إلا أن شركات القطاع الخاص لم تستطيع حتى الآن افتكاك هيمنة شركات القطاع العام رغم سلسلة الإصلاحات التي مست قطاع التأمين والمشجعة للقطاع الخاص وتبقى الشركات العمومية هي المسيطرة على السوق الوطنية وهذا ما يفسر غياب المنافسة الحقيقية في السوق بين القطاعين والتي تسعى السلطات العمومية الى ترسيخها.

- اعتماد شركات القطاع الخاص بالدرجة الأولى على شبكة الوسطاء (الوكلاء العامون والسماسرة) في تحصيلها للأقساط على خلاف الشركات العمومية التي لا تزال تعتمد على القنوات التقليدية المتمثلة في الشبكة المباشرة في تحصيل الأقساط.

اختبار صحة الفرضيات

تم اثبات الفرضية الأولى: حيث أن الدولة الجزائرية منذ الاستقلال بادرت بالكثير من الجهود على الصعيد التشريعي والتنظيمي بغية تنشيط القطاع والرفع من مستويات آدائه وبالتالي دعم نموه للاقتصاد الوطني بدءا بفرض احتكارها على قطاع التأمين منذ سنة 1966 وحصر مجال المنافسة بين الشركات العمومية فقط، لتواصل السلطات العمومية دعمها للقطاع بتدخلها من حين الى آخر بفرض المزيد من التعديلات والإصلاحات وإصدار ترسانة من القوانين المنظمة للقطاع، لتعرف سنة 1995 نقطة تحول جذرية في القطاع على المستوى القانوني والتنظيمي بفتح المجال للاستثمار من طرف الخواص واكب هذا التوجه الجديد الكثير من المستجدات حيث تم وضع السوق في جو تغمره المنافسة بغية الرفع من جودة ونوعية الخدمات المقدمة كما تم إعادة ادراج الوسطاء ضمن نشاط التأمين بعدما تم حذفهم خلال مرحلة الاحتكار، كما تم إعادة تشكيلة نظام الرقابة والاشراف من خلال خلق هياكل وهيئات رقابية وإشرافيه تسهر على ضمان مصالح وحقوق كل من طرفي التأمين وتضمن المنافسة الحقيقية والنزيهة بين الشركات العمومية والخاصة، لتعرف سنة 2006 تعديل واتمام مختلف النقائص التي عانى منها الأمر الصادر في 1995 كما تم توسيع نطاق المنافسة بالسماح لجميع الشركات الخاصة محلية أو أجنبية بالاستثمار في السوق الوطنية.

تم اثبات الفرضية الثانية: حيث أن شركات التأمين تقوم بتحصيل الأقساط من المؤمن لهم مقدما وتقدم الخدمة مستقبلا في حالة تحقق الأخطار المؤمن منها، هذه الأموال المحصلة في صورة أقساط لا تتفق كلها عادة خلال سنة التحصيل بل يبقى جانب كبير منها يتم ادخاره في صورة ما يعرف

بالاحتياطيات أو المخصصات الفنية هذه الأموال لا يجب أن تترك عاطلة لحين الحاجة اليها في سداد التعويضات أو المصروفات المتعلقة بنشاط التأمين أو الإداري لمنشأة التأمين، هذه الأموال يتم تقديمها في هيئة قروض واستثمارات لتمويل مشروعات الخطة التنموية وفقا لاحتياجات الاقتصاد الوطني ووفقا لما تحدده الدولة.

تم اثبات الفرضية الثالثة: حيث أنه رغم سلسلة الإصلاحات التي مست القطاع وتحريره أمام جميع أنواع المنافسة إلا أن القطاع لا يزال يسجل معدلات نمو ومساهمة ضعيفة على المستوى الاقتصادي حسب ما كشفته لنا مؤشرات القطاع التي تم اعتمادها لتوضيح مدى مساهمة قطاع التأمين الجزائري في دعم النمو الاقتصادي، فحسب أهم مؤشرين يتم اعتمادهما في مجمل دول العالم للوقوف على مدى نمو القطاع ودعمه للاقتصاد الوطني لم تصل مساهمة القطاع في الناتج الداخلي الخام (PIB) حتى الآن نسبة 1%، كما سجلت معدلات الكثافة التأمينية هي الأخرى قيما متدنية مقارنة بالمستويات العالمية هذا ما يفسر الضعف الكبير والمزمن للقطاع على المستوى الاقتصادي.

تم اثبات الفرضية الرابعة: رغم الانتشار السريع للشركات ذات الرأس المال الخاص في السوق الوطنية وافتكاكها لحصة سوقية معتبرة مما ساهمت في الرفع من رقم الأعمال الإجمالي للقطاع وتحقيقه لبعض النتائج الإيجابية مقارنة بمرحلة الاحتكار إلا أن هذا لا ينفي التأخر الذي لا يزال يعاني منه القطاع كما أن الشركات الخاصة لم تساهم بالشكل المطلوب في تنشيطه والرفع من مستويات آدائه ولا يزال القطاع يحتل مراتب متأخرة سواء على المستوى العالمي، العربي وحتى الافريقي هذا ما يستدعي ضرورة إعادة النظر في جملة العراقيل والمعوقات التي تقف كحاجز أمام المساهمة الفعالة لهذه الشركات في دعم القطاع والاقتصاد ككل.

التوصيات

من خلال دراستنا وتحليلنا لسوق التأمين الجزائري ارتأينا اقتراح بعض التوصيات

- إعادة النظر في البيئة التشريعية والتنظيمية التي تحكم قطاع التأمين الجزائري وتعديلها لتكون أكثر فعالية وتتلاءم مع مقتضيات ومتطلبات السوق الجزائرية للتأمينات والشركات الناشطة فيها، فتسجيل القطاع لمعدلات نمو متأخرة مقارنة بالمستويات العالمية رغم مرور فترة ليست بالقصيرة من الخوض في جملة الإصلاحات يكشف لنا أن هذه الإصلاحات طورت المنظومة القانونية فقط ولم تطور القطاع.
- انشاء معاهد ومدارس عليا تختص في التكوين والاستثمار البشري في مجال التأمين وتمنحهم تكوينات نظرية وتطبيقية ذات جودة عالية في تسيير شركات التأمين، تسويق خدمات التأمين، طريقة التواصل مع طالبي التأمين وغرس الثقافة التأمينية، تكوين خبراء للتأمين، تكوين الاكتواريين الذين يتميزون بندرتهم في السوق الجزائرية لما يتميز به مجال عمل الاكتواري من صعوبة وضرورة تحليه بالذكاء وتحكمه في مختلف التخصصات الرياضية.
- إعادة النظر في بنية وتسعيرة المنتجات التأمينية التي يقدمها السوق للمؤمنين والتوجه نحو ابتكار منتجات حديثة تتوافق مع متطلبات الفرد الجزائري حيث تعاني نسبة معتبرة من المجتمع الجزائري من البطالة أو الدخل الضعيف وبالتالي يوجه كل أمواله نحو ضروريات الحياة من مأكل ومشرب وملبس ليس لديه فائض لتوجيهه نحو التأمين، لذا يجب ابتكار منتجات حديثة ذات أسعار تتوافق مع متطلبات الأفراد وتحفزهم نحو طلب التغطية التأمينية بدلا من العزوف عليها تماما، وفي ذات الأمر يمكن الاستفادة من تجارب بعض الدول فمثلا الهند التي تتميز بطبيعة مجتمعها القروي فمعظم سكانها من الطبقة الكادحة ويمارسون الفلاحة قامت بابتكار منتجات ذات أسعار منخفضة لتمكينهم من التأمين كالتأمين المتناهي الصغر ومنتج التأمين الفلاحي.

- تحسين مستويات المعيشة لأفراد المجتمع الجزائري والرفع من الدخل الفردي الذي يكفي لسد الحاجيات الضرورية للحياة والتوجه نحو حاجيات أخرى تضمن وتؤمن حياة الأفراد كالتأمين.
- مراعاة الجانب الديني للتأمين والتفكير في ابتكار منتجات تتوافق مع الشريعة الإسلامية كالتوجه نحو نظام التأمين التكافلي، مع مراعاة تهيئة البيئة القانونية والتنظيمية التي تكفل تنظيم وسير شركات التأمين التكافلي، كما يستلزم التوجه نحو هذا النظام تدريجيا لتفادي حدوث أي اختلالات في سيرورة القطاع، مثلا يتم التعامل بنظام التأمين التكافلي انطلاقا من مشروع توأمة بينه وبين النظام التقليدي ثم تعميمه تدريجيا، كما يجب الاستفادة من تجارب بعض الدول التي حققت نجاحا مشهودا في هذا المجال لما له من إيجابيات على مستوى شركات التأمين وعلى الاقتصاد ككل كماليزيا التي تتعامل بهذا النظام.
- اشراك شركات التأمين الخاصة في عقود تأمين مختلف الصفقات العمومية وتشجيعهم على ابرام مختلف عقود تأمين القطاعات والمنشآت الكبرى الحكومية والحد من احتكار شركات التأمين العمومية التقليدية دائما لعقود تأمين مختلف القطاعات الكبرى للبلد مثل قطاع المحروقات، هذا سيحد من ثقة شركات القطاع الخاص وفي قدرتها من اثبات وفرض وجودها في السوق وبالتالي تكسيرها وعدم تشجيعها للرفع من مستويات أدائها. فيجب الحد من مثل هذه التصرفات التي تعود بالسلب على القطاع ككل وعلى الاقتصاد الوطني وتكريس عنصر المنافسة الحقيقية بحيث تفرض الشركات الأقوى بقائها ونموها واستمرارها في السوق.
- التوجه نحو مجالات استثمارية جديدة ومنتجة لتوظيف أموال شركات التأمين والتخلي عن الأوعية الاستثمارية التقليدية والغير منتجة بالشكل الكافي، كما يستلزم تطوير وتنشيط السوق المالي في الجزائر حيث يعتبر الاستثمار في السوق المالي من أهم القنوات التي يعتمد عليها في الدول المتطورة لتوظيف استثمارات شركات التأمين، إلا أن سوق البورصة في الجزائر غير منظم كما

يجب وتتخلله الكثير من المشاكل، كما يتطلب الأمر تأطير مختلف الخبراء والا كتواريين ومنحهم تكوينا عاليا يكفل لهم دراسة السوق والبيئة الاستثمارية المناسبة لتوجيه استثمارات شركات التأمين نحو مختلف الاستثمارات ذات الربحية العالية والقليلة المخاطر.

- استحداث جهاز رقابة صارم وذات خبرة عالية للتعامل مع مختلف الفاعلين في السوق التأمينية لضمان الشفافية والنزاهة ويسهر على السير الجيد للقطاع وعدم حدوث أي تجاوزات تعرقل نمو القطاع، كما يجب أن يتوفر هذا الجهاز على الاستقلالية من السلطات العمومية والحيادية للقيام بمهامه على أكمل وجه.
- على شركات التأمين احترام أجال دفع التعويضات في آجالها المحددة وعدم تجاوز المدة القانونية لدفع التعويض حيث يعتبر التأخر في دفع المطالبات من أهم الحواجز التي تفقد ثقة المؤمنين في شركات التأمين، لذا يجب من الجهات الوصية التي تكفل رقابة السوق عدم التهاون في فرض العقوبات الصارمة لكل شركة تماطلت في دفع التعويضات الى مستحقيها في أجالها القانونية.
- زرع ثقافة التأمين على الأشخاص لدى الأفراد من خلال الاشهار والدعاية بأهمية هذا التأمين بالنسبة للفرد وكذلك بما تلعبه الأقساط المحصلة من خلال هذا الفرع من المساهمة في تمويل المشاريع التنموية التي تخدم البلد والتي تساهم في امتصاص البطالة وبالتالي المساهمة الفعالة في نمو الاقتصاد الوطني.
- تشجيع المستثمرين الخواص لعقد اتفاقيات شراكة بينها وبين مختلف البنوك، هذا سيسهل عليها توزيع منتجات التأمين على الأشخاص باعتبار أن البنوك تتميز بتوزيع منتجات التأمين على الأشخاص عبر شبابيكها، كما لا يجب أن يقتصر توزيع منتجات التأمين عبر البنوك والمؤسسات المالية على منتجات الحياة فقط يجب أن تعمم عملية التوزيع هذه على مختلف الفروع التأمينية الأخرى (الأضرار والأشخاص).

المراجع

المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

1) الكتب

1. الاتحاد العام العربي للتأمين، **اتفاقية الجات وآثارها على صناعة التأمين العربية**، منشورات شركة الشرق للتأمين (مصر)، 1995.

2. إبراهيم أبو النجا، **التأمين في القانون الجزائري**، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية (الجزائر)

3. إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، **التأمين ورياضياته**، الدار الجامعية (الإسكندرية)، 2003

4. إبراهيم علي عبد الله، **مبادئ المالية العامة**، دار الصفراء (الأردن)، 1990

5. أبي الفضل هاني الحديدي، **التأمين أنواعه المعاصرة**، الطبعة الأولى 2009، دار العصماء (سوريا–دمشق).

6. أحمد جاد عبد الرحمان، **التأمين**، دار النهضة العربية (لبنان)

7. أحمد شكري الحكيم، **التأمين وإعادة التأمين في اقتصاديات الدول النامية**، دار الشعب (القاهرة)، 1971

8. أحمد صلاح عطية، **محاسبة شركات التأمين**، الدار الجامعية،2005.

9. أحمد محمد لطفي أحمد، **نظرية التأمين: المشكلات العملية والحلول الإسلامية**، دار الفكر الجامعي، 2007.

10. أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، **إدارة الخطر والتأمين**، الطبعة الأولى 2010، دار حامد للنشر والتوزيع (عمان–الأردن)

11. برهام محمد عطا الله، **التأمين من الوجهة القانونية والشريعة**، مؤسسة الثقافة الجامعية (الإسكندرية)، 1984

12. بيومي صقر، **مقدمة في مبادئ التأمين**، دار الجامعة للطباعة والنشر، 1985

13. ثناء محمد طعيمة، **محاسبة شركات التأمين: الإطار النظري والتطبيق العملي**، الطبعة الأولى 2002، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع

14. حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **التأمين وإدارة الخطر**، الطبعة الأولى 2008، دار وائل للنشر والتوزيع (عمان–الأردن)

15. راشد راشد، **التأمينات البرية الخاصة في ضوء قانون التأمينات الجزائري المؤرخ في 09 أوت 1980**، ديوان المطبوعات الجامعية (الجزائر)

16. رسمية قرياقص، **أسواق المال**، الدار الجامعية (الإسكندرية)، 1999

17. زياد رمضان، **مبادئ التأمين: دراسة عن واقع التأمين**، دار صفاء للنشر (عمان)، 1998

18. زيد منير عبوي، **إدارة التأمين والمخاطر**، الطبعة الأولى 2006، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع

19. زينب حسين عوض، **العلاقات الاقتصادية الدولية**، دار القدح للطبع والنشر (مصر)، 2003

20. سامي عفيفي حاتم، **التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم**، الدار المصرية اللبنانية (القاهرة)، 1994

21. سامي نجيب، **التأمين ورياضياته**، الطبعة الرابعة 2007، دار التأمينات

22. سلامة عبد الله، **إدارة وتنظيم منشآت التأمين**، الطبعة الثالثة، دار النهضة العربية، 1967

23. سلوى العنتري، **القطاع المالي وتمويل التنمية في مصر**، الطبعة الأولى 2005، المكتبة الأكاديمية

24. سليم علي الوردي، **إدارة الخطر والتأمين**، منشورات مكتبة التأمين العراقي (بغداد)، 1999

25. شريف محمد العمري، **الأصول العلمية والعملية للخطر والتأمين**، الطبعة الأولى 2012

26. شوقي سيف النصر سيد، **الأصول العلمية والعملية للخطر والتأمين**، الطبعة الثالثة (1998–1999)

27. عادل داود، **مقدمة في إعادة التأمين**، الطبعة الأولى 1991، دار ديذربي وشركاه (لندن).

28. عادل رزق، إدارة **الأزمات المالية العالمية**، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، 2010

29. عاليا حلمي، **إعادة التأمين**، الطبعة الأولى 2001، معهد البحرين للدراسات المصرفية والمالية

30. عبد الاله نعمة جعفر، **النظم المحاسبية في البنوك وشركات التأمين**، الطبعة الأولى 2007، دار المناهج للنشر والتوزيع (عمان–الأردن)

31. عبد الرزاق بن خروف، **التأمينات الخاصة في التشريع الجزائري: الجزء الأول التأمينات البرية**، الطبعة الثالثة، مطبعة ردكول (الجزائر)، 2002

32. عبد العزيز فهمي هيكل، **مقدمة في التأمين**، دار النهضة العربية (بيروت)، 1980

33. عبد الودود يحي، **إعادة التأمين**، مكتبة القاهرة الحديثة للطبع والنشر (مصر)، 1963

34. عبد الودود يحي، **التأمين على الحياة**، الطبعة الأولى، دار الهنا للطباعة (القاهرة)، جمهورية مصر العربية، 1964

35. عبد الغفار حنفي، رسمية قرياقص، **الأسواق والمؤسسات المالية**، الدار الجامعية (طبع، نشر، توزيع)، 2001

36. عبد الغفار حنفي، رسمية قرياقص، **الأسواق والمؤسسات المالية**، الدار الجامعية، 2004

37. عبد الغفار حنفي، رسمية قرياقص، **مذكرات في: الأسواق والمؤسسات المالية**، منشورات قسم إدارة الأعمال (الإسكندرية)، 1995

38. عرفات إبراهيم فياض، **إدارة التأمين والمخاطر**، الطبعة الأولى 2012، دار البداية ناشرون وموزعون

39. علي شاكر، منى عمار، **إدارة ومحاسبة منشآت التأمين**، مركز التعليم المفتوح بجامعة القاهرة (مصر)، 1994

40. عيد أحمد أبو بكر، **إدارة أخطار شركات التأمين (أخطار الاكتتاب، أخطار الاستثمار)**، الطبعة الأولى 2011، دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع

41. غازي خالد أبو العرابي، **أحكام التأمين**، الطبعة الأولى 2010، دار وائل للنشر والتوزيع (عمان)

42. فاطمة مروة، **الفنون التجارية**، دار النهضة العربية (بيروت)

43. فايز أحمد عبد الرحمان، **التأمين على الحياة**، دار النهضة العربية (القاهرة)، جمهورية مصر العربية، 2006

44. فرانك أدورانتي–ترجمة خالد العامري، **إدارة التعويضات**، دار الفاروق.

45. فلاح الحسن الحسيني، **إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر**، دار وائل للنشر والتوزيع (عمان–الأردن)، 2000

46. فلاح عز الدين، **التأمين: مبادئه وأنواعه**، الطبعة الأولى 2008، دار أسامة للنشر والتوزيع (عمان–الأردن)

47. محمد الصيرفي، **رياضيات التأمين**، الطبعة الأولى 2005، مؤسسة حورس الدولية للنشر والتوزيع (الإسكندرية)

48. محمد حسين منصور، **أحكام التأمين**، دار الجامعة الجديدة للنشر (الإسكندرية)

49. محمد حسين منصور، **مبادئ قانون التأمين**، دار الجامعية الجديدة للنشر (الإسكندرية)، 1987

50. محمد رفيق المصري، **إدارة الخطر والتأمين**، دار زهران للنشر والتوزيع، 2009

51. محمد عبد الظاهر حسين، **التأمين الاجباري من المسؤولية المدنية المهنية**، دار النهضة العربية (القاهرة)، 1994

52. محمد معروف الجباعي، **مبادئ التأمين: بين الأسس النظرية والحالات التطبيقية**، دار الحضارة (الأردن)، 1997

53. محمد وحيد عبد الباري، **إدارة الخطر والتأمين التجاري والاجتماعي**، 1997

54. محمود جودت ناصر، **إدارة أعمال التأمين بين النظرية والتطبيق**، دار مجدلاوي للنشر (عمان)، 1998

55. مختار محمود الهانسي، **مبادئ الخطر والتأمين**، الدار الجامعية (الإسكندرية)، 2001

56. مصباح كمال، **التأمين في الكتابات الاقتصادية العراقية**، الطبعة الالكترونية 2014، منشورات مصباح كمال (مكتبة التأمين العراقي)

57. مصطفى أحمد الزرقا، **نظام التأمين**، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع (بيروت)، 1984

58. معراج جديدي، **محاضرات في قانون التأمين الجزائري**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية (الجزائر)

59. معراج جديدي، **مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري**، ديوان المطبوعات الجامعية (الجزائر)، طبعة 2000

60. منير إبراهيم هنيدي، **إدارة الأسواق والمنشآت المالية**، توزيع منشأة المعارف (الإسكندرية)، 1999

61. منير هنيدي، **إدارة التسويق والمنشآت المالية**، توزيع منشأة المعارف (مصر)، 1996

62. منير إبراهيم هندي، **إدارة المنشآت المالية**، توزيع منشأة المعارف (الإسكندرية)، 1994

63. مولود ديدان، **قانون التأمينات**، دار بلقيس للنشر (الدار البيضاء)، الجزائر، 2006

64. ميريم أورسينا، جين ستون–ترجمة بتصرف مركز رويل للتدريب القانوني والدراسات، **عمليات شركات التأمين**، الطبعة الثانية، 2008

65. يوسف حجيم الطائي وآخرون، **إدارة التأمين والمخاطر**، الطبعة الأولى 2011، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع (عمان–الأردن)

2) المجلات والدوريات

1. إبراهيم الجزراوي، عماد القره لوسي، **تقييم بدائل الاستثمار باستخدام نماذج رياضية حديثة: دراسة نظرية تطبيقية في شركة التأمين الوطنية**، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 13/ع 48/ 2007، بغداد.

2. أحمد السيد عبد اللطيف حسن، **بحث بعنوان: التأمين ودوره الاقتصادي والاجتماعي وتحدياته**، مركز فقيه للأبحاث والتطوير، 1997.

3. أحمد سلامي، **أهم مؤشرات كفاءة الادخار المحلي في تمويل التنمية بالجزائر خلال الفترة 1970–2010**، مجلة الباحث، العدد 11 (2012).

4. أسماء بوزنورة، **أثار أزمة 1986 الاقتصادية على الموارد البشرية في الجزائر**، مجلة دراسات اقتصادية، العدد 03، جامعة قسنطينة 02 (عبد الحميد مهري)، 2016.

المراجع

5. اشراق بن الزاوي، **متطلبات التوجه نحو صناعة التأمين التكافلي: دراسة حالة الجزائر**، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، مقال منشور عبر الموقع الالكتروني https://www.giem.kantakji.com/article/détails/ID/1152

6. بارة سهيلة، **استثمارات التأمين ودورها في تمويل الاقتصاد الوطني**، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، volume 16(2) 2013.

7. توفيق غفصي، **مكانة قطاع التأمين ضمن النسيج الاقتصادي للجزائر بالمقارنة مع دول المغرب العربي (تونس والمغرب) خلال الفترة (2011-2015)**، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 17 (2017)، جامعة محمد بوضياف (المسيلة).

8. حسين عاشور العتابي، زينب يونس البياتي، **دور شركات التأمين في تخطيط وتنمية الاقتصاد العراقي**، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 16، العدد 1(2014).

9. حميد علوان، **نظم الاشراف والرقابة على نشاط التأمين ودورها في تنظيم قطاع التأمين (التجربة الجزائرية)**، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد التاسع عشر (19)، أوت 2014، جامعة زيان عاشور بالجلفة.

10. خالد لكاس، **العلاقة بين التأمين ومحددات التنمية الاقتصادية بالجزائر**، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة، المجلد 15، العدد 2.

11. رمضان توينار، حسين حساني، **دراسة تحليلية لواقع توزيع الخدمات التأمينية في الجزائر**، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، العدد السادس، جوان 2018.

12. سهام رياش، **تطوير قطاع التأمين ليتلاءم وتطبيق التأمين التعاوني كبديل للتأمين التجاري في الجزائر**، مجلة دراسات وأبحاث اقتصادية في الطاقات المتجددة، المجلد 5، العدد 2، ديسمبر 2018.

13. سهيلة بارة، **استثمارات شركات التأمين ودورها في تمويل الاقتصاد الوطني: دراسة ميدانية لمؤسسات التأمين الجزائرية للفترة(2007-2013)**، مجلة العلوم الاقتصادية، 2015 Vol.16(2)، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا.

14. صبرينة ترغيني، **قطاع التأمين في الجزائر وآفاقه المستقبلية**، مجلة البحوث والدراسات التجارية، العدد الثالث، مارس 2018.

15. طارق حمول، **اصلاح المنظومة القانونية لقطاع التأمين في الجزائر وتوجهاته الحديثة: دراسة تقييمية**، مقال منشور في موقع التأمين للعرب، يوم 04 فبراير 2017.

16. طارق قندوز، إبراهيم بلحمير، **أداء سوق التأمين الجزائري بين مطرقة التضخم وسندان البطالة خلال الفترة 1995-2009**، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العددان 69-70/شتاء-ربيع 2015.

17. طارق قندوز، **متطلبات ومقتضيات المنافسة التأمينية بين القطاعين العام والخاص: الواقع والمأمول**، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد الثالث، 2016، جامعة المسيلة.

18. طارق قندوز، **واقع سوق التأمين الجزائري وسبل تحسين تنافسيته الدولية**، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية JEFR، العدد 01/ جوان 2014.

19. طرفة شريقي، **دور قطاع التأمين في النشاط الاقتصادي**، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية (سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية)، المجلد 30، العدد 4(2008).

20. عبد الحميد زعباط، **الشراكة الأورو-متوسطية وأثرها على الاقتصاد الجزائري**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد الأول، جامعة الجزائر.

21. عبد الرزاق حبار، **واقع وخصوصية الابتكار في نشاط التأمين: مع إشارة الى حالة قطاع التأمين بالجزائر**، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الخامس والخمسون 2018.

22. عبد القادر صالحي، راضية سالم، **الوساطة المالية لشركات التأمين وأثرها على تفعيل السوق المالي في الجزائر**، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الوادي، العدد التاسع، المجلد الثالث.

23. عواطف مطرف، **تحرير قطاع التأمين في الجزائر: عرض للمسار ووقوف عند النتائج**، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، العدد 35، 2013، جامعة باجي مختار (عنابة).

24. غردي محمد وآخرون، **التأمين الفلاحي كآلية لتغطية المخاطر الفلاحية: دراسة حالة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي CRMA بوفاريك**، مجلة الابداع، المجلد 07، العدد 08، جامعة البليدة 02.

25. فاطمة خميس الحملاوي، **قطاع التأمين في الاقتصادات الناشئة ودوره في عملية التنمية والدروس المستفادة في الحالة المصرية**، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العددان 72-73/ خريف 2015-شتاء 2016.

26. فيروز جيرار، **دور الابتكارات المالية في مجال التأمين في دعم قدرة شركاته على تغطية المخاطر**، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 6، العدد 1، جوان 2016.

27. قويدر عياش، ابراهيمي عبد الله، **آثار انضمام الجزائر الى المنظمة العالمية للتجارة بين التفاؤل والتشاؤم**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 02، جامعة الأغواط.

28. قيس السيد علي، **الاحتياطيات الفنية أو المخصصات الفنية في شركات التأمين**، مقال منشور في موقع التأمين للعرب، 2014.

29. كمال زيتوني، **تقييم دور الاحتياطات التقنية لشركات التأمين الجزائرية في تمويل الاقتصاد الوطني: دراسة مقارنة في الفترة 1995-2015**، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد 03، العدد 06، 2018.

30. كريمة كواح، **واقع تحرير قطاع خدمات التأمين على اقتصاديات الدول العربية**، مجلة معارف، السنة العاشرة، العدد 20، جوان 2016، جامعة البويرة.

31. كلثوم مرقوم، حسن حساني، **واقع بنك التأمين في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد السادس عشر، جامعة الشلف.

32. مجدي مصطفى الزين وآخرون، **معوقات مساهمة قطاع التأمين الاقتصادية في السودان**، مجلة الإنسانية والاقتصادية، العدد الأول، 2013، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا (كلية الدراسات التجارية).

33. محمد قويدري، **انعكاسات تحرير التجارة العالمية على اقتصاديات البلدان النامية**، مجلة الباحث، العدد 01، جامعة الأغواط، 2002.

34. مصعب بالي، مسعود صديقي، **تطور قطاع التأمين في الجزائر**، مجلة رؤى اقتصادية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، العدد 11 (ديسمبر 2016).

33. مصعب بالي، مسعود صديقي، **مساهمة قطاع التأمين في نمو الاقتصاد الوطني**، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، عدد 02، 2016.

35. مقني بن عمار، **الضوابط الإدارية لاعتماد شركات ووسطاء التأمين: دراسة في القانون الجزائري**، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد 03، جانفي 2016، جامعة عمار ثلجي (الأغواط).

36. ملوكة مختاري، **التحول نحو اقتصاد السوق في الجزائر: دراسة مقارنة**، المجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة، العدد 09، جامعة مصطفى اسطمبولي (معسكر)، 2017.

37. نبيلة بللغنامي، جمال الدين سحنون، **التحرير المالي وانعكاسه على تقنيات تمويل التجارة الخارجية في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 17، السداسي الثاني 2017، جامعة الشلف.

38. نسيمة شراطي، **التأمين المصرفي كنموذج للابتكار في الخدمات**، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد 4، سبتمبر 2015، جامعة المدية.

39. نعيمة زيرمي، **التجارة الخارجية الجزائرية واصلاحات صندوق النقد الدولي**، مجلة المالية والأسواق، جامعة طاهري محمد (بشار).

40. بدون مؤلف، **عناصر التنظيم الاحترازي لنشاط التأمين: مع إشارة خاصة لحالة الجزائر**، مجلة الاقتصاد والمالية، المجلد رقم 01، العدد 01، 2015، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، المقال منشور عبر الموقع الالكتروني www.uni-chlef.dz

3) الأطروحات والرسائل الجامعية

1. توفيق غفصي، **سياسات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالاقتصاد الوطني: دراسة ميدانية خلال الفترة 1995-2015**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص علوم اقتصادية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2018/2017.

2. جمال الدين خاسف، **توريق أخطار التأمين: دراسة نماذج أمريكية وأوروربية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس –سطيف 1، 2013-2014.

3. جويدة عمريو، **حماية مستهلكي التأمين**، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم، تخصص قانون، جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق، 2013-2014.

4. سليمة طبايبية، **دور محاسبة شركات التأمين في اتخاذ القرارات وفق معايير الإبلاغ المالي الدولية: دراسة حالة الشركات الجزائرية للتأمين**، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم، جامعة سطيف -1، 2013-2014.

5. صليحة فلاق، **أثر الإصلاحات الاقتصادية في قطاع التأمين الجزائري (1990-2008)**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وبنوك، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، 2010/2009.

6. عمر موساوي، **محددات ايراد التأمين على الأشخاص في قطاع التأمين الجزائري: دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين**، أطروحة تندرج ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2015-2016.

7. كلثوم مرقوم، **صيرفة التأمين في ظل تحرير الخدمات المالية: إشارة لحالة الجزائر**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، 2016-2017

8. محي الدين شبيرة، **ملاءة شركات التأمين في حالة تحقق كارثة طبيعية (مقاربة: مقارنة)**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص تأمينات وبنوك، جامعة العربي بن مهيدي (أم البواقي)، 2014/2013.

9. مصطفى بناي، **واقع وآفاق شركات التأمين الجزائرية في ظل الإصلاحات الاقتصادية والمتغيرات الدولية (2005-2011)**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر 03، 2013-2014.

10. مصعب بالي، **مساهمة قطاع التأمين في نمو الاقتصاد الجزائري: دراسة قياسية باستخدام نموذج (ARDL) للفترة 2016/1980**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم، فرع العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك وتأمينات، جامعة قاصدي مرباح (ورقلة)، 2018/2017.

11. نبيل قبلي، **دور مبادئ الحوكمة في تفعيل الأداء المالي لشركات التأمين: دراسة حالة**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2017.

12. نور الهدى لعميد، واقع سوق التأمين الجزائري في ظل الانفتاح الاقتصادي، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير، تخصص علوم التسيير، جامعة المسيلة، 2010/2009.

4) الجرائد اليومية

1. حسان خليفاتي، الرئيس المدير العام لشركة "أليانس للتأمينات" لدى استضافته في منتدى جريدة المساء الوطنية الإخبارية يوم 06 ديسمبر 2017، الحوار منشور عبر الموقع الالكتروني لجريدة المساء الاخبارية https://www.el-massa.com/dz

2. حسان خليفاتي، الرئيس المدير العام لشركة " أليانس للتأمينات"، **الأطر التي يسير بها قطاع التأمينات في الجزائر**، لقاء خص به جريدة الحوار يوم 05 ديسمبر 2016، نقلا عن الموقع الالكتروني لجريدة الحوار www.elhiwardz.com/outhor/elhiwar/

3. رشيد حمادوا، **المجتمع الجزائري لم يصل بعد الى مستوى عال من ثقافة التأمين**، مقال منشور عبر الموقع الالكتروني لجريدة الشعب https://www.djazairess.com/economics

4. زينب.ف، **بورصة الجزائر الأضعف في الوطن العربي!**، مقال منشور عبر الموقع الالكتروني لجريدة جزا يرس بتاريخ 2017/10/18، عبر الموقع الالكتروني https://www.djazairess.com/akhbarlyoum

5. محمد بن عربية، المدير العام لشركة سلامة للتأمين الجزائر في حواره مع جريدة الخبر يوم 24 أفريل 2016. نقلا عن الموقع الالكتروني لجريدة الخبر الالكترونية https://www.elkhabar.com/press/article/104598

6. نصيرة سيد علي، **يجب تهيئة المناخ التنافسي الداخلي للنهوض بالاقتصاد الوطني**، لقاء مع الرئيس المدير العام لشركة " أليانس للتأمينات" حسان خليفاتي خص به جريدة " الحوار" يوم 05 ديسمبر 2016. اللقاء منشور عبر الموقع الالكتروني www.elhiwardz.com/author/elhiwar

7. يوسف محمدي، **خرق مفضوح للمادة 43 من الدستور: الحكومة تمارس " الحقرة" ضد شركات التأمين الخاصة**، مقال منشور عبر الموقع الالكتروني لجريدة " الجزائر اليوم" بتاريخ 21 ديسمبر 2017 عبر الموقع الالكتروني https://www.aljazairlyoum.com

8. بدون كاتب، مقال منشـــور عبر الموقع الالكتروني لجريدة " ايكو الجيريا" بتاريخ 20 ديســـمبر 2017 www.eco-algeria.com

5) المؤتمرات والملتقيات

1. إبراهيم زروقي، بدري عبد المجيد، **دور قطاع التأمين في تنمية الاقتصاد الوطني: دراسة مقارنة بين الجزائر ومصر**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية (الواقع العلمي وآفاق التطوير–تجارب الدول)، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، أيام 03 و04 ديسمبر 2012.

2. صفية أحمد أبو بكر، **أثر الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات GATT على سوق التأمين العربي**، الملتقى العربي الثاني (التسويق في الوطن العربي الفرص والتحديات)، الدوحة (قطر)، أيام 06 و08 أكتوبر 2003.

3. عامر أسامة، **دور التأمين في دعم التنمية الزراعية: دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2002–2013**، الملتقى الدولي التاسع حول: استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، أيام 23 و24 نوفمبر 2014.

4. عبد الله لعويجي، **اختصاصات مجلس المنافسة الجزائري**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول: حرية المنافسة في القانون الجزائري، أيام 03 و04 أفريل 2013، جامعة باجي مختار(عنابة).

5. عماد غزاري، محمد بولصنام، **المتغيرات الاقتصادية العالمية وأثرها على صناعة التأمين**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير –تجارب الدول، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، أيام 03 و04 ديسمبر 2012.

6. عمر موساوي، مصعب بالي، **الابداع في المنتجات التأمينية ودوره في تحريك النمو في الأسواق الصاعدة**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير –تجارب الدول، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، أيام 03 و04 ديسمبر 2012.

7. فاتح ساحل، لطفي شعباني، **آثار وانعكاسات برنامج التعديل الهيكلي على الاقتصاد الجزائري**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الأول حول أبعاد الجيل الثاني من الاصلاحات الاقتصادية، جامعة أمحمد بوقرة (بومرداس)، أيام 04 و05 ديسمبر 2006.

8. محمدي بوزينة، **شركات التأمين التكافلي: تجربة شركة سلامة للتأمينات الجزائر**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير –تجارب الدول، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، أيام 03 و04 ديسمبر 2012.

9. نبيل قبلي، نقماري سفيان، **التأمين المصرفي في الجزائر بين النظرية والواقع**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير –تجارب الدول، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، أيام 03 و04 ديسمبر 2012.

10. وليد سعود، **تجربة سلامة للتأمينات الجزائر في تسويق التأمين التكافلي في السوق الجزائري**، مداخلة ضمن ملتقى مؤسسات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس (سطيف)، أيام 25 و26 أفريل 2011.

11. يوسف بن ميسية، **تقرير سوق التأمين الجزائري** المقدم الى المؤتمر العام الثاني والثلاثون للاتحاد العام العربي للتأمين المنعقد في الحمامات (تونس)، من 24 الى 27 حزيران 2018.

6) القوانين والأوامر والمراسيم والقرارات

1. القانون رقم 80-07 المؤرخ في 09 غشت 1980 المتعلق بالتأمينات (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الصادرة في 12 غشت 1980 العدد 33).

2. القانون رقم 88-312 المؤرخ في 19 جوان 1988 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 74-15 المؤرخ في 30 جانفي 1974 المتعلق بإلزامية التأمين على السيارات وبنظام التعويض على الأضرار (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الصادرة بتاريخ 20 جوان 1988 العدد 29).

3. الأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 13).

4. الأمر 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006، المعدل والمتمم للأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.

5. الأمر 74-15 المؤرخ في 30 جانفي 1974 المتعلق بإلزامية التأمين على السيارات وبنظام التعويض على الأضرار.

6. المرسوم التنفيذي رقم 96-267 المؤرخ في 3 غشت 1996، الذي يحدد شروط منح شركات التأمين و/ أو إعادة التأمين الاعتماد، وكيفيات منحه.

7. المرسوم التنفيذي رقم 95-344 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين

8. المرسوم التنفيذي رقم 95-340 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 الذي يحدد شروط منح وسطاء التأمين الاعتماد والأهلية المهنية وسحبه منهم ومكافأتهم ومراقبتهم.

9. المرسوم التنفيذي رقم 07-220 المؤرخ في 14 يوليو 2007، يحدد شروط اعتماد خبراء ومحافظي العواريات وخبراء التأمين لدى شركات التأمين وشروط ممارسة مهامهم وشطبهم.

10. المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المؤرخ في 28 مارس 2013 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين و/ أو إعادة التأمين.

11. المرسوم التنفيذي رقم 95-342 الصادر في 30 أكتوبر 1995 المتعلق بالالتزامات المقننة.

12. المرسوم التنفيذي رقم 07-138 مؤرخ في 19 ماي 2007 الذي يحدد مهام مركزية الأخطار وتنظيمها وسيرها.

13. القرار المؤرخ في 23 يوليو 1996، يحدد قائمة الدفاتر والسجلات التي تمسكها شركات التأمين و/ أو إعادة التأمين ووسطاء التأمين وأشكالها.

14. القرار المؤرخ في 22 فيفري 2015 الذي يتضمن اعتماد شركة التأمين " الشركة الجزائرية الخليجية لتأمين الأشخاص".

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

1) les Guides des assurances

1. Guide des assurances en Algérie, Edition 2009, présenté par KPMG, dépôt légal : 610-2009, ISBN : 978-9947-807-10-1.

2. Guide des assurances en Algérie, Edition 2015, présenté par KPMG, dépôt légal : 2918-2014, ISBN : 978-9947—807-24-8.

2) les Revues d'assurances

1. La mutuelle d'assurance à la conquête du marché، revue de l'assurance، N°5، janvier à avril 2014، Revue éditée par le conseil national des assurances.

3) les rapports d'activités

1. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 1996.

2. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 1997

3. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 1998

4. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 1999

5. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 2000

6. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 2001

7. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 2002

8. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 2003

9. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 2004

10. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 2005

11. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 2006

12. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 2007

13. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 2008

14. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 2009

15. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 2010

16. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 2011

17. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 2012

18. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 2013

19. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 2014

20. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 2015

21. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 2016

22. Ministère des finances, Direction générale du trésor, Direction des Assurances, Activités des Assurances en Algérie Année 2017

23. Rapport sur la situation générale du secteur des assurances, Ministère des finances, Conseil national des assurances (CNA), Exercices 1998.

24. Rapport sur la situation générale du secteur des assurances, Ministère des finances, Conseil national des assurances (CNA), Exercices 1999.

25. . Rapport sur la situation générale du secteur des assurances, Ministère des finances, Conseil national des assurances (CNA), Exercices 2001.

26. Rapport sur la situation générale du secteur des assurances en Algérie, Ministère des finances, Conseil national des assurances (CNA), Exercices 2002.

27. Sigma, l'assurance dans le monde, Rapports annuels, exercices 2000

28. Sigma, l'assurance dans le monde, Rapports annuels, exercices 2001

29. Sigma, l'assurance dans le monde, Rapports annuels, exercices 2002

30. Sigma, l'assurance dans le monde, Rapports annuels, exercices 2003

31. Sigma, l'assurance dans le monde, Rapports annuels, exercices 2004

32. Sigma, l'assurance dans le monde, Rapports annuels, exercices 2005

33. Sigma, l'assurance dans le monde, Rapports annuels, exercices 2006

34. Sigma, l'assurance dans le monde, Rapports annuels, exercices 2007

35. Sigma, l'assurance dans le monde, Rapports annuels, exercices 2008

36. Sigma, l'assurance dans le monde, Rapports annuels, exercices 2009

37. Sigma, l'assurance dans le monde, Rapports annuels, exercices 2010

38. Sigma, l'assurance dans le monde, Rapports annuels, exercices 2011

39. Sigma, l'assurance dans le monde, Rapports annuels, exercices 2012

40. Sigma, l'assurance dans le monde, Rapports annuels, exercices 2013

41. Sigma, l'assurance dans le monde, Rapports annuels, exercices 2014

42. Sigma, l'assurance dans le monde, Rapports annuels, exercices 2015

43. Sigma, l'assurance dans le monde, Rapports annuels, exercices 2016

44. Sigma, l'assurance dans le monde, Rapports annuels, exercices 2017

45. Sigma, l'assurance dans le monde, Rapports annuels, exercices 2018

4) les bulletins des assurances

1. Le secteur des assurances en Algérie, bulletin de la compagnie centrale de la réassurance, publications des services économiques, ambassade de France en Algérie, septembre 2013, N°9.

3. Le bulletin des assurances, lettre d'information trimestrielle du conseil national des assurances N°3, octobre 2004.

5) la note de conjoncture du marché des assurances

1. CNA– Notes de conjoncture du marché des assurances 4éme trimestre 2006

2. CNA– Notes de conjoncture du marché des assurances 4éme trimestre 2007

3. CNA– Notes de conjoncture du marché des assurances 4éme trimestre 2008

4. CNA– Notes de conjoncture du marché des assurances 4éme trimestre 2009

5. CNA– Notes de conjoncture du marché des assurances 4éme trimestre 2010

6. CNA– Notes de conjoncture du marché des assurances 4éme trimestre 2011

7. CNA– Notes de conjoncture du marché des assurances 4éme trimestre 2012

8. CNA– Notes de conjoncture du marché des assurances 4éme trimestre 2013

9. CNA– Notes de conjoncture du marché des assurances 4éme trimestre 2014

10. CNA– Notes de conjoncture du marché des assurances 4éme trimestre 2015

11. CNA– Notes de conjoncture du marché des assurances 4éme trimestre 2016

12. CNA– Notes de conjoncture du marché des assurances 4éme trimestre 2017

6) Notes statistiques du marché algérien des assurances

1. CNA– Notes statistiques du marché algérien des assurances en 2011

2. CNA– Notes statistiques du marché algérien des assurances en 2012

3. CNA– Notes statistiques du marché algérien des assurances en 2014

4. CNA- Notes statistiques du marché algérien des assurances en 2015

7) les journaux

1. François outreville, the Economie signifiance of insurance markets in developing countries, the journal of risk and insurance, vol.57, No.3 (sep, 1990).

ثالثا: المواقع الالكترونية

1. موقع الديوان الوطني للإحصائيات www.ons.dz

2. https://www.el-massa.com/dz

3. https://www.djazairess.com/elkhabar/630012

4. www.elmouatin.dz

5. www.djazairess.com/economics

6. http://www.Caar.com.dz

7. http://www.Caat.dz

8. http://www.Saa.dz

9. https://www.cna.dz

10. www.tala-assurance.dz

11. www.cagex.dz

12. www.sgci.dz

13. www.2a.dz

14. http://www.allianceassurances.com.dz/pdf/rapportalliance 2013.pdf

15. www.Cardifeljazair.dz

16. www.macirvie.dz

17. www.amana.dz

18. www.Maatec.dz

19. www.cnma.dz

20. http://www.lemutualiste.dz

21. https://www.jorodp.dz